

ديوان السنة

موسوعة شاملة لكل ما ورد عن سيد
المرسلين من أقوال وأفعال وتقريرات

الطهارة

المجلد الثامن عشر

كتاب الوضوء

إعداد

مجموعة من الباحثين

إشراف

عدنان بن محمد العرعور



تابع محتاب الوضوء

أبواب

ما يجب منه الوضوء وما لا يجب

٣٧٠ - باب الوضوء مما مسته النار

[٢١٩٨ ط] حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا مَسَّتْ (أَنْضَجَتْ) ^١ (غَيَّرَتْ) ^٢ النَّارُ».

🕌 **الحكم:** صحيح (م) دون الروایتین، وهما صحیحتان.

التخريج:

م ٣٥٢ "واللفظ له" / ن ١٧٦ - ١٧٨ ، ١٧٨ ، ١٨٠ / كن ٢٢٤ - ٢٢٧ ، ٢٣١
 "والرواية الثانية له ولغيره" / حم ٧٦٠٥ ، ٧٦٧٥ ، ٩٥١٩ ، ٩٩٠٧
 "والرواية الأولى له ولغيره" ، ١٠٠٧١ ، ١٠٢٠٤ ، ١٦٣٤٩ / حب ١١٤٢ -
 ١١٤٤ / عه ٨١٨ / بز ٨٢٧٥ ، ٩٢٤٦ / عل ٦١٦١ ، ٦٦٠٥ / طس ١٦٦ ،
 ٧٢٢ ، ٢٢٠٩ ، ٢٢٢٦ ، ٧٢١٧ / عب ٦٧٥ ، ٦٧٦ / ش ٥٥٣ / مسن ٧٨٣
 / معز ٢٤ - ٢٨ ، ٨٦ / طح ، ٣٤٨ ، ٣٤٩ - ٣٥٢ / جعد ١٦١٤ / سرج
 ١٧٧٥ - ١٧٥٦ / علقط (٤ / ١٩٦ ، ٢٤٢ - ٢٤٥) / عد (٧ / ١٠٦) / منذ
 ١١١ / مسد (خيرة ٦١٥ / ١) / كر (٨ / ٣٨٤) / عتب (صد ٤٦ - ٤٧) / معر
 ٤٤٦ / هق ٧٣٣ / ك (معرفة - صد ٢١٧) / حل (٥ / ٣٦٢) / عق (٤ /
 ٢٢٩) / محد (٣ / ٢٠٣ / رقم ٣١٣) / خط (١٥ / ١٢٠) / غر ١٨١ / ني
 ٩٧٥ / ميمي ٢٥٥ / ناسخ ٦٠ / هريرة ٣٤ / مديني (لطائف ٣٣١) / ضياء
 (بلغة ق ٨ / ب) / جوزي (ناسخ ٤٣) / تخ (٥ / ١٤٢) / ذهبي (٢ / ١٢).

السند:

أخرجه مسلم قال: حدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث قال: حدثني أبي، عن جدي، حدثني عُقَيْلُ بن خالد قال: قال ابنُ شهابٍ: أخبرني عمر ابن عبد العزيز أن عبد الله بن إبراهيم بن قارظ أخبره أنه وجدَ أبا هريرةَ يَتَوَضَّأُ على المسجدِ، فقال: إِنَّمَا أَتَوَضَّأُ مِنْ أَثْوَارِ أَقِطٍ أَكَلْتُهَا؛ لِأَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقول... فذكره.

ورواه الباغدِيُّ في (مسند عمر بن عبد العزيز ٨٦) من طريق بكر بن سَوَادَةَ، عن ابنِ شِهَابٍ، به، بلفظ: «تَوَضَّأُوا مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ». وسندهُ صحيحٌ. وجاء بهذا اللفظ من طرقٍ أخرى كثيرة، بعضها أجمل في التخريج، وبعضها سيأتي قريباً.

ورواه أحمدُ (٩٩٠٧) قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفرٍ قال: حدثنا شعبةُ، عن أبي بكرِ بنِ حفصٍ قال: سمعتُ الأغرَّ قال: سمعتُ أبا هريرةَ يُحَدِّثُ عن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «تَوَضَّأُوا مِمَّا أَنْصَجَتِ النَّارُ».

ورواه أبو يعلى (٦١٦١)، وغيره من طريق معاذ العنبري عن شعبة، به. ورواه أبو داود (١٩٣) من طريق يحيى القطان عن شعبة بلفظ: «الْوَضُوءُ مِمَّا أَنْصَجَتِ النَّارُ». وسيأتي تحقيقها في تخريجٍ مستقلٍ.

ورواه السراجُ في (حديثه ١٧٥٦)^(١) من طريق أبي زيد سعيد بن الربيع، ثنا شعبة، به.

(١) سقط من المطبوع تبعاً للأصل (ظاهرية مجموع ٨٤ - ق ١٣٦/أ): «الأغر» وهو خطأ، فالصواب إثباته كما في بقية المصادر.

ورواه الضياء المقدسي في (بلغة الطالب الحثيث ق ٢ / أ) من طريق وهب بن جرير، ثنا شعبة، به .

وإسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين .

قال الضياء المقدسي: «صحيح» .

فإن قيل: قد رواه أحمد في (مسنده ١٦٣٤٩) عن عبد الصمد قال: حدثنا شعبة قال: حدثنا أبو بكر بن حفص، عن الأغر، عن رجل آخر، عن أبي هريرة، به بلفظ: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ». فأدخل بين سلمان الأغر وأبي هريرة رجلاً آخر .

قلنا: هذا خطأ؛ فقد رواه السراج في (حديثه ١٧٥٥) عن هارون بن عبد الله وأبي قلابة الرقاشي . ورواه ابن أخي ميمي في (الفوائد ٢٥٥) من طريق عبدة الصفار .

ثلاثتهم عن عبد الصمد عن (شعبة)^(١)، عن أبي بكر بن حفص، ثنا الأغر ورجل آخر، عن أبي هريرة، به مثله، ولفظ عبدة: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ». فبينوا أن الرجل إنما هو مقرون بالأغر! ولعل أداة العطف (الواو) سقطت قبل: «عن رجل»، والله أعلم .

وكذا رواه النسائي في (الإغراب ١٨١): عن إسماعيل بن مسعود، حدثنا خالد، حدثنا شعبة، حدثنا أبو بكر بن حفص قال: سمعت الأغر ورجلاً آخر قالاً: سَمِعْنَا أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا أَنْصَبَتْ النَّارُ» .

(١) تصحف في المطبوع من حديث السراج تبعاً للأصل (ظاهريه مجموع ٨٤ - ق ١٣٦ /

أ) إلى (سعيد) .

قلنا: وقد رواه عُندَرُ (محمد بن جعفر) ومعاذُ العنبريُّ، ويحيى القطانُ، ووهبُ بنُ جريرٍ، وسعيدُ بنُ الربيعِ، كما سبقَ.

خمسُهمُ رووه عن شعبةَ، عن أبي بكرِ بنِ حفصِ، عن الأغرِّ، عن أبي هريرةَ، به. كما سبقَ.

وفي روايةٍ عُندَرٍ تصريحُ الأغرِّ بالسمعِ من أبي هريرةَ. وعُندَرُ من أثبتِ الناسَ في شعبةَ، وأحفظهم لحديثه.

ولكن خولف شعبة في وصله، قال الدارقطني في (العلل ١٥٩٩): «وخالفه خالدُ الحدَّاءُ وأشعثُ بنُ سَوَّارٍ، فروياه عن أبي بكرِ بنِ حفصِ عن أبي هريرةَ مرسلًا، ولم يذكرَا الأغرَّ».

وعلى كُلِّ، فالحديثُ صحيحٌ كما عند مسلمٍ، وأقرَّه جماعةٌ.

وقد قال الإمامُ أحمدُ: «روى الزهريُّ خمسةَ أحاديثٍ صحاحًا برجالٍ ثقاتٍ، أن النبيَّ ﷺ قال: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ» (مسائل أحمد، رواية ابن هانئ) (٤٤).


وقال الدارقطني: «وعند الزهريِّ في هذا الحديثِ أسانيد: عنده ما ذكرناه عن عمر بن عبد العزيز... وكل ما ذكرناه محفوظ عن الزهري، صحيح عنه» (العلل ٤ / ٢٣٩).

وقال ابنُ حزم: «وأما الوضوءُ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ، فإنه قد صحَّ في إيجاب الوضوء منه أحاديث ثابتة من طريقِ عائشةَ، وأمِّ حبيبةَ أم المؤمنين، وأبي أيوبَ، وأبي طلحةَ وأبي هريرةَ، وزيد بن ثابت، ﷺ» (المحلى ١ / ٢٤٣).

وقال أبو المطرف القنازعي: «قال أبو محمد^(١): أجمع أهل المدينة على أن لا وضوء على من أكل طعاماً قد مسته النار. فسألته عن حديث الأغر عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا غَيْرَتَهُ النَّارُ» فقال لي: هو حديثٌ صحيحٌ من جهة النقل» (تفسير الموطأ، للقنازعي ١ / ١٣١).

وقال النووي: «واحتجَّ مَنْ أوجبه - مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ - بأحاديث صحيحة، منها حديث زيد بن ثابت وأبي هريرة وعائشة» (المجموع ٢ / ٥٧).

وقال ابن حجر: «هذا حديثٌ صحيحٌ، أخرجه مسلم» (موافقة الخبر الخبر ٢ / ٢٧١).



(١) هو الأصيلي.

١ - رَوَايَةٌ: «الْوُضُوءُ مِمَّا مَسَّتْ»:

وَفِي رَوَايَةٍ بِلَفْظٍ: «الْوُضُوءُ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ (مِمَّا أَنْصَبَتِ النَّارُ) ^١ (مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ) ^٢».

❁ الحكم: صحيحٌ بغيرِ هذا اللفظِ.

التخريج:

طَي ٢٤٩٨ "واللفظ له" / د ١٩٣ "والرواية الأولى له" / معقر ٣٦٠
"والرواية الثانية له" / علقط (٤ / ٢٤٥).

التحقيق

جاء بهذه السياقة من ثلاثة طرق:

الطريق الأول:

أخرجه الطيالسيُّ قال: حدثنا ابنُ أبي ذئبٍ، عن الزهريِّ، عن عمرَ بنِ عبدِ العزيزِ، عن إبراهيمَ بنِ عبدِ اللهِ بنِ قارظٍ، قال: رأيتُ أبا هريرةَ... فذكره بلفظ: «الْوُضُوءُ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ».

وهذا إسنادٌ رجاله ثقات رجال مسلم، إلا أن أبا داود الطيالسيَّ - وإن كان ثقةً حافظاً - فهو مع ذلك كثير الخطأ، كما قال أبو حاتم في (الجرح والتعديل ٤ / ١١٣)، وقال الحافظُ إبراهيمُ بنُ سعيدِ الجوهريِّ: «أخطأ في ألف حديث!» (تهذيب التهذيب ٤ / ١٨٤)، واعتمدَ كلامه الذهبيُّ في (الكاشف ٢٠٨٢). وقال في (الميزان ٢ / ٢٠٣): «ثقةٌ، أخطأ في أحاديث»، وقال ابنُ حجرٍ: «ثقةٌ حافظٌ، غلطٌ في أحاديث» (التقريب ٢٥٥٠).

وقد أخطأ في قوله: (إبراهيم بن عبد الله بن قارظ)، وإنما الصحيح:

(عبد الله بن إبراهيم بن قارظ) كما عند مسلم .

قلنا: وقد توبع أبو داود على هذا الخطأ .

فروى الدارقطني في (العلل ٤ / ٢٤٥) قال: حدثنا الحسين بن إسماعيل المحاملي، قال: حدثنا أبو هشام الرفاعي، قال: حدثنا وكيع، قال: حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة، عن الزهري، عن عمر بن عبد العزيز، عن ابن قارظ، قال: رأيت أبا هريرة يتوضأ فوق ظهر المسجد، فقلت: مم توضأت؟! قال: أكلت أثوار أقط، وقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الوضوء مما غيرت النار» .

وقد قال الدارقطني - قبله - : «وقال عبد العزيز الماجشون عن الزهري، عن عمر - يعني ابن عبد العزيز - ، عن إبراهيم بن قارظ . نسبه إلى جده» .

وكلاهما أخطأ في إسناده ومنتبه:

أما السند، فقال الدارقطني: «فرواه عقيل بن خالد، ويونس بن يزيد، وعمرو بن الحارث، وشعيب بن أبي حمزة، وعبد الرحمن بن خالد بن مسافر، والوليد الموقري، وعبد الرحمن بن يزيد بن تميم، وبكر بن سودة، وعبيد الله بن أبي زياد الرصافي، وهب بن عقيل، عن الزهري، عن عمر بن عبد العزيز، وقالوا: عن عبد الله بن إبراهيم بن قارظ، عن أبي هريرة... **إلى أن قال:** ورواه أبو أمامة بن سهل بن حنيف، عن عبد الله ابن قارظ، عن أبي هريرة. قاله عثمان بن حكيم، عنه، حديثاً آخر. وهذا القول يقوي قول من قال فيه: عبد الله بن إبراهيم بن قارظ» (العلل ٤ / ٢٣٨ - ٢٣٩) .

وأما المتن: فالمحفوظ عن تقدم ذكرهم الحديث بلفظ الأمر: «توضأوا

مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ»، وليس بلفظ الخبر.

الطريق الثاني:

أخرجه أبو داود قال: حدثنا مُسَدَّدٌ، حدثنا يحيى، عن شعبة، حدثني أبو بكر بن حفص، عن الأغر، عن أبي هريرة به بلفظ: «الْوُضُوءُ مِمَّا أَنْضَجَتِ النَّارُ».

وإسناده صحيح؛ ولذا قال الألباني: «إسناده صحيح على شرط البخاري» (صحيح أبي داود ١ / ٣٥٢).

قلنا: ولكن خالف القطان جماعة فرووه عن شعبة بلفظ الأمر، وهم:

١ - محمد بن جعفر، كما عند أحمد في (المسند ٩٩٠٧)، وغيره.

٢ - عبد الصمد بن عبد الوارث، كما عند أحمد في (المسند ١٦٣٤٩)،

وغيره.

٣ - معاذ بن معاذ العنبري، كما عند أبي يعلى في (مسنده ٦١٦١)، وغيره.

٤ - وهب بن جرير، كما عند ابن قدامة المقدسي في (بلغة الطالب

الحديث ق ٨ / أ).

قلنا: وقد خولف شعبة في وصله أيضاً.

قال الدارقطني في (العلل ١٥٩٩): «وخالفه خالد الحذاء وأشعث بن سوار، فروياه عن أبي بكر بن حفص، عن أبي هريرة مرسلًا، ولم يذكر الأغر».

الطريق الثالث:


أخرجه ابن المقرئ في (معجمه) قال: حدثنا محمد بن سهل بن المرزبان

الأسواري، ثنا أحمد بن يونس الضبي، ثنا يعلى بن عبيد، ثنا أبو عمرو البصري، ثنا الحسن، عن أبي هريرة، به، بلفظ: «الْوُضُوءُ مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ». ورواه الذهبي في (معجم شيوخه ١٢/٢) من طريق محمد بن عبد الملك الدقيقي، نا يعلى بن عبيد، بسنده، ولكن بلفظ: «تَوَضَّأُوا مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ». وكذا رواه الدارقطني في (الأفراد) كما في (أطراف الغرائب ٥٠٥٣) وقال: «تَفَرَّدَ بِهِ يَعْلَى بْنُ عَبِيدٍ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ عَنْهُ - أَي: الْحَسَنِ - . وَلَفْظُهُ: «تَوَضَّأُوا مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ»».

قلنا: وهذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ الحسن لم يسمع أبا هريرة، وعليه جمهور أهل العلم. انظر (جامع التحصيل، ص ١٦٢ - ١٦٥)، ولكن ذكر الدارقطني له متابعا، فقال: «رواه عبد الأعلى، عن هشام بن حسان، عن الحسن، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ».

وخالفه يزيد بن هارون ومخلد بن حسين، فروياه، عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، ورفعاه. ولعل هشامًا حفظه عن الحسن وابن سيرين جميعًا (العلل ١٥٥٣).

قلنا: ورواية هشام بن حسان عن ابن سيرين هذه رواها الخطيب في (تاريخه ١٥ / ١٠٢) من طريق مخلد بن الحسين، عن هشام عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تَوَضَّأُوا مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ». وهذا هو المشهور عن أبي هريرة.



٢- رِوَايَةُ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ:

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ مَرَّ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ، فَقَالَ: أَتَدْرِي مِمَّا تَوَضَّأْتَ؟ تَوَضَّأْتَ مِنْ أَثْوَارٍ أَقِطٍ أَكَلْتَهَا، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تَوَضَّأُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ». فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ خُبْزًا وَلَحْمًا، وَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

وَفِي رِوَايَةٍ: أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ وَرَأَى أَبَا هُرَيْرَةَ يَتَوَضَّأُ، فَقَالَ: أَتَدْرِي مِمَّا أَتَوَضَّأُ؟ قَالَ: لَا. قَالَ: أَتَوَضَّأُ مِنْ أَثْوَارٍ أَقِطٍ أَكَلْتَهَا. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «مَا أَبَالِي مِمَّا تَوَضَّأْتَ! أَشْهَدُ لِرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ كَيْفَ لَحْمٍ (خُبْزًا وَلَحْمًا)، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ وَمَا تَوَضَّأَ». قَالَ: وَسَلِّمَانٌ حَاضِرٌ ذَلِكَ مِنْهُمَا جَمِيعًا.

🕌 **الحكم:** صحيح مفرقا، وهذا إسناد معل، وأشار النسائي والبخاري لإعلاله.

التخريج:

تخريج السياق الأول: [بز ٥٢٩٤].

تخريج السياق الثاني: [ب ١٨٩ "مختصرًا، والرواية له" / كن ٢٣٧ "مختصرًا" / حم ٣٤٦٤ "واللفظ له" / عل ٢٧٣٣ / عب ٦٤٨ / طب ١٠٧٥٧ / هق ٧٤٧].

السند:

أخرجه البخاري قال: حدثنا عمرو بن علي قال: حدثنا أبو عاصم قال: حدثنا ابن جريج قال: أخبرني محمد بن يوسف، عن سليمان بن يسار، عن

ابن عباس، به .

ورواه النسائي في (السنن) قال: أخبرنا محمد بن عبد الأعلى، قال: حدثنا خالد، قال: حدثنا ابن جريج، قال: حدثني محمد بن يوسف، عن ابن يسار، به مختصراً.

ومداره عند الجميع على ابن جريج، به .

التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات معروفون، عدا محمد بن يوسف؛ فإثنان في هذه الطبقة: أحدهما: **محمد بن يوسف القرشي**، مولى عمرو بن عثمان بن عفان. وهذا هو الذي اعتمده مغلطاي هنا (شرح ابن ماجه ٢ / ٥٩).

وجاء مصرحاً باسمه هكذا عند البيهقي في (السنن الكبير ٧٤٧)، بإسنادٍ فيه ضَعْفٌ كما سيأتي.

والقرشيُّ هذا وَثَّقَهُ ابْنُ مَعِينٍ، وأبو حاتم، وأبو زرعة، والدارقطني، . . . وغيرهم. وانظر (تاريخ ابن أبي خيثمة - السفر الثالث ٢ / ٢٨١)، و(الجرح والتعديل ٨ / ١١٨)، و(تهذيب الكمال ٢٧ / ٦١).

ومع ذلك قال الحافظُ في (التقريب ٦٤١٦): «مقبول»، وهذا منه غير مقبول.

والثاني: محمد بن يوسف الكندي الأعرج، وهذا هو الذي اعتمده بدرُ الدين العينيُّ في (نخب الأفكار شرح معاني الآثار ٢ / ٢٢).

والكنديُّ هذا ثقة من رجال الشيخين، كما في (التقريب ٦٤١٤).

قلنا: كلا الرجلين يروي عنه ابنُ جريج، وكلاهما ثقة كما تقدّم، ولكن

اختلف على محمد بن يوسف في إسناده، فرواه عنه ابن جريج وابن عون:

أما ابن جريج، فاختلف عليه على ثلاثة أوجه:

الوجه الأول عن ابن جريج: عن محمد بن يوسف، عن سليمان بن يسار، عن ابن عباس، بلفظ روايتنا هذه، وفيه قوله أبي هريرة مرفوعاً: «تَوَضَّأُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ».

هكذا رواه البزار قال: حدثنا عمرو بن علي قال: حدثنا أبو عاصم قال: حدثنا ابن جريج، به.

بينما رواه عن ابن جريج جماعة، فلم يذكروا المرفوع عن أبي هريرة، وهم:

١ - **عبد الرزاق**، كما في (المصنف ٦٤٨) - وعنه أحمد في (المسند ٣٤٦٤)، وغيره - .

٢ - **محمد بن بكر البزساني**، كما عند أحمد في (المسند ٣٤٦٤).

٣ - **خالد بن الحارث**، كما عند النسائي في (السنن ١٨٩)، و(الكبرى ٢٣٧)، واختصر متنه بلفظ: «أَكَلَ خُبْزًا وَلَحْمًا»، ولم يذكر قصة ابن عباس مع أبي هريرة.

٤ - **مخلد بن يزيد**، كما عند أبي يعلى في (مسنده ٢٧٣٣)، ولفظه بنحو لفظ النسائي مطولاً.

٥ - **عبد الوهاب بن عطاء**، كما عند البيهقي في (السنن الكبير ٧٤٧)، وقال في إسناده: «عن محمد بن يوسف مولى عثمان»، ولكن عبد الوهاب فيه ضعف، وقال ابن حجر: «صدوقٌ ربما أخطأ» (التقريب ٤٢٦٢).

فرواه خمستهم عن ابن جريج بسنده، لم يقولوا: «تَوَضَّأُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ»

فراها شاذة من هذا الوجه . والله أعلم .

الوجه الثاني عن ابن جريج:

عن محمد بن يوسف، عن سليمان بن يسار، عن أم سلمة - بدل عبد الله ابن عباس - بلفظ: «أَنَّهَا قَرَّبَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَنْبًا مَشْوِيًّا، فَأَكَلَ مِنْهُ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

رواه النسائي في (السنن ١٨٨)، و(الكبرى ٢٣٦، ٤٨٨١) من طريق خالد بن الحارث، قال: حدثنا ابن جريج، قال: حدثني محمد بن يوسف، به .

ورواه أبو يعلى في (المسند ٦٩٨٥)، والطحاوي في (شرح معاني الآثار ١ / ٦٥) من طريق عثمان بن عمر .

ورواه الطبراني في (الكبير ٢٣ / رقم ٣٨٦)، وابن عساكر في (تاريخه ٤ / ٢٣٧) من طريقين عن أبي عاصم . كلاهما عن ابن جريج، به .

الوجه الثالث عن ابن جريج:

عن محمد بن يوسف، أن عطاء بن يسار أخبره أن أم سلمة - زوج النبي ﷺ - أَخْبَرَتْهُ «أَنَّهَا قَرَّبَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ جَنْبًا مَشْوِيًّا، فَأَكَلَ مِنْهُ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ» . فأبدل (عطاء بن يسار) ب(سليمان بن يسار) .

رواه أحمد في (المسند ٢٦٦٢٢) حدثنا عبد الرزاق وابن بكر، قالوا: أخبرنا ابن جريج .

وروح، حدثنا ابن جريج، قال: أخبرني محمد بن يوسف، به .

ورواه الترمذِيُّ في (جامعه ١٩٣٦ ، والشمائل ١٦٤) ، وغيره من طريق حجاج بن محمد ، عن ابن جريج ، به .

قلنا: مدارُّ الأوجهِ الثلاثة كما سبقَ عن ابنِ جُريجٍ ، وقد اختلفَ عليه في إسنادهِ وِمتِّهِ ، فمرة يجعل الحديث عن ابن عباس ، ومرة عن أم سلمة . ومرة يجعله عن عطاء بن يسار ، ومرة عن سليمان بن يسار .

وقد أشارَ البزارُ لهذا الاختلاف فقال: «وهذا الحديثُ إنما ذكرناه لاختلافهم في إسناده ، فقال بعضُ مَنْ رواه: عن سليمان بن يسار عن بعضِ أزواجِ النبيِّ ﷺ» (المسند ١١ / ٤٣٥) .

وكذا أشارَ النسائيُّ لهذه المخالفة، فقال - عقب رواية خالد بن الحارث ، عن ابن جريج ، عن محمد بن يوسف ، عن سليمان بن يسار عن أم سلمة - : «خالفه الحجاج بن محمد الأعور» ، ثم أسند طريقَ حجاج ، قال : قال ابنُ جُريجٍ : أخبرني محمد بن يوسف أن عطاء بن يسار أخبره أن أم سلمة ، به .

قلنا: قد يكون هذا الاختلاف من محمد بن يوسف نفسه ؛ وذلك أنه قد روي عنه على وجه آخر ، وهي رواية ابنِ عون التي أشرنا إليها آنفاً .

فقد رواه الطبرانيُّ في (المعجم الكبير ٢٥ / ١٢٧ / ٣٠٨) : حدثنا عبد الله ابن أحمد بن حنبل ، ثنا الصلت بن مسعود الجحدري ، ثنا سليم بن أخضر ، عن ابن عون - وهو عبد الله - عن محمد بن يوسف ، عن أمِّ سُلَيْمٍ قَالَتْ : «قَرَّبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَتِفًا مَشْوِيَةً ، فَأَكَلَ مِنْهَا ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ ، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ» .

وهذا إسنادهُ رجاله ثقات ، ولكنه منقطعٌ بين محمد بن يوسف وأمِّ سليم ؛ فإنها تُوفيت في خلافة عثمان رضي الله عنه ، كما في (التقريب ٨٧٣٧) ، ومحمد بن

يوسف الكِنْدِي تُوفي سنة أربعين ومائة . فبين وفاتيهما أكثر من مائة عام، وهو من الطبقة الخامسة طبقة صغار التابعين، فبذلك لم يدركها. ومحمد بن يوسف القرشي من الطبقة السادسة الذين عاصروا صغار التابعين؛ فهو أبعد من إدراكها.

قلنا: ومع هذا الاختلاف على محمد بن يوسف في إسناده فقد حُوِّفَ، كما ذكر النسائي في (السنن الكبرى / عقب حديث ٤٨٨٢) فقال: «خالفه زيد بن أسلم».

ثم أسند عن قتيبة بن سعيد قال: عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ كَتِفَ شَاةٍ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

قلنا: وهذا أرجح من طريق ابن يوسف؛ لعدم الاختلاف على زيد في إسناده، بينما اختلف على محمد بن يوسف، كما تقدّم.

ولذا اعتمد البخاري ومسلم في (صحيحيهما) رواية زيد بن أسلم؛ فأخرجه البخاري في (صحيحه ٢٠٧)، ومسلم (٣٥٤) من طريق مالك عن زيد بن أسلم، به. كما أورده النسائي.

قلنا: وحديث أبي هريرة قد صحّ من غير هذا الوجه كما تقدّم.

وأما حديث ابن عباس، فقد رواه الشيخان: البخاري (٣٠٧)، ومسلم (٩١/٣٥٤) كما سيأتي قريباً تحت «باب ترك الوضوء ممّا مسّت النار».



٣- رَوَايَةُ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ:

وَفِي رَوَايَةٍ: عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا غَيَّرَتْ (أَنْضَجَتْ) ^١ (مَسَّتِ) ^٢ النَّارُ». فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: [يَا أَبَا هُرَيْرَةَ] ^١ أَنْتَوَضَّأُ مِنَ الْحَمِيمِ [وَقَدْ أُغْلِيَ عَلَى النَّارِ، وَإِنَّا نَدَّهْنُ بِالذُّهْنِ وَقَدْ أُغْلِيَ (طُبَخَ) ^٣ عَلَى النَّارِ]؟! [فَكَيْفَ تَصْنَعُ بِالْمَاءِ الْحَارِّ؟] ^٣ فَقَالَ لَهُ: يَا بَنَ أَخِي، إِذَا سَمِعْتَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا، فَلَا تَضْرِبْ لَهُ الْأَمْثَالَ».

وَفِي رَوَايَةٍ ثَانِيَةٍ بِلَفْظِ الْخَبَرِ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْوَضُوءُ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ، وَلَوْ مِنْ نُورِ أَقِطٍ»، قَالَ: فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، أَنْتَوَضَّأُ مِنَ الذُّهْنِ؟ أَنْتَوَضَّأُ مِنَ الْحَمِيمِ؟ قَالَ: فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: يَا بَنَ أَخِي، إِذَا سَمِعْتَ حَدِيثًا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَا تَضْرِبْ لَهُ مَثَلًا».

وَفِي رَوَايَةٍ ثَالِثَةٍ مَخْتَصِرَةً عَلَى الْمَرْفُوعِ: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ، وَلَوْ مِنْ نُورِ أَقِطٍ».

🌟 **الحكم:** صحيح المتن دون ذكر مناظرة ابن عباس لأبي هريرة. وهذا إسنادٌ معلٌّ، أعلى: أبو زرعة الدمشقي.

التخريج:

تخريج السياقة الأولى: [جه ٢٢، ٤٨٨] واللفظ له " / بز ٧٩٦٩ " والزيادة الأولى " / طح (١ / ٦٣) / حل (٧ / ١٦٠) / معر ١٧٢٦ " والرواية الأولى له، والزيادة الثالثة له " / جع ١٧٨ " والرواية الثانية له، والزيادة الثانية له " / طوسي ٦٦ " والرواية الثالثة له " / فق ٣٩٤ / عدن (مغلطاي ٢ / ٢٩) / خبر (١ / ٤٥٩) .

تخريج السياقة الثانية: ٨٠ " واللفظ له " .

تخريج السياقة الثالثة: ١٠٥٤٢ " واللفظ له " / فز ٢٢٢ / هريرة ١١ ،
٤٥ / طح (١/٦٣) / تد (٣/٣٧٢) .

السند:

أخرجه الترمذي قال: حدثنا ابنُ أبي عمر قال: حدثنا سفيان بن عيينة،
عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، به .
ورواه ابنُ ماجه (٤٨٨) قال: حدثنا محمد بن الصَّبَّاح، حدثنا سفيان بن
عيينة، به .

ورواه أحمدُ عن يزيد بن هارون، عن محمد بن عمرو، به، مختصراً دون
القصة .

ورواه البزارُ والخطيبُ في (الفقيه والمتفقه) من طريق يزيد بن هارون،
عن محمد، به، مطولاً بذكر القصة .

ورواه إسماعيل بن جعفر - ومن طريقه القزويني في (التدوين) - عن
محمد بن عمرو، به .

التحقيق

وهذا إسنادٌ حسنٌ، رجاله ثقات رجال الصحيح، إلا محمد بن عمرو، وهو
ابنُ علقمة بن وقاص الليثي . روى له البخاري مقروناً بغيره، ومسلمٌ في
المتابعات، وقال فيه الحافظ: «صدوقٌ له أوهامٌ» (التقريب ٦١٨٨) .

قلنا: وقد وهم محمد بن عمرو في إسنادِ هذا الحديثِ ومثته:

فخالفه الزهريُّ ويحيى بن أبي كثير؛ فروياه عن أبي سلمة، أن أبا سفيانَ

ابن سعيد بن المغيرة حدثه، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أُمِّ حَبِيبَةَ، فَسَقَتْهُ قَدْحًا مِنْ سَوِيقٍ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَمَضْمَضَ، فَقَالَتْ: يَا بَنَ أَخْتِي، أَلَا تَوَضَّأُ؟! إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ» أَوْ قَالَ: «مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ».

قال أبو زرعة الدمشقي - مُعَلِّاً رواية محمد بن عمرو - : «محمد بن عمرو ابن علقمة بن وقاص الليثي - من أروى أهل المدينة عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، وله عن أبي سلمة أحاديث يخالف فيها.

وذكر له هذا الحديث مختصراً، ثم أتبعه برواية الزهري له عن أبي سلمة: «أخبرني أبو سفيان بن سعيد بن الأخنس عن أم حبيبة»، به.

ثم أتبعه برواية أبان العطار، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي سفيان، عن أم حبيبة، به (الفوائد المعللة / رقم ٢٢٢ : ٢٢٥).

قلنا: أما رواية الزهري: فرواها النسائي في (السنن ١٨٥)، و(الكبرى ٢٣٣)، وغيره، من طريق الزبيدي.

وأبو زرعة الدمشقي في (الفوائد المعللة ٢٢٤)، من طريق يونس بن يزيد.

وأحمد في (المسند ٢٦٧٨٤)، وغيره، من طريق شعيب بن أبي حمزة. وعبد الرزاق في (المصنّف ٦٧١) - وعنه أحمد (٢٦٧٨٣)، وغيره - عن معمر.

والطبراني في (المعجم الكبير ٢٣ / رقم ٤٦٦) من طريق صالح بن كيسان.

وأحمد (٢٦٣٩٩، ٢٦٧٧٩)، وغيره، من طريق ابن أبي ذئب.

وعبد الرزاق (٦٧٣)، وغيره، من طريق ابن جريج .
والنسائي في (السنن ١٨٦)، و(الكبرى ٢٣٤)، وغيره، من طريق بكر بن
سَوَادَةَ .

فرواه ثمانيتهم وغيرهم عن الزهري، عن أبي سلمة، به .
قلنا: وقد جاءت رواية عن الزهريِّ مُوافقةً رواية محمد بن عمرو، ولكنها
شاذة لا تثبتُ :

رواها الطحاويُّ في (شرح معاني الآثار ١ / ٦٣ / ٣٦٠) قال: حدثنا
ابن أبي داود قال: ثنا المُقَدَّمي قال: ثنا عبد الأعلى، عن معمر، عن
الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، به .

وهذا إسنادٌ رجاله ثقاتٌ رجال الصحيح عدا ابن أبي داود شيخ الطحاوي، وهو
إبراهيم بن أبي داود البرُّسِّي، «كان ثقةً متقناً حافظاً للحديث» (تكملة
الإكمال ٨٧٨).

والمُقَدَّمي هو محمد بن أبي بكر بن علي بن عطاء بن مُقَدَّم المُقَدَّمي، ثقة
من رجال الشيخين .

وعبد الأعلى هو ابن عبد الأعلى السامي، ثقة من رجال الشيخين أيضاً .
ولذا صحَّح سندهُ: بدرُّ الدين العينيُّ في (نخب الأفكار ١١ / ٢)،
والألبانيُّ في (صحيح أبي داود ١ / ٣٥٣).

ولكن لهذا السند علتان تمنعان من الاعتداد به كمتابع:

العلة الأولى: أن مَعْمَرًا حَدَّثَ بالبصرة من حفظه بأحاديثٍ وَهَمَ في
بعضها، كما ذكر ذلك الدارقطنيُّ في (التتبع، ص ١٢١)، وعبد الأعلى بن

عبد الأعلى بصري، وحمل عن معمرٍ بالبصرة.

قال علي بن المدني: «سمعتُ عبدَ الأعلى عن معمرٍ بالبصرة، وكان معمرٌ يحدثهم بالبصرة من حفظه، فوهمَ في أسانيدَ. وسماعُ عبدِ الرزاقِ عن معمرٍ أصحُّ لأنه كان يُحدِّثُ أهلَ اليمنِ ومعه كتبه» (التمهيد لابن عبد البر ١٠ / ١٦٩).

وقال أبو بكر الأثرم، عن أحمد بن حنبل: «حديثُ عبدِ الرزاقِ عن معمرٍ أحبُّ إليَّ من حديثِ هؤلاء البصريين، كان يتعاهد كتبه وينظر - يعني باليمن - وكان يحدثهم بخطأ بالبصرة» (تهذيب الكمال ١٨ / ٥٧)، و(شرح علل الترمذي ٢ / ٧٦٦).

وقال يعقوب بن شيبة: «سماعُ أهلِ البصرة من معمرٍ حيثُ قدِمَ عليهم فيه اضطرابٌ؛ لأن كتبه لم تكن معه» (شرح علل الترمذي ٢ / ٧٦٦).

وقال أبو حاتم: «معمرٌ ما حدَّثَ بالبصرة فيه أغاليط» (الجرح والتعديل ٨ / ٢٥٧)، و(تاريخ دمشق ٥٩ / ٤١٦)، وغيرهما.

وقال ابنُ حَجَرٍ - في ترجمة معمر -: «ثقةٌ ثبتٌ فاضلٌ، إلا أنَّ في روايته عن ثابتٍ، والأعمشِ، وعاصمِ بنِ أبي النَّجودِ، وهشامِ بنِ عروةٍ شيئاً. وكذا فيما حدَّثَ به بالبصرة» (التقريب ٦٨٠٩).

العلة الثانية: أن عبد الأعلى خولف في سندهِ ومتنه:

خالفه عبد الرزاق الصنعاني، كما تقدّم، فرواه عن معمرٍ، عن الزهرِيِّ، عن أبي سلمة، أن أبا سفيانَ بنَ سعيدِ بنِ المغيرةِ حدَّثَهُ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَيَّ أُمَّ حَبِيْبَةَ، فَسَقَتُهُ قَدْحًا مِنْ سَوِيْقٍ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَمَضْمَضَ، فَقَالَتْ: يَا بَنَ أُخْتِي، أَلَا تَوْضَأُ؟! إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ» أَوْ قَالَ: «مِمَّا

مَسَّتِ النَّارُ» .

وعبدُ الرزاقِ أثبتُ من عبدِ الأعلى في معمرٍ، كما قال ابنُ حَجَرٍ في (فتح الباري ٢ / ٣٦٨).

بل إن عبدَ الرزاقِ أثبتُ أصحابَ معمرٍ .

قال أحمد: «إذا اختلف أصحابُ معمرٍ، فالحديثُ لعبدِ الرزاقِ» (تاريخ دمشق ٣٦ / ١٦٩).

قال أحمد بن صالح المصري: «قلتُ لأحمدَ بنِ حنبلٍ: رأيتَ أحدًا أحسن حديثًا من عبدِ الرزاقِ؟ قال: لا» (الفوائد المعللة، ص ٢٥٥)، و(تهذيب الكمال ١٨ / ٥٦ - ٥٧).

وقال يحيى بن معين: «ما كان أعلمَ عبدَ الرزاقِ بمعمرٍ وأحفظَه عنه!!» (تاريخ دمشق ٣٦ / ١٧٠).

وقال يعقوب بن شيبان: «عبدُ الرزاقِ مثبتٌ في معمرٍ، جيدُ الإِتقانِ» (شرح علل الترمذي ٢ / ١٥١).

قلنا: وقد جاءت روايةٌ ضعيفةٌ أيضًا عن الزبيديِّ مُتَابِعَةً لروايةِ معمرٍ .

رواها العقيليُّ في (الضعفاء ٤ / ٢٢٩) من طريق يزيد بن يوسف، عن الزبيدي، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ» . وليس في هذه الروايةِ ذِكْرُ مناظرةِ أبي هريرة لابن عباس .

وعلى كُلِّ إسنادهَا ضعيفٌ؛ يَزِيدُ هذا قال عنه ابن معين: «ليس بشيء» (الضعفاء للعقيلي ٤ / ٢٢٨).

قال العقيلي - عقبه - : «وقال معمرٌ، وعقيلٌ، وصالحُ بنُ كيسانَ، وشعيبٌ: عن الزهريِّ، عن أبي سلمة، عن أبي سفيان بن سعيد بن الأخنس، عن أم حبيبة. وهذه الرواية أولى» (الضعفاء ٤ / ٢٢٩).

قلنا: أما رواية يحيى بن أبي كثير فرواها:

أحمدُ (٢٦٧٨٢)، وإسحاق بن راهويه (٢٠٥٨) من طريق علي بن المبارك.
وأحمد (٢٦٧٧٣)، وأبو داود (١٩٤)، وغيرهما من طريق أبان بن يزيد.
وأحمد (٢٧٤٠٦)، وغيره من طريق حرب بن شداد.

ثلاثتهم (علي، وأبان، وحرب) عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي سفيان بن المغيرة عن أم حبيبة به كما رواه الزهري.

قلنا: ورواية الزهري، ويحيى بلا شك أولى من رواية محمد بن عمرو بن علقمة.

قال يحيى بن معين: «ومن روى مثل الزهري ويحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة... إذا روي هؤلاء هذه الأحاديث، وروي محمد بن عمرو عن أبي سلمة فخالقهم؛ كان القول قول الزهري ويحيى بن أبي كثير! إنهم أثبت منه» (تاريخ ابن معين، رواية الدوري ١٠٥٩).

والذي يرجح رواياتهما مع علو قدرهما وجلالتهما أن محمد بن عمرو لم يتفق عنه الرواة على ذكر ابن عباس، فمنهم من ذكر القصة، ومنهم من لم يذكرها، بل من الرواة الثقات من رواه عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة به. وجعل المناظرة بين أبي سلمة وأبي هريرة كما سيأتي في الرواية الآتية. وكل هذا يدل على عدم ضبط ابن علقمة له. والله أعلم.

قلنا: ومع هذا حَسَّنَ إسنَادَ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو جَمَاعَةً:

فَحَسَّنَهُ: ابْنُ حَجْرٍ كَمَا فِي (مَوَافِقَةُ الْخَبَرِ الْخَبِيرِ ١ / ٤٥٩).

وَبَدْرُ الدِّينِ الْعَيْنِيُّ فِي (نَخْبِ الْأَفْكَارِ ٢ / ١٠).

وَالْأَلْبَانِيُّ فِي (صَحِيحِ أَبِي دَاوُدَ ١ / ٣٥٣).

قلنا: وَلَعَلَّ تَحْسِينَهُمُ لِلْقَدْرِ الْمَرْفُوعِ؛ حَيْثُ وَرَدَ مِنْ طَرِيقٍ كَثِيرَةٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ غَيْرِ طَرِيقِ أَبِي سَلَمَةَ. أَمَّا الْقِصَّةُ فَلَمْ تَرِدْ إِلَّا مِنْ طَرِيقِ شَاذٍّ أَوْ مُنْقَطِعٍ كَمَا سَيَأْتِي.



٤ - رَوَايَةُ مُنَاطَرَةِ أَبِي سَلَمَةَ لِأَبِي هُرَيْرَةَ:

وَفِي رِوَايَةٍ جَعَلَ مُنَاطَرَةَ أَبِي هُرَيْرَةَ لِأَبِي سَلَمَةَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ، وَلَوْ مِنْ أَنْوَارِ أَقْطِ». فَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ: أَلَيْسَ يَدَّهْنُ أَحَدُنَا بِالْبَانِ؟! قَالَ: يَا بُنَيَّ، إِذَا جَاءَ الْحَدِيثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ فَلَا تَضْرِبْ لَهُ الْأَمْثَالَ».

الحكم: صحيح المتن دون ذكر مناظرة ابن عباس لأبي هريرة.

التخريج:

٨٠٢٦ "واللفظ له" .

السند:

قال البزار: حدثنا سهل بن بحر، قال: حدثنا سليمان بن داود، قال: حدثنا حماد بن زيد، قال: حدثنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن

أبي هريرة، به .


قال - عقبه - : «ولا نعلمُ أسندَ حماد بن زيد، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، إلا هذا الحديث».

التحقيق

هذا إسنادُ رجاله ثقاتٌ، غير محمد بن عمرو بن علقمة، فصدوقٌ له أوهامٌ، كما تقدّم في الرواية السابقة .

وقد وهم في إسنادِ هذا الحديثِ ومثبه، حيثُ خالفه الزهريُّ، ويحيى بنُ أبي كثير، فروياه عن أبي سلمة، أن أبا سفيانَ بنَ سعيدِ بنِ المغيرة حَدَّثَهُ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أُمِّ حَبِيبَةَ، فَسَقَّتُهُ قَدْحًا مِنْ سَوِيقٍ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَمَضْمَضَ، فَقَالَتْ: يَا بَنَ أَخْتِي، أَلَا تَوَضَّأُ؟! إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ» أَوْ قَالَ: «مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ».

وهذا أرجحُ كما ذهبَ أبو زرعةَ الدمشقيُّ، وقد بيَّنا هذا بتوسعٍ فيما سبق .



٥- رَوَايَةٌ: «عَدَدَ هَذِهِ الْحَصْبَاءِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: اجْتَمَعَ أَبُو هُرَيْرَةَ وَابْنُ عَبَّاسٍ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «لَيْسَ فِي طَعَامٍ وَضُوءٌ». وَقَالَ (١): «أَكَلَ ابْنُ عَبَّاسٍ طَعَامًا وَلَمْ يَتَوَضَّأْ». قَالَ: فَتَنَاوَلَ أَبُو هُرَيْرَةَ كَمَا مِنْ (حَصْبَاءِ) (٢) فَقَالَ: [سَمِعْتُ] رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَدَدَ هَذِهِ (الْحَصْبَاءِ) (٣) يَقُولُ: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ».

الحكم: صحيح المتن دون ذكر مناظرة ابن عباس لأبي هريرة. وهذا إسنادٌ معلٌ، أعلاه الدارقطني.

التخريج:

بُزَيْرٌ ٨٦١٣ "مختصرًا"، ٨٦١٤ "مختصرًا" / طس ٧٢٢، ٢٢٠٩ / سرج ١٧٥٣ "واللفظ له"، ١٧٥٤ "مقتصرًا على المرفوع" / ناسخ ٥٩ "والزيادة له ولغيره" / فقط (أطراف ٥٦٧٦).

(١) في المطبوع من (حديث السراج، ط/ الفاروق): (قال) والتصويب من (شرح ابن ماجه لمغلطاي ٢/ ٢٩).

وفي هذا الموضوع من كتاب السراج تحريف كثير، يظهر ذلك لمن تتبع الأسانيد والمتون بتأمل.

(٢) في المطبوع: «حصاة»، والمثبت من كتاب مغلطاي. وعند البزار: «حصى» والمعنى واحد.

(٣) في المطبوع: «الحصا»، والمثبت من كتاب مغلطاي، وعند البزار: «عدد هذا الحصى».

التحقيق

مداره على يحيى بن أبي كثير، واختلف عليه في إسناده ومثبه:

فرواه السراج في (حديثه ١٧٥٣) قال: حدثنا عبيد الله بن جرير، ثنا أبو عمر حفص بن عمر الضرير، ثنا أبو عوانة، عن عبيد الله بن الأخنس، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، به.

هذا إسناد رجاله ثقات، غير عبيد الله بن الأخنس، فاحتج به البخاري ومسلم ووثقه جماعة. ولكن ذكره ابن حبان في (الثقات ٧ / ١٤٧)، وقال: «يُخطئ كثيراً».

قلنا: وقد أخطأ في سنده ومثبه كما سيأتي.

وقال الدارقطني: «تفرّد به أبو عوانة عن عبيد الله بن الأخنس عن يحيى. وتفرّد به أبو عمر الضرير عنه» (أطراف الغرائب والأفراد لابن القيسراني ٥٥٨٩).

قلنا: وقد جاءت متابعات لعبيد الله بن الأخنس، ولكن بدون ذكر مناظرة ابن عباس لأبي هريرة:

منها: ما رواه السراج في (حديثه ١٧٥٤)، وابن شاهين في (ناسخ الحديث ٥٩٩) من طريقين عن أبي خلف موسى بن خلف العمي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أنه جمع بيده حصي، فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ».

ورجاله ثقات غير أبي خلف العمي.

قال ابن معين - في رواية إسحاق بن منصور - «ليس به بأس» (الجرح والتعديل ٨ / ١٤٠).

وفي رواية ابن الجُنَيْد وابن أبي خيثمة: «ضعيف الحديث» (سؤالات ابن الجنيد ٥٤٩، ٨٥٤)، وانظر: (المجروحين ٢ / ٢٤٨)، و(الكامل ٩ / ٥٤١).

وقال عفان: «حدثنا أبو خلف موسى بن خلف!! وأثنى عليه ثناء حسناً، وقال: ما رأيت مثله قط» (الجرح والتعديل ٨ / ١٤٠).

وقال أحمد بن حنبل: «كان يُعَدُّ من البدلاء» (العلل، رواية ابنه عبد الله ٥٨٨٣).

وقال أبو حاتم: «صالح الحديث» (الجرح والتعديل ٨ / ١٤٠).

وقال يعقوب بن شيبه، والعجلي: «ثقة» (تهذيب الكمال ٢٩ / ٥٦)، و(معرفة الثقات وغيرهم للعجلي ١٨١٥).

وقال أبو داود: «ليس به بأس، ليس بذاك القوي» (سؤالات الآجري ٢٦٧).

وقال ابن حبان: «كان رديء الحفظ، يروي عن قتادة أشياء مناكير، وعن يحيى بن أبي كثير ما لا يشبه حديثه، فلما كثر ضرب هذا في روايته استحق ترك الاحتجاج به فيما خالف الأثبات وانفرد جميعاً» (المجروحين ٢ / ٢٤٧).

وقال ابن عدي: «لا أرى بروايته بأساً» (الكامل ٩ / ٥٤٢).

وقال الدارقطني: «ليس بالقوي، يُعتبر به» (سؤالات البرقاني ٥٠١).

ولخص حاله ابن حجر، فقال: «صدوقٌ عابدٌ له أوهام» (التقريب ٦٩٥٨).

قلنا: الراجح في حاله ردُّ ما ينفرد به، أو يخالف فيه، وخاصة عن قتادة

ويحيى بن أبي كثير، كما بيّن ابنُ حِبَّانَ أَنفَاءً.

ومنها: ما رواه البزار (٨٦١٣) قال: حدثنا المنذرُ بنُ الوليدِ الجاروديُّ قال: حدثنا أبي، عن الحسنِ بنِ أبي جعفرٍ، عن أيوبَ، عن يحيى بن أبي كثيرٍ، عن أبي سلمةَ، عن أبي هريرةَ قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَدَدَ هَذَا الْحَصَى - لِحَصَى فِي يَدِهِ - يَقُولُ: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ».

قال البزار: «وهذا الحديثُ لا نعلمُ رواه عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة إلا الحسن بن أبي جعفر، ولم نسمعه إلا من الجارودي عن أبيه».

قلنا: والحسنُ بنُ أبي جعفرٍ هو الجفريُّ، «ضعيفٌ» (التقريب ١٢٢٢)، وقد توبع:

فأخرجه الطبرانيُّ في (الأوسط ٧٢٢) عن أحمد بن علي الأبار قال: حدثنا علي بن حُجْر المروزي قال: حدثنا عبد العزيز بن الحُصَيْن، عن أيوبَ السَّخْتِيَانِي، عن يحيى، به، مختصراً.

وقال: «لم يَرَوْ هذا الحديث عن أيوبَ إلا عبد العزيز بن الحصين والحسن ابن أبي جعفر».

قلنا: وعبد العزيز هذا وإِ، ضَعَفَهُ الأئمةُ، وتَرَكَه بعضُهُم. انظر (اللسان ٢٠٢ / ٥، ٢٨ / ٤).

ومن هذه الطرق عن يحيى:

ما رواه البزارُ في (مسنده ٨٦١٤) عن الجَرَّاحِ بنِ مَخْلَدٍ، حدثنا أبو قتيبة، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، به.

وهذا إسناد رجاله ثقات إلا أنه منقطع؛ أبو قتيبة - سلم بن قتيبة - لم يسمع من يحيى، بل لا يكاد يدركه، وليس بمدلسٍ. فالظاهر أنه سقطت من السند الواسطة بينهما.

وقد رواه الطبراني في (الأوسط ٢٢٠٩) عن أحمد بن عبد الكريم الزعفراني العسكري قال: نا الجراح بن مخلد قال: نا أبو قتيبة قال: نا هارون بن موسى التَّحوي، عن يحيى بن أبي كثير، به، مختصراً.

ورجالُ إسناده ثقاتٌ عدا شيخ الطبراني، فلم أجد له ترجمةً إلا أنه توبع:

تابعه مسكين بن بكير عن هارون به. ذكره الدارقطني في (العلل ١٣٩٣).
ومسكين بن بكير «صدوقٌ يُخطئ» (التقريب ٦٦١٥).
فتبين من هذا أن الواسطة بينهما هارون بن موسى.
ولكن ذكر الدارقطني في (العلل ١٣٩٣) أن أبا قتيبة رواه عن هارون، عن معمر، عن يحيى. ولم نجد من هذا الوجه.

قلنا: وقد خالف الجميع:

علي بن المبارك، كما عند أحمد (٢٦٧٨٢)، وغيره.
وأبان بن يزيد العطار، كما عند أبي داود (١٩٤)، وأحمد (٢٦٧٧٣)، وغيرهما.

وحرب بن شداد، كما عند أحمد (٢٧٤٠٦)، وغيره.

فرواه ثلاثهم (علي، وأبان، وحرب) عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، أن أبا سفيان بن سعيد بن المغيرة حدثه، أنه دخل على أم حبيبة، فسقته قدحاً من سويق، فدعا بماءٍ فمضمض، فقالت:

يَا بَنَ أَخْتِي، أَلَا تَوْضَأُ؟! إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «تَوْضَأُوا مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ» أَوْ قَالَ: «مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ».

قلنا: وهذا أرجح من رواية عبيد الله بن الأخنس ومن تابعه؛ لكثرة الأوهام في روايتهم، بخلاف رواية هؤلاء، فإنهم من أصحاب يحيى المقدمين فيه بعد هشام الدستوائي.

قال إسحاق بن هانئ: «قلت لأبي عبد الله - يعني أحمد - : أيما أحب إليك في حديث يحيى بن أبي كثير؟ قال: هشام أحب إلي ممن روى عن يحيى بن أبي كثير. قلت: فحسين المعلم، وحرب بن شداد، وشيبان؟ قال: هؤلاء ثقات. قلت له: فهمام؟ قال: ليس منهم أصح حديثاً ولا أحب إلي من هشام. قلت: فأبان العطار؟ قال: هو مثل همام وشيبان».

ونقل الأثر عن أحمد، قال: «هشام الدستوائي أثبت في حديث يحيى من معمر».

وقال أبو زرعة الدمشقي: «سألت أحمد عن أصحاب يحيى بن أبي كثير، فقال: هشام. قلت: ثم من؟ قال: أبان. قلت: ثم من؟ فذكر آخر. قلت: فالأوزاعي؟ قال: الأوزاعي إمام» (شرح علل الترمذي ٢ / ٦٧٧).

قلنا: وقد ذهب الدارقطني إلى إعلال رواية ابن الأخنس ومن تابعه بوجه آخر، فقال - بعد ذكر روايته ومن تابعه - : «وخالفه حسين المعلم وأبان بن يزيد العطار، فروياه عن يحيى بن أبي كثير، عن الأوزاعي، عن المطلب بن عبد الله بن حنطب، عن أبي هريرة. وهو أشبه بالصواب» (العلل ١٣٩٣).

ورواية يحيى عن الأوزاعي، عن المطلب بن عبد الله بن حنطب، عن أبي هريرة، به. انظرها في الرواية الآتية.

٦- رَوَايَةُ الْمُطَّلِبِ بْنِ حَنْطَبٍ:

وَفِي رَوَايَةٍ: عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَتَوْضَأُ مِنْ طَعَامِ أَجْدِهِ فِي كِتَابِ اللَّهِ حَلَالًا؛ لِأَنَّ النَّارَ مَسَّتْهُ (مَحَسَّتْهُ النَّارُ) ^(١)! فَجَمَعَ أَبُو هُرَيْرَةَ حَصَى [بَيْنَ يَدَيْهِ] فَقَالَ: أَشْهَدُ عَدَدَ هَذَا الْحَصَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ».

الحكم: صحيح المتن دون ذكر مناظرة ابن عباس لأبي هريرة. وهذا إسناد منقطع.

اللغة:

المَحْسُ: «احتراق الجلد وظهور العظم» (النهاية في غريب الحديث ٤/ ٣٠٢).

التخريج:

بْنِ ١٧٩ "واللفظ له" / كن ٢٢٦ / حم ١٠٨٤٨ "والزيادة له والرواية له" / طح ٣٥١، ٣٥٢ "ولم يسق متنه" .

السند:

أخرجه النسائي قال: أخبرنا إبراهيم بن يعقوب قال: حدثنا عبد الصمد ابن عبد الوارث، قال: حدثنا أبي، عن حسين المعلم قال: حدثني يحيى بن أبي كثير، عن عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي، أنه سمع المطلب بن عبد الله بن حنطب يقول... فذكره.

ورواه أحمد (١٠٨٤٨) قال: ثنا عبد الصمد، به.

(١) (مَحَسَّتْهُ النَّارُ) أي أحرقت، قاله القاضي عياض في (مشارك الأنوار ١/ ٣٧٤).

ورواه الطحاوي في (شرح معاني الآثار ٣٥٢) من طريق أبي مَعْمَر، عن عبد الوارث، به.


ورواه (الطحاوي أيضًا ٣٥١) من طريق أبان بن يزيد، عن يحيى... به^(١).

التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح عدا المطلب بن عبد الله، فمن رجال السنن، وهو ثقة؛ وَثَّقَهُ أبو زرعة وغيره. وقال فيه الحافظ: «صدوق كثير التدليس والإرسال» (التقريب ٦٧١٠).

ولم يسمع المطلب من ابن عباس ولا من أبي هريرة. انظر (المراسيل ٧٨٠)، و(تهذيب التهذيب ١٠ / ١٧٩).

وعليه، فالسند منقطع. والمرفوع منه صحيح بما سبق؛ ولذا صحَّحَهُ الألباني في (صحيح سنن النسائي ١٧٤).



(١) وقال فيه: (عن المطلب بن حنطب، عن أبي هريرة)، ولم يسق متنه، وإنما أحال على ما قبله، وليس فيه قصة الخلاف بين ابن عباس وأبي هريرة!

٧- رَوَايَةُ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ:

وَفِي رَوَايَةٍ: عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ قَالَ: كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَتَوَضَّأُ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ. فَبَلَغَ ذَلِكَ ابْنَ عَبَّاسٍ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ أَخَذْتُ دُهْنَةً طَيِّبَةً فَدَهَنْتُ بِهَا لِحْيَتِي، أَكُنْتُ مُتَوَضِّئًا؟ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: يَا بَنَ أَخِي، إِذَا حَدَّثْتَ بِالْحَدِيثِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ فَلَا تَضْرِبْ لَهُ الْأَمْثَالَ جَدَلًا.

الحكم: إسناده منقطع.

التخریج:

عب ٦٨٠ / حزم (٣ / ٤٤)، (٧ / ١٥٢).

السند:

رواه عبد الرزاق - ومن طريقه ابن حزم - عن معمر، عن جعفر بن برقان، به.

التحقيق:

إسناده ضعيف؛ فيه علتان:

الأولى: جعفر بن برقان لم يدرك أبا هريرة ولا ابن عباس.

الثانية: أن معمرًا خولف، خالفه كثير بن هشام فقال: نا جعفر بن برقان، عن الزهري، يعني عن أبي سلمة قال: دخل أبو سفيان الثقفى على أم حبيبة رضي الله عنها - وهي خالته - فدعت له بسويق، فأكل ثم قام ليصلي، فقالت له: لا تصل حتى تتوضأ؛ فإن رسول الله ﷺ قال: «توضؤوا مما غيرت النار».

قلنا: وهذا أصح؛ فإن (كثيرًا) قال فيه العجلي في (معرفة الثقات وغيرهم

١٥٤٦): «ثقة صدوق، يتوكل للتجار، يحترف، من أروى الناس لجعفر بن برقان ألفا ومئة حديث، ويروي أيضاً عن شعبة».

وقال الآجري: «سألته - أي: أبا داود - عن كثير بن هشام، فقال: ثقة. لما مات كثير بن هشام، قيل: اليوم مات جعفر بن برقان» (سؤالات الآجري لأبي داود ١٩٥٠).

ومما يرجح رواية كثير مُتَابَعَة ما يقارب الثلاثة عشر راوياً لجعفر على إسناده، كما سيأتي عند تخريج حديث أم حبيبة قريباً.



[٢١٩٩ط] حَدِيثُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ:

عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «الْوُضُوءُ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ».

✽ الحكم: صحيح (م).

التخريج:

م ٣٥١ "واللفظ له" / حم ٢١٦٤٧ / مي ٧٤٤ / حمد ٩٢٢ / مسن ٧٨٣ / هق ٧٣٢ / علحم ٢٠٧٢ ، ٥٢٨٢.

السند:

أخرجه مسلم قال: حدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث قال: حدثني أبي، عن جدي، حدثني عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، أَنَّ خَارِجَةَ بِنَ زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ قَالَ... فذكره.

ورواه أحمد في (العلل ٢٠٧٢ ، ٥٢٨٢) قال: حدثنا عبد الرزاق قال: قرأت في كتاب معمر: عن الزهري، عن عبد الملك بن أبي بكر، عن خارجة، عن زيد، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْوُضُوءِ مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ.

وهو في (المسند ٢١٦٤٧) بلفظ: «مَسَّتْ»، وانظر الرواية التالية.



١ - رَوَايَةٌ: «تَوَضَّؤُوا» بِلَفْظِ الْأَمْرِ:

وَفِي رَوَايَةٍ بِلَفْظِ: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا مَسَّتِ (غَيْرِ) النَّارِ».

🕌 **الحكم: صحيح. وصححه:** أحمد، والدارقطني، والألباني.

التخريج:

بْن ١٨٤ "واللفظ له" / كن ٢٣٢ / حم ٢١٥٩٨ ، ٢١٦٤٢ ، ٢١٦٥٥ ،
٢١٦٦٠ ، ٢١٦٦٩ / طب (٥ / رقم ٤٨٣٣ - "والرواية له ولغيره") ،
٤٨٤٠ / طس ١١٤٦ / طش ٣٢٠٨ / طح (١ / ٦٢) / كما (١٠ / ٤٠٩) /
خط (٧ / ٤٠٢) / علحم ٢٠٧١ ، ٥٢٨١ / فق (١ / ٣٤٣).

التحقيق

رواه النسائي قال: أخبرنا هشام بن عبد الملك قال: حدثنا محمد قال:
حدثنا الزبيدي قال: أخبرني الزهري، أن عبد الملك بن أبي بكر أخبره، أن
خارجة بن زيد بن ثابت أخبره، أن زيد بن ثابت قال: سمعت رسول الله ﷺ
يقول... فذكره.

وإسناده صحيح. هشام هو اليزني. ومحمد هو ابن حرب. والزبيدي هو
محمد بن الوليد، وقد توبع:

فرواه أحمد (٢١٦٤٢) عن حجاج، ثنا ليث، حدثني عقيل، عن
ابن شهاب، به.

وإسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، حجاج هو ابن محمد
المصيبي. وليث هو ابن سعد. وعقيل هو ابن خالد، وقد مرَّ عند مسلم
من طريقه. والحديث مشهور عن الزهري من طرق كثيرة كما في مراجع

التخريج .

وقد رواه الطبراني في (الكبير ٤٨٣٣)، والطحاوي في (شرح معاني الآثار ١ / ٦٢) من طريق ابن أبي ذئب، عن الزهري، به، بلفظ: «تَوَضَّأُوا مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ».

وكذا رواه أحمد في (العلل ٢٠٧١، ٥٢٨١) قال: حدثنا عبد الأعلى، عن معمر، عن الزهري، عن خارجة بن زيد بن ثابت، عن زيد بن ثابت، به، مثله.

فأسقط منه عبد الملك، وهو ثابت في كتاب معمر كما تقدّم آنفاً. وحديث معمر وابن أبي ذئب في (المسند ٢١٥٩٨، ٢١٦٥٥، ٢١٦٦٠) بلفظ: «مَسَّتْ»، بدل: «غَيَّرَتْ»، والمعنى قريب.

وعلى كُلِّ فَالْحَدِيثُ صَحِيحٌ.

وقد قال الإمام أحمد: «روى الزهري خمسة أحاديث صحاحاً برجال ثقات، أن النبي ﷺ قال: «تَوَضَّأُوا مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ» (مسائل أحمد، رواية ابن هانئ ٤٤).

وقال الدارقطني: «وعند الزهري في هذا الحديث أسانيد . . . وعنده عن عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، عن خارجة ابن زيد، عن أبيه، . . . وكلُّ ما ذكرناه محفوظٌ عن الزهري، صحيحٌ عنه» (العلل ٤ / ٢٣٩).

وقال ابن حزم: «وأما الوضوء مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ فإنه قد صحَّت في إيجاب الوضوء منه أحاديث ثابتة، من طريق عائشة، وأم حبيبة أم المؤمنين، وأبي أيوب، وأبي طلحة، وأبي هريرة، وزيد بن ثابت، ﷺ» (المحلى ١ / ٢٤٣).

وقال النووي: «واحتجَّ مَنْ أوجبه مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ بأحاديث صحيحة، منها حديث زيد بن ثابت، وأبي هريرة، وعائشة» (المجموع ٢ / ٥٧).

وقال ابن حجر: «هذا حديثٌ صحيحٌ» (موافقة الخبر الخبر ٢ / ٢٧٠).

وصحَّح إسناده بدرُّ الدين العينيُّ (نخب الأفكار ٢ / ٦ - ٧).



[٢٢٠٠ط] حَدِيثُ عَائِشَةَ:

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ».

🌀 الحكم: صحيح (م).

التخريج:

م ٣٥٣ " اللفظ له " / جه ٤٨٩ / حم ٢٤٥٨٠ / طس ١٠٤٧ / طش ٣٦٦ / مسن ٧٨٣ / طح (١ / ٦٢) / هق ٧٣٤ / كر (٢١ / ٥٣ ، ٥٤) / تخ (٦ / ٤٠٨) ^(١) / كما (١٠ / ٤٠٩) / سرج ١٧٥٢ .

السند:

أخرجه مسلم: عن عبد الملك بن شعيب بن الليث قال: حدثني أبي، عن جدي، حدثني عقيل بن خالد قال: قال ابن شهاب: أخبرني سعيد بن خالد ابن عمرو بن عثمان، وأنا أحدثه هذا الحديث، أنه سأل عروة بن الزبير عن الوضوء مما مسَّت النَّارُ، فقال عروة: سمعتُ عائشة تقول... فذكره.

ورواه أحمد (٢٤٥٨٠) قال: حدثنا أبو اليمان، قال: أخبرنا شعيب، عن الزهري، به.

ورواه ابنُ عساكر في (تاريخه) من طريق الزبيدي وعبد الرحمن بن يزيد ابن تميم الدمشقي، كلاهما عن الزهري، به.

(١) في (التاريخ الكبير ٦ / ١٠٨): قال الليث عن الزهري... هكذا معلقاً، بينما ذكره الذهبي في (الميزان) قال: قال البخاري: قال لنا عبد الله بن صالح: حدثني الليث... فذكره موصولاً. (ميزان الاعتدال ٣ / ٢٥٣)، و(لسان الميزان ٦ / ١٦٨).

تنبيه:

اختلف في هذا الحديث على الزهري:

فرواه جماعة عنه - كما سبق - مرفوعاً.

بينما رواه رواه السراج في (حديثه ١٧٥١) من طريق إبراهيم بن سعد، عن صالح، عن ابن شهاب، بسنده موقوفاً.

ورواه ابن ماجه (٤٨٩) من طريق يونس بن يزيد، والطبراني في (الأوسط ١٠٤٧) من طريق معقل بن عبيد الله، والطبراني في (مسند الشاميين ٣٦٦)، والدارقطني في (العلل ٤/٢٣٩ - ٢٤٠) من طريق بُرد بن سينان. ثلاثتهم عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة، به مرفوعاً. وأسقطوا من إسناده: سعيد بن خالد.

ورواه ابن أبي شيبة في (المصنف ٥٥٧)، وابن المنذر في (الأوسط ١٠٨)، من طريق ابن علية، عن معمر، عن الزهري، عن عروة، به. إلا أنه أوقفه على عائشة رضي الله عنها.

ورواه عبد الرزاق في (المصنف ٦٨٢) عن معمر به، فوقفه أيضاً.

وخالف الجميع ابن عينة، فرواه عن الزهري، أن عائشة وأبا سلمة وعمر بن عبد العزيز كانوا يتوضئون مما مسّت الثأر. رواه ابن أبي شيبة في (المصنف ٥٦٥)، فوقفه وأسقط منه رجلين.

قلنا: وذكر الدارقطني الخلاف في إسناده، ثم قال: «ورواه يونس، والزبيدي، وشعيب بن أبي حمزة، وعبد الرحمن بن يزيد بن تميم، عن الزهري، عن سعيد بن خالد بن عمرو بن عثمان، عن عروة، عن عائشة... . وقول يونس بن يزيد ومَن تابعه أشبهه» (العلل ٨ / ١٠٤).

ورواية يونس التي ذكرها الدارقطني رواها البخاري كما في (ميزان الاعتدال ٣ / ٢٣٥) قال: قال لنا عبد الله بن صالح: حدثني الليث، حدثني عقيل ويونس، عن ابن شهاب، أخبرني سعيد بن خالد، سمع عروة، سمع عائشة، عن النبي ﷺ: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ». والحديث في (التاريخ الكبير ٦ / ٤٠٩) معلقاً على الليث.

وفات الدارقطني متابعاً لعقيل بن خالد للجماعة كما عند مسلم وغيره. **قال مغلطاي:** «هذا حديث لم يسمعه ابن شهاب من عروة، بيان ذلك في كتاب مسلم وغيره» (شرح ابن ماجه ٢ / ٣٠).

وعلى كلِّ فالحديث صحيح من الطريق الذي أخرجه مسلم.

وقد قال الإمام أحمد: «روى الزهري خمسة أحاديث صحاحاً برجال ثقات، أن النبي ﷺ قال: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ» (مسائل أحمد، رواية ابن هانئ ٤٤).

وقال الدارقطني: «وعند الزهري في هذا الحديث أسانيد... وعنده عن سعيد بن خالد بن عمرو بن عثمان، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا... وكل ما ذكرناه محفوظ عن الزهري، صحيح عنه» (العلل ٤ / ٢٣٩).

وقال ابن حزم: «وأما الوضوء مما مسَّتِ النَّارُ فإنه قد صحَّت في إيجاب الوضوء منه أحاديث ثابتة، من طريق عائشة، وأم حبيبة أم المؤمنين، وأبي أيوب، وأبي طلحة، وأبي هريرة، وزيد بن ثابت، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ» (المحلى ١ / ٢٤٣).

وقال النووي: «واحتجَّ مَنْ أوجبه مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ بأحاديث صحيحة، منها حديث زيد بن ثابت، وأبي هريرة، وعائشة» (المجموع ٢ / ٥٧).

وقال ابن حَجْرٍ: «هذا حديثٌ صحيحٌ، أخرجه مسلم» (موافقة الخبر الخبر ٢ / ٢٧١).

وقال بدرُ الدينِ العينيُّ - عن طريق مسلم - : «إسنادهُ صحيحٌ» (نخب الأفكار ٢ / ٨).



١ - رِوَايَةٌ: «تَوْضِيِي»:

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهَا: «تَوْضِيِي مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ».

الحِكْم: شَادُّ بِهَذَا اللَّفْظِ، وَالْمَحْفُوظُ أَنَّ الْحَدِيثَ عَامٌّ، لَهَا وَلِغَيْرِهَا، كَمَا سَبَقَ.

التَّخْرِيج:

﴿عد (١٠ / ٨٤) / سمك (رواية ابن مهدي / الثاني ق ١١٣ / ب)﴾.

التَّحْقِيق:

رواه ابنُ عَدِيٍّ قال: ثنا أحمد، ثنا الثُّفَيْلِيُّ، قرأت على مَعْقِلٍ، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، به.

وأحمدُ شيخُ ابنِ عَدِيٍّ هو ابنُ عبد الرحمن بن عقال الحرَّاني أبو الفوارس، متكلمٌ فيه كما في (الكامل ١ / ٤٦٥)، و(المغني في الضعفاء ٣٤٦)، و(اللسان ١ / ٢١٣).

وقد رواه الطبرانيُّ في (الأوسط ١٠٤٧) عن ابنِ عقال باللفظ المحفوظ: «تَوْضِيِي».

ولكن رواه ابنُ السَّمَّانِ عن أبي الإصْبَغِ ^(١) القرْقَسَانِي ^(٢) عن الثُّعْلِيِّ، به، مثل لفظ ابنِ عَدِيٍّ.

وهذا سندُ رجاله ثقات، إلا أن معقلاً - وهو ابن عبيد الله الجزري - مختلفٌ فيه، وقال فيه الحافظ: «صدوقٌ يُخطئ» (التقريب ٦٧٩٧).

وقد أخطأ فيه في موضعين:

الأول: في سنده، فرواه عن الزهري عن عروة عن عائشة، به. فأسقط سعيدَ بنَ خالدِ بنِ عمرو. والزهريُّ لم يسمعه من عروة، بل سمعه من سعيد ابن خالد بن عمرو، كما رواه الجماعةُ عن الزهريِّ. وقد سبق بيانُ ذلك عقب الرواية السابقة.

الثاني: في منته، حيث جعل الأمر لعائشة خاصة. والمحفوظُ ما رواه الأثباتُ من أصحابِ ابنِ شهاب - كعُقَيْلٍ وشُعَيْبٍ - بلفظ العموم: «تَوَضَّأُوا».



(١) بالغين المعجمة، كذا في المخطوط. وفي ترجمته من (الجرح والتعديل ٧/ ٣١٩)، وفي (تاريخ بغداد ١٠٦٧) و(تاريخ الإسلام ٦/ ٨١٠)، وغيرهما: «الإصْبَغ» بالعين المهملة.

(٢) وقع في المخطوط - كما في النسخة الإلكترونية - «عبد الرحمن بن كامل القرْقَسَانِي»، وهذا خطأ، وإنما هو «محمد بن عبد الرحمن بن كامل»، انظر ترجمته في (تاريخ بغداد ١٠٦٧)، و(تاريخ الإسلام ٦/ ٨١٠).

[٢٢٠١ط] حَدِيثُ أَبِي طَلْحَةَ:

عَنْ أَبِي طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا غَيَّرْتُمْ (أَنْضَجْتِ النَّارُ)».

❁ **الحكم:** صحيح. **وصححه:** أحمد، وابن حزم، ومغلطاي، والألباني.

التخريج:

١٨٢ "واللفظ له"، ١٨٣ "والرواية له" / كن ٢٢٨ / حم ١٦٣٤٩،
 ١٦٣٦٢ / عل ١٤٢٩ / طب (٥ / رقم ٤٧٢٨، ٤٧٣٠) / طش ١٨٠٩ /
 جعد ١٦١٣ / قا (١ / ٢٣٢) / ني ٩٩٣، ٩٧٤ / غر ١٨٠ / شا ١٠٧٥،
 ١٠٧٨ / تمهيد (٣ / ٣٣٩) / كما (٣٤ / ٤٥٥) / لا ٩٦٨ / مغلطاي (٢ /
 ٣٢).

التحقيق

وَرَدَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ عِدَّةِ طُرُقٍ، مِنْهَا:

الطريق الأول: أخرجه النسائي في (الصغرى ١٨٣) قال: أخبرنا هارون بن عبد الله قال: حدثنا حرمي بن عمارة قال: حدثنا شعبة، عن أبي بكر بن حفص، عن ابن شهاب، عن ابن أبي طلحة، عن أبي طلحة، به.

وأخرجه أحمد (١٦٣٤٩) عن عبد الصمد، عن شعبة، به.

وأخرجه أحمد (١٦٣٦٢) قال: حدثنا محمد بن جعفر قال: حدثنا شعبة،

به.

وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح. وابن أبي طلحة هو عبد الله بن

أبي طلحة، روى له مسلم، وقال ابن حجر: «وُلِدَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ،

ووثقهُ ابنُ سعدٍ (التقريب ٣٣٩٩).

ولذا صحَّحه الألبانيُّ في (صحيح سنن النسائي ١٧٧).

وقد سُئِلَ الدارقطنيُّ عن هذا الحديثِ فقال: «تفرَّدَ به أبو بكر بن حفص، عن الزهري، عن ابن أبي طلحة، عن أبيه. وعند الزهري فيه أسانيد محفوظات عنه» (العلل ٩٤٧).

قلنا: وأبو بكر بن حفص ثقة من رجال الشيخين، والزهري واسع الرواية، فيحتمل أنه عنده من هذا الوجه أيضًا، وعلى كل فللحديث طرقٌ أخرى.

قال الإمامُ أحمدُ: «روى الزهريُّ خمسةَ أحاديث صحاحًا برجال ثقات، أن النبيَّ ﷺ قال: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ» (مسائل أحمد، رواية ابن هانئ ٤٤).

وقال ابنُ حزمٍ: «وأما الوضوء مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ، فإنه قد صحَّت في إيجاب الوضوء منه أحاديث ثابتة، من طريق عائشة، وأم حبيبة أم المؤمنين، وأبي أيوب، وأبي طلحة، وأبي هريرة، وزيد بن ثابت، ﷺ» (المحلى ١/٢٤٣).

الطريق الثاني: أخرجه النسائيُّ في (الصغرى ١٨٢) قال: أخبرنا عبيد الله ابن سعيد وهارون بن عبد الله قالا: حدثنا حرمي - وهو ابنُ عمارة بن أبي حفصة - قال: حدثنا شعبة، عن عمرو بن دينار قال: سمعتُ يحيى بن جعدة يُحدِّث عن عبد الله بن عمرو القاري، عن أبي طلحة، به.

ورواه أبو يعلى في (مسنده)، والطبرانيُّ في (الكبير) من طريق مُعَاذِ العنبريِّ، عن شعبة، به.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ، فيه علتان:

العلّة الأولى: عبد الله بن عمرو بن عبد القاري، ذكره ابن حبان في (الثقات ٤٩ / ٥). وقال الحافظ: «مقبول» (التقريب ٣٥٠٠). فهو مجهول الحال.

العلّة الثانية: اختلف على شعبة في سند هذا الحديث:

فرواه ابن أبي عدي عن شعبة، عن عمرو بن دينار، عن يحيى بن جعدة، عن عبد الله بن عمرو، عن أبي هريرة (النسائي في الصغرى ١٨٠)، وعن أبي أيوب، (النسائي في الصغرى ١٨١).

ورجح الدارقطني رواية ابن أبي عدي على رواية حرمي بن عمار، فقال: «وقول ابن أبي عدي عن شعبة أصح» (العلل ١٠١٩).

قلنا: ولكن حرمي بن عمار قد تابعه معاذ بن معاذ العنبري، وهو ثقة متقن من رجال الشيخين، ولم يذكر الدارقطني متابعتة هذه في (العلل)، فلعله لم يستحضرها، أو لم يقف عليها. والله أعلم.

ولعل شعبة لم يضبط هذا الحديث جيداً، فقد خولف فيه:

فرواه الطبراني في (المعجم الكبير ٤ / ١٤٠ / رقم ٣٩٣٠) من طريق علي بن المديني، حدثنا سفيان، عن عمرو بن دينار، أخبرني من سمع عبد الله بن عمرو بن عبد القاري يقول: أخبرني أبو أيوب، أن النبي ﷺ قال: «تَوَضَّؤْا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ».

ورواه أبو يعلى الموصلي كما في (إتحاف الخيرة المهرة ٦٢٠): ثنا إسحاق، ثنا سفيان، عن عمرو، أخبرني من سمع ابن عباس، وعبد الله بن عمرو القاري يماريه، يقول: أخبرني أبو أيوب أن رسول الله ﷺ قال: «الْوُضُوءُ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ». قال ابن عباس: أتوضأ من الدهن؟! أتوضأ من

الحَمِيم؟! والله ما حلتِ النَّارُ شيئاً ولا حرَّمته!!
وهذا أصحُّ وأرجحُ من حديثِ شعبة؛ فلم يُخْتَلَفْ على سفيان فيه،
بخلافِ رواية شعبة.

كما أن سفيانَ بنَ عيينة أثبتَ الناسَ في عمرو بنِ دينارٍ.

قال عثمان الدارمي: «سألتُ يحيى بنَ معين عن أصحابِ عمرو بنِ دينار،
قلتُ له: ابنُ عيينة أحبُّ إليك في عمرو أو الثوري؟ فقال: ابنُ عيينة أعلم
به. قلتُ: فابنُ عيينة أو حماد بن زيد؟ فقال: ابنُ عيينة أعلم به. قلتُ:
فشعبة؟ فقال: وأي شيء روى عنه شعبة؟! إنما روى عنه نحو مائة حديث.
أو كما قال» (سؤالات الدارمي لابن معين ٦٧ - ٦٩).

وقال الأثرم: «قال أبو عبد الله: سبحان الله، ما أعلم ابنَ عيينة بعمرو بن
دينار! أعلم الناس به ابن عيينة. وذكر علم شعبة، وأيوب، وابن جريج.
قلت له: فأئني الناس أعلم به؟ فقال: ما أعلم أحداً به من ابن عيينة. قيل له:
كان ابن عيينة صغيراً. قال: وإن كان صغيراً، فقد يكون صغير كئيس»
(سؤالات الأثرم ٣٧).

قلنا: وفي رواية سفيان قصة تدلُّ على ضبطه لها، بخلاف رواية شعبة
المتقدمة. ولا يقال: إن الرجل أبهمه سفيان وحفظه شعبة؛ لخلو رواية شعبة
عن ذكر القصة.

الطريق الثالث: أخرجه الروياني (٩٩٣) قال: نا عمرو بن علي، نا بشر بن
عمر بن الحكم الزهراني، نا همام، عن ثابت، عن الحسن، عن أنس، عن
أبي طلحة، به.

وهذا إسنادٌ ظاهره الصحة؛ رجاله كلهم ثقات رجال الصحيح، إلا أن ذكر ثابت فيه وهم؛ وإنما رواه همام عن مطر الوراق:

فقد رواه الشاشي (١٠٦٤) من طريق نصر بن علي الجهضمي .
ومغلطاي في (شرح سنن ابن ماجه ٢ / ٣٢) من طريق محمد بن المؤمل .
وابن عبد البر في (التمهيد ٣ / ٣٣٩) من طريق حاتم بن بكر بن بلال .
(ثلاثتهم) عن بشر بن عمر بن الحَكَم، عن همام، عن مطر، عن الحسن،
به .

وكذلك علَّقه الدارقطني في (العلل ٩٤٧) عن بشر .
وهو مشهورٌ عن همام من حديثه عن مطر؛ أخرجه أحمد (١٦٣٤٨) قال :
حدثنا عفان قال : حدثنا همام قال : قيل لمطر الوراق وأنا عنده : عمن كان
يأخذ الحسن أنه يتوضأ مما غيّرت النار؟ قال : أخذه عن أنس، وأخذه أنس
عن أبي طلحة، وأخذه أبو طلحة عن رسول الله ﷺ .

وهذا إسنادٌ رجاله ثقات إلا مطرًا الوراق ففيه كلام، لخصه ابن حجر
بقوله : «صدوق، كثير الخطأ» (التقريب ٦٦٩٩) .

وقد أخطأ مطرٌ في رفعه؛ قال الدارقطني: «ورواه يونس بن عبيد، عن
الحسن، عن أبي موسى وأنس بن مالك، فعُلِّهما. لم يرفعه . والصحيح
الموقوف» (العلل ٦ / ٦٤) .

وسياتي تخريج رواية مطر قريبًا .

ومع ذلك قال مغلطاي: «إسنادُه صحيح» (شرح سنن ابن ماجه ٢ / ٣٢) .

وعلى كلِّ فالحديث صحيحٌ بطرقه وشواهده .

١ - رَوَايَةٌ: «أَكَلَ أَثْوَارَ أَقِطٍ فَتَوَضَّأَ»:

وَفِي رِوَايَةٍ بِلَفْظٍ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ أَثْوَارَ أَقِطٍ، فَتَوَضَّأَ مِنْهُ».

🕌 **الحكم: إسناده لين.**

التخريج:

طَب ٤٧٣٤ "واللفظ له" / شا ١٠٧٠ / طح (٦٢/١).

السند:

أخرجه الطبراني في (الكبير) قال: حدثنا علي بن عبد العزيز، ثنا سعيد ابن منصور، ثنا يعقوب بن عبد الرحمن، حدثني أبي، عن أبيه، عن جده، عن أبي طلحة... فذكره.

ورواه الشاشي في (مسنده): حدثنا العباس الدوري، حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله، حدثني أبي، عن أبيه، عن جده، عن أبي طلحة، به.


ورواه الطحاوي في (المعاني) من طريق عمرو بن خالد الحراني، قال: حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن الزهري، حدثني أبي، عن أبيه - وهو محمد ابن عبد الله بن عبد القاري^(١) -، عن أبي طلحة، به.

لم يذكر فيه جد عبد الرحمن: (عبد الله بن عبد)، والصحيح إثباته كما رواه سعيد بن منصور.

(١) هذا هو الصواب كما في (إتحاف المهرة ٥ / ٣٦). وفي المطبوع: «وهو محمد بن عبد الله، وهو ابن عبد الله القاري».

التحقيق

هذا سندٌ فيه لين، محمد بن عبد الله بن عبد القاري لم نجد مَنْ وثَّقه سوى ابنِ حِبَّانَ، ذكره في (الثقات ٧ / ٣٧٤). فأما أبوه فله رؤية (معجم الصحابة للبغوي ٨٣٥)، و(التقريب ٣٤٥٠). ويعقوب ثقة من رجال الشيخين. وأبوه عبد الرحمن وثَّقه ابنُ مَعِينٍ (الجرح والتعديل ٥ / ٢٨١).
قلنا: ومع هذا قال بدرُ الدينِ العينيُّ: «إسنادهُ صحيحٌ» (نخب الأفكار ٢ / ٦).



٢- رِوَايَةُ أَنَسٍ عَنِ أَبِي طَلْحَةَ:

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنْ هَمَّامٍ قَالَ: قِيلَ لِمَطَرِ الْوَرَّاقِ وَأَنَا عِنْدَهُ: عَمَّنْ كَانَ يَأْخُذُ الْحَسَنَ، أَنَّهُ يَتَوَضَّأُ مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ؟ قَالَ: أَخَذَهُ عَنْ أَنَسٍ، وَأَخَذَهُ أَنَسٌ عَنْ أَبِي طَلْحَةَ، وَأَخَذَهُ أَبُو طَلْحَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

وَفِي رِوَايَةٍ: «قُلْتُ: عَمَّنْ أَخَذَ الْحَسَنَ: «الْوَضُوءُ مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ»؟...».

الحكم: صحيح المتن كما سبق. وهذا إسناده مع بالوقف من هذا الوجه،
أعله: الدارقطني. واستغربه: أبو نعيم. وضعفه: ابن عبد البر.

التخريج:

ح ١٦٣٤٨ "واللفظ له" / ش ٥٥٦ / عف (ضياء ٢٩٦، ٣٣٢) / ني ٩٩٠ / شا ١٠٦٢، ١٠٦٣ / طح (١ / ٦٢ / ٣٤٩) "والرواية له ولغيره" / طب (٥ / ٩٨ / ٤٧١١) / حل (٣ / ٧٧).

السند:

قال أحمدُ: حدثنا عفان قال: حدثنا همام قال: قيل لمطر الوراق وأنا عنده: عمن كان يأخذ الحسن أنه يتوضأ ممَّا غَيَّرَتِ النَّارُ؟ قال: أخذه عن أنس، وأخذه أنس عن أبي طلحة، وأخذه أبو طلحة عن رسول الله ﷺ. ورواه الطحاويُّ في (شرح معاني الآثار ١/ ٦٢) من طريق أبي عمر الحَوْضِي، عن همام، به. ومداره عند الجميع على همام به.

قال أبو نعيمٍ الأصبهانيُّ: «هذا حديثٌ غريبٌ مشهورٌ ثابتٌ من حديث الحسن عن أنس، غريبٌ من حديثِ مَطَرٍ، لم يروه عنه إلا همام، حَدَّثَ به الإمامُ أحمدُ بنُ حنبلٍ، عن عفان نحوه» (الحلية ٣/ ٧٧).

التحقيق:

هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه علتان:

العلَّة الأولى: مطر بن طهمان الوراق؛ قال ابنُ عبدِ البرِّ: «مطرُ الوراق ليس ممن يُحتجُّ به» (التمهيد ٣/ ٣٤٠)، ولخص حاله الحافظ فقال: «صدوقٌ كثيرُ الخطأ» (التقريب ٦٦٩٩).

العلَّة الثانية: أن المحفوظَ عن أنسٍ فعله لم يرفعه إلى أبي طلحة؛ قال **الدارقطني** - في (العلل ٢٤٢١) - : «ورواه مطرُ الوراق، عن الحسن، عن أنس، عن أبي طلحة، عن النبي ﷺ. قاله همام، عن مطر. ورواه يونس بن عبيد، عن الحسن، عن أبي موسى وأنس بن مالك، فَعَلَهُمَا. لم يرفعه. والصحيحُ الموقوفُ».

قلنا: ورواه قتادة فقال: «إن أنس بن مالك كان يتوضأ مما غيرت النار، ويحدث أن أبا طلحة توضأ مما غيرت النار». هكذا موقوفاً لم يرفعه؛ رواه مسدد في (مسنده) كما في (إتحاف الخيرة المهرة ٦١٦) - ومن طريقه ابن المنذر في (الأوسط ١٠٦)، وغيره. ورواه أحمد كما في (مسائل صالح ١٢٧٣) عن يحيى بن سعيد، به.



٣- رَوَايَةٌ: «تَوَضُّؤُا مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ لَوْنَهُ»:

رَوَايَةٌ وَفِيهَا زِيَادَةٌ، قَالَ: «تَوَضُّؤُا مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ لَوْنَهُ».

الحكم: صحيح المتن دون قوله: «لونه» فشاذ، وهذا إسنادٌ معلٌّ بالوقف، وأعله: الدارقطني.

التخريج:

ش ١٠٦٤ / مغلطاي (٢/ ٣٢ - ٣٣).

السند:

قال الهيثم بن كليب الشاشي: حدثنا شعيب بن الليث، نا نصر بن علي، أنا بشر بن عمر، عن همام، عن مطر، عن الحسن، عن أنس، عن أبي طلحة، به.

ورواه مغلطاي في (شرح سنن ابن ماجه) من طريق محمد بن المؤمل، عن بشر، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه علتان:

العلّة الأولى: مطر الوراق، صدوق كثير الخطأ، كما سبق.

العلّة الثانية: أن المحفوظَ عن الحسن عن أنس موقوف، كما سبق وبيّنا في الرواية السابقة.

قلنا: وقوله: «غَيَّرَتِ النَّارُ لَوْنَهُ» شاذٌّ، انفردَ بها بِشْرُ بْنُ عَمَرَ بْنِ الْحَكَمِ الزهرانيُّ، وكان ثقة.

ولكن خالفه عفان بن مسلم، كما عند أحمدَ في (المسند ١٦٣٤٨)، وغيره.

وأبو عمر الحوضيُّ كما عند الطحاويِّ في (شرح معاني الآثار ١/٦٢)، والشاشيُّ في (مسنده ١٠٦٢)، وغيرهما.

فرواه كلاهما عن همام، فلم يذكر في هذه اللفظة.

قلنا: ومع هذا قال مغلطاي: «إسنادهٌ صحيحٌ» (شرح سنن ابن ماجه ٢/٣٣).



[٢٢٠٢ط] حَدِيثُ أُمِّ حَبِيبَةَ:

عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ سَعِيدِ بْنِ الْمُغِيرَةَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أُمِّ حَبِيبَةَ [زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ وَهِيَ خَالَتُهُ]، فَسَقَتْهُ قَدْحًا مِنْ سَوِيْقٍ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَمَضْمَضَ، فَقَالَتْ: يَا ابْنَ أُخْتِي، أَلَا تَوْضَأُ؟! [فَقُلْتُ: إِنِّي لَمْ أُحَدِّثُ! قَالَتْ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا غَيَّرَ النَّارُ»، أَوْ قَالَ: «مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ»].

✽ **الحكم:** صحيح بشواهده، وصححه: أحمد، وابن حزم، ومغلطاي، وبدر الدين العيني. وحسنه: ابن حجر. وصححه الألباني بشواهده.

التخريج:

١٩٤ "واللفظ له" / ن ١٨٥ "والزيادة الأولى له"، ١٨٦ / كن ٢٣٣، ٢٣٤ / حم ٢٦٧٧٣، ٢٦٧٧٨، ٢٦٧٧٩، ٢٦٧٨٢ "والزيادة الثانية له" - ٢٦٧٨٣، ٢٦٧٨٤، ٢٧٣٩٩، ٢٧٤٠٦ / عل ٧١٤٥ / طب (٢٣) / ٢٣٧ - ٢٣٩ / ٤٦٢ - ٤٦٤، ٤٦٧، ٤٦٩، ٤٧٠، (٢٣) / ٢٤٤ / ٤٨٨، (٤٨٩) / عب ٦٧١، ٦٧٣ / ش ٥٥٤، ٥٥٥ / حمد ٨٩٨ / حق ٢٠٥١، ٢٠٥٧ / طح (١ / ٦٢) / فز ٢٢٣ - ٢٢٥ / مبهم (٢ / ١٢٣) / أبين ٤١ / حلب (٤ / ١٥٧٤) / خبر (٢ / ٢٧٢).

السند:

أخرجه عبد الرزاق (٦٧١) - وعنه أحمد (٢٦٧٨٣)، و ابن راهويه (٢٠٥٧) - عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي سفيان بن المغيرة بن الأخنس، أنه دخل على أم حبيبة... فذكره.

وأخرجه أحمد (٢٦٧٨٤)، من طريق شعيب عن الزهري، به.

وأخرجه النسائي في (الصغرى ١٨٥)، و(الكبرى ٢٣٣) من طريق الزبيدي عن الزهري، به.

وأخرجه النسائي (في الصغرى ١٨٦) من طريق بكر بن سوادة عن الزهري، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٦٧٣) عن ابن جريج عن ابن شهاب الزهري، به. ورواه غير واحد من أصحاب الزهري عنه، وقد توبع:

فأخرجه أحمد (٢٦٧٧٣)، وأبو داود (١٩٥) من طريق أبان بن يزيد العطار، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، به.

وأخرجه أحمد (٢٦٧٨٢)، وإسحاق (٢٠٥٨٩) من طريق علي بن المبارك، عن يحيى، به.

ومداره عند الجميع - عدا الحميدي، وأحمد (٢٦٧٧٨) - على أبي سلمة ابن عبد الرحمن، به.

التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح، غير أبي سفيان بن سعيد بن المغيرة بن الأخنس، ابن أخت أم المؤمنين حبيبة رضي الله عنها. روى له أبو داود والنسائي، ولم يرو عنه غير أبي سلمة بن عبد الرحمن. وذكره ابن حبان في (الثقات ٥/ ٥٨٧)؛ ولذا قال الذهبي: «وثق» (الكاشف ٦٦٥٦)، وقال ابن حجر: «مقبول» (التقريب ٨١٣٥)، يعني إذا توبع، وإلا فليين.

قلنا: ولم يتابع على روايته هذه، بل قال الذهبي: «ما روى عنه سوى أبي سلمة بن عبد الرحمن» (الميزان ٤/ ٥٣١).

ولكن حديثه هذا قد يصحّ لأمر:

أولها: أنه معروف النسب، وروى عنه ثقةٌ إمامٌ، ورواية الثقات تشفع لمن لم يُذكر فيه جرح ولا تعديل.

ثانيها: أنه لم يَرَوْ شيئاً منكراً؛ فالأمر بالوضوء مما مسَّته النَّارُ ثابتٌ عن أبي هريرة وغيره.

ثالثها: أنه يروي قصة حَدَّثَتْ بينه وبين خالته أم حبيبة رضي الله عنها.

وقد قال الإمام أحمد: «روى الزهريُّ خمسةَ أحاديث صحاحاً برجال ثقات، أن النبي صلى الله عليه وآله قال: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ» (مسائل أحمد، رواية ابن هانئ (٤٤).

وهذا الحديث من الأحاديث التي رواها الزهريُّ.

قال الدارقطني: «وعند الزهريِّ فيه أسانيد محفوظة عنده، منها: عن أبي سلمة، عن أبي سفيان بن سعيد بن الأخنس، عن أم حبيبة» (العلل (٩٤٧).

وقال: «وعند الزهري في هذا الحديث أسانيد . . . وعنده عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي سفيان بن سعيد بن الأخنس، عن أم حبيبة، كلهم عن النبي صلى الله عليه وآله في الأمر بالوضوء مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ. وكلُّ ما ذكرناه محفوظٌ عن الزهريِّ، صحيحٌ عنه» (العلل ٤ / ٢٣٩).

وقال ابن حزم: «وأما الوضوء مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ، فإنه قد صَحَّحت في إيجاب الوضوء منه أحاديث ثابتة، من طريق عائشة وأم حبيبة أم المؤمنين . . .» (المحلى ١ / ٢٤٣).

وقال مغلطاي: «وإسناده صحيح» (شرح ابن ماجه ٢ / ٣٣).

وقال ابن حَجَرٍ: «حديث حسن» (موافقة الخبر الخبر ٢ / ٢٧٢).

وقال بدر الدين العيني: «رواه الطحاوي بإسناد صحيح» (عمدة القاري ٣ / ١٠٥)، وانظر (نخب الأفكار ٢ / ٨ - ٩)، وقال: «إسناده حسن جيد» (النخب ٢ / ١٠).

وعلى كُلِّ، فالحديث صحيح بشواهده؛ ولذا صحَّحه الألباني في (صحيح أبي داود ١٩٠).

تنبيهات:

١- لابن شهاب الزهري في هذا الحديث أسانيد أخرى، وقد سبق بعضها، ولما ذكرها الدارقطني في (العلل) قال: «وكل ما ذكرناه محفوظ عن الزهري، صحيح عنه» (العلل ٤ / ٢٣٩).

٢- روى عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة الماجشون هذا الحديث عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي سفيان بن الأخنس، عن أم حبيبة، به.

أخرجه أحمد (٢٦٧٧٨) عن وكيع، به.

فجعل عبد العزيز شيخ الزهري فيه عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، بدلاً من أبي سلمة، وهم فيه كما نصَّ عليه أبو حاتم والدارقطني والحري. انظر (علل ابن أبي حاتم ١ / ٧٣)، و(علل الدارقطني ١٥ / ٢٨٦)، و(شرح سنن ابن ماجه لمغلطاي ٢ / ٣٣).

٣- قال ابن حبان في ترجمة أبي سفيان بن الأخنس: «روى عنه الزهري»

(الثقات ٥ / ٥٨٧). وهذا وهم؛ إنما روى الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عنه.

٤- قول أم حبيبة لأبي سفيان: (يا بن أختي)، وقع في بعض الطرق: (يا ابن أخي)، والأول هو الصواب؛ لأنها خالته. وانظر (صحيح أبي داود ١ / ٣٥٤).



١- رَوَايَةٌ: «أَمَرْنَا بِالْوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ»:

وَفِي رَوَايَةٍ: عَنْ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْأَخْنَسِ بْنِ شَرِيْقٍ قَالَ: «دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ حَبِيْبَةَ - وَكَانَتْ خَالَتَهُ - فَسَقَّتْنِي شَرْبَةً مِنْ سَوِيْقٍ، فَلَمَّا قُمْتُ، قَالَتْ لِي: أَيُّ بُنْيٍّ، لَا تُصَلِّينَ حَتَّى تَوْضَأَ؛ فَإِنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَدْ أَمَرْنَا بِالْوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ مِنَ الطَّعَامِ».

الحكم: إسناده حسن.

التخريج:

رحم ٢٦٧٨٥ / تخث (الثاني - ٣٣٣٢) / طس ١٦٧ / طب (٢٣) / ٢٣٩ / (٢٦٨).

السند:


قال أحمد: حدثنا يعقوب قال: حدثنا أبي قال: وحدثنا ابن إسحاق، قال: حدثني محمد بن مسلم بن شهاب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، عن أبي سفيان بن سعيد بن الأخنس بن شريق، قال: دخلت على

أمّ حبيبة - وكانت خالته - . . . الحديث .

التحقيق

هذا إسنادٌ رجاله ثقاتٌ، غير ابن الأخنس وابن إسحاق فصدوقان، وقد صرّح ابنُ إسحاقٍ بالتحديثِ فانتفتُ علةً تدليسه .

وقد توبع ابن إسحاق، كما عند الطبرانيّ في (الأوسط) قال: حدثنا أحمد ابن حماد بن زُعبَة قال: حدثنا يحيى بن بُكير قال: حدثنا بكر بن مُضَر، عن جعفر بن ربيعة، عن بكر بن سوادة، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي سفيان بن سعيد بن الأخنس، به . وإسناده حسنٌ.



٢ - رَوَايَةٌ: «الْوُضُوءُ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ»:

وَفِي رَوَايَةٍ: «الْوُضُوءُ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ».

الحكم: محفوظ بغير هذا اللفظ.

التخريج:

طَب (٢٣ / ٢٣٨ / ٤٦٥ ، ٤٦٦) .

السند:

قال الطبرانيّ: حدثنا أحمد بن حماد بن زعبَة، ثنا يحيى بن بُكير، ثنا بكر ابن مُضَر، عن جعفر بن ربيعة، عن بكر بن سوادة، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي سفيان بن سعيد بن الأخنس، عن أمّ حبيبة قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الْوُضُوءُ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ» .

التحقيق

هذا إسنادٌ حسنٌ، كما سبق في الرواية السابقة، حيثُ رواه الطبرانيُّ بنفس السند في (الأوسط ١٦٧)، عن شيخه أحمد بن حماد، ولكن بلفظ: «سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يأمرُ بالوضوءِ ممَّا مسَّتِ النَّارُ».

وهذا اللفظُ هو الموافقُ لروايةِ الجماعةِ عن الزهريِّ، كما في أولِ رواية.

قلنا: وقد رواه الطبرانيُّ أيضًا في (المعجم الكبير ٤٦٦) من طريق يحيى الحماني، ثنا إبراهيم بن سعد، عن صالح بن كيسان، عن ابن شهاب، بلفظ الخبر المتقدم.

ولكن يحيى هو ابن عبد الحميد الحماني، ضَعَفَه الجمهور. انظر (لسان الميزان ٩ / ٤٤٩).

والمحفوظُ عن الزهريِّ بلفظِ الأمر: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ».



[٢٢٠٣ط] حَدِيثُ أَبِي أَيُّوبَ:

عَنْ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ».

🌀 الحكم: صحيح المتن كما سبق، وهذا إسناد ضعيف.

التخريج:

بْن ١٨١ "واللفظ له" / كن ٢٣٠ / طب ٣٩٣٠ / عتب (صد ٤٧) / كم (١ / ٨٥).

التحقيق

مدار الحديث على عمرو بن دينار، وقد اختلف عليه على وجهين:

الوجه الأول:

أخرجه النسائي في (الصغرى) - ومن طريقه الحازمي في (الاعتبار) - قال: أخبرنا عمرو بن علي ومحمد بن بشار - ولم يذكر الحازمي «ابن بشار» - قالوا: أنبأنا ابن أبي عدي، عن شعبة، عن عمرو بن دينار، عن يحيى بن جعدة، عن عبد الله بن عمرو - قال محمد: القاري - عن أبي أيوب، به.

وأخرجه النسائي في (الكبرى) عن ابن بشار - وحده - به.

وهذا إسناد ضعيف؛ فيه علتان:

العلّة الأولى: عبد الله بن عمرو بن عبد القاري، فيه جهالة كما بينا قريباً، فلم يوثقه غير ابن حبان، على قاعدته المشهورة.

العلّة الثانية: الاختلاف في إسناده على شعبة، حيث اختلف عنه على ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: رواه ابن أبي عدي عنه، عن يحيى بن جعدة، عن عبد الله

ابن عمرو القاري، عن أبي أيوب. كما في روايتنا هذه.

الثاني: رواه ابن أبي عدي أيضاً عن شعبة به، ولكن قال: (عن أبي هريرة) بدل (أبي أيوب).

أخرجه النسائي في (السنن ١٨٠)، و(الكبرى ٢٣١) عن محمد بن بشار، عن ابن أبي عدي، به.

وتابع ابن بشار: محمد بن عمرو الباهلي، كما عند البغوي في (الجعديات ١٦١٤).

وكذا تابعهما: محمد بن المثنى كما عند البخاري في (التاريخ الكبير ٥ / ١٤١) ولكن قال: (عبد الرحمن بن عمرو بن عبد) بدل (عبد الله بن عمرو ابن عبد).

الثالث: رواه حرمي بن عمار، عن شعبة، عن يحيى بن جعدة، عن عبد الله بن عبد، عن أبي طلحة، به.

وتابع حرمي: معاذ بن معاذ العنبري، كما عند البخاري في (التاريخ الكبير ٥ / ١٤١).

وسئل الدارقطني عن هذا الخلاف، فقال: «وقول ابن أبي عدي، عن شعبة أصح» (العلل ١٠١٩). ولكن فات الدارقطني متابعة معاذ لحرمي.

قلنا: ونرى أن هذا الاختلاف من شعبة نفسه؛ لتكافؤ الطرق إليه، فكيف وقد خولف كما في

الوجه الثاني: عن عمرو بن دينار: فرواه سفيان بن عيينة، عن عمرو، أخبرني من سمع ابن عباس، وعبد الله بن عمرو القاري يماريه، يقول:

أَخْبَرَنِي أَبُو أَيُّوبَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْوُضُوءُ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ». قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَتَوَضَّأُ مِنَ الدُّهْنِ؟! أَتَوَضَّأُ مِنَ الْحَمِيمِ؟! وَاللَّهِ مَا حَلَّتِ النَّارُ شَيْئًا وَلَا حَرَّمَتْهُ!! رواه أبو يعلى كما في (إتحاف الخيرة المهرة ٦٢٠) عن إسحاق عن سفيان به.

ورواه الطبراني في (المعجم الكبير ٤ / ١٤٠ / ٣٩٣٠)، والبيهقي في (معرفة السنن والآثار ١ / ٤٥٠) من طريقين عن علي بن المدني عن سفيان، به. وهذا إسنادٌ ضعيفٌ لجهالة حال عبد الله بن عبد، وجهالة من حدث عمراً به، ولا يقال: إنه يحيى بن جعدة كما أظهره شعبة؛ فإن رواية سفيان فيها قصة خلت عنها رواية شعبة. كما أن سفيان أثبت وأعلم بعمرو من شعبة كما سبق وبيننا؛ ولذا فرواية سفيان هي الأرجح. والله أعلم.

فإن قيل: قد روى أبو القاسم البغوي في (الجعديات ١٦١٢) قال: حدثني ابن زنجويه، نا الحميدي قال: حدثنا سفيان. وحدثنا محمد بن عمرو الباهلي قال: حدثنا ابن أبي عدي، عن شعبة، عن عمرو بن دينار، عن يحيى بن جعدة، عن عبد الله بن عمرو، عن أبي أيوب، به. فجمع بين رواية سفيان وشعبة عن يحيى بن جعدة، وعليه تُحمل رواية سفيان المتقدمة.

قلنا: لا تصح هذه الرواية من وجهين:

الأول: أن ابن زنجويه هو محمد بن عبد الملك، وثقة النسائي. وقال أبو حاتم «صدوق». ولكن قال مسلمة بن قاسم: «ثقة كثير الخطأ».

الثاني: أنه جمع بين رواية سفيان ورواية شعبة، وقد فصل غيره، فجعل رواية سفيان عن عمرو عن سمع عبد الله بن عمرو، به. بخلاف رواية


شعبة. ولعله من أخطاء ابن زنجويه. والله أعلم.

قلنا: ومع هذا قال الحازمي: «هذا حديث حسن» (الاعتبار ١ / ٢٣٧)، وكذا برهان الدين الجعبري في (رسوخ الأخبار في منسوخ الأخبار، ص ١٩٩)، وابن حجر في (موافقة الخبر الخبر ٢ / ٢٧٢).

وقال مغلطاي: «إسناده جيد» (شرح ابن ماجه ٢ / ٣٤).

وسبق قول ابن حزم: «وأما الوضوء مما مسَّت النار، فإنه قد صحَّت في إيجاب الوضوء منه أحاديث ثابتة، من طريق عائشة، وأم حبيبة أم المؤمنين، وأبي أيوب...» (المحلى ١ / ٢٤٣).

وصحَّحه الألباني في (صحيح سنن النسائي ١٧٦).



١ - رَوَايَةٌ: «كَانَ إِذَا أَكَلَ مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ، تَوْضُّأً»:

وفي روايةٍ بلفظٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَكَلَ مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ، تَوْضُّأً».

الحكم: **ضعيف**.

التخريج:

طَب (٤ / ١٤٠ / ٣٩٢٩) "واللفظ له" / جعد ١٦١٢ / لي (ابن البيع ٤٤٦).

السند:

رواه الطبراني في (الكبير) قال: حدثنا محمد بن صالح بن الوليد الترسبي والحسين بن إسحاق التستري، قالوا: ثنا محمد بن المشني، ثنا ابن أبي عدي،

عن شعبة، عن عمرو بن دينار، عن يحيى بن جعدة، عن عبد الله بن عبد القاري يقول: أخبرني أبو أيوب، به.

ورواه أبو القاسم البغوي في (الجعديات) عن ابن زنجويه، نا الحميدي قال: حدثنا سفيان (ح) وحدثنا محمد بن عمرو الباهلي قال: حدثنا ابن أبي عدي، عن شعبة، عن عمرو بن دينار، عن يحيى بن جعدة، به.


ورواه المحاملي في (الأمالي) من طريق محمد بن عمرو الباهلي، ثنا ابن أبي عدي، عن شعبة، به.

التحقيق

إسناده ضعيف، كما في الرواية السابقة.

ومع هذا قال الهيثمي: «رواه الطبراني في (الكبير)، ورجاله رجال الصحيح» (المجمع ١٣٠٢).

كذا قال، وهو وهم؛ لأن يحيى بن جعدة ليس من رواة الصحيح.



٢- رَوَايَةٌ أُخْرَى:

وَفِي رِوَايَةٍ: عَمَّنْ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو الْقَارِي يُمَارِيهِ، يَقُولُ: أَخْبَرَنِي أَبُو أَيُّوبَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْوَضُوءُ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ». [فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَتَوَضَّأُ مِنَ الدُّهْنِ؟! أَتَوَضَّأُ مِنَ الْحَمِيمِ؟! وَاللَّهِ مَا حَلَّتِ النَّارُ شَيْئًا وَلَا حَرَمَتْهُ!!]

❁ الحكم: إسناده ضعيف. وضعفه: البوصيري.

التخریج:

عَل (خيرة ٦٢٠) "واللفظ له" / هقع ١٣٢٦ "والزيادة له" ع.

السند:

قال أبو يعلى الموصلي: حدثنا إسحاق، حدثنا سفيان، عن عمرو، أخبرني من سمع ابن عباس، وعبد الله بن عمرو القاري يماريه، يقول: أخبرني أبو أيوب، به.
ورواه البيهقي في (معرفة السنن والآثار) من طريق ابن المديني، عن سفيان بن عيينة، به.

التحقيق:

هذا إسناده ضعيف؛ فيه راوٍ لم يُسمَّ، وهو شيخ عمرو بن دينار.
وبهذا أعله البوصيري، فقال: «هذا إسناده ضعيف؛ لجهالة التابعي».



[٢٢٠٤ط] حَدِيثُ أُمِّ سَلَمَةَ:

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ طَحْلَاءَ، قَالَ: «قُلْتُ لِأَبِي سَلَمَةَ: إِنَّ ظِئْرَكَ سُلَيْمًا لَا يَتَوَضَّأُ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ!! قَالَ: فَضَرَبَ صَدْرَ سُلَيْمٍ، وَقَالَ: أَشْهَدُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ - زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ - أَنَّهَا كَانَتْ تَشْهَدُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَوَضَّأُ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ».

❁ الحكم: صحيح المتن كما سبق، وهذا إسنادٌ ضعيفٌ.

التخريج:

ح ٢٦٧٢٤ "واللفظ له" / طب (٢٣ / ٣٨٧ / ٩٢٤) "مختصرًا" /
نفع (٢ / ٢٣٦).

السند:

أخرجه أحمدُ قال: ثنا أحمد بن الحجاج قال: ثنا عبد العزيز بن محمد،
عن محمد بن طحلاء، به.

ورواه الطبرانيُّ في (الكبير) من طريق يعقوب بن حميد، ثنا عبد العزيز
ابن محمد، به مقتصرًا على المتن المرفوع.

التحقيق:

هذا إسنادٌ رجاله ثقات عدا عبد العزيز بن محمد الدراوردي، مختلفٌ فيه،
ويمكنُ تقسيم حديثه إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: إذا حدَّث من كتبه ولم يتبينْ وهمه فيه، قُبِلَ. وعليه يُحمل
قول مَنْ وَثَّقَهُ مطلقًا.

قال الحُميدِيُّ: «قَدِمْتُ المَدِينَةَ، فبدأتُ بعبد العزيز بن محمد الدراوردي،

فجاء في جماعة من أهل المدينة يلومونني، يقولون: تركت شيخنا أن تبدأ به وتأتيه؟! قال: تلومونني فيما فعلت؟! إنما أتيت الدراوردي لأسلم عليه وأكتب عنه شيئاً، ويكون اعتمادي على ابن أبي حازم إن شاء الله.

وبلغ الدراوردي اجتماع من اجتمع إليّ، فلما رجعت إليه قال: يا قرشي، قد بلغني الذي كان، وقد عزمْتُ أن أُخرج إليك كُتبي وأصولي لتكتبها وأقرأها عليك.

قال: فأخرج إليّ أصوله، وإذا هو كتب صحاح وأحاديث مستقيمة» (المعرفة والتاريخ للفسوي ١ / ٤٢٨).

وقال مصعب بن عبد الله الزبيري: «كان مالك بن أنس يوثق الدراوردي، وكان صاحب حديث، وليس صاحب فتوى» (تاريخ ابن أبي خيثمة - السفر الثالث ٢ / ٣٥٦).

وقال ابن معين: «[صالح] (١) ليس به بأس» (تاريخ ابن أبي خيثمة - السفر الثاني ٢ / ٣٥٦). وفي رواية الدارمي: «ثقة» وفي موضع آخر: «لا بأس به» (تاريخ ابن معين - رواية الدارمي ٣٨٩، ٦٢٩). وفي رواية ابن أبي مريم: «ثقة حجة» (تهذيب الكمال ١٨ / ١٩٤).

وقال أيضاً: «ما روى من كتابه، فهو أثبت من حفظه» (من كلام يحيى بن معين في الرجال، رواية ابن طهمان ٢٨٩).

وقال في موضع آخر: «حفظه ليس بشيء، كتابه أصح» (من كلام يحيى بن معين في الرجال، رواية ابن طهمان ٣٦٢).

(١) ما بين المعقوفين سقط من مطبوع (تاريخ ابن أبي خيثمة)، واستدركناه من (الجرح والتعديل) لابن أبي حاتم (٥ / ٣٩٦).

وقال أحمد بن حنبل: «معروف بالحديث والطلب، وإذا حَدَّثَ من كتابه فهو صحيح» (المعرفة والتاريخ للفسوي ١ / ٤٢٩)، و(الجرح والتعديل ٥ / ٣٩٥ - ٣٩٦).

وقال أيضاً: «كتابُه أصحُّ من حفظه، وكان معروفاً بطلب العلم والحديث» (المعرفة والتاريخ للفسوي ١ / ٤٢٨)، و(سؤالات أبي داود ١٩٨).

وقال ابنُ المدينيِّ: «هو عندنا ثقة ثبت» (سؤالات ابن أبي شيبة ١٦٠).
وقال العجليُّ: «مدني ثقة» (الثقات ١١١٤).

القسم الثاني: إذا حَدَّثَ من حفظه، فهذا يقع له فيه الخطأ. وعليه يُحمل كلام من تكلم فيه.

قال ابنُ سعدٍ: «[كان ثقة]»^(١) كثير الحديث، يغلط» (الطبقات ٧ / ٦٠٢).
وقال المروزيُّ: سألتُه (يعني أبا عبد الله) عن الدراوردي، فقال: «ما أدري ما أقول لك فيه، أحاديثُه كأنه يُنكرُ بعضها» (سؤالات المروزي لأحمد ابن حنبل ٢١٠).

وقال الأثرمُ: قال أبو عبد الله: «الدراورديُّ إذا حَدَّثَ من حفظه فليس بشيء. أو نحو هذا. فقيل له: «في تصنيفه؟ فقال: ليس الشأن في تصنيفه إن كان في أصل كتابه، وإلا فلا شيء، كان يحدثُ بأحاديثٍ ليس لها أصل في كتابه» (شرح علل الترمذي ٢ / ٧٥٨).

(١) قول ابن سعد (كان ثقة) ليس في المطبوع من كتاب (الطبقات) وإنما نقله عنه غير واحد، منهم القاضي عياض في (ترتيب المدارك ٣ / ١٤)، والمزي في (تهذيب الكمال ١٨ / ١٩٤)، وغيرهما.

وقال أحمد أيضاً: «روى الدراوردي منكرات» (مسائل حرب - كتاب النكاح وغيره ٣ / ١٢٤٩).

ونقل الذهبي عن أحمد أنه قال: «إذا حَدَّثَ من حفظه يهمل، ليس هو بشيء، وإذا حَدَّثَ من كتابه فنعم».

وقال أحمد أيضاً: «إذا حَدَّثَ من حفظه جاء ببواطيل» (الميزان ٢ / ٦٣٤)، و(سير أعلام النبلاء ٨ / ٣٦٧).

وقال أبو حاتم: «محدث» (الجرح والتعديل ٥ / ٣٩٦)، ونقل الذهبي عنه أنه قال: «لا يُحتجُّ به» (ميزان الاعتدال ٢ / ٦٣٤)، و(تاريخ الإسلام ٤ / ٩١٥)، و(المغني ٢ / ٣٩٩).

وقال أبو زرعة: «سبى الحفظ، فربما حَدَّثَ من حفظه الشيء فيخطئ» (الجرح والتعديل ٥ / ٣٩٦).

وقال النسائي: «ليس بالقوي» (تهذيب الكمال ١٨ / ١٩٤).

وذكره ابن حبان في (الثقات ٧ / ١١٦)، وقال: «وكان يُخطئ».

وقال الساجي: «كان من أهل الصدق والأمانة، إلا أنه كثير الوهم» (تهذيب التهذيب ٦ / ٣٥٥).

وقال ابن بشكوال: «شيخ لا بأس به، كان مالك غمزه بشيء» (شيوخ ابن وهب ١٥١).

القسم الثالث: إذا حَدَّثَ من كُتِبِ الناسِ، أو عن أقوامٍ ضَعُفَ فيهم كعبيد الله بن عمر؛ فالراجع رد حديثه مطلقاً.

قال أحمد بن حنبل: «إذا حَدَّثَ من كُتِبِ الناسِ أوهم، وكان يقرأ على

الناس من كتبهم، فكان يخطئ، وربما قلب حديث عبد الله العمري يرويها عن عبيد الله بن عمر. قيل له: لعلّ قد رواها عبيد الله؟ قال: عبيد الله كان أثبت من ذلك. وإذا قرأ في كتابه كان صحيحاً» (المعرفة والتاريخ للفسوي ١ / ٤٢٩)، و(الجرح والتعديل ٥ / ٣٩٥ - ٣٩٦).

وقال أبو داود: «سمعتُ أحمدَ - غير مرة - يقول: «عامّة أحاديث الدراوردي عن عبيد الله. أحاديث عبد الله العمري مقلوبة. وربما لم يذكر مقلوبة ولا عامّة».

وقال: «سمعتُه أيضًا يقول: عبد العزيز الدراوردي عنده عن عبيد الله مناكير» (سؤالات أبي داود ١٩٨).

وقال النسائي - في رواية أخرى عنه - : «ليس به بأس، وحديثه عن عبيد الله بن عمر منكر» (تهذيب الكمال ١٨ / ١٩٤)^(١).

وقال أبو العرب: «هو ثقة، ويغلط عن عبيد الله بن عمر وغيره كما يغلط الناس» (تمييز ثقات المحدثين، ص ٥٤).

قلنا: وقد لخص حاله كل من:

الذهبي؛ فقال: «حديثه في دواوين الإسلام الستة، لكن البخاري روى له مقرونًا بشيخ آخر. وبكل حال فحديثه وحديث ابن أبي حازم لا ينحط عن

(١) هذا النصّ بتمامه ذكره أبو العرب الإفريقي، عن محمد بن عبد الله بن عبد الرحيم ابن البرقي، شيخ النسائي، في كتاب (تمييز ثقات المحدثين وضعفائهم، لابن البرقي ١٠٨). وكثيرًا ما يعزو المزي مثل هذه الأقوال للنسائي. وهي بلفظها في كتاب ابن البرقي المذكور. ولعلّ هذا يُردّ بعض ما وُجد من تعارضات في الأقوال عند النسائي رحمه الله.

مرتبة الحسن) (سير أعلام النبلاء ٨ / ٣٦٨).

وابن حجر بقوله: «صدوق، كان يحدث من كتب غيره فيخطئ» (التقريب ٤١١٩).

فالراجح: قبول حديثه ما لم يتبين خطؤه فيه أو يخالف، كما في حديثنا هذا، حيث انفرد به عن ابن طحلاء، وخولف في متنه، كما سنذكر قريباً.

ومحمد بن طحلاء: قال أبو حاتم: «مديني، ليس به بأس» (الجرح والتعديل ٧ / ٢٩٣)، وذكره ابن حبان في كتاب (الثقات ٧ / ٣٧١)، وقال فيه الحافظ: «صدوق» (التقريب ٥٩٧٦).

قلنا: ما ذكر في ترجمته غير كافٍ في قبول حديث ينفرد به كهذا، ولم يرو عنه راوٍ يقوي أمره. لاسيما، **وقد خولف في سنده، ومتنه:**

أما السند: فقد خالف الزهري ويحيى بن أبي كثير - ابن طحلاء، فروياه عن أبي سلمة، أن أبا سفيان بن سعيد بن المغيرة حدثه أنه دخل على أم حبيبة، فسقته قدحاً من سويق، فدعا بماء فمضمض، فقالت: يا بن أخي، ألا توضحاً؟ إن النبي ﷺ قال: «توضئوا مما غيرت النار» أو قال: «مما مسّت النار».

وقد سبق تخريج حديث أم حبيبة وتحقيقه.

ولعل هذه المخالفة من أوهام الدراوردي حيث تكلم في حفظه كما تقدم.

أما المخالفة في المتن: فالمحفوظ عن أم سلمة، وقد سئلت عن «الوضوء مما مسّت النار» فقالت: «أتاني رسول الله ﷺ، وقد توضأ، فناولته عرفاً - أو: كنيفاً - فأكل، ثم قام إلى الصلاة، ولم يتوضأ».

رواه عبدُ الرزاقِ (٦٥٠)، وغيره، عن الثوري، عن أبي عون الثقفي، قال: حدثنا عبد الله بن شداد بن الهاد قال: قال أبو هريرة: «الوضوء ممَّا مَسَّتِ النَّارُ. فقال مروان: وكيف يُسألُ أحدٌ وفينا أزواجُ نبينا ﷺ وأمهاتنا؟! قال: فأرسلني إلى أم سلمة فسألتها... فذكرته».

ورواه أحمدُ (٢٦٦١٢، ٢٦٧١٠)، عن وكيعٍ وابنِ مهديٍّ، عن سفيان بنحوه. ورجاله ثقات.

وله طرقٌ عن أمِّ سلمةَ به. وسيأتي تخريجُه تحت (باب ترك الوضوء مما مسته النار).

قلنا: ومع هذا قال الهيثمي: «رواه أحمدُ والطبرانيُّ في (الكبير)، ورجالُ الطبرانيِّ مُوثَّقون؛ لأنه من رواية محمد بن طحلاء عن أبي سلمة. وأبو سليمان الذي في إسنادِ أحمدَ لا أعرفه ولم أرَ مَنْ ترجمه» (مجمع الزوائد ١٢٩٥).

كذا قال: «وأبو سليمان... لا أعرفه...»، وليس عند أحمدَ من يكنى بأبي سليمان، بل إسنادُه هو والطبراني واحد. ويبدو أن «أبا سلمة» تحرّف على الهيثميِّ إلى «أبي سليمان» والله أعلم.

وتبع المناويُّ الهيثميَّ في هذا الوهم، فقال: «رَمَزَ المصنّف - (يعني السيوطي) - لصحته. ومستنده قول الهيثمي: «رجاله مُوثَّقون»، وعدلَ عن عزوه لأحمدَ مع كونه خرّجه باللفظِ المذكور؛ لأن في سننِه مَنْ لا يُعرفُ!!» (فيض القدير ٥ / ٢٠٣).

وقال في موضعٍ آخر: «إسنادهُ صحيحٌ» (التيسير بشرح الجامع الصغير ٢ / ٢٧١).

وقد رمزَ السيوطيُّ لصحته في جامعه (الجامع الصغير ٦٩٨٠).
وصَحَّحَهُ الألبانيُّ في (صحيح الجامع ٤٩٠٨).
وقال في موضعٍ آخر: «هذا إسنادٌ جيدٌ، رجاله ثقات رجال مسلم، غير ابن طحلاء، وهو صدوق» (الصحيححة ٢١٢١).



١ - رَوَايَةٌ: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ»:

وَفِي رَوَايَةٍ: عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ».

🕌 **الحكم:** صحيح المتن كما سبق. وهذا إسنادٌ ضعيفٌ. **وضَعَفَهُ:** البخاريُّ والذهبيُّ.

التخريج:

طَب (٢٣ / ٣٠١ / ٦٧٥) "واللفظ له" / تخ (٥ / ١٢٩) / كجى (مغلطاي ٢ / ٣٧) / نفع (٢ / ٢٣٦).

السند:

أخرجه أبو مسلم الكجِّيُّ في (سننه) كما في (شرح سنن ابن ماجه لمغلطاي) قال: ثنا أبو عاصم، عن ابن أبي ذئب، عن الحارث، عن محمد ابن عبد الرحمن بن ثوبان، عن عبد الله بن عبد الله، عن أم سلمة، به. ورواه الطبرانيُّ في (المعجم الكبير) من طريقين عن عبد الله بن السمح، عن ابن أبي ذئب، به.

ومداره عندهم على ابن أبي ذئب، به .

التحقيق

هذا إسنادٌ رجاله ثقاتٌ، غير عبد الله بن عبد الله بن أبي أمية، فمختلفٌ في صحبته:

فأثبت له الصحبة ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل)، وذكره في الصحابة غير واحدٍ. انظر (الإصابة ٦/ ٢٥٢ - ٢٥٣).

وخالف في ذلك جماعة، منهم البخاري، فذكره في التابعين، وقال: «عبد الله بن عبد الله بن أبي أمية، المخزومي، القرشي. عن أم سلمة، رضي الله عنها، عن النبي صلى الله عليه وسلم: «تَوَضُّؤُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ».

قاله محمد بن عبيد الله، عن عبد العزيز بن محمد، عن ابن أبي ذئب، عن الحارث بن عبد الرحمن، عن محمد بن ثوبان. في إسناده نظر» (التاريخ الكبير ٥/ ١٢٨).

هكذا جاءت العبارة من التاريخ، وكذا في (الكامل لابن عدي ٧/ ٢٩) من رواية الدولابي عن البخاري.

بينما روى هذا الكلام العقيلي - في (الضعفاء ٢/ ٣٥٩) -، فقال: «حدثني آدم بن موسى، قال: سمعتُ البخاريَّ قال: عبد الله بن عبد الله بن أبي أمية، عن أبيه، عن أم سلمة، في إسناده نظر».

وكذا نقله عن البخاريِّ الذهبيُّ في (الميزان ٢/ ٤٥٠)، وزاد: «لم يصحَّ حديثه».

ولكن عَقَبَ ابنُ حَجَرٍ على زيادة: «أبيه» قائلاً: «لم يذكره في (الضعفاء)، وإنما ذكره في (التاريخ) فقال ما نصُّه: «عبد الله بن عبد الله بن أبي أمية

القرشي المخزومي، عن أم سلمة، عن النبي ﷺ قال: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ»، قاله محمد بن عبيد الله، عن عبد العزيز بن محمد، يعني: الدراوردي، عن ابن أبي ذئب، عن الحارث بن عبد الرحمن، عن محمد بن ثوبان، يعني: عنه، في إسناده نظر، ثم ساق من طريق سليمان بن يسار، عن عبد الله بن عبد الله بن أبي أمية، عن عمر في العدة».

هذا جميع ما وجدته، لم أر فيه: «عن أبيه»، وليس عندي تردد أنها زيادة باطلة هنا. ولم أر فيه: «لم يصح حديثه»، وهي محتملة لأن تكون سقطت من النسخة (اللسان).

وممن ذكره في التابعين أيضاً: ابن حبان في (الثقات ٥ / ٣٥)، والعجلي في (معرفة الثقات وغيرهم ٩٢٠)، وقال: «مدني، تابعي، ثقة».

قلنا: فالراجح فيه أنه تابعي، والله أعلم، وليس له من الروايات الكثير، يكاد لا يوجد له إلا هذا الحديث وآخر موقوف على عمر. وهذا الحديث قد حُوِّلَ في متنه عن أم سلمة؛ وذلك أن المحفوظ عن أم سلمة، وقد سُئِلَتْ عن «الْوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ» قَالَتْ: «أَتَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ تَوَضَّأَ، فَنَآوَلْتُهُ عَرَفًا - أَوْ: كَتِفًا - فَأَكَلَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَتَوَضَّأَ». وسيأتي تخريج الحديث بتوسع قريباً.

قلنا: وفي الطريق إليه الحارث، وهو ابن عبد الرحمن القرشي العامري، خال ابن أبي ذئب، انفرد عنه ابن أخته محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب. قال ابن سعد: «لا نعلم أحداً رَوَى عنه غير ابن أخته محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب، وكان قليل الحديث» (الطبقات ٧ / ٤٨٣).

وبنحوه قال أبو أحمد الحاكم (تهذيب الأسماء واللغات ١ / ١٥١)،

والدارقطني (الإكمال لابن ماكولا ٣ / ٣٩٤)، وغيرهما.
 وذكره مسلمٌ فيمن تفرَّد عنه ابنُ أبي ذئبٍ (المنفردات والوحدان ١١٦٢).
 وسُئِلَ عنه ابنُ معينٍ، فقال: «يُروى عنه، وهو مشهورٌ» (رواية الدارمي
 ٢٢٤).

وقال أيضًا: «ليس أحدٌ يُحدِّثُ عنه إلا ابنُ أبي ذئبٍ» (رواية ابن الجنيدي
 ٥٨٢).

ونقل مغلطاي من كتاب الساجي عن أحمد بن حُميد^(١) قال: «قلتُ
 لأبي عبد الله أحمد بن حنبلٍ: فالحارث بن عبد الرحمن الذي يروي عنه
 ابنُ أبي ذئبٍ؟ قال: «لا أرى به بأسًا» (إكمال تهذيب الكمال ٣ / ٣٠٣)،
 وقال النسائيُّ: «ليس به بأسٌ» (تهذيب الكمال ٥ / ١٥٦)، ووثَّقه محمدُ بنُ
 مسعود المصيصيُّ (إكمال تهذيب الكمال ٣ / ٣٠٣)، وذكره ابنُ حبانٍ في
 الثقات ٤ / ١٣٤ و ٦ / ١٧٢).

بينما قال الشافعيُّ: «وقد بلغني عن الحارث بن عبد الرحمن وعبد -
 أحاديث حسان، ولم أحفظُ عن أحدٍ من أهلِ الروايةِ عنه إلا ابنُ أبي ذئبٍ،

(١) هو أبو طالب المُشكَّاني، ترجم له ابنُ أبي حاتم، فقال: «صاحب أحمد بن حنبلٍ،
 روى عن أحمد بن حنبلٍ مسائل كثيرة» (الجرح والتعديل ٢ / ٤٨). وترجم له
 ابنُ أبي يعلى في (طبقات الحنابلة ١ / ٣٩) فقال: «المتخصص بصحبة إمامنا أحمد،
 روى عن أحمد مسائل كثيرة، وكان أحمد يكرمه ويُعظِّمه . . . وذكره أبو بكر الخلال
 فقال: صَحِبَ أحمد قديمًا إلى أن مات، وكان أحمد يكرمه ويقدمه، وكان رجلًا
 صالحًا فقيرًا صبورًا على الفقر، فعَلَّمَهُ أبو عبد الله مذهب القنوع والاحتراف. ومات
 قديمًا بالقرب من موت أبي عبد الله. ولم تقع مسأله إلى الأحداث».

ولا أدري هل كان ممن يحفظ الحديث أو لا» (معرفة السنن والآثار للبيهقي ١٣ / ٣٧).

ونقل ابن حَجَرٍ عن علي بن المدني قال: «الحارثُ بنُ عبدِ الرحمنِ المدنيُّ، الذي روى عنه ابن أبي ذئب - مجهولٌ، لم يَرَوْ عنه غير ابن أبي ذئب» (تهذيب التهذيب ٢ / ١٤٩).

وقال ابنُ حَزَمٍ: «ليس بالقويِّ» (المحلى ٩ / ١٥٧).

قلنا: وَلَخَّصَّ حاله كل من:

الذهبي، فقال: «صدوق صالح» (الكاشف ٨٦١).

وابن حَجَرٍ، فقال: «صدوق» (التقريب ١٠٣١).



[٢٢٠٥ط] حَدِيثُ أَنَسٍ:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ كَانَ يَضَعُ يَدَيْهِ عَلَى أُذُنَيْهِ، وَيَقُولُ: صُمَّتَا إِنْ لَمْ أَكُنْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا مَسَّتْ (غَيْرَتِ) النَّارِ».

❁ **الحكم:** الأمر بالوضوء مما مسَّت النَّارُ صحيحٌ ثابتٌ عن أبي هريرة وغيره. والإسنادُ عن أنسٍ ضعيفٌ. والصواب وقفه على أنسٍ. كذا قال الدارقطني.

التخريج:

ج ٤٩٠ "واللفظ له" / بز ٦٦٨٧ "والرواية له" / طس ٦٧٢٠ / طش ١٦١٤ / عد (٢٥٣ / ٤) / محد (٢٠٣ / ٣).

التحقيق:

زوي عن أنسٍ من ثلاثة طرق:

الطريق الأول: أخرجه ابن ماجه قال: حدثنا هشام بن خالد الأزرق، حدثنا خالد بن يزيد بن أبي مالك، عن أبيه، عن أنس بن مالك، به. ورواه الطبراني في (الأوسط)، وفي (مسند الشاميين)، وابن عدي في (الكامل) من طريق هشام، به.

وهذا إسنادٌ واو؛ فيه خالد بن يزيد بن عبد الرحمن بن أبي مالك.

قال ابن حجر: «ضعيفٌ، مع كونه كان فقيهاً، وقد اتهمه ابن معين» (التقريب ١٦٨٨).

وقال الهيثمي: «رواه الطبراني في (الأوسط) وفيه خالد بن يزيد بن أبي مالك، وهو كذابٌ» (المجمع ١٢٩٧).

وقال البوصيري: «هذا إسنادٌ مختلفٌ فيه من أجل خالد بن يزيد، ولم ينفرد به؛ فقد رواه البزار في (مسنده) عن عبد الله بن الصَّبَّاح، عن حجاج ابنِ نُصَيْرٍ، عن المبارك بن فضالة، عن الحسن، عن أنس... فذكره بإسناده ومنتنه وقال: «عَيَّرْتُ» بدل «مَسَّتْ»... وله شاهد في (صحيح مسلم) من حديث زيد بن ثابت، وأبي هريرة، وعائشة... ورواه مسدد في (مسنده) من طريق قتادة عن أنسٍ مرفوعًا، فذكره بزيادة في آخره كما أوردته في زوائد المسانيد العشرة» (الزوائد ١ / ٧٠).

قلنا: ما ذكره عن مسددٍ إنما هو موقوفٌ على أنسٍ، وليس بمرفوع. انظر (إتحاف الخيرة المهرة ٦١٦).

وأما طريق البزار فيها هو:

الطريق الثاني: أخرجه البزار في (مسنده) قال: حدثنا عبدُ اللهِ بنُ الصَّبَّاحِ العَطَّارُ، حدثنا حجاجُ بنُ نُصَيْرٍ، حدثنا مباركُ بنُ فضالةَ، عن الحسنِ، عن أنسٍ أن النَّبِيَّ ﷺ قال: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا عَيَّرَتِ النَّارُ».

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ أيضًا؛ فيه:

حجاج بن نصير؛ قال فيه الحافظ: «ضعيف، كان يقبل التلقين» (التقريب ١١٣٩).

ومع ضَعْفُهُ فقد خُولِفَ، خالفه أبو النضر هاشم بن القاسم، وحسين بن محمد، وعلي بن الجعد... وغيرهم، فرووه عن مبارك بن فضالة، عن الحسن، عن أبي موسى، به. انظر حديث أبي موسى المخرج في الباب. **ومبارك بن فضالة؛** كان «يدلسُ ويُسوي» (التقريب ٦٤٦٤)، وقد عنعن.

وقد اختلف فيه على الحسن:

قال البزار: «هكذا قال مبارك: عن الحسن عن أنس. وقال مطر: عن الحسن عن أنس عن أبي طلحة. وقال أشعث: عن الحسن عن أبي هريرة».

قال الدارقطني: «...»، ورواه يونس بن عبيد، عن الحسن، عن أبي موسى، وأنس بن مالك، فعلهما، لم يرفعه. والصحيح الموقوف (العلل ٦ / ٦٤).

واقْتَصَرَ الهيثمي على قوله: «رواه البزار، وفيه حجاج بن نصير، ضَعَفَهُ أبو حاتم وغيره. ووَثَّقَهُ ابنُ مَعِينٍ، وابنُ حَبَّانَ» (مجمع الزوائد ١٢٩٦).

كذا قال، وفي عبارته نظر؛ فابن معين قال مرة: «ضعيف»، وفي رواية أخرى قال: «كان شيخاً صدوقاً، ولكنهم أخذوا عليه أشياء في حديث شعبة، كان لا بأس به» (تهذيب التهذيب ٢ / ٢٠٩).

وأما ابنُ حَبَّانَ فذكره في (الثقات) وقال: «يُخْطِئُ، وَيَهْمُ» (الثقات ١٢٩٨٤).

الطريق الثالث: أخرجه أبو الشيخ في (طبقات المحدثين) قال: حدثنا أبو بكر الجارودي قال: ثنا الحسن بن محمد بن مزيد قال: ثنا عامر بن سيّار قال: ثنا سليمان بن أرقم، عن الحسن، عن أبي هريرة، وأبي موسى، وأنس بن مالك قالوا: «أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ».

وهذا إسنادٌ ساقطٌ؛ فيه: سليمان بن أرقم، متروكٌ كما قال غير واحدٍ من الأئمة، ويكفيه قول البخاري: «تركوه»، انظر (تهذيب التهذيب ٤ / ١٦٩)، وقال الذهبي: «متروك» (الكاشف ٢٠٦٨)، وقصّر الحافظ فقال: «ضعيف» (التقريب ٢٥٣٢).

وفيه أيضاً: عامر بن سيّار، وهو الدارمي الحلبي الرقي؛ قال أبو حاتم:

«رجلٌ مجهولٌ» (جرح ١٧٩٩)، وكذا قال الذهبيُّ (الميزان ٤٠٨٢).

قلنا: وقد تقدم أن يونس رواه عن الحسن عن أنس وأبي موسى موقوفًا. وهو الصواب كما ذهب إليه الدارقطنيُّ.

وروى مسددٌ في (مسنده) كما في (إتحاف الخيرة المهرة ٦١٦) قال: ثنا يحيى، عن ابنِ أبي عروبة، عن قتادة، «أن أنسَ بنَ مالكٍ كانَ يتَوَضَّأُ مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ، وَيُحَدِّثُ أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ تَوَضَّأَ مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ».

قال البوصيريُّ: «هذا إسنادٌ رجاله ثقاتٌ».

قلنا: وتابع قتادة أبو قلابة.

قال أحمدُ بنُ منيعٍ كما في (إتحاف الخيرة المهرة ٦١٩/١): ثنا إسماعيلُ، ثنا أيوبُ، عن أبي قلابة قال: «أَتَيْتُ أَنَسًا فَلَمْ أَجِدْهُ، فَفَعَدْتُ حَتَّى جَاءَ، فَجَاءَ وَهُوَ مُغْضَبٌ، فَقَالَ: كُنَّا عِنْدَ هَذَا - يَعْنِي: الْحَجَّاجَ - فَأَتَيْتُ بِطَعَامٍ فَأَكَلُوا، ثُمَّ قَامُوا فَصَلَّوْا وَلَمْ يَتَوَضَّأُوا. فَقُلْتُ: أَوْ مَا كُنْتُمْ تَفْعَلُونَ هَذَا؟! فَقَالَ: لَا، مَا كُنَّا نَفْعَلُهُ».

وقال - أيضًا - أحمدُ بنُ منيعٍ كما في (إتحاف الخيرة المهرة ٦١٩/١): ثنا يزيدُ بنُ هارونَ، أبنا سليمانَ التيميُّ، عن أبي قلابة، عن أنسٍ، به، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «رَأَيْتُ أَنَسًا خَبِثَ النَّفْسِ، فَقُلْتُ: مَا لَكَ خَبِيثٌ؟! فَقَالَ: وَمَا لِي لَا أَكُونُ خَبِثَ النَّفْسِ وَقَدْ خَرَجْتُ مِنْ عِنْدِ هَؤُلَاءِ آئِنًا، وَقَدْ أَكَلُوا خُبْرًا وَلَحْمًا، ثُمَّ صَلَّوْا وَلَمْ يَتَوَضَّأُوا...»، فذكره بنحوه.

قال البوصيريُّ: «هذا إسنادٌ رجاله ثقاتٌ».

وسياتي ذكرُ هذا الموقوف بتوسع قريبًا إن شاء الله.

[٢٢٠٦ط] حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ».

وَفِي رِوَايَةٍ بِلَفْظٍ: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ».

❁ **الحكم:** صحيح المتن. وحديث ابن عمر معلول بالوقف، وأعله: ابن أبي حاتم، والدارقطني.

التخريج:

تخريج السياقة الأولى: [ط ١٣١١٧ / طس ١٩١٤].

تخريج السياقة الثانية: [ط ١٣٣٧٨ / بز (كشف ٢٩٠) / عد (٨ / ١٧٦) / رقة ١٣٨].

التحقيق

رُوي من طريقين:

الطريق الأول: أخرجه الطبراني في (الكبير ١٣٣٧٨) قال: حدثنا محمد ابن الحسن بن عجلان وعلي بن سعيد الرازي، ثنا محمد بن عبد الله بن بزيع، ثنا عبد الأعلى، ثنا عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، به، بلفظ السياقة الثانية.

وهذا إسنادٌ ظاهره الصحة، رجاله ثقات رجال الصحيح عدا شيخي الطبراني، وأولهما وثقه الخطيب في (تاريخ بغداد ٦٧٦)، والثاني كان من الحفاظ، وقد تكلم فيه. انظر (تذكرة الحفاظ ٧٥١)، و(اللسان ٤ / ٢٣١).

ولكن ذكر الدارقطني هذا الطريق في (العلل ٢٧١٥) وأعله بالوقف، فقال:

«والصواب: عن نافع، عن ابن عمر موقوفاً».

قلنا: وهو ما رواه ابن أبي شيبة في (المصنف ٥٦١) عن ابن عليّة، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر؛ أنه شَرِبَ سَوِيْقًا فَتَوَضَّأَ.

الطريق الثاني: أخرجه الطبراني في (الأوسط ١٩١٤) قال: حدثنا أحمد بن محمد بن نافع قال: حدثنا أبو الطاهر بن السرح قال: وجدت في كتاب خالي: حدثني عُقَيْلُ بن خالد، عن ابن شهاب، أن سالم بن عبد الله أخبره عن عبد الله بن عمر، به، بلفظ السياقة الأولى.

وخال أبي الطاهر بن السرح هو عبد الرحمن بن عبد الحميد بن سالم المهري، أبو رجاء المصري المكفوف، وهو ثقة كما في (التقريب ٣٩٣١)، وكذا بقية رجاله ثقات عدا شيخ الطبراني، قال عنه الهيثمي: «لم أعرفه» (مجمع الزوائد ٧/٣٥١).

قلنا: هو أحمد بن محمد بن نافع، أبو بكر المصري الطحاوي الأصم، ترجم له الذهبي برواية جماعة عنه، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً (تاريخ الإسلام ٢٢ / ٧٢)، وقال ابن يونس: «ثقة كتبتُ عنه» (الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة ٢ / ٧٩).

وقال ابن أبي حاتم: «سألتُ أبي عن حديثٍ رواه عبد الرحمن بن عبد الحميد ابن سالم المهري...» فذكره ثم قال: قال أبي: «هو خطأ»، ولم يبين الصواب ما هو، وما علة ذلك.

والذي عندي أن الصحيح ما رواه معمرٌ، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، موقوفاً (العلل لابن أبي حاتم ١٩١).

وحديثُ معمرِ بنِ راشدٍ أخرجه عبدُ الرزاقِ في (مصنفه ٦٧٩ ، ٦٨١).
وتابع معمرًا: يونس بن يزيد كما عند ابنِ عبدِ البرِّ في (التمهيد ٣ / ٣٣٦).
وتعقب مغلطاي علي كلام ابن أبي حاتم بأن عبد الرحمن بن عبد الحميد قد
تابعه العلاء بن سليمان عن الزهري، وعزاه للقشيري في تاريخه (شرح
مغلطاي ٢ / ٣٤).

قلنا: أخرجه البزار، والطبراني في (الكبير)، وابنُ عَدِيٍّ في (الكامل)،
وأبو علي القشيريُّ في (تاريخ الرقة) من طريق العلاء بن سليمان، عن
الزهري، عن سالم، عن أبيه، به، بلفظ السياقة الثانية سوى الطبراني بلفظ
السياقة الأولى.

والعلاء بن سليمان هذا منكر الحديث.

قال ابنُ عَدِيٍّ: «العلاء بن سليمان هذا منكرُ الحديثِ ويأتي بمتون وأسانيد
لا يتابعه عليها أحد» (الكامل ٨ / ٢١٩).

وقال العقيليُّ: «العلاء بن سليمان الرقي عن الزهري. ولا يتابع علي
حديثه» (الضعفاء ٣ / ٢٢٧)، وانظر (لسان الميزان ٤ / ١٨٤).

فلا يُعتد بروايته ولا متابعتة؛ ولذا قال الدارقطنيُّ: «والصحيح موقوفًا»
(العلل ٢٧١٥).



[٢٢٠٧ط] حَدِيثُ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ:

عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا غَيَّرَتْ (مَسَّتِ) النَّارُ».

🕌 **الحكم:** رَفَعَهُ مِنْكَرٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَالصَّوَابُ وَقْفُهُ، كَمَا رَجَّحَ الدَّارِقُطْنِيُّ.

التخريج:

٥٣٥ نبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ واللفظ له " / محد (٣ / ١٩٨ - "والرواية له") / أصبهان (١ / ٤٠٠) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

السند:

أخرجه الروياني في (مسنده) قال: نا محمد بن بشار، نا معاذ بن هشام، نا أبي، عن قتادة، عن الحسن، عن أبي موسى، به. ورواه أبو الشيخ في (الطبقات) - وعنه أبو نعيم في (تاريخ أصبهان) - من طريق أبي عبيدة حاتم بن عبيد الله قال: ثنا مبارك بن فضالة، عن الحسن، به.

التحقيق:

إسناده ضعيف؛ فيه ثلاث علل:


العلة الأولى: الانقطاع؛ فالحسن البصري لم يسمع من أبي موسى الأشعري كما قال ابنُ المديني وغيره، بل قال أبو حاتم وأبو زرعة: «لم يره». انظر (تهذيب التهذيب ٢ / ٢٦٦).

العلة الثانية: مبارك بن فضالة وقاتادة، كلاهما مدلس، وقد عنعنا.

العلة الثالثة: أن المحفوظ عن الحسن عن أبي موسى الوقف.

قال الدارقطني - وذكر رواية مبارك عن الحسن عن أنس مرفوعاً - :
«ورواه يونس بن عبيد، عن الحسن، عن أبي موسى وأنس بن مالك،
فعلهما. لم يرفعه. والصحيح الموقوف» (العلل ٦ / ٦٤).

قلنا: ورواية يونس أخرجها ابن أبي شيبة في (المصنف ٥٥٩): عن
ابن عُليّة، عن يونس، عن الحسن، أن أبا موسى كان يتوضأ مما غيرت
النار.



١ - رواية: «غيرت النار لونه»:

وفي رواية: عن أبي موسى قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:
«توضؤوا مما غيرت النار لونه».

الحكم: **ضعيف بهذا اللفظ. والصواب وقفه كما تقدم.**

التخريج:

رحم ١٩٥٥٢، ١٩٧٠٤ / طس ٢٧٤٠.

السند:

أخرجه أحمد (١٩٥٥٢) قال: ثنا هاشم بن القاسم، ثنا المبارك، عن
الحسن، عن أبي موسى، به.

ثم أخرجه أيضاً (١٩٧٠٤) قال: ثنا أبو أحمد حسين بن محمد وأبو النضر
قالا: ثنا المبارك، عن الحسن، به.

وأخرجه الطبراني في (الأوسط) من طريق ابن الجعد، عن المبارك بن

فضالة، عن الحسن، به .

ثم قال الطبراني: «لم يَرَوْ هذا الحديث عن الحسن عن أبي موسى إلا مبارك» .

كذا قال، ولعلَّه أرادَ هذا اللفظَ بعينه، وإلا فقد سبقَ من رواية قتادة عن الحسن، غير أنه لم يذكر كلمة «لونه» .

والحديثُ بهذه الزيادة مداره على مبارك بن فضالة، عن الحسن، عن أبي موسى، به .

التحقيق

إسناده ضعيف؛ فيه علتان:

العلة الأولى: المبارك بن فضالة يدلّس ويسوي كما سبق آنفاً، وقد عنعن، ثم إنه اختلّف عليه في متنه، فرواه أبو عبيدة حاتم بن عبيد الله عنه باللفظ السابق دون تقييده باللون كما هنا .

العلة الثانية: الانقطاع؛ فإن الحسن البصري لم يسمع من أبي موسى الأشعري كما سبق .

ومع ذلك اقتصر الهيثمي على قوله: «رواه أحمدُ والطبرانيُّ في (الأوسط) ورجاله مؤثّقون» (مجمع الزوائد ١٢٩٣) .

قلنا: والصوابُ وقْفُ الحديثِ عن الحسنِ عن أبي موسى، كما قدّمنا في الرواية السابقة .



[٢٢٠٨ط] حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي مُوسَى وَأَنَسٍ:

عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَأَبِي مُوسَى، وَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالُوا: «أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ».

❁ الحكم: إسناده ضعيفٌ جدًا.

التخريج:

محد (٣ / ٢٠٤).

السند:

قال أبو الشيخ الأصبهاني: حدثنا أبو بكر الجارودي، قال: ثنا الحسن بن محمد بن مزيد، قال: ثنا عامر بن سيّار، قال: ثنا سليمان بن أرقم، عن الحسن، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وأبي موسى، وأنس بن مالك، (جميعهم به).

التحقيق

هذا إسناده ضعيفٌ جدًا؛ فيه علتان:

العلة الأولى: سليمان بن أرقم؛ قال فيه البخاري: «تركوه» (التاريخ الكبير ٤ / ٢)، وقال الذهبي: «متروك» (الكاشف ٦٨ / ٢٠٦).

والراوي عنه عامر بن سيّار، قال أبو حاتم: «مجهول» (الجرح والتعديل ٦ / ٣٢٢).

العلة الثانية: الانقطاع؛ فالحسن لم يسمع أبا موسى ولا أبا هريرة. انظر (جامع التحصيل، ص ١٦٣).

١ - زيادة: «لونه»:

وفي رواية، وفيها زيادة: «توضئوا مما غيرت النار لونه».

الحكم: ضعيف بهذا اللفظ.

التخريج:

جرجاني (ق ١٥٦ / ب).

السند:

قال محمد بن إبراهيم بن جعفر اليزدي الجرجاني: حدثنا محمد بن يعقوب بن يوسف، ثنا أبو الحسن حميد بن عياش الرملي، بالسافلية، ثنا مؤمل بن إسماعيل، ثنا مبارك، عن الحسن، عن أبي موسى وأبي هريرة وأنس بن مالك، رضي الله عنهم، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه أربع علل:

العلة الأولى: مؤمل بن إسماعيل، قال ابن حجر: «صدوق سيئ الحفظ» (التقريب ٧٠٢٩).

العلة الثانية: مبارك بن فضالة، قال ابن حجر: «صدوق يدلس ويسوي» (التقريب ٦٤٦٤)، وقد عنعن.

العلة الثالثة: أن المحفوظ عن الحسن عن الثلاثة الكرام - الوقف، كما رجح الدارقطني في (العلل ١٥٥٣، ٢٤٢١).

وتم علة رابعة، وهي الانتطاع بين الحسن البصري وأبي موسى وأبي هريرة، كما قرنا من قبل.

قلنا: والثابت عن أبي هريرة، مرفوعاً بلفظ: «تَوَضَّئُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ» ليس فيه: «لَوْنُهُ» كما سبق.



[٢٢٠٩ط] حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْوُضُوءُ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ».

🌟 **الحكم:** صحيح المتن، وإسناده ضعيف.

التخریج:

طس ٣٦٢.

السند:

قال الطبراني: حدثنا أحمد بن رشدين قال: حدثنا يوسف بن عدي قال: حدثنا عبد الله بن المبارك، عن محمد بن أبي حفصة، عن الزهري، عن عباد بن تميم، عن عمه عبد الله بن زيد، به.

قال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن الزهري إلا محمد بن أبي حفصة، تفرّد به ابن المبارك».

التحقيق

هذا إسناده ضعيف؛ فيه: أحمد بن رشدين، وهو أحمد بن محمد بن الحجاج ابن رشدين، وهو ضعيف، تكلم فيه جماعة ورّموه بالكذب، وقد سبق مراراً. انظر (اللسان ١ / ٢٥٧).


ومحمد بن أبي حفصة مختلف فيه: فوثقه ابن معين، وأبو داود... وغيرهما. وضعفه النسائي، وابن عدي... وغيرهما (تهذيب التهذيب ٩ / ١٢٣)، ولخص الحافظ حاله فقال: «صدوق يخطئ» (التقريب ٥٨٢٦).

فلا يلتفت إلى قول الهيثمي في (المجمع ١٣٠٠): «رواه الطبراني في

(الأوسط)، ورجاله رجال الصحيح!

وقد أخطأ ابن أبي حفصة في متن هذا الحديث كما ستراه في الرواية الآتية.

وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. ويشهد لهذا المتن حديث أبي هريرة وغيره مما سبق ذكره أول الباب.



١ - رَوَايَةٌ: «أَوْ حَدَّثَ»:

وَفِي رَوَايَةٍ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا وُضُوءَ إِلَّا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ أَوْ حَدَّثَ أَوْ رِيحٌ».

الحكم: منكر، وسنده ضعيف.

التخريج:

ناسخ ٦١ / جوزي (ناسخ ٤٥).

السند:

أخرجه ابن شاهين في (ناسخ الحديث ومنسوخه) - ومن طريقه ابن الجوزي في (ناسخ الحديث ومنسوخه) - قال: حدثنا الحسين بن أحمد ابن صدقة قال حدثنا أحمد بن سعيد قال: حدثنا يوسف بن عدي قال: حدثنا ابن المبارك، عن محمد بن أبي حفصة، عن الزهري، عن عباد بن تميم، عن عمه، به.

التحقيق

إسناده ضعيف؛ فيه: أحمد بن سعيد، لم نعرفه، والظاهر أنه قد حُرِّف «رشدين» إلى «سعيد»، وأنه هو نفسه ابن رشد بن المذكور آنفاً عند الطبراني، وهو ضعيف.

محمد بن أبي حفصة؛ مختلف فيه كما سبق، وقد أخطأ في متن هذا الحديث على الزهري.

فأخرجه الشيخان^(١) من طريق ابن عيينة عن الزهري بإسناده إلى عبد الله ابن زيد، أنه شكاً إلى رسول الله ﷺ الرجل الذي يُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَجِدُ الشَّيْءَ فِي الصَّلَاةِ، فَقَالَ: «لَا يَنْفَتِلُ - أَوْ: لَا يَنْصَرِفُ - حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا».

هذا هو المحفوظ في متن هذا الحديث، فأخطأ فيه محمد بن أبي حفصة. وقد رواه مرة أخرى عن الزهري بلفظ: «لَا وَضُوءَ إِلَّا فِيمَا وَجَدْتَ الرِّيحَ أَوْ سَمِعْتَ الصَّوْتَ».

أخرجه أحمد (١٦٤٤٢) وغيره. ونصَّ الحافظُ على أن ابن أبي حفصة قد اختصرَ متنَه اختصاراً مخللاً، وقد سبقَ ذلك مفصلاً تحت (باب: لا وضوء من الشك حتى يستيقن).



(١) البخاري (١٣٧)، ومسلم (٣٦١).

[٢٢١٠ط] حَدِيثُ أَبِي سَلَمَةَ مُرْسَلًا:

عَنْ أَبِي سَلَمَةَ - مُرْسَلًا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَوَضَّؤْا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ».

❁ الحكم: صحيح المتن، ضعيفُ السندِ لإرساله.

التخريج:

طش ٧٧٥.

السند:

أخرجه الطبراني في (مسند الشاميين) قال: حدثنا عُبيدُ العجل، ثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري، ثنا شَبَابَةُ بن سَوَّار، ثنا أبو زُرَّير عبد الله بن العلاء، ثنا الزهري، عن أبي سلمة، به، مرسلًا.

التحقيق:

هذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح، عدا عبيد العجل، وهو الحسين بن محمد بن حاتم، «ثقة حافظ متقن» (تاريخ بغداد ٨ / ٩٣).

وأبو سلمة - وهو ابن عبد الرحمن - لم يدرك النبي ﷺ؛ لأنه من الطبقة الوسطى من التابعين.

فالحديثُ مرسلٌ، وهذه هي علةُ إسناده.

وقد وصله أصحابُ الزهريِّ عنه، عن أبي سلمة، عن أبي سفيان بن الأخنس، عن أم حبيبة، به. وقد سبق.



١ - رَوَايَةٌ أُخْرَى فِيهَا قِصَّةٌ:

وَفِي رِوَايَةٍ: أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ عَلَى أُمِّ حَبِيبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، فَدَعَتْ لَهُ بِسَوِيْقٍ - أَوْ: بِطَعَامٍ - ثُمَّ قَالَتْ لَهُ: يَا بَنَ أَخِي، تَوَضَّأْ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْوُضُوءُ مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ» أَوْ قَالَ: «مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ».

❁ الحكم: مرسلٌ ضعيفٌ.

التخريج:

طَي ١٦٩٧ / مبهم (٢ / ١٢٣).

السند:

قال أبو داود الطيالسي: حدثنا زمعة، عن الزهري، عن أبي سلمة، أن رجلاً دخل على أم حبيبة زوج النبي ﷺ، فدعت له بسويقٍ . . . الحديث.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه علتان:

العلة الأولى: أبو سلمة بن عبد الرحمن لم يسمع من أم حبيبة. قاله أبو حاتم (المراسيل ٩٥٠).

العلة الثانية: زمعة بن صالح، «ضعيف» (التقريب ٢٠٣٦).



[٢٢١١ط] حَدِيثُ أَبِي سَعْدِ الْخَيْرِ:

عَنْ أَبِي سَعْدِ الْخَيْرِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ، وَغَلَّتْ بِهِ الْمَرَاجِلُ وَالْقُدُورُ».

🌟 **الحكم:** ضعيفٌ بهذا التمام.

التخريج:

ط (٢٢ / ٣٠٦ / ٧٧٦) "واللفظ له" / طش ١٢٣٩ / م٢ ٢٢١٠ / صحا ٦٨١٨ "مختصرًا" / لا ٢١٠ / مقط (٤ / ١٨٣١) "والزيادة له" / صمند (صد ٨٨٠) / كر (٤٨ / ٢٤٨ - ٢٥٠) / أبو بكر أحمد بن عبد الله بن عبد الرحيم في تاريخه (مغلطاي ٢ / ٣٦).

السند:

أخرجه ابنُ أبي عاصم في (الآحاد والمثاني) قال: حدثنا دُحيم، ثنا الوليد ابن مسلم، نا الوليد بن سليمان بن أبي السائب، عن فراس الشعباني، عن أبي سعد الخير، به.

وأخرجه الطبراني في (الكبير)، و(الشاميين) عن إبراهيم بن دحيم، عن أبيه، به.

وأخرجه الدارقطني في (المؤتلف والمختلف) من طريق عمرو بن بشر بن سرح، حدثنا الوليد بن سليمان بن أبي السائب، به.

ومدار الإسناد عند الجميع على الوليد بن سليمان بن أبي السائب، عن فراس الشعباني، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ لجهالةِ فراسِ الشعباني؛ قال الذهبيُّ: «فراسُ الشعبانيُّ عداة في التابعين، ما حدَّث عنه سوى الوليد بن أبي السائب» (ميزان الاعتدال ٣ / ٣٤٣).

ولذا قال الهيثميُّ: «رواه الطبرانيُّ في (الكبير) وفيه فراسُ الشعبانيُّ، وهو مجهولٌ» (مجمع الزوائد ١٣٠١).

والشطرُ الأوَّلُ من الحديثِ دون قوله: «وغلت . . .» إلى آخره - صحيحٌ بشواهده كما سبق.



[٢٢١٢ط] حَدِيثُ إِيَّاسِ بْنِ ثَعْلَبَةَ:

عَنْ أَبِي أَمَامَةَ الْبَلَوِيِّ؛ إِيَّاسِ بْنِ ثَعْلَبَةَ، «أَنَّهُ [رُئِيَ يَغْسِلُ يَدَيْهِ مِنْ غَمْرِ بَطِينٍ، فَقِيلَ لَهُ ذَلِكَ، فَاقَالَ: أَمَرْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَتَوَضَّأَ مِنَ الْغَمْرِ، وَلَا يُؤْذِي بَعْضُنَا بَعْضًا».

❁ الحكم: ضعيفٌ جداً، وضعفه: الهيثمي.

اللغة:

الغَمْرُ - بالتحريك - : «الدسم والزهومة من اللحم» (النهاية ٣ / ٣٨٣).
والأمر بالوضوء منه يراد به غسل اليد كما هو ظاهر من السياق - على فرض صحته - .

وأما الغَمْرُ: فهو القَدَح الصغير. انظر (النهاية ٣ / ٣٨٣)، و(لسان العرب ١ / ٦٨٣، ٥ / ٢٩)، و(تاج العروس ٣٣١١).

التخريج:

طَب ٧٩٣ "واللفظ له" / سعد (٥ / ٢٧٢) "والزيادة له" / قا (١ / ٢٦).

السند:

أخرجه ابنُ سعدٍ في (الطبقات) قال: أخبرنا محمد بن عمر قال: حدثني عبد الله بن منيب بن عبد الله بن أبي أمامة، عن أبيه، عن جده، أن أبا أمامة ابن ثعلبة، به.

كذا قال، وقد رواه الطبراني في (الكبير)، وابن قانع في (معجمه) من طريق محمد بن عمر، عن عبد الله بن المنيب، عن جده عبد الله بن

أبي أمامة، عن أبيه، به .

التحقيق

إسناده ضعيفٌ جدًّا؛ مداره عند الجميع على محمد بن عمر، وهو الواقديُّ الأسلميُّ .

قال فيه ابنُ حَجَرٍ: «متروكٌ» (التقريب ٦١٧٥) .

وقال الهيثميُّ: «رواه الطبرانيُّ في (الكبير)، وفيه الواقديُّ وهو ضعيفٌ» (مجمع الزوائد ١٣٠٥) .



[٢٢١٣ط] حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ:

عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كُنَّا نَتَوَضَّأُ مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ، وَنَمْضُضُ مِنَ اللَّبَنِ، وَلَا نَمْضُضُ مِنَ التَّمْرِ».

الحكم: ضعيف.

التخريج:

طح (١ / ٦٤).

السند:

قال الطحاوي: حدثنا ابن خزيمة قال: ثنا حجاج قال: ثنا حماد، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن رجلٍ من أصحاب النبي ﷺ، به.

التحقيق:

هذا إسنادٌ رجاله ثقات، ولكن أبا قلابة عبد الله بن زيد الجرمي ثقة كثير الإرسال، وقد عنعن، فلا ندري أسمع من صحابي الحديث أم لا؟



[٢٢١٤ط] حَدِيثُ رِجَالٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ:

عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، عَنْ رِجَالٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، وَنِسَاءٍ مِنْ أَزْوَاجِهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ».

الحكم: إسناده ضعيف.

التخريج:

عَلَقَطُ (٢٤٥/٤).

السند:

قال الدارقطني: حدثنا أحمد بن نصر بن طالب أبو طالب، قال: حدثنا أبو النضر عمرو بن عبد الله بن هانئ بن عبد الرحمن بن أبي عبله، قال: حدثني أبي عبد الله بن هانئ، قال: حدثنا أبي، عن عمه إبراهيم بن أبي عبله، عن الزهري، قال: حدثني غير واحد من أهل العلم، عن رجال من أصحاب النبي ﷺ، ونساء من أزواجه، به.

التحقيق

هذا إسناده ضعيف جداً؛ آفته عبد الله بن هانئ بن عبد الرحمن ابن أخي إبراهيم بن أبي عبله.

قال ابن أبي حاتم: «روى عنه محمد بن عبد الله بن محمد بن مخلد الهروي، عن أبيه، عن إبراهيم بن أبي عبله - أحاديث بواطيل».

سمعت أبي يقول: قدِّمْتُ الرملة، فذكر لي أن في بعض القرى هذا الشيخ، وسألت عنه فقيل: (هو شيخ يكذب) فلم أخرج إليه ولم أسمع منه»

(الجرح والتعديل ٥ / ١٩٤).

قلنا: وأبوه هانئ ذكره ابنُ حَبَّانَ في (الثقات ٧ / ٥٨٤)، وزاد: «روى عنه ابنُه عبد الله بن هانئ، ربما أغرب».



[٢٢١٥ط] حَدِيثُ بُسْرَةَ:

عَنْ بُسْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا أَنْضَجَتِ النَّارُ».

❁ **الحكم:** صحيح المتن، وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جداً، أنكره ابنُ عَدِيٍّ.

التخريج:

﴿عد (١ / ٤٠٤)﴾.

السند:

قال ابنُ عَدِيٍّ: حدثنا محمد بن خالد بن يزيد، حدثنا أبو ميسرة أحمد بن عبد الله، حدثنا سليمان بن داود الرَّقِّي، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن بُسْرَةَ، به.

❁ **التحقيق:** ❁

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جداً؛ فيه سليمان بنُ داود الرَّقِّي، «لا يُعَرَّفُ» قاله ابنُ عَدِيٍّ (الكامل ١ / ٤٠٤). وقال ابنُ حَجَرٍ: «أظنُّ الرقي هذا هو الجزري الذي قال أبو زرعة: إنه متروك» (لسان الميزان ٤ / ١٤٨).

وفيه أيضاً: أحمد بن عبد الله بن ميسرة، قال ابنُ عَدِيٍّ: «حَدَّثَ عَنْ الثَّقَاتِ بِالْمَنَاقِبِ، وَيُحَدِّثُ عَمَّنْ لَا يُعَرَّفُ، وَيَسْرِقُ حَدِيثَ النَّاسِ» (الكامل ١ / ٤٠٣).

قال ابنُ عَدِيٍّ: «والحديثُ إسنادُهُ غيرُ محفوظٍ، ومثته بهذا الإسنادُ منكرٌ، ولا يُعَرَّفُ عن الزهريِّ إلا من هذا الطريقِ» (الكامل ١ / ٤٠٤).



[٢٢١٦ط] حَدِيثُ أَنَسٍ مَوْقُوفًا:

عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ: أَتَيْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، فَلَمْ أَجِدْهُ، فَقَعَدْتُ أَنْتَظِرُهُ، فَجَاءَ وَهُوَ مُغْضَبٌ (يُحَدِّثُ نَفْسَهُ) [قُلْتُ: مَا شَأْنُكَ يَا أَبَا حَمْرَةَ؟] فَقَالَ: كُنْتُ عِنْدَ هَذَا [الرَّجُلِ] يَعْنِي الْحَجَّاجَ [فَدَعَا بِطَعَامٍ لِلنَّاسِ] [فَأَكَلَ، وَ] [أَكَلُوا ثُمَّ قَامُوا فَصَلَّوْا، وَلَمْ يَتَوَضَّئُوا] [أَوْ قَالَ: فَمَا مَسُوا مَاءً]، فَقُلْتُ: أَوْ مَا كُنْتُمْ تَفْعَلُونَ هَذَا يَا أَبَا حَمْرَةَ؟ قَالَ: مَا كُنَّا نَفْعَلُهُ.

✽ الحكم: موقوفٌ صحيحٌ.

التخريج:


عَب ٦٧٨ "والزيادات والرواية له" / ش ٥٦٠ "واللفظ له" / منيع (مط ٢ / ٣٧١ / ١٢٥)، (خيرة ٦١٩) / منذ ١١٠.

السند:

أخرجه عبد الرزاق عن معمر، عن أيوب، عن أبي قلابة، به.
وأخرجه ابن أبي شيبة، وابن منيع عن ابن عُلَيَّة، عن أيوب، به.

التحقيق:

إسناده موقوفٌ صحيحٌ على شرطِ الشيخين. وأيوبُ هو السَّخْتِيَانِيُّ.



١ - رَوَايَةٌ: «أَكَلُوا حُبْرًا وَلَحْمًا ثُمَّ صَلَّوْا وَلَمْ يَتَوَضَّؤْا!!»:

وَفِي رَوَايَةٍ بِلَفْظٍ: «رَأَيْتُ أَنْسًا خَبِيثَ النَّفْسِ، فَقُلْتُ: مَا لَكَ خَبِيثٌ؟! قَالَ: وَمَا لِي لَا أَكُونُ خَبِيثَ النَّفْسِ وَقَدْ خَرَجْتُ مِنْ عِنْدِ هَؤُلَاءِ أَنْفَاءً، وَقَدْ أَكَلُوا حُبْرًا وَلَحْمًا ثُمَّ صَلَّوْا وَلَمْ يَتَوَضَّؤْا...» فذكره بنحوه.

❁ الحكم: **موقوفٌ صحيحٌ.**

التخريج:

❁ منيع (خيرة ٢/٦١٩)، (مط ٢ / ٣٧١ / ١٢٥) ❁.

السند:

قال أحمد بن منيع: ثنا يزيد بن هارون، أبنا سليمان التيمي، عن أبي قلابة، عن أنس، به.

❁ التحقيق ❁

هذا إسنادٌ موقوفٌ صحيحٌ، سليمان هو ابن طرخان التيمي من رجال الشيخين.

قال البوصيري: «هذا إسنادٌ رجاله ثقات» (إتحاف الخيرة المهرة ١/٣٥٧).



٣٧١- بَابُ مَا رُوِيَ
فِي الْوُضُوءِ مِنْ أَكْلِ اللَّحْمِ خَاصَّةً

[٢٢١٧ط] حَدِيثُ سَهْلِ بْنِ الْحَنْظَلِيَّةِ:

عَنْ سَهْلِ بْنِ الْحَنْظَلِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ
أَكَلَ لَحْمًا فَلْيَتَوَضَّأْ».

☆ **الحكم:** ضعيف.

الفوائد:

قال الألباني: «الأمر في الحديث للاستحباب إلا في لحم الإبل، فهو
للوجوب لثبوت التفريق بينه وبين غيره من اللحوم، فإنهم سألوه ﷺ عن
الوضوء من لحوم الإبل، فقال: «تَوَضَّأُوا»، وعن لحوم الغنم، فقال: «إِنْ
شِئْتُمْ»، رواه مسلم وغيره» (الصحيحة ٢٣٢٢).

التخريج:

رحم ١٧٦٢٣ "واللفظ له"، ٢٢٤٩١ / طب (٦ / ٩٨ / ٥٦٢٢) / طش
٢٠٥٦ / طح (١ / ٦٤) / ضح (٢ / ١١٧ / ٢٠٦) / معين ١ / كر (٧٣)
(٢٤).

السند:

أخرجه أحمد (١٧٦٢٣، ٢٢٤٩١) - ومن طريقه الطبراني في (الكبير)،

و(مسند الشاميين)، والخطيب في (الموضح) - قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن معاوية بن صالح، عن سليمان أبي الربيع، عن القاسم مولى معاوية قال: دخلت مسجد دمشق، فرأيت ناساً مجتمعين وشيخ يحدثهم، قلت: مَنْ هذا؟! قالوا: هذا سهل ابن الحنظلية. فسمعتة يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ... فذكره.

ومداره عندهم على ابن مهدي، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه القاسم بن عبد الرحمن الدمشقي مولى أبي أمامة، وهو مختلف فيه، والراجح: أنه حسن الحديث، وإنما تأتي المناكير في روايته، إذا روى عنه الضعفاء والمجاهيل، كما قال ابن معين والبخاري وأبو حاتم وغيرهما.

قلنا: وهذا هو الحال في روايتنا هذه، إذ روى عنه سليمان أبو الربيع، وهو مختلف في تعيينه:

فقال عبد الله بن أحمد عقب إخراج حديثه هذا: «قال أبي: هو سليمان ابن عبد الرحمن، الذي روى عنه شعبة وليث بن سعد» (المسند ٢٩/ ١٦٢)، وانظر (العلل رواية عبد الله ٤٦٢٢).

وسليمان بن عبد الرحمن هو الدمشقي صدوق حسن الحديث.

ولكن فرق البخاري وغيره، بين سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي وبين سليمان أبي الربيع (راوي حديثنا).

فترجم البخاري لسليمان الدمشقي، وذكر في شيوخه القاسم (التاريخ الكبير ٢٤/٤).

ثم ترجم لأبي الربيع، فقال: «سليمان أبو الربيع»، وذكر له رواية لمعاوية بن صالح عنه، ثم قال: «وقال بعضهم: هو ابن عبد الرحمن، ولم يصح. ويقال لسليمان بن عبد الرحمن: أبو عمر الأسدي» (التاريخ الكبير ١٢/٤).

ولعله يريد بقوله: «وقال بعضهم»: الإمام أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وكذا فرق بينهما ابن أبي حاتم؛ فأفرد ابن عبد الرحمن الدمشقي بالترجمة (الجرح والتعديل ١٢٨/٤)، ثم ترجم بعد ذلك لأبي الربيع هذا فيمن لا يُنسب ممن اسمه سليمان، فقال: «روى عن: القاسم أبي عبد الرحمن مولى عبد الرحمن بن يزيد بن معاوية، عن سهل بن الحنظلية، روى عنه: معاوية بن صالح» (الجرح والتعديل ١٥٢/٤).

وعلى هذا، فهو مجهول، وحديثه ضعيف.

ولكن ذهب الخطيب البغدادي إلى رأي أحمد، فقال في ترجمة سليمان ابن عبد الرحمن الدمشقي: «وهو سليمان أبو الربيع، الذي روى عنه معاوية ابن صالح» (موضح أوهام الجمع والتفريق ١١٧/٢).

وكذا قال ابن الجوزي في (تلقيح فهوم أهل الأثر ٣٧٩/١).

ولذا قال العيني: «رواه الطحاوي بإسناد حسن» (عمدة القاري ١٠٥/٣).

ورمز السيوطي لحسنه في (الجامع الصغير ٨٥١٣).

فتعقبه المناوي بقول الهيثمي: «وفيه سليمان بن أبي الربيع، لم أرَ من ترجمه. والقاسم بن عبد الرحمن مختلف في الاحتجاج به» (فيض القدير ٨٣/٦).

ومع هذا رجع فقلده في (التيسير ٢/٤٠٤)، فقال: «وإسناده حسن».

وقال الألباني متعقبًا الهيثمي: «هذا سند حسن، بعد أن كشف لنا الإمام أحمد عن هوية سليمان بن أبي الربيع هذا، فقد قال الهيثمي (مجمع الزوائد) بعدما عزاه لأحمد: (لم أرَ من ترجمه). وهذه حقيقة، فالرجل لم يتعرض له أحد بذكر بهذا الاسم الذي وقع في هذا السند، حتى ولا الحافظ في (التعجيل)، فرحم الله الإمام أحمد، ما أكثر علمه وفوائده! وسليمان الذي روى عنه الليث وشعبة هو ابن عبد الرحمن بن عيسى، ويقال: سليمان ابن يسار، ويقال: سليمان بن أنس بن عبد الرحمن الدمشقي كما في «التهذيب». قلت: وينبغي أن يزداد: «ويقال: سليمان بن أبي الربيع». قلت: وهو ثقة. والقاسم هو ابن أبي عبد الرحمن صاحب أبي أمامة، وهو حسن الحديث» (الصحيحه ٢٣٢٢).

قلنا: الذي نميل إليه هو قول البخاري وأبي حاتم في التفريق بينهما؛ إذ إن كنية الأول أبو عمر، بخلاف راوينا فقد جاء في كل الطرق (أبو الربيع). كما أن معاوية بن صالح لم يذكره أحد فيمن روى عن أبي عمر الأسدي. والله أعلم.



٣٧٢- بَابُ مَا رُوِيَ أَنَّ أَمْرَ
الْأَمْرَيْنِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ الْوُضُوءُ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ

[٢٢١٨ط] حَدِيثُ عَائِشَةَ:

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ آخِرَ الْأَمْرَيْنِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، الْوُضُوءُ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ».

❖ **الحكم:** منكر، وإسناده ضعيف مضطرب.

التخريج:

﴿تمهيد (٣/٣٣٥)﴾.

السند:

قال ابن عبد البر: قرأتُ علي خلف بن القاسم أن عبد الله بن جعفر بن الورد حدثهم قال: حدثنا عبد (الرحيم)^(١) بن عبد الله بن عبد الرحيم البرقي، قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، قال: حدثنا سعيد بن عبد العزيز، عن عبد العزيز بن عمران، عن ابن لعبد الرحمن بن عوف، عن عائشة، به. وعبد الله بن يوسف هو التَّيْسِيُّ. وسعيد بن عبد العزيز هو التَّنُوخِيُّ.

(١) في المطبوع: «عبد الرحمن»، وهو خطأ. والصواب المثبت، وابن الورد مشهور برواية السيرة عنه.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جداً؛ فيه عبد العزيز بن عمران بن عبد العزيز: «متروك؛ احترقت كتبه، فحدّث من حفظه، فاشتد غلظه» (التقريب ٤١١٤).

ولكن عبد العزيز بن عمران هذا أصغر من سعيد بن عبد العزيز. فإن كان ذكره في الإسناد محفوظاً، فهو من رواية الأكاير عن الأصاغر.

وإلا فالأقرب أن في السند تحريفاً، وأن شيخ سعيد فيه ليس بعبد العزيز ابن عمران، وإنما هو عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز، فهو الذي ذكره المزي في شيوخ سعيد.

ويؤيده أنه قد رواه أبو مُسَهْر، عن سعيد، عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز، عن حميد - وقيل: عن عثمان بن عبد العزيز عن حميد - بن عبد الرحمن بن عوف، عن أم سلمة، مرفوعاً بمعنى حديث عائشة. وسيأتي تخريجه.

وعليه، فهذا اختلاف على سعيد بين ثقتين من أصحابه. ورواية أبي مسهر هي الصواب عندنا، ليس فقط لأنه مُقَدَّم في سعيد، بل روايته مع ذلك محفوظة عنه من وجهين كما سيأتي. أما رواية التّيسّي، فيحتمل أن تكون وهمًا عليه.

وفي إسناد حديث عائشة: راوٍ لم يُسَمَّ، وهو ابن عبد الرحمن بن عوف.

ولم يذكر المزي في شيوخ عبد العزيز بن عمر من أولاد عبد الرحمن بن عوف عدا «حميد بن عبد الرحمن بن عوف»، وقد صرح به في حديث أم سلمة.


ومع ذلك فرواية عبد العزيز عنه منقطعة، فقد قال المزي: «والصحيح أن

بينهما إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص».

قلنا: وإسماعيل ثقة حجة، ولكن تعيين المزني له كواسطة بين عبد العزيز وحميد إنما هو في حديث معين، وليس مطلقاً؛ بدليل أن في حديث أم سلمة قد زاد بعضهم بينهما رجلاً لا يُعرَف، وهو «عثمان بن عبد العزيز».

هذا، وقد استشهد ابن عبد البر لمذهب ابن شهاب بحديث عائشة، فقال:
«وجاء عن عائشة رضي الله عنها مثل مذهب ابن شهاب، في أن الناسخ أمره بالوضوء مما مست النار... فهذا كله يُعصّد مذهب ابن شهاب في هذا الباب»
(التمهيد ٣/٣٣٦).

قلنا: ولكن لم يثبت هذا الحديث عن عائشة كما رأيت. والمحفوظ عن عائشة ما خرجه مسلم عنها في الأمر بالوضوء مما مست النار. وقد سبق في بابها.



١ - رَوَايَةٌ: «مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْوُضُوءَ مِمَّا...»:

وَفِي رَوَايَةٍ بِلَفْظٍ: «مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْوُضُوءَ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ حَتَّى قُبِضَ».

❁ **الحكم:** باطل، قاله الجورقاني - وأقره ابن الملقن، وابن حجر -، وهو ظاهر كلام ابن الجوزي.

التخريج:

نسخ ٦٣ / طيل ٣٣٦ / عالج ٦٠٣.

السند:

أخرجه ابن شاهين في (ناسخ الحديث ومنسوخه) - ومن طريقه الجورقاني في (الأباطيل)، وابن الجوزي في (العلل المتناهية) - قال: حدثنا محمد بن عمر الحافظ قال حدثنا عبد الله بن محمد بن ناجية قال: حدثنا محمد بن عبد المجيد التميمي قال: حدثنا ثواب بن يحيى بن أبي أنيسة، عن أبيه، عن الزهري، عن القاسم بن محمد قال: سمعت عائشة، به.

التحقيق

هذا إسناد تالف؛ فيه ثلاث علل:

الأولى: يحيى بن أبي أنيسة، وهما أئمة الحديث، ونصَّ غير واحد منهم على أنه متروك، بل كذَّبه بعضهم. انظر (تهذيب التهذيب ١١ / ١٨٥)، وقال الذهبي: «تالف» (الكاشف ٦١٣٤).

وبه أعله الجورقاني، فقال: «هذا حديث باطل، لا نعرفه إلا من حديث

يحيى بن أنيسة. ويحيى متروك الحديث» (الأباطيل ١/٥٢٦).

ونقل كلامه ابن الملقن وابن حجر بتصرف، وأقراه. انظر (البدر المنير ٢/٤١٤) ^(١)، و(التلخيص الحبير ١/٢٠٥).

وقال ابن الجوزي: «هذا حديث لا يُعرف إلا من حديث يحيى بن أنيسة، وهو معروف بالكذب. وقال أحمد والنسائي ^(٢): متروك» (العلل المتناهية ١/٣٦٤).

الثانية: ثواب بن يحيى، لم نقف له على ترجمة.

الثالثة: محمد بن عبد المجيد التميمي؛ قال عنه محمد بن غالب تتمام: «كان محمد بن عبد المجيد آية منكرًا». أسنده الخطيب عنه وقال معلقًا: «يعني أنه ضعيف» (تاريخ بغداد ٣/٦٨٣). ولذا قال الذهبي: «وهو ضعيف، ضعفه تتمام» (تاريخ الإسلام ٥/٩٢٣).



(١) وقع في المطبوع: «الجوزجاني»، وهو خطأ. وذكر محققه أن في بعض النسخ: «الجوزقاني» بالزاي المنقوطة على المشهور. على أن الراجح في نسبه «الجوزقاني» بالراء المهملة كما بينه محقق كتاب (الأباطيل).
(٢) كُرر هنا في المطبوع: «لا يُعرفُ إلا مِنْ حَدِيثِ يَحْيَى وهو...»، والظاهر أنه كُرر خطأ.

[٢٢١٩ط] حَدِيثُ أُمِّ سَلَمَةَ:

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «فِي بَيْتِي كَانَ هَذَا وَهَذَا: أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكَتِفِ شَاةٍ، فَأَكَلَ مِنْهَا، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. ثُمَّ أَتَى بِأَثْوَارِ أَقِطٍ، فَأَكَلَ ثُمَّ تَوَضَّأَ. قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَكَلْتَ كَتِفَ شَاةٍ، ثُمَّ صَلَّيْتَ وَلَمْ تَتَوَضَّأْ، ثُمَّ أَكَلْتَ هَذِهِ الْأَثْوَارَ فَتَوَضَّأْتَ؟! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تَوَضَّأُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ».

❖ **الحكم:** منكر، وإسناده ضعيف، وضعفه: ابن القصار المالكي.

التخريج:

طش ٣٠٢ / بجير ١١ "واللفظ له" / مخلص ٨٨٩.

السند:

رواه الطبراني في (مسند الشاميين) قال: حدثنا أبو زرعة الدمشقي، ثنا أبو مسهر، ثنا سعيد بن عبد العزيز، عن عمر بن عبد العزيز، عن عثمان بن عبد العزيز، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أم سلمة، به. كذا وقع في المطبوع. وسعيد بن عبد العزيز غير معروف بالرواية عن عمر بن عبد العزيز، وإنما روى عن ابنه عبد العزيز بن عمر. ويبدو أن في السند تحريفاً، تحرفت كلمة «عن» بعد سعيد إلى «بن»، كما تحرفت كلمة «بن» بعد عبد العزيز الأول إلى: «عن».

وصواب الإسناد: «ثنا أبو مسهر، ثنا سعيد، عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز، عن عثمان» به.

ويؤيد ذلك: أن أبا محمد الحراني قد رواه عن أبي مسهر كما ذكرنا، غير أنه أسقط منه عثمان.

فرواه ابن بجير في (فوائده ١١) - وعنه أبو طاهر المخلص في (المخلصيات ٨٨٩) - قال: حدثنا علي بن عثمان بن نُقَيْل الحراني أبو محمد، بحرَّان قال: حدثنا أبو مسهر قال: حدثنا سعيد، عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز، عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف، عن أم سلمة زوج النبي ﷺ، به. ورواية أبي زرعة بذكر عثمان أولى من رواية النفيلي؛ لأنه أوثق وأحفظ منه. كما أن عبد العزيز إنما يروي عن حميد بن عبد الرحمن بواسطة، كما حررناه تحت حديث عائشة السابق.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ عثمان بن عبد العزيز لم نجد له ترجمة. وعلى رواية النفيلي، فالسند ضعيف لانقطاعه. وبقية رجاله ثقات، إلا أن عبد العزيز قد ضَعَفَهُ أبو مسهر، ووثقه غيره.

قال ابن القصار: «وقد قيل: إن حديث أم سلمة رواه عمر عن حميد عنها. وفي حفظ عمر هذا شيء» (عيون الأدلة ٢ / ٦٣٥).

هكذا قال، ولا ندري ما وجه قوله!! فإن عمر بن عبد العزيز هو الخليفة الأموي المعروف، وكان ثقة، وليس له ذكر في الإسناد، إنما المذكور ابنه عبد العزيز، وهو المتكلم فيه كما سبق.



[٢٢٢٠ط] حَدِيثُ سَلَمَةَ بْنِ سَلَامَةَ بْنِ وَقْشٍ:

عَنْ سَلَمَةَ بْنِ سَلَامَةَ بْنِ وَقْشٍ، صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَكَانَ آخِرَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ فَإِنَّهُ بَقِيَ بَعْدَهُ - : أَنَّهُمَا دَخَلَا عَلَى وَلِيمَةٍ، وَسَلَمَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى وُضُوءٍ، فَأَكَلُوا، ثُمَّ خَرَجُوا فَتَوَضَّأَ سَلَمَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ لَهُ جَبْرِةٌ (١) : أَلَمْ تَكُنْ عَلَى وُضُوءٍ؟! قَالَ: بَلَى، وَلَكِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَخَرَجْنَا مِنْ دَعْوَةٍ دُعِينَا لَهَا، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى وُضُوءٍ، فَأَكَلْتُ ثُمَّ تَوَضَّأْتُ، فَقُلْتُ لَهُ: أَلَمْ تَكُنْ عَلَى وُضُوءٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟! قَالَ: «بَلَى، وَلَكِنِ الْأُمُورَ تَحْدُثُ، فَهَذَا مِمَّا حَدَثَ».

❁ **الحكم: ضعيف جداً، وضعفه:** ابن دقيق، وابن سيد الناس، وابن التركماني، والذهبي، والهيثمي.

التخريج:

ك ٥٨٨٦ / طب (٦٣٢٦) / م١٩٥٦ " واللفظ له " / ص٣٣٧٤، ٣٣٧٥ " مختصراً " / فة (١/٣٣٤، ٣٣٥) / عتب (ص ٤٩ - ٥٠) / ناسخ ٦٢ / هق ٧٤١ / صمند (ص ٦٧٨ - ٦٧٩) / صبغ ١٤٤٢ / سنن أبي بكر ابن أبي داود (مغلطاي ٢/٣٥) .

السند:

أخرجه الفسوي في (المعرفة)، قال: حدثنا أبو صالح، حدثني الليث، حدثني زيد بن جبير بن محمود بن أبي جبير الأنصاري - من بني عبد

(١) كذا ضبطه الحافظ بفتح الجيم وكسر الموحدة (التقريب ٢١٢٢).

الأشهل -، عن أبيه جَبيرة بن محمود، عن سلمة بن سلامة بن وقش صاحب رسول الله ﷺ، به.

وأبو صالح هو عبد الله بن صالح كاتب الليث، وقد رواه عنه جماعة من أصحابه.

فأخرجه البغوي، وابن أبي عاصم، والطبراني - وعنه أبو نعيم (٣٣٧٤)^(١) والحازمي - والحاكم، والبيهقي من طرق عن عبد الله بن صالح، به.

وخالف أبو مسعود ابن الفرات، فرواه عن عبد الله بن صالح، قال: حدثني الليث بن سعد، عن زيد بن جَبيرة، قال: حدثني محمود بن جَبيرة، عن سلمة، به.

أخرجه ابن منده في (المعرفة، ص ٦٧٨، ٦٧٩)، وقال: «هكذا رواه أبو مسعود. ورواه أبو حاتم عن أبي صالح، عن الليث، عن زيد بن جَبيرة، عن أبيه جَبيرة بن محمود، عن سلمة... وهو الصواب. وكذلك رواه عبد الملك بن شعيب بن الليث، عن أبيه، عن جده، نحوه».

قلنا: فقد توبع أبو صالح على رواية الجماعة:

فرواه ابن أبي داود في (سننه) كما في (شرح ابن ماجه) - وعنه ابن شاهين في (ناسخ الحديث ومنسوخه) - قال: حدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث ابن سعد، قال: حدثنا أبي، عن جدي قال: حدثنا زيد بن جبيرة بن محمود، عن أبيه جبيرة، به.

(١) وتحرف فيه «زيد» إلى: «يزيد» و«جبيرة» إلى: «خبيرة»!! وفي بقية المراجع على الصواب.

ورواه أبو نعيم في (المعرفة ٣٣٧٥) مختصراً من طريق يحيى بن بكير، ثنا الليث بن سعد، عن زيد بن جبيرة^(١)، عن أبيه، عن سلمة، أن النبي ﷺ أكل طعاماً فتوضأً.

فمدار الإسناد عندهم على الليث بن سعد، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جداً؛ فيه علتان:

العلة الأولى: زيد بن جبيرة بن محمود؛ فإنه «متروك» كما في (التقريب ٢١٢٢).

وبه أعلم غير واحد، فقال ابن دقيق عقبه: «زيد بن جبيرة قال البخاري: متروك الحديث» (الإمام ٤٠٧/٢).

وبنحوه قال ابن سيد الناس في (النفح الشذي ٢/٢٥٥)، وابن التركماني في (الجواهر ١/١٥٨).

وقال الذهبي: «زيد تركوه» (المهذب في اختصار السنن الكبير ١/١٥٩).

العلة الثانية: جهالة جبيرة بن محمود والد زيد، قال فيه ابن المديني: «مجهول» (اللسان ١٧٧٦).

وقال الدارقطني في ترجمة ولده زيد: «لا يُعْرَف أبوه إلا به» (الضعفاء والمتروكون ٢٣٢).

وبقية ما في (اللسان) يقتضي علة ثالثة، حيث جاء فيه: «روى عن سلمة بن

(١) تحرف في المطبوع إلى: «خَيْرَة»!!، والصواب المثبت كما مر.

سلامة بن وقش، ولا يُدرى سمع منه أم لا؛ لأنه لم يقل: سمعت». وفي هذا الحديث أنه رآه وشافهه بل واصطحبه، ولكن السند إليه لا يصح كما رأيت.

وقال الهيثمي: «رواه الطبراني في (الكبير) وفيه عبد الله بن صالح كاتب الليث، وثقه عبد الملك بن شعيب بن الليث. وضعفه أحمد وجماعة، واتُّهم بالكذب» (مجمع الزوائد ١/٢٤٩).

قلنا: عبد الله بن صالح قد برأه من الكذب أبو زرعة وأبو حاتم وغيرهما، ثم إنه قد توبع، فكان على الهيثمي أن يعله بآبن جبيرة المتروك! أو أبيه المجهول!.



٣٧٣- بَابُ مَا رُوِيَ فِي كَيْفِيَّةِ الْوُضُوءِ مِمَّا غَيَّرَ النَّارُ

[٢٢٢١ط] حَدِيثُ عِكْرَاشٍ:

عَنْ عِكْرَاشِ بْنِ ذُوَيْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَعَثَنِي بَنُو مُرَّةَ بْنِ عُيَيْدٍ بِصَدَقَاتِ
أَمْوَالِهِمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَدِمْتُ عَلَيْهِ الْمَدِينَةَ، فَوَجَدْتُهُ جَالِسًا
بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ.

قَالَ: ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي، فَاَنْطَلَقَ بِي إِلَى بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، فَقَالَ: «هَلْ مِنْ
طَعَامٍ؟» فَأْتَيْنَا بِجَفْنَةٍ كَثِيرَةِ الثَّرِيدِ وَالْوَدْرِ، وَأَقْبَلْنَا نَأْكُلُ مِنْهَا، فَخَبَطْتُ
بِيَدِي مِنْ نَوَاحِيهَا، وَأَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَبَضَ بِيَدِهِ
الْيُسْرَى عَلَى يَدِي الْيُمْنَى ثُمَّ قَالَ: «يَا عِكْرَاشُ، كُلْ مِنْ مَوْضِعٍ وَاحِدٍ؛
فَإِنَّهُ طَعَامٌ وَاحِدٌ».

ثُمَّ أَتَيْنَا بِطَبَقٍ فِيهِ أَلْوَانُ التَّمْرِ - أَوْ: مِنْ أَلْوَانِ الرُّطَبِ. عُيَيْدُ اللَّهِ
شَكَّ. قَالَ: فَجَعَلْتُ أَكُلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ، وَجَالَتْ يَدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
فِي الطَّبَقِ وَقَالَ: «يَا عِكْرَاشُ، كُلْ مِنْ حَيْثُ شِئْتَ فَإِنَّهُ غَيْرُ لَوْنٍ وَاحِدٍ».
ثُمَّ أَتَيْنَا بِمَاءٍ، فَغَسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ، وَمَسَحَ بِبَلَلِ كَفَّيْهِ وَجْهَهُ
وَذِرَاعَيْهِ وَرَأْسَهُ، وَقَالَ: «يَا عِكْرَاشُ، هَذَا الْوُضُوءُ مِمَّا غَيَّرَ النَّارُ».

❁ **الحكم: ضعيف جدًا.** وجزم العباس بن عبد العظيم العنبري الحافظ بأنه
موضوع. وقال الذهلي: «أَسْتَعْظِمُ أَنْ أُحَدِّثَ مِثْلَ هَذَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،

وأهابه»، وقال البخاري: «لا يثبت»، **وضَعَفَه**: الترمذي، وابن حبان، والعقيلي، وابن عبد البر، وابن القطان، والذهبي، وابن الملتن، والألباني.

التخريج:

ت ١٩٦٦ "واللفظ له" / جه ٣٢٩٦ "مختصرًا" / خز ٢٣٤٥
 "مختصرًا" / عل (كثير ٧/٥٢٠) / طب (١٨ / ٨٢) / طس ٦١٢٦ /
 تطبر (٦٥٨ مسند طلحة بن عبيد الله) "مختصرًا" / قا (٢/٢٩٩)
 "مختصرًا" / غحر (١/٢٥٠) "مختصرًا" / غقت (١/٢٦٠) "مختصرًا"
 / عق (٢/٦٢٢) / سعد (٩/٧٣ - ٧٤) / شعب ٥٤٥٨ - ٥٤٥٩ / هقد
 / ٤٩٤ / صحا ٥٥٦٥ / عشا ١٨ / غيل ٩٣٩ / مشب ٢٥٨ / ناسخ ٧١ /
 أسد (٤/٦٦) / لا ١٩٨٢ / مجر (٢/١٧٥) / كرغي (ص ٢٥٠) / تساعية
 ٩ / جماعة ص ٣٦٧ / جزري (مخطوط ٢٤ / ب) / تخت (السفر الثاني
 ١٥٥٠) "مختصرًا" / تمجر، ص ٢٠٧ / آجر (ثمانون ٥٢) / جوزي
 (ناسخ ٥٤) / كما (١٩ / ١١٨).

السند:

أخرجه الترمذي، وابن ماجه، وابن خزيمة، قالوا - والسياق للترمذي -:
 حدثنا محمد بن بشار، حدثنا العلاء بن الفضل بن عبد الملك بن أبي سويبة
 أبو الهذيل، حدثنا عبيد الله بن عكراش، عن أبيه عكراش بن ذؤيب، به.
 ومدار إسناده عند الجميع - عدا ابن شاهين في (ناسخه)، والآجري في
 (ثمانينه) والدارقطني في (تعليقاته على المجروحين)، وابن الجوزي في
 (إعلامه) - على العلاء بن الفضل بن عبد الملك، به.

التحقيق

هذا إسناد واهٍ؛ فيه علتان:

العلة الأولى: عبيد الله بن عكراش. قال عنه البخاري: «لا يثبت حديثه» (الضعفاء ٢١٥)، و(التاريخ الكبير ٣٩٤/٥)، وفي (الضعفاء للعقيلي ٢/٦٢٢): «قال البخاري: عبيد الله بن عكراش بن ذؤيب في إسناده نظر». وقال فيه أبو حاتم: «مجهول» (الجرح والتعديل ٣٣٠/٥)، وقال ابن حبان: «منكر الحديث جداً، ولا أدري المناكير في حديثه (وقعت) من جهته أو من العلاء بن الفضل، ومن أيهما كان فهو غير محتج به على الأحوال» (المجروحين ٢/٢٨)، وقال ابن حزم: «ضعيف جداً، لا يُحتج به» (المحلى ٧/٤٢٣)، و(التهذيب ٧/٣٧)، واقتصر الحافظ في (التقريب ٤٣٢١) على كلمة البخاري.

العلة الثانية: العلاء بن الفضل بن عبد الملك.

رماه العباس بن عبد العظيم العنبري بوضع هذا الحديث، فقال: «وَضَعَ العلاء ابن الفضل هذا الحديث حديث صدقات قومه، الذي رواه عن عبيد الله» (التعليقات على المجروحين، ص ١٦١)، و(تهذيب التهذيب ٧/٣٧).

وقال ابن حبان: «كان ممن ينفرد بأشياء مناكير عن أقوام مشاهير، لا يعجبني الاحتجاج بأخباره التي انفرد بها»، ثم ذكر من مناكيره هذا الحديث (المجروحين ٢/١٧٥).

وقال ابن القطان: «لا تُعَرَفُ حاله» (بيان الوهم والإيهام ٣/٥٨٤).

ومع كل ذلك قال الذهبي: «صدوق إن شاء الله!»! (الميزان ٣/١٣)، بينما ذكره في (ديوان الضعفاء ٢٨٨٨)، فقال: «فيه ضعف لا يسقطه».

وقال ابن حجر: «ضعيف»! (التقريب ٥٢٥٢).

قلنا: ومع ضعف العلاء هذا فقد انفرد بهذا الحديث، غير أنه قد سرقه منه بعض الكذابين:

فرواه ابن شاهين في (ناسخ الحديث) - ومن طريقه ابن الجوزي في (إعلام العالم) -، والآجري في (ثمانون حديثاً) له، والدارقطني في (تعليقاته على المجروحين) من طريق النضر بن طاهر، قال: حدثنا عبيد الله ابن عكراش، به.

والنضر بن طاهر هذا كذبه ابن أبي عاصم (اللسان ١٦٢/٦)، والساجي (تهذيب التهذيب ٣٧/٧)، وقال ابن عدي: «ضعيف جداً، يسرق الحديث، ويحدث عن من لم يرههم، ولا يحتمل سنده أن يراهم» (الكامل ١٠/١٦٤).

وكأن ابن حبان لم يقف على كلام ابن أبي عاصم في النضر، فذكره في الثقات وقال: «ربما أخطأ ووهم»، انظر (اللسان ١٦٢/٦).

والحديث حديث العلاء؛ ولذا جزم الترمذي وغيره بتفرده به.

قال الترمذي عقبه: «هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث العلاء بن الفضل، وقد تفرد العلاء بهذا الحديث، ولا نعرف لعكراش عن النبي ﷺ إلا هذا الحديث».

وقال الطبراني: «لا يروى هذا الحديث عن عكراش بن ذؤيب إلا بهذا الإسناد، تفرد به العلاء بن الفضل بن أبي سوية». وقد رماه العباس العنبري بوضعه كما سبق.

وممن استنكر حديثه هذا الإمام الذهلي.

قال أبو زرعة الرازي: «قرأتُ على محمد بن يحيى: حديث عكراش بن ذؤيب، فلما بلغ آخر الحديث قوله: «هَكَذَا الْوُضُوءُ مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ»، لم يقرأه عليّ، وقال: أَسْتَعْظِمُ أَنْ أُحَدِّثَ مِثْلَ هَذَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَهَابَهُ!!» (أجوبة أبي زرعة على سؤالات البرذعي ٩٩٩).

وقال البخاري: «لم يصح إسناده» (التاريخ الكبير ٨٩/٧).
ونقل عنه العقيلي أنه قال: «في إسناده نظر» (الضعفاء ٣/١٢٥)، وأقره.
وأشار ابن خزيمة إلى عدم ثبوته بقوله: «باب الأمر بسمه إبل الصدقة إن صح الخبر».

وقال ابن حبان في ترجمة عكراش: «له صحبة، غير أنني لست بالمعتمد على إسناده خبره» (الثقات ٣/٣٢٢).

وقال ابن عبد البر: «إسناده ضعيف، لا يُحتج بمثله، وأهل العلم ينكرونه» (التمهيد ٣/٣٥٤).

وضَعَفَهُ: ابن القطان في (بيان الوهم والإيهام ٣/٥٨٤).
وعَدَّهُ الذهبي من مناكير ابن عكراش (الميزان ٣/١٤).
وقال العراقي: «قال الترمذي: غريب. ورواه ابن حبان في الضعفاء» كالمقرر لهما (تخريج أحاديث الإحياء، ص ٤٣٦)، **وكذلك ابن مفلح في (الآداب ٣/١٦٩).**

وضَعَفَهُ: ابن الملقن في (البدر المنير ٢/٤١٥)، والألباني في (الضعيفة ٥٠٩٨)، وتحت الحديث رقم (١١٢٧).

[٢٢٢٢ط] حَدِيثُ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ:

عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «إِنَّمَا أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْوُضُوءِ مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ - بِغَسْلِ الْيَدَيْنِ وَالْفَمِ لِلتَّنْطِيفِ، وَلَيْسَ بِوَاجِبٍ».

وَفِي رِوَايَةٍ ٢: عَنْ مُعَاذٍ قَالَ: «لَيْسَ الْوُضُوءُ مِنَ الرَّعَافِ وَالْقَيْءِ وَمَسِّ الذَّكْرِ وَمَا مَسَّتِ النَّارُ - بِوَاجِبٍ. فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ نَاسًا يَقُولُونَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ». فَقَالَ: إِنَّ قَوْمًا سَمِعُوا وَلَمْ يَعُوا، كُنَّا نُسَمِّي غَسْلَ الْيَدِ وَالْفَمِ - وَضُوءًا، وَلَيْسَ بِوَاجِبٍ، [إِنَّمَا أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَغْسِلُوا أَيْدِيَهُمْ وَأَفْوَاهَهُمْ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ، وَلَيْسَ بِوَاجِبٍ]».

❁ **الحكم:** باطل، يكاد يكون موضوعًا، وهو مقتضى صنيع الهيثمي. **وضَّعفه:** ابن قتيبة، والبيهقي - وأقره ابن دقيق العيد - وابن سيد الناس، والزليعي، ومغلطاي.

التخريج:

تخريج السياقة الأولى: [ط] (٢٠ / ٧١ / ١٣٤) / طش ٢٢٥١.

تخريج السياقة الثانية: [م] (ص ٩٤) "واللفظ له" / هق ٦٧٦ "والزيادة له" [ط].

السند:

أخرجه الطبراني في (الكبير)، و(مسند الشاميين) قال: حدثنا إبراهيم بن محمد بن عرق الجمصي، حدثنا محمد بن مُصَفَّى، حدثنا (بشير)^(١)، عن

(١) كذا في (مسند الشاميين)، ورُسمت في (المعجم) بدون نقط الشين والياء، =

مُطَرَّف بن مازن، عن إسحاق بن عبد الله، عن أبي الحَكَم الدمشقي، عن عبادة بن نُسَيِّ، عن عبد الرحمن بن غَنَم، عن معاذ بن جبل... به.
 ورواه ابن قتيبة في (المسائل والأجوبة): عن عبد الله بن أبي سعد.
 ورواه البيهقي في (السنن): من طريق علي بن الحسين بن زاطيا.
 كلاهما عن داود بن رُشَيْد، عن مُطَرَّف بن مازن، به.
 فمداره عندهم على مطرف بن مازن، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي المجالد، به.

التحقيق

هذا إسناد تالف؛ فيه ثلاث علل:

العلة الأولى: أبو الحَكَم الدمشقي. ترجم له ابن منده في (الكنى ص ٢٥٨) وقال: «يقال: إنه محمد بن سعيد»، وترجم له ابن عساكر في (التاريخ ٦٦/١٥١)، ولم يُسَمِّه، ولا ذَكَر فيه شيئاً. والظاهر أنه هو محمد بن سعيد الذي ذكره ابن منده. ومحمد بن سعيد هذا هو الشامي المصلوب، له أكثر من اسم وكنية ولقب، حتى قيل: إنهم قلبوا اسمه على مائة وجه ليخفى. وقال ابن حجر: «كذبوه، وقال أحمد بن صالح: وضع أربعة آلاف حديث»، وقال أحمد: قتله المنصور على الزندقة وصلبه» (التقريب ٥٩٠٧).

العلة الثانية: إسحاق بن عبد الله بن أبي المجالد؛ لم نجد له ترجمة.

العلة الثالثة: مطرف بن مازن. قال الذهبي: «ضعفوه. وقال ابن معين:


= فأشبهت «بسر» غير أنه أثبت رسم الياء بلا نقط، وكذا ذكرها في الحاشية، وأشار إلى ما في (المسند)، وعلي كل هو متابع من داود بن رشيد.

كذاب» (المغني في الضعفاء ٦٢٨٠)، وكذبه هشام بن يوسف الصنعاني أيضاً؛ لأن مطرفاً طلب منه حديث ابن جريج ومعمر، فأعطاه كتابيهما، فنسخ الأحاديث، ثم جعل يحدث بها عنهما، وهذا هو سبب تكذيب ابن معين له. وقال النسائي وغيره: «ليس بثقة»، وهذا جرح شديد عند النسائي. وأما ابن عدي، فذكر له ثلاثة أحاديث متونها معروفة، ثم قال: «ولم أر فيما يرويه متناً منكراً»؛ ولذا حاول الحافظ دفع الكذب عنه بأنه ربما دلس أو أرسل أو سمع فيما بعد. انظر (التعجيل ١٠٤٤)، و(اللسان ٦/٤٧).

ولذا قال ابن قتيبة عن هذا الحديث: «في إسناده مقال» (المسائل والأجوبة ص ٩٤).

وأعله البيهقي بمطرف، فقال عقبه: «مطرف بن مازن تكلموا فيه» (السنن الكبرى ١/١٤١). وأقره: ابن دقيق العيد (الإمام ٢/٣٦٣)، وابن سيد الناس (النفح الشذي ٢/٢٥٠)، والزيلعي (نصب الراية ١/٤١)، ومغلطاي (شرح ابن ماجه ٢/٥٥).

وقال الهيثمي: «رواه الطبراني في (الكبير) وفيه مطرف بن مازن، وقد نُسب إلى الكذب» (المجمع ١/٤١٢).



١ - رَوَايَةٌ: «قُلْتُ لِمَعَاذٍ»:

وَفِي رَوَايَةٍ: عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِمَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ: هَلْ كُنْتُمْ تَوْضِئُونَ مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِذَا أَكَلَ أَحَدُنَا طَعَامًا مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ غَسَلَ يَدَيْهِ وَفَاهُ، فَكُنَّا نَعُدُّ هَذَا وُضُوءًا.

❁ **الحكم:** ضعيف جدًا. **وضَّعَفَه:** عبد الحق الإشبيلي.

التخريج:

﴿بز ٢٦٦٦﴾.

السند:

أخرجه البزار قال: حدثنا إبراهيم بن عبد الله بن (الجنيد)^(١) قال: أخبرنا سليمان بن عبد الرحمن قال: أخبرنا الحسن بن يحيى الخُشَنِي، عن خليفة ابن (عبد الله)^(٢)، عن عُبَادَةَ بْنِ نُسَيْبٍ، عن عبد الرحمن بن غَنَمٍ الْأَشْعَرِيِّ، به.

التحقيق:

هذا إسناد ضعيف جدًا؛ فيه علتان:

العلة الأولى: خليفة بن عبد الله؛ هو الشامي، لا يُعْرَفُ، ترجم له ابن حجر في (اللسان ٢/٤٠٨)، محيلاً الكلام فيه إلى ترجمة (علي بن أبي طالب: حماد البصري)، حيثه إلبان مرهر في (٤٠٨/٤)، ورد ذكره في ترجمة أكثر من اسم وكنية ولقب، حتى (٤٧). ورد ذكره في سند حديث ذكره ابن حجر في

(١) تحرفت في الكشف إلى «الحميد».

(٢) تحرفت في الكشف إلى «عتبة».

ترجمته، فقال ابن حجر: «وخليفة ما عرفته بعد» (لسان الميزان ٤ / ٢٣٥).
العلة الثانية: الحسن بن يحيى الخشني؛ قال فيه ابن حجر: «صدوق، كثير الغلط» (التقريب ١٢٩٥). وقال الهيثمي: «رواه البزار، وهو من رواية الحسن بن يحيى الخشني، وهو ضعيف» (مجمع الزوائد ١ / ٢٤٩).
وبقية رجاله ثقات عدا سليمان بن عبد الرحمن، وهو ابن عيسى التميمي، أبو أيوب الدمشقي، قال فيه ابن حجر: «صدوق يخطئ» (التقريب ٢٥٨٨).
وشيخ البزار هو أبو إسحاق الختلي الحافظ. انظر (تذكرة الحفاظ ٦١٠).
والحديث ضَعَفَهُ عبد الحق الإشبيلي، فقال: «في إسناده الحسن بن يحيى الخشني عن خليفة بن عبد الله. والحسن ضعيف جداً» (الأحكام الوسطى ١ / ١٤٩).



٣٧٤- بَابُ تَرْكِ الْوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتْهُ النَّارُ

[٢٢٢٣ط] حَدِيثُ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ:

عَنْ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ رضي الله عنه: «أَنَّه رَأَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَحْتَزُّ مِنْ كَيْفِ شَاةٍ فِي يَدِهِ [فَأَكَلَ مِنْهَا]، فَدَعِيَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَأَلْفَاها وَالسَّكِينِ الَّتِي يَحْتَزُّ بِهَا، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

✽ الحكم: متفق عليه (خ، م).


التخريج:

بخ ٢٠٨، ٦٧٥، ٢٩٢٣، ٥٤٠٨ "واللفظ له"، ٥٤٢٢ "والزيادة له
ولغيره"، ٥٤٦٢ / م ٣٥٥ "وعنده الزيادة" / ت ١٩٤٣ / كن ٦٩٣٧ /
حم ١٧٢٥٠، ١٧٢٤٨، ١٧٢٤٩، ١٧٦١٤، ١٧٦١٨، "مختصرًا"،
٢٢٤٧٩، ٢٢٤٨٤، ٢٢٤٨٥ / مي ٧٤٥ / حب ١١٣٦، ١١٤٦ / عه
٨٢٣، ٨٢٥ / عب ٦٤٠ / ش ٥٣٤ / مش ٩٠٤ / مسن ٧٨٦، ٧٨٧ /
شف ٩٦ / طي ١٣٥١ / حمد ٩٢٢ / جا ٢٢ / هق ٧٢٢ - ٧٢٣، ٧٤٢،
٥١٠٨، ١٤٧٤٣ / هقد ٥٠٩ / طح (١ / ٦٦) / مث ٩٦٩ / عل ٦٨٧٨ /
كر (٤٥ / ٤١٩) / عتب (ص ٥٠) / صحا ٥٠٠٨ / أسد (٤ / ١٨١) / بغ
٢٨٥٢ / فة (١ / ٣٩٦) / أم ٥٦ / أكابر ٦ / فشن ١٣٤ / رفا ٢١٣ /
مديني (لطائف ٧٥٩) .

السند:

أخرجه البخاري (٥٤٠٨) قال: حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهري قال: أخبرني جعفر بن عمرو بن أمية، أن أباه عمرو بن أمية أخبره، به.

ورواه مسلم قال: حدثنا محمد بن الصَّبَّاح، حدثنا إبراهيم بن سعد، حدثنا الزهري، عن جعفر بن عمرو بن أمية الضمري، عن أبيه، به.



١ - رَوَايَةٌ: «أَكَلَ لَحْمًا»:

وَفِي رِوَايَةٍ: قَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ لَحْمًا - أَوْ: عَرَقًا - فَلَمْ يُمَضِّمْ، وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً، فَصَلَّى».

الحكم: صحيح، وأصله في الصحيحين دون ذكر المضمضة.

التخريج:

رحم ١٧٦١٣ "واللفظ له" / قا (٢ / ٢١٠).

السند:

أخرجه أحمد في (المسند) قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن هشام بن عروة قال: حدثني الزهري، عن فلان بن عمرو بن أمية، عن أبيه، به.

التحقيق:

هذا إسنادٌ صحيح، رجاله ثقات، وفلان بن عمرو بن أمية هو جعفر بن عمرو بن أمية. وقد صرح باسمه أصحابُ الزهريِّ كما سبق في الصحيحين وغيرهما.

٢- رَوَايَةٌ: «أَكَلَ طَعَامًا مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ، ثُمَّ صَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ»:

وَفِي رَوَايَةٍ: عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: «حَضَرْتُ عَشَاءَ الْوَلِيدِ - أَوْ: عَبْدِ الْمَلِكِ - فَلَمَّا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ قُمْتُ لِاتِّوَضُّأً، فَقَالَ جَعْفَرُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ: أَشْهَدُ عَلَى أَبِي أَنَّهُ شَهِدَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ أَكَلَ طَعَامًا مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ، ثُمَّ صَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ». قَالَ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ: وَأَنَا أَشْهَدُ عَلَى أَبِي بِمِثْلِ ذَلِكَ.

❖ الحكم: صحيح. وصححه: الألباني.

التخريج:

جه ٤٩٣.

السند:

رواه ابن ماجه قال: حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا الأوزاعي، حدثنا الزهري قال: حضرتُ عشاء الوليد - أو: عبد الملك -، فلما حضرت الصلاة قُمتُ لِاتِّوَضُّأً، فقال جعفر ابن عمرو بن أمية... فذكره.

قال الزهري: وقال علي بن عبد الله بن عباس... فذكره.

التحقيق

أما حديثُ عمرو بن أمية فإسنادهُ صحيحٌ، ورجالُ إسناده ثقاتٌ من رجال الشيخين، عدا عبد الرحمن الدمشقي - وهو دُحَيْمٌ - فمن رجال البخاري فقط، وهو ثقةٌ حافظٌ متقنٌ.

ومن البدهي أن قولنا: «رجالُ إسناده ثقاتٌ من رجال الشيخين» لا يشملُ

عبد الملك بن مروان ولا ابنه الوليد؛ فإنهما ليسا من رجال الإسناد كما هو ظاهر.

وأما حديث ابن عباس فسندُه صحيحٌ أيضًا، وعلي بن عبد الله من رجال مسلم، وهو ثقة. وسيأتي حديث ابن عباس بروايته قريبًا. وصحَّحه الألباني (الارواء ١٩٦٢).

تنبيه:

قال مغلطاي: «هذا حديثٌ خرَّجه مسلمٌ في (صحيحه)، وخرَّج البخاريُّ حديثَ عمروٍ فقط» (شرح ابن ماجه ٢ / ٤٦).

قلنا: لم يُخرج البخاريُّ هذا الحديثَ عن عمروٍ بهذا اللفظِ، وإنما خرَّجه بلفظ: «أَنَّه رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَحْتَرُّ مِنْ كَيْفِ شَاةٍ، فَدُعِيَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَأَلْقَى السُّكِّينَ، فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

وقد سبق أن مسلمًا أخرجه كذلك بلفظ البخاريِّ.

وكذلك حديث ابن عباس لم يخرجهُ مسلمٌ بهذا اللفظِ، وإنما أخرجه بلفظ: «أَكَلَ عَرَقًا - أَوْ: لَحْمًا -، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ، وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً».

ورواه كذلك البخاريُّ في (صحيحه) دون قوله: «وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً»، وسيأتي.



[٢٢٢٤ط] حَدِيثُ مَيْمُونَةَ:

عَنْ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ عِنْدَهَا كَتِفًا، ثُمَّ صَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

✿ الحكم: متفق عليه (خ، م).

التخريج:

بخ ٢١٠ "واللفظ له" / م ٣٥٦ / حم ٢٦٨١٣ / طب (٢٣ / ٤٤١ / ١٠٦٨)، (٢٤ / ٢٧، ٢٨ / ٧٠، ٧٤) / مسن ٧٨٨ / هق ٧٢٥ / أثرم ١٦٥ / صمند (٢ / ٩٧١).

السند:

قال البخاري: حدثنا أصبغ قال: أخبرنا ابن وهب قال: أخبرني عمرو، عن بكير، عن كُريب، عن ميمونة، به.

وقال مسلم: حدثني أحمد بن عيسى، حدثنا ابن وهب، أخبرني عمرو ابن الحارث، قال: وحدثني بكير بن الأشج، عن كُريب مولى ابن عباس، عن ميمونة، به.

قال عمرو: وحدثني جعفر بن ربيعة، عن يعقوب بن الأشج، عن كُريب،

به.



[٢٢٢٥ط] حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَكَلَ كَيْفَ شَاءَ، ثُمَّ صَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْهُ قَالَ: «تَعَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَيْفًا، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْهُ قَالَ: «انْتَشَلَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَرَقًا (عَظْمًا) مِنْ قَدْرِ، فَأَكَلَ، ثُمَّ صَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم أَكَلَ عَرَقًا [مِنْ شَاةٍ] ^١، أَوْ [خُبْزًا وَ] ^٢ لَحْمًا، [ثُمَّ أَتَاهُ الْمُؤَدَّنُ، فَوَضَعَهُ،] ^٣ ثُمَّ صَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ، وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً».

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم جَمَعَ عَلَيْهِ نِيَابَهُ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَأَتَيْ بِهَدِيَّةٍ - خُبْزٍ وَلَحْمٍ -، فَأَكَلَ ثَلَاثَ لُقْمٍ، ثُمَّ صَلَّى بِالنَّاسِ، وَمَا مَسَّ مَاءً».

❁ **الحكم:** متفق عليه (خ، م)، إلا أن السياقة الثانية والثالثة للبخاري دون مسلم، والسياقة الرابعة والخامسة لمسلم دون البخاري.

اللغة:

العرقُ: العظم أخذ عنه معظم اللحم، وبقي عليه لحوم رقيقة طيبة. (المعجم الوسيط ٢ / ٥٩٦).

انتشلُ: من «النشيل» وهو: «ما أخذت بيدك لا بمغرفة، فانتشلته فأكلته».

وقيل: النشيل: «لحم يُنشَل من الطبخ بلا توابل».

وقيل: النشيل: «ما أُخِذَ من اللحم قبل النضج».

انظر (غريب الحديث للحربي ٢ / ٨٨٦)، و(غريب الحديث للخطابي ١ / ٧٦).

التخريج:

تخريج السياقة الأولى: بُخ ٢٠٧ "واللفظ له" / م (٣٥٤ / ٩١) / ١٨٦ د / ١١٣٥، ١١٣٩، ١١٣٠ / ط ٥٤ / حم ١٩٨٨ / خز ٤٤ / حب ١١٢٨، ١١٣٥، ١١٣٩، ١١٤٠ / طب (١٠) / رقم ١٠٦٦٢، ١٠٧٢٤، ١٠٧٦٢، ١٠٧٩٠، ١٠٧٩٣ / طس ٦٦٤٥ / بز ٥٢٨٤ / عه ٨١٩ / مسن ٧٨٤ / مطغ ٣٤٤ / منذ ١٢٦ / غحر (١ / ٢١٩) / شيو ٦٧ / ييب ٦٦ / غطر ٦٢ / معقر ١٣٢٢ / هق ٧١٩ / هقغ ٣٧ / هقغ ١٢٨٧ / عتب (ص ٤٨) / حل (٦ / ٣٤١) / عد (٩ / ٦٨٣) / طح (١ / ٦٤) / فق ٣٤٠ / خط (٣ / ٢٤٢) / أثرم ١٥٩ / بڨ ١٦٩ / كر (٤٠ / ٤٣٩)، (٣٨ / ٤٣) / غبز ٣٣ / فصيب ١٨٦ / ضياء (رواة ق ٤ ب) / فرج ٥٣ / سبكي (ص ٢٥٤) / جوزي (ناسخ ٤٨) / نڨ ٩٤٣.

تخريج السياقة الثانية: بُخ ٥٤٠٤ "واللفظ له" / حم ٢١٨٨، ٣٣١٢ / عه ٨٣٠ / طب (١٢) / رقم (١٢٨٦٧، ١٢٨٦٥) / عد (٢ / ١٩٤) / معر ٢٧١، ٢٠٨٤ / تمهيد (٣ / ٣٤٣) / سفر ١٢٧٧ / معيل (فتح الباري ٩ / ٥٤٦).

تخريج السياقة الثالثة: بُخ ٥٤٠٥ "واللفظ له" / حم ٢٢٨٩ "والرواية له ولغيره"، ٢١٥٣ / حب ١١٢٤ / طب (١٠) / رقم (١٠٧٤١)، (١١) / رقم (١١٩١٣) / غحر (٢ / ٧٢٨، ٨٨٦) / علحم ٢١٤٩ / ناسخ ٦٧ / قند ٤٠٧ / فقط (أطراف ٢٥٢٨) / حقف ٧٦.

تخريج السياقة الرابعة: رقم ٣٥٤ "واللفظ له" / حم ٢٠٠٢ ، ٣٣٥٢ "مختصراً" ، ٣٤٦٣ "وعنده الزيادة الثانية" / خز ٤١ ، ٤٢ "والزيادة الثانية له ولغيره" ، ٤٣ "مختصراً" / عه ٨٢٩ "والزيادة الأولى له ولغيره" / عل ٢٧٣٤ "والزيادة الثالثة له ولغيره" / عب ٦٤٣ / حمد ٩٢٢ / طب (١٠ / رقم ١٠٦٦٠ - "مختصراً") ، (١١ / رقم ١١٢١٧ ، ١١٢٦٧) / طش ١٤٥ "مختصراً" / جعد ٣٤٠٩ "مختصراً" / مث ٣٩٦ "مختصراً" / علحا (١ / ٤٣٢) / فة (٢ / ٧٣٣) / طح (١ / ٦٤) / عد (٤ / ٤٣٣) "مختصراً" ، (٧ / ٤٧٠) / مسن ٧٨٥ / حل (٣ / ٢٠٨) / تخت (السفر الثاني ٤٠٧٢) / كر (١٧ / ١٦٣) ، (٥٤ / ٢٢٤ ، ٣٦٣) .

تخريج السياقة الخامسة: رقم (٩٦ / ٣٥٩) "واللفظ له" / عه ٨٢٠ / مسن ٧٩٢ / جع ٤٦٩ .

السند:

أخرجه البخاري (٢٠٧) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالك .

وأخرجه مسلم (٩١ / ٣٥٤) ، وأبو داود (١٨٦) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة [بن قَعْنَب] ، حدثنا مالك ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن عبد الله بن عباس ، به بلفظ السياقة الأولى ، وهو في موطأ مالك ، ومن طريقه أخرجه جماعة .

وأخرجه البخاري (٥٤٠٤) قال: حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب ، حدثنا حماد ، حدثنا أيوب ، عن محمد ، عن ابن عباس ، به ، بلفظ السياقة الثانية . ثم قال (٥٤٠٥) : وعن أيوب وعاصم ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، به ،

بلفظ السياقة الثالثة .

وحماد هو ابن زيد . وأيوب هو السَّخْتِيَانِي . وعاصم هو الأحول .
ومحمد هو ابن سيرين .

وقوله : «وعن أيوب» هو معطوف على السند الذي قبله .

وأخطأ مَنْ زعم أنه معلق ، وقد أورده أبو نعيم في (المستخرج) من طريق
الفضل بن الحُبَاب ، عن الحَجَبِي ، وهو عبد الله بن عبد الوهاب ، شيخ
البخاري فيه - بالسند المذكور ، حاصله أن الحديث عند حماد بن زيد عن
أيوب بسندين على لفظين ، أحدهما عن ابن سيرين باللفظ الأول ، والثاني
عنه عن عكرمة وعاصم الأحول باللفظ الثاني ، ومفاد الحديثين واحد ،
انظر (فتح الباري ٩ / ٥٤٦) .

والأول منقطع ، فابن سيرين لم يسمع ابن عباس . وقال شعبة وخالد
الحداء : «أحاديثه عن ابن عباس إنما سمعها من عكرمة» .

وقد أخرجه الإسماعيليُّ من طريق محمد بن عيسى بن الطَّبَّاع ، عن حماد
ابن زيد ، فأدخل بين محمد بن سيرين وابن عباس عكرمة . وإنما صحَّ عند
البخاري لمجيئه بالطريق الأخرى ، فأورده على الوجه الذي سمعه ، واعتماده
إنما هو على السند الثاني . انظر (فتح الباري ٩ / ٥٤٦) .

وقد رواه أحمدُ (٢٢٨٩) عن عفان .

والحربيُّ في (الغريب ٢ / ٧٢٨ ، ٨٨٦) عن مسدد .

والطبرانيُّ في (الكبير ١١٩١٣) من طريق عارم .

ثلاثتهم عن حماد ، عن أيوب - قرنه مسدد وعمارم بعاصم - ، عن عكرمة ،

عن ابن عباس: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ انْتَشَلَ مِنْ قَدْرِ عَظْمًا، فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ». ولفظ الحربي والطبراني: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِقَدْرِ، فَانْتَشَلَ مِنْهَا عَظْمًا، فَأَكَلَ، ثُمَّ صَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

وإسناده على شرط البخاري، وقد رواه ابن حبان (١١٢٤) من طريق داود ابن أبي هند عن عكرمة بنحوه.

وأخرجه مسلم (٣٥٤) قال: حدثنا زهير بن حرب، حدثنا يحيى بن سعيد، عن هشام بن عروة، أخبرني وهب بن كيسان، عن محمد بن عمرو ابن عطاء، عن ابن عباس (ح) وحدثني الزهري، عن علي بن عبد الله بن عباس، عن ابن عباس (ح) وحدثني محمد بن علي، عن أبيه، عن ابن عباس، به، بلفظ السياقة الرابعة.

ورواه أبو عوانة (٨٢٩) عن عبد الرحمن بن بشر، أنا يحيى بن سعيد، عن هشام بن عروة، حدثني الزهري، عن علي، به، بلفظ: «أَكَلَ عَرَقًا مِنْ شَاةٍ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ». وإسناده على شرط مسلم.

ورواه ابن خزيمة (٤٢) قال: ثنا محمد بن بشار بن دار، ثنا يحيى، ثنا هشام، بأسانيد الثلاثة، وزاد فيه الخبز، ولم يذكر قوله: «وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً». وإسناده على شرط مسلم.

وبنحوه رواه الطحاوي من طريق حماد، عن هشام بن عروة، عن وهب، به.

وكذا رواه الفسوي عن الحميدي، عن ابن عيينة، عن الزهري، عن علي، عن أبيه، به.

وهو في (مسند الحميدي) مختصرًا دون ذكر الخبز.

وكذا رواه ابنُ أبي عاصم (٣٩٦) من طريق يحيى القطان، عن هشام به،
«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ لَحْمًا، ثُمَّ صَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

وبنحوه رواه ابنُ الجعد - ومن طريقه الطبراني في (الكبير ١٠٦٦٠) -
عن ابن ثوبان، عن داود بن علي، أن أباه أخبره عن جده ابن عباس، به.
وأخرجه مسلم (٣٥٩) قال: وحدثني علي بن حُجر، حدثنا إسماعيل بن
جعفر، حدثنا محمد بن عمرو بن حَلْحَلَة، عن محمد بن عمرو بن عطاء،
عن ابن عباس، به، بلفظ السياقة الخامسة.

ثم قال مسلم: وحدثناه أبو كريب، حدثنا أبو أسامة، عن الوليد بن
كثير، حدثنا محمد بن عمرو بن عطاء، قال: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ . . . وساقَ
الحديثَ بمعنى حديث ابن حلحلة، وفيه أن ابن عباس شهد ذلك من
النبي ﷺ وقال: (صَلَّى) ولم يقل: (بِالنَّاسِ).


قلنا: سيأتي بيان لفظ الوليد تاماً.

وأخرجه عبد الرزاق (٦٤٣) - وعنه أحمدُ (٣٤٦٣) وقرنه بابن بكر
البرساني - عن ابن جريج قال: أخبرني عمرُ بنُ عطاء بن أبي الخوار أنه
سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: «بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ عَرَقًا، أَتَاهُ الْمُؤَدِّنُ، فَوَضَعَهُ، وَقَامَ
إِلَى الصَّلَاةِ، وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً».

وأخرجه أبو يعلى (٢٧٣٤) من طريق مَخْلَد بن يزيد، حدثنا ابن جريج،
به، بلفظ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ عَرَقًا، ثُمَّ أَتَاهُ الْمُؤَدِّنُ، فَوَضَعَهُ ثُمَّ قَامَ...»
إلخ.

وهذا إسنادٌ صحيحٌ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عمرو بن عطاء،
فمن رجال مسلم، وهو ثقة.

وقد رواه الطبراني (١١٢١٧) من طريق حجاج بن محمد، عن ابن جريج، أخبرني عمرو بن دينار، به. كذا تحرف فيه «عطاء» إلى «دينار»، ولعله خطأ ممن دون حجاج.



١ - رَوَايَةٌ: «اِحْتَرَّ مِنْ كَتِفٍ»:

وَفِي رَوَايَةٍ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «تَوَضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ احْتَرَّ مِنْ كَتِفٍ فَأَكَلَ، ثُمَّ مَضَى إِلَى الصَّلَاةِ، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

الحكم: صحيح. وصححه الشيخ أحمد شاكر.

التخريج:

رحم ٣٤٥٣ "واللفظ له" / عب ٦٤١ / معر ١٤٥٣.

السند:

رواه عبد الرزاق - وعنه أحمد، وابن الأعرابي من طريقه - قال: أخبرنا معمر، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، أنه سمع ابن عباس يقول... فذكره.

التحقيق:

إسناده صحيح كما قال الشيخ أحمد شاكر، وهو على شرط مسلم، ورجاله ثقات رجال الشيخين، وقد خرّجاه بسياقة أخرى كما تقدّم.



٢- رَوَايَاتٌ مِّنْ زَادَ فِيهِ: «وَلَمْ يُمَضِّضْ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ عَرَقًا (كَيْفًا) مِنْ شَاةٍ [أَوْ لَحْمًا]، ثُمَّ صَلَّى، وَلَمْ يُمَضِّضْ وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً».

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ كَيْفَ شَاةٍ (عَظْمًا، أَوْ لَحْمًا)، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ فَصَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ وَلَمْ يَتَمَضَّمْ».

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَأَتَى بِكَيْفٍ مِنْ لَحْمٍ فَاثْتَهَسَهَا، ثُمَّ مَضَى إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يُمَضِّضْ، وَلَمْ يَطَّهَّرْ (وَلَمْ يَتَوَضَّأْ)».

❁ **الحكم: صحيح. وصححه:** أبو عوانة، وابن حبان، وأحمد شاكر. وأصله في الصحيح.

التخريج:

تخريج السياقة الأولى: [حم ٢٥٤٥ "واللفظ له" / حب ١١٤٩ / عه ٨٣١ / بز ٥٢٤٦ "والرواية والزيادة له ولغيره" / طب (١٠ / رقم ١٠٦٥٧) / هق ٧٢٠، ٧٦٠].

تخريج السياقة الثانية: [حب ١١٣٨ "واللفظ له" / طي ٢٧٨٤ "والرواية له" / شعب ٥٤٣٨ / عروس ٤ / سراج (مغلطاي ٢ / ٣٨)].

تخريج السياقة الثالثة: [طب (١٠ / رقم ١٠٧٥٨)].

التحقيق:

جاء التصريحُ بترك المضمضة في هذا الحديث من أربعة طرق:

الطريق الأول: رواه أحمد (٢٥٤٥) قال: حدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا هشام بن عروة، عن وهب بن كيسان، عن محمد بن عمرو بن عطاء،

عن عبد الله بن عباس، بلفظ السياقة الأولى.

ورواه ابنُ حَبَّانَ (١١٤٩) من طريق شعيب بن إسحاق.

ورواه أبو عوانة (٨٣١)، والبيهقي (٧٦٠) من طريق أنس بن عياض.

ورواه البيهقي (٧٢٠) من طريق يحيى بن سعيد القطان.

كلهم عن هشام بن عروة، به.

وهذا سندٌ صحيحٌ على شرط مسلم، ورجاله ثقات رجال الشيخين.

وقد صرَّحَ أبو عوانة بصحة الحديث عقب تخريجه.

وكذا صحَّحه أحمد شاكر في (تحقيقه للمسند).

ولهشام فيه وجهان آخران كما في

الطريق الثاني والثالث: رواه البزار (٥٢٤٦) قال: حدثنا عمرو بن علي،

قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن هشام بن عروة، عن الزهري، عن علي بن عبد الله بن عباس، عن أبيه.

وعن هشام بن عروة، عن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس، عن أبيه، عن ابنِ عَبَّاسٍ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ كَتِفًا أَوْ لَحْمًا، ثُمَّ صَلَّى، وَلَمْ يَمْضِمْضْ، وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً».

وهذان سندان صحيحان على شرط مسلم.

وقد خرَّجه الطبراني في (الكبير ١٠٦٥٧)، والبيهقي (٧٢٠) من طريق مسدد، ثنا يحيى بن سعيد، عن هشام بن عروة، به مثله، وعندهما: «وَلَمْ يَتَمَضَّمْضْ».

وقال البيهقي: «رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب، عن يحيى بن

سعيد القطان» .

وكذا قال عقب طريق وهب: «مخرج في كتاب مسلم من حديث هشام بن عروة» .

قلنا: نعم، فقد أخرجه مسلم (٣٥٤) عن زهير عن يحيى عن هشام بهذه الأسانيد الثلاثة، إلا أنه لم يذكر فيه ترك المضمضة كما تقدّم، وقد ذكرها جماعة من أصحاب هشام، كما ذكرها الفلاس ومسدّد عن يحيى، فهي زيادة محفوظة رواها الثقات الحفاظ .

هذا وقد قال البرازي - عقبه -: «ولا نعلم أسند هشام عن محمد بن علي غير هذا الحديث، على أن لفظ هذا الحديث مخالف لسائر الألفاظ التي تُروى عن ابن عباس في ذلك!»!

كذا قال، وسائر الروايات الصحيحة لهذا الحديث موافقة لهذه الرواية، فالله أعلم بما أراد .

الطريق الرابع: رواه الطيالسي (٢٧٨٤) عن خارجة بن مصعب، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس قال: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ عَظْمًا - أَوْ: لَحْمًا -، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ، وَمَا تَوَضَّأَ وَلَا تَمَضَّمَضَ» .

وخارجة متروك، ولكنه متابع:

فرواه ابن حبان (١١٣٨)، والسراج - كما في (الإعلام) - من طريق عبد العزيز الدراوردي .

ورواه البيهقي في (الشعب ٥٤٣٨) من طريق محمد بن جعفر الزرقى .

كلاهما عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس، به، بلفظ

السياقة الثانية .

ورواه الطبراني (١٠٧٥٨) من طريق معمر، ومالك، والزرقي، وعبد العزيز الماجشون، ورؤح بن القاسم - واللفظ له -، عن زيد بن أسلم، به بلفظ السياقة الثالثة .

فمداره عندهم على زيد، وهذا المدارُ صحيحٌ على شرط الشيخين، وقد خرَّجَاه كما سبق من طريق مالك - وهو في موطنه - عن زيد به، ليس فيه ترك المضمضة، وكذا مضى من حديث معمر .

فَعَلِمَ من هذا أن الطبرانيَّ حَمَلَ لفظ مالك ومعمر على لفظ روح كما صرَّح هو به .

وعلى كلِّ، فرؤح بن القاسم ثقةٌ حافظٌ، وقد حفظ فيه ترك المضمضة . وتابعه على ذلك الزرقي وهو ثقة، والدراوردي وهو صدوق، والسند إليهم ثابت، ويشهد لهم طريق هشام .

فإن قيل: قد رواه أبو نعيم في (أخبار أصبهان ١ / ١٥٧) من طريق رؤح، به، دون ذكر المضمضة .

فالجواب: أنه عنده من طريق خالد بن الهَيَّاج بن سَطَّام، عن أبيه، عن رؤح . والهَيَّاج متكلمٌ فيه . وكذلك ابنه خالد، فقد روى عن أبيه منكرات كثيرة .



٣- رَوَايَةٌ أُخْرَى:

وَفِي رَوَايَةٍ: عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ وَرَأَى أَبَا هُرَيْرَةَ يَتَوَضَّأُ، فَقَالَ: أَتَدْرِي مِمَّ اتَّوَضَّأُ؟ قَالَ: لَا. قَالَ: اتَّوَضَّأُ مِنْ أَثْوَارِ أَقِطٍ أَكَلْتَهَا.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا أَبَالِي مِمَّا تَوَضَّأْتَ! «أَشْهَدُ لِرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ كَيْفَ لَحْمٍ (خُبْزًا وَلَحْمًا)، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ وَمَا تَوَضَّأَ». قَالَ: وَسُلَيْمَانٌ حَاضِرٌ ذَلِكَ مِنْهُمَا جَمِيعًا.

❁ الحكم: صحيح مفرقا. وهذا إسناد معل. وأشار النسائي والبخاري لإعلاله.

التخريج:

١٨٩ "مختصرا"، والرواية له " / كن ٢٣٧ "مختصرا" / حم ٣٤٦٤
"واللفظ له" / ...

سبق تخريجه وتحقيقه تحت «باب الوضوء مما مسته النار».



٤ - رَوَايَةٌ: «انْتَهَسَ مِنْ كَتِفٍ»:

وَفِي رَوَايَةٍ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [أَكَلَ كَتِفًا، أَوْ] انْتَهَسَ (١) مِنْ كَتِفٍ (عَرَقًا) ثُمَّ صَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

الحكم: صحيح. وصححه: أحمد شاكر، والألباني.

اللغة:

(النَّهْسُ) بالمهمله: القبضُ على اللحم ونثره.

وَنَهَسَ الطَّعَامَ: تناولَ منه. وَنَهَسَ اللَّحْمَ يَنْهَسُهُ نَهْسًا وَنَهَسًا: انتزعه بالثنايا للأكل. وَنَهَسْتُ العَرَقَ وَانْتَهَسْتُهُ: إِذَا تَعَرَّقْتَهُ بِمُقَدِّمِ أسنانك. وَنَهَسْتُهُ وَانْتَهَسْتُهُ بِمَعْنَى.

وورد في بعض الروايات: «انتهش» بالمعجمة، وهو لغة في النهس.

وقيل: النهس: أخذ اللحم بأطراف الأسنان. والنهش: الأخذ بجميعها. انظر (النهاية ٥ / ٢٨٥)، و(لسان العرب ٦ / ٢٤٤، ٣٦٠).

التخريج:

د ١٨٩ "واللفظ له" / حم ٢٤٦٧ "والرواية له"، ٢٥٢٤، ٣٤٠٣ / بز

(١) كذا أثبت في (سنن أبي داود) طبعة التأسيس وغيرها. ووقع في بعض النسخ و(التحفة ٦٥٥١)، و(المعجم الكبير) للطبراني: «انتهش» بالشين المعجمة، وذكره الحافظ في (النكت الطراف مع التحفة ٥ / ٢٦٩) بلفظ: «نهش»، ثم خرجه من (مسند السراج) كأنه عند السراج هكذا، والله أعلم. وفي بقية المصادر بالسين المهملة. وهما بمعنى واحد عند قوم. وفرق بينهما آخرون. انظر (اللغة).

٥٢٣١ "والزيادة له" / طب (١٢ / رقم ١٢٧٨٥) / طس ١١٧٥ / سراج
 (ظراف ٥ / ٢٦٩) / أصبهان (١ / ١٥٧) / لي (رواية البيع ٢٧٣) / ديشي
 (١ / ٣٤٨).

التحقيق

جاء بهذه السياقة من ستة طرق:

الطريق الأول: أخرجه أبو داود - ومن طريقه ابنُ الدبيثي - قال: حدثنا حفص بن عمر التَّمْرِي، ثنا همام، عن قتادة، عن يحيى بن يَعْمَر، عن ابن عباس، به.

وأخرجه أحمد (٢٥٢٤) عن عفان. وأيضاً (٣٤٠٣) عن بهز. كلاهما عن همام بن يحيى، به.

ورواه الطبرانيُّ في (الكبير) من طريق حفص، وعمرو بن مرزوق. كلاهما عن همام، به.

وهذا إسنادٌ صحيحٌ، ورجاله ثقات رجال الصحيح؛ ولذا صحَّحه الألبانيُّ في (صحيح أبي داود ١ / ٣٤٦)، وأحمد شاكر في (تحقيقه للمسند ٢٥٢٤، ٣٤٠٣).

وذكر ابنُ حَجَرٍ في (النكت الظراف ٥ / ٢٩٦) أن السراج رواه من طريق همام عن قتادة، وقرن بين ابن يعمر وعكرمة، وهو محفوظ عن عكرمة من وجه آخر كما يلي.

الطريق الثاني: أخرجه أحمد (٢٤٦٧) عن حسين، ثنا جرير، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس، به.

وإسناده صحيحٌ على شرط البخاريِّ، وصحَّحه أحمد شاكر أيضاً.

الطريق الثالث: أخرجه البزار (٥٢٣١) عن أحمد بن عبدة قال: أخبرنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن علي بن عبد الله بن عباس، عن أبيه، به. وإسناده صحيح على شرط مسلم.

الطريق الرابع: أخرجه المحاملي (٢٧٣) عن أبي هشام الرفاعي، عن أبي خالد الأحمر، عن أشعث بن سوار، عن ابن سيرين، عن ابن عباس، بنحوه.

وإسناده ضعيف؛ لضعف أشعث، ولين أبي هشام.

الطريق الخامس: رواه أبو نعيم في (أخبار أصبهان ١ / ١٥٧) من طريق خالد بن الهياج بن بسطام، عن أبيه عن رَوْح، عن زيد بن أسلم، عن عطاء ابن يسار، عن ابن عباس، به.

وإسناده ضعيف كما تقدم قريباً.

الطريق السادس: رواه الطبراني في (الأوسط ١١٧٥) من طريق إسحاق بن راشد، عن الزهري، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن ابن عباس، به، وقال: «لم يرو هذا الحديث عن الزهري إلا إسحاق بن راشد».

قلنا: وإسحاق يهمل في الزهري، ولا يُحتمل تفرده عنه.



٥- رَوَايَةٌ: «أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ مِمَّا غَيَّرَ النَّارُ»:

وَفِي رَوَايَةٍ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِمَّا غَيَّرَ النَّارُ، ثُمَّ صَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

❁ **الحكم: صحيح، وصححه:** أحمد شاكر والألباني.

التخريج:

ج ٤٩٣ / حم ١٩٩٤ " واللفظ له " .

السند:

رواه أحمدُ قال: حدثنا يحيى، عن ابن جريج قال: أخبرني عمر بن عطاء ابن أبي الخوار قال: سمعتُ ابنَ عباسٍ يقولُ... فذكره.

التحقيق

هذا إسنادٌ صحيحٌ، رجاله ثقات رجال الصحيح، ورواه ابنُ جريجٍ بسياقٍ آخر كما سبق.

وبهذا السياقٍ أخرجه ابنُ ماجه بإحالة على حديث عمرو بن أمية الضمري.

فرواه من طريق الزهري عن علي بن عبد الله بن عباس قال: وأنا أشهدُ على أبي بمثل ذلك.

يعني بمثل حديث عمرو بن أمية، «أنه شهدَ على رسولِ الله ﷺ أنه أكلَ طعامًا مما غَيَّرَ النَّارُ، ثُمَّ صَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

وإسنادهُ صحيحٌ كما سبق ذكره عقب حديث عمرو بن أمية عند الشيخين.

٦- رَوَايَةٌ: «يَأْكُلُ مِمَّا مَسَّتْهُ النَّارُ»:

وَفِي رَوَايَةٍ: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءِ بْنِ عَلْقَمَةَ الْقُرَشِيِّ قَالَ: دَخَلْنَا بَيْتَ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، فَوَجَدْنَا فِيهِ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ، فَذَكَرْنَا الْوُضُوءَ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: «قَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ مِمَّا مَسَّتْهُ النَّارُ، ثُمَّ يُصَلِّي، وَلَا يَتَوَضَّأُ». فَقَالَ لَهُ بَعْضُنَا: أَنْتَ رَأَيْتَهُ يَا بَنَ عَبَّاسٍ؟ قَالَ: فَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى عَيْنَيْهِ فَقَالَ: بَصُرَ عَيْنِي.

الحكم: صحيح لغيره، وإسناده فيه ضعف.

التخريج:

حم ٢٤٦١ "واللفظ له" / طب (١٠ / رقم ١٠٧٩٢).

السند:

رواه أحمدُ قال: ثنا حسين، ثنا ابن أبي الزناد، عن أبيه، عن محمد بن عمرو بن عطاء بن علقمة، به. وأخرجه الطبرانيُّ من طريق سعيد بن أبي مريم، ثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد، به.

التحقيق

هذا إسناده فيه ضعف؛ عبد الرحمن بن أبي الزناد مختلف فيه، والجمهور على تضعيفه، وهو الأظهر. انظر (تهذيب التهذيب ٦ / ١٧١ - ١٧٢).

قلنا: ولكنه قد توبع كما سبق عند مسلم وغيره.

وقال الألباني: «وهذا إسناده حسن» (السلسلة الصحيحة ٢١١٦).

بينما قال أحمد شاكر: «إسناده صحيح» (تحقيقه المسند).

٧- رَوَايَةٌ: «أَكَلَ مِنْ كَتِفِ أَوْ ذِرَاعِ»:

وَفِي رَوَايَةٍ عَنْهُ قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ مِنْ كَتِفِ أَوْ ذِرَاعِ [مَشْوِيَةٍ] (إِمَّا ذِرَاعًا مَشْوِيًّا، وَإِمَّا كَتِفًا) ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ [وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً]».

الحكم: صحيح، وصححه: أحمد شاكر.

التخريج:

حم ٢٢٨٦ "والرواية والزيادة الثانية له"، ٢٣٤١ "واللفظ له" / غحر (٢/ ٦١٦) "والزيادة الأولى له".

السند:


رواه أحمد (٢٢٨٦) قال: ثنا عفان، ثنا وهيب، ثنا موسى بن عقبة، ثنا محمد بن عمرو بن عطاء، أنه سمع ابن عباس، به.

رواه أحمد (٢٣٤١) من طريق عبد الله بن المبارك قال: أنا موسى بن عقبة، به.

ورواه الحري في (غريب الحديث) من طريق حاتم بن إسماعيل، عن موسى، به.

التحقيق

إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، وصححه أحمد شاكر في تحقيقه للمسند.



٨- رَوَايَةٌ: «أَكَلَ عُضْوًا»:

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْهُ: «أَنَّه رَأَى النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ عُضْوًا، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

الحكم: صحيح لغيره، وإسناده حسن، وصححه: أحمد شاكر.

التخريج:

رحم ٣١٠٨ "واللفظ له" / طب (١٠ / رقم ١٠٦٥٨) / غر (٣) / ٩١٥ / هقع ١٣٢٢ / تمهيد (٣ / ٣٣٤).

السند:

رواه أحمدُ قال: حدثنا عبد الملك بن عمرو، حدثنا فليح، حدثني الزهري، عن علي بن عبد الله بن عباس، عن أبيه، به. وأخرجه الحربِيُّ والبيهقيُّ عن سُرَيْجٍ^(١) بن النعمان. والطبرانيُّ (١٠٦٥٨) من طريق سعيد بن منصور. وابنُ عبد البرِّ من طريق سعدويه. كلهم عن فليح^(٢) بن سليمان، به.

التحقيق:

هذا إسناده حسن؛ لأجل فليح بن سليمان، فهو مختلفٌ فيه، فضَعَفَهُ جماعةٌ، وليَّنه بعضهم، ومشَّاه غيرُهم. وقال ابنُ حجرٍ: «صدوقٌ كثيرُ الخطأ». ورغم ذلك صحَّح سندهُ الشيخُ أحمد شاكر في تحقيقه للمسند.

(١) تحرف في المطبوع منهما إلى: «شريح»! وهذا رجل آخر من تابعي أهل الكوفة، يحدث عن علي، وهو أكبر من صاحبنا.

ولأجل تشابههما في الرسم ذكرهما الخطيب في (التلخيص ٤٩٧، ٤٩٨).

(٢) تحرّف في المطبوع من المعرفة إلى: «فليح»!

قلنا: وعلى كل، فقد توبع، فرواه هشام بن عروة، عن الزهري عن عليٍّ بمعناه، وقد تقدم.



٩ - رِوَايَةٌ: «أَكَلَ مِنْ عَظْمٍ، أَوْ تَعَرَّقَ مِنْ ضِلَعٍ»:

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ مِنْ عَظْمٍ (كَتِفٍ)، أَوْ تَعَرَّقَ مِنْ ضِلَعٍ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

❁ **الحكم:** صحيح، وصححه: ابن حبان، والألباني.

التخريج:

حَب ١١٢٦ "والرواية له" / ش ٥٢٧ "واللفظ له" / معر ٥١٣.

السند:

قال ابن أبي شيبة: حدثنا ابن عُلَيَّة، عن أيوب، عن وهب بن كيسان، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن ابن عباس، به.

ورواه ابن حبان، وابن الأعرابي من طريق ابن عُلَيَّة، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيحين، وصححه ابن حبان باعتماده في (صحيحه)، والألباني في (التعليقات الحسان ١١٢٨).



١٠- رَوَايَةٌ: «مَسَحَ يَدَهُ بِمَسْحٍ كَانَ تَحْتَهُ»:

وَفِي رَوَايَةٍ عَنْهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُ نِسَائِهِ: اجْلِسْ فَإِنَّ الْقَدْرَ قَدْ نَضَجَتْ. فَنَاولَتْهُ كَيْفًا [مَهْرِيَّةً] ^(١) يَعْني: نَضِجَةً ^١ فَأَكَلَ، ثُمَّ مَسَحَ يَدَهُ [بِمَسْحٍ] ^٢ فَصَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

وَفِي رَوَايَةٍ ثَانِيَةٍ: «أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَيْفًا، ثُمَّ مَسَحَ يَدَهُ بِمَسْحٍ كَانَ تَحْتَهُ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى».

وَفِي رَوَايَةٍ ثَالِثَةٍ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَأْتِيهِ الْجَارِيَةُ بِالْكَتِفِ مِنَ الْقَدْرِ، فَيَأْكُلُ مِنْهَا، ثُمَّ يَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ فَيُصَلِّي، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ، وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً».

وَفِي رَوَايَةٍ رَابِعَةٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ كَتِفَ شَاةٍ، ثُمَّ صَلَّى، وَلَمْ يُعِدِ الوُضُوءَ».

🕌 **الحكم:** صحيح المتن دون ذكر المسح، فشاذ أو منكر، وأشار البوصيري لإعلاها.

اللغة:

قال ابن عبد البر: «هكذا جاء في هذا الحديث تفسير (مَهْرِيَّةً)، وهو أولى ما قيل في ذلك إن شاء الله. وذكر أبو عبيد: (مُؤَرَّبَةً) بالهمز، وفسرها أنها مؤفَّرة، ثم قال: هو مأخوذ من الإرب، يعني العضو» (التمهيد ٣ / ٣٤٦)، وانظر (الغريب لأبي عبيد ١ / ١٤٧).

قوله: (ثُمَّ مَسَحَ يَدَهُ بِمَسْحٍ): بكسر الميم، أي: كساء (مراقبة المفاتيح

(١) وقع في (معجم الطبراني ١١٧٣٨): «مهرة».

شرح مشكاة المصابيح، للقاري ١ / (٣٦٨).

تخريج السياقة الأولى: [حم ٣٠١٢ "واللفظ له" / طب (١١) / رقم ١١٧٣٨ - "والزيادتان له ولغيره"] .

تخريج السياقة الثانية: [د ١٨٨ / جه ٤٩١ / حب ١١٥٨ / عل ٢٣٥٢ / طب (١١) / رقم (١١٧٣٩) / ش ٥٢٦ / تمهيد (٣) / ٣٤٦ - "والزيادة الأولى له ولغيره" / شعب ٥٤٣٩] .

تخريج السياقة الثالثة: [حم ٢٩٣٩] .

تخريج السياقة الرابعة: [حم ٢٤٠٦] .

السند:

أخرجه أحمد (٣٠١٢) قال: حدثنا عبد الله بن الوليد، حدثنا سفيان، عن سيمّك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس، به، بلفظ السياقة الأولى. وأخرجه أبو داود قال: حدثنا مسدد، حدثنا أبو الأحوص، عن سيمّك، بلفظ السياقة الثانية.

ورواه أحمد (٢٩٣٩): عن حسين بن علي، عن زائدة، عن سيمّك. بلفظ السياقة الثالثة.

ورواه أحمد (٢٤٠٦) حدثنا حسن بن موسى، حدثنا زهير، حدثنا سماك. بلفظ السياقة الرابعة.

ومدارُ الإسنادِ عند الجميع على سيمّك بن حرب، به.

التحقيق

هذا إسنادُ رجاله ثقات، ولكن سماك بن حرب - وإن كان من رجال مسلم -

قد تُكَلِّمُ في روايته عن عكرمة، فقال ابن حَجَرٍ: «صدوق، وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة» (التقريب ٢٦٢٤).

قلنا: ولكن رواية الثوري، وشعبة، وأبي الأحوص، عن سِمَاكِ مستقيمة كما سبق ذكره في غير هذا الموضوع.

قال يعقوب بن شيبه: «مَن سَمِعَ من سِمَاكِ قَدِيمًا مثل شعبة وسفيان، فحدِيثُهُم عنه صحيحٌ مستقيمٌ» (التهذيب ٤ / ٢٣٤).

وقال الدارقطني: «سَمَاكُ بنُ حَرَبٍ إِذَا حَدَّثَ عَنْهُ شُعْبَةُ، وَالثَّوْرِيُّ، وَأَبُو الْأَحْوَصِ، فَأَحَادِيثُهُم عنه سليمة» (سؤالات السلمي ١٧٩).

ولذا خرَّجه ابنُ حِبَّانَ في (صحيحه)، وصَحَّحَهُ أحمدُ شَاكِرٌ في (تحقيقه للمسند ٣٠١٤).

وقال الألباني: «رجالهم ثقات رجال الصحيح، إلا أنَّهم تكلموا في رواية سِمَاكِ عن عكرمة؛ فذكروا أنها مضطربة، لكنهم استثنوا من ذلك رواية سفيان وشعبة عن سِمَاكِ عن عكرمة، فصَحَّحوها، كما سبق بيانه... فهذا الحديث من صحيح حديثه؛ لأنه قد رواه سفيان أيضًا عنه» (صحيح أبي داود ١ / ٣٤٥).

قلنا: ومما يدلُّ على ذلك أنَّهم إنما تكلموا في روايته عن عكرمة لأجل اضطرابه فيها، واختلاف أصحابه عليه في وصلها وإرسالها، وهذا لم يُختلف عليه فيه، بل اتَّفَقوا عليه في وصله ورفعها، اللهم إلا ما علَّقه أبو عبيد في (الغريب ١ / ١٤٧) فقال: «يُروى عن حاتم بن أبي صغيرة عن سَمَاكِ عن عكرمة يرفعه، أَنَّهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أُتِيَ بِكَتِفٍ مُؤَرَّبَةٍ فَأَكَلَهَا وَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ». وحاتم ثقة، ولكن لم نجد مَنْ وصله عنه، ولا مَنْ أرسله غيره، فلا تُعَلَّ رواية الثوري

ومن تابعه بمثل هذا التعليق .

ولكن حديث ابن عباس هذا قد جاء من طرقٍ عديدة في الصحيحين وغيرهما، وليس فيه هذه العبارة: «ثُمَّ مَسَحَ يَدَهُ بِمَسْحٍ كَانَ تَحْتَهُ»، وممن رواه عنه دونها: عطاء بن يسار، ومحمد بن عمرو بن عطاء، وعلي بن عبد الله بن عباس، ويحيى بن يعمر، وعمر بن عطاء بن أبي الحُوَارِ، وسليمان بن يسار... وغيرهم .

وأشار لذلك البوصيري فقال: «رواه مسلمٌ في (صحيحه)، وأبو داود والنسائي، من حديث ابن عباسٍ، من غيرِ ذكرِ مسح اليد» (مصباح الزجاجة / ١ / ٧٠).

بل قد رواه جماعةٌ عن عكرمة - شيخ سماك في هذه الرواية - دون هذه الزيادة، وفيهم من هو مُقَدَّم على سِمَاك بمفرده:

فقد رواه أيوبُ السَّخْتِيَانِي وعاصم الأَحْوَل، عن عكرمة، عن ابن عباسٍ، بلفظ: «انْتَشَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَرَقًا مِنْ قَدْرٍ، فَأَكَلَ، ثُمَّ صَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ» أخرجه البخاري، وقد سبق.

وأخرجه أحمدُ (٢٤٦٧) من طريق أيوب عن عكرمة بلفظ: «انْتَهَسَ عَرَقًا، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ»، وسبق أيضًا.

وتابعهما داود بن أبي هند، عن عكرمة، عن ابن عباسٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ عَلَى قَدْرٍ، فَانْتَشَلَ مِنْهَا عَظْمًا فَأَكَلَهُ، ثُمَّ صَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ» .

وكذا رواه غيرهم عن عكرمة به دون مسح اليد، ويمكن أن يُعَدَّ فيهم الإمام ابن سيرين، على ما حررناه بشأن روايته عن ابن عباس .

فتفرَّد سماك بهذا اللفظ - في حديث ابن عباس عامة، وعن عكرمة

خاصة - لا يُوثَقُ به، بل هو دائرٌ بين الشذوذ والنعارة.
وليس معنى سلامة حديثه عن عكرمة إذا رواه عنه الثوريُّ ومَن معه - أن يكون في درجة حديث أيوب أو عاصم، وهذا واضح.
فأما ما رواه صُغْدِيُّ بْنُ سِنَانَ، عن يونسَ، عن عطاء، عن ابن عباس، بلفظ: «وَمَسَحَ يَدَهُ بِالْحَائِطِ»، فصغدي وإِ، وروايته هذه منكرة، فلا يُعتدُّ بها.
ووردَ المسحُ أيضًا من حديث عبد الله بن الحارث بن جَزء، وفي سنده ابنُ لهيعة. وغيره لم يذكره فيه كما سيأتي.
وورد من حديث جابر في (فوائد تمام)، وسنده منكرٌ كما سيأتي.



١١- رَوَايَةٌ: «تَعَرَّقَ عَظْمًا، وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً»:

وَفِي رَوَايَةٍ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «تَعَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَظْمًا، ثُمَّ صَلَّى، وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً».

الحكم: صحيح بما سبق، وصححه: أحمد شاكر.

التخريج:

حم ٣٤٣٣ "واللفظ له" / طب (١٢ / رقم ١٢٨٦٦).

السند:

قال أحمد: حدثنا محمد بن سلمة، عن هشام، عن ابن سيرين، عن ابن عباس، به.

ورواه الطبراني من طرق عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، به.

التحقيق:

هذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح؛ ولذا صححه: أحمد شاكر في تعليقه على المسند). ولكن ابن سيرين لم يسمع ابن عباس، وقيل: إن الوساطة بينهما هو عكرمة. قاله شعبة وخالد الحذاء. وعلى هذا فهو صحيح أيضاً؛ للعلم بالوساطة، وأنه ثقة، وقد سبق بنحوه عند البخاري من طريق حماد بن زيد، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن ابن عباس، وذكر الحافظ أن الإسماعيلي رواه من طريق ابن الطباع عن حماد بن زيد، فأدخل بينهما عكرمة. وقد رواه أيوب وعاصم عن عكرمة عنه بنحوه. وانظر (فتح الباري ٥٤٦ / ٩).



رَوَايَاتُ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ كَانَ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ:

١٢- أولاً - رَوَايَةٌ: «لَقِيْتَهُ هَدِيَّةً، عُضُو مِنْ شَاةٍ»:

وَفِي رَوَايَةٍ: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ [زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ]، فَجَعَلَ يَتَعَجَّبُ مِمَّنْ يَزْعُمُ أَنَّ الْوُضُوءَ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ، [وَيُضْرَبُ فِيهِ الْأَمْثَالُ، وَيَقُولُ: إِنَّا نَسْتَحِمُّ بِالْمَاءِ الْمُسَخَّنِ وَنَتَوَضَّأُ بِهِ وَنَدَهْنُ بِالذَّهْنِ الْمَطْبُوحِ. وَذَكَرَ أَشْيَاءَ مِمَّا يُصِيبُ النَّاسَ مِمَّا قَدْ مَسَّتِ النَّارُ]، ثُمَّ قَالَ: «لَقَدْ رَأَيْتُنِي فِي هَذَا الْبَيْتِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ تَوَضَّأْتُ وَلَبَسْتُ ثِيَابَهُ، فَجَاءَهُ الْمُؤَدَّنُ فَخَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ، حَتَّى إِذَا كَانَ فِي الْحُجْرَةِ خَارِجًا مِنَ الْبَيْتِ لَقِيْتَهُ^(١) هَدِيَّةً، عُضُو مِنْ شَاةٍ، فَأَكَلَ مِنْهُ لُقْمَةً أَوْ لُقْمَتَيْنِ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ (وَمَا مَسَّ مَاءً)».

الحكم: صحيح، وأصله عند مسلم، فقد أخرج سنده، ولم يسق منه.

التخريج:

عنه ٨٢١ "مختصرًا" / طب (١٠ / رقم ١٠٧٩٦ - "مختصرًا") / مسن ٧٩٣ "واللفظ له" / هق ٧٢١ "والزيادتان والرواية له".

التحقيق

رواه الطبراني (١٠٧٩٦) قال: حدثنا جعفر بن أحمد السامي الكوفي، ثنا أبو كريب، ثنا أبو أسامة، عن الوليد بن كثير قال: حدثني محمد بن عمرو ابن عطاء قال: كنت مع ابن عباس فقال: «إن النبي ﷺ خرج إلى الصلاة،

(١) في المطبوع من (مستخرج أبي نعيم): «لَقِيْتَهُ»، والمثبت من (معجم الطبراني) و(سنن البيهقي)، وهو أليق بالسياق.

فَلَقِيْنَهُ هَدِيَّةً، غُضُوْ مِنْ شَاةٍ، فَأَكَلَ مِنْهَا لُقْمَةً أَوْ لُقْمَتَيْنِ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. هكذا مختصراً.

و(جعفر بن أحمد السامي) كذا هنا، ولعلَّ صوابه: (الشامي) بالمعجمة، وكذا جاء في مواضع أخرى عند الطبراني. وهو ثقة. وبقية الإسناد على شرط مسلم.

وقد توبع عليه جعفر:

فرواه أبو نعيم في (المستخرج ٧٩٣) عن أبي الشيخ الحافظ، عن محمد ابن يحيى بن منده الحافظ، عن أبي كريب، به، تاماً دون الزيادات، ثم قال: «رواه مسلم عن أبي^(١) كريب».

قلنا: قد ساق مسلمُ سندهُ، وأحالَ بمتنه على معنى رواية ابنِ حَلْحَلَةَ المخرجة أنفأ، فقال (٣٥٩): وحدَّثناه أبو كريب، حدثنا أبو أسامة، عن الوليد بن كثير، حدثنا محمد بن عمرو بن عطاء، قال: كُنْتُ مَعَ ابنِ عَبَّاسٍ . . . وساق الحديثَ بمعنى حديث ابنِ حَلْحَلَةَ، وفيه أنَّ ابنَ عَبَّاسٍ شَهِدَ ذَلِكَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ وقال: (صَلَّى) ولم يقل: (بالتَّاسِ).

قلنا: وهكذا فَعَلَ أبو عَوَانَةَ، إلا أنه ساقَ بعضَ متنه، فرواه (٨٢١) عن أحمد بن عبد الحميد الحارثي قال: ثنا أبو أسامة، به بلفظ: «كُنْتُ مَعَ ابنِ عَبَّاسٍ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُنِي فِي هَذَا الْبَيْتِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ تَوَضَّأْتُ، ثُمَّ لَبَسَ ثِيَابَهُ».

وذكرَ بمعنى حديث ابنِ حَلْحَلَةَ، وفيه: أنَّ ابنَ عَبَّاسٍ شَهِدَ ذَلِكَ مِنَ

(١) في المطبوع من (المستخرج): «أبو!! والمثبت هو الصواب.

النَّبِيِّ ﷺ وقال: (صَلَّى) ولم يقل: (بالتَّاسِ).


وقد رواه البيهقيُّ من طريق الأصمِّ عن أحمد بن عبد الحميد الحارثي، عن أبي أسامة، به، تامًّا مع الزيادات، وعزاه لمسلم فقال: «رواه مسلم في الصحيح عن أبي كريب، عن أبي أسامة. وفيه دلالة على أن ابن عباسٍ شَهِدَ ذلك من رسول الله ﷺ».

وعُلِمَ بهذا أن سندهُ صحيحٌ على شرطِ مسلم، بل قد ساقه بالفعل، غير أنه لم يَسُقْ متنه.

تنبيه:

الحديثُ رواه الطبرانيُّ عقب رواية جعفر عن أبي كُريب من طريقٍ آخَرَ، فقال (١٠٧٩٧): حدثنا علي بن عبد العزيز، ثنا حجاج بن المنهال، ثنا حماد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، مثله.

وطريق ابن إسحاق له سياقة أخرى مطولة، ستأتي عقب الرواية التالية.



١٣- ثانياً - رواية: «أكل كَتِفًا في بَيْتِ مَيْمُونَةَ»:

وفي رواية: عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: «أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم كَتِفًا في بَيْتِ مَيْمُونَةَ بنتِ الحارث، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

الحكم: صحيح لغيره، وإسناده حسن.

التخريج:

طب (١١ / رقم ١١٥٠٨ - واللفظ له) / معل ٨٠ / أصم ٣٢٧.

السند:

أخرجه الطبراني في (الكبير) قال: حدثنا مُطَّلِبُ بنِ شَعِيبِ الأزدِي، ثنا عبد الله بن صالح، حدثني الليث (ح) وحدثنا أبو الزبناح رُوْحُ بنِ الفرج، ثنا يحيى بن بُكَيْرٍ، حدثني الليث، عن خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن عكرمة، عن ابن عباس، به. ورواه أبو يعلى والأصم من طريق الليث، به.

التحقيق

هذا إسناده حسن، رواه جماعة من الثقات عن الليث، فهو صحيح عنه، ورجاله من الليث فصاعداً رجال الصحيح، وكلهم ثقات، غير أن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب مولى الحرقة متكلم في حفظه؛ ولذا قال ابن حجر: «صدوقٌ ربما وهم» (تقريب ٥٢٤٧).

وله شاهد في الصحيح من حديث ميمونة، «أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم أَكَلَ عِنْدَهَا كَتِفًا، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ». وقد سبق في الباب.



١٤ - ثَالِثًا - رَوَايَةٌ: «لَقِيْتُهُ هَدِيَّةً مِنْ خُبْزٍ وَلَحْمٍ (صَحْفَةً فِيهَا خُبْزٌ وَلَحْمٌ)»:

وَفِي رَوَايَةٍ: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ بَيْتَ مَيْمُونَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، لِعَدِّ يَوْمِ الْجُمُعَةِ. قَالَ: وَكَانَتْ مَيْمُونَةُ قَدْ أَوْصَتْ لَهُ بِهِ، فَكَانَ إِذَا صَلَّى الْجُمُعَةَ يُسِطُّ لَهُ فِيهِ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَيْهِ، فَجَلَسَ فِيهِ لِلنَّاسِ.

قَالَ: فَسَأَلَهُ رَجُلٌ - وَأَنَا أَسْمَعُ - عَنِ الْوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ مِنَ الطَّعَامِ؟ قَالَ: «فَرَفَعَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَدَهُ إِلَى عَيْنَيْهِ - وَقَدْ كَفَّ بَصْرَهُ - فَقَالَ: بَصُرَ عَيْنَايَ هَاتَانِ، رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ لِصَلَاةِ الظُّهْرِ فِي بَعْضِ حُجْرِهِ (فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ) ثُمَّ دَعَا بِلَالٍ إِلَى الصَّلَاةِ، فَنَهَضَ خَارِجًا، فَلَمَّا وَقَفَ عَلَى بَابِ الْحُجْرَةِ لَقِيْتُهُ هَدِيَّةً مِنْ خُبْزٍ وَلَحْمٍ، بَعَثَ بِهَا إِلَيْهِ بَعْضُ أَصْحَابِهِ.

قَالَ: فَرَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَنْ مَعَهُ، وَوَضَعْتُ لَهُمْ فِي الْحُجْرَةِ. قَالَ: فَأَكَلَ وَأَكَلُوا مَعَهُ. ثُمَّ قَالَ: ثُمَّ نَهَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَنْ مَعَهُ إِلَى الصَّلَاةِ، وَمَا مَسَّ وَلَا أَحَدٌ مِمَّنْ كَانَ مَعَهُ مَاءً. قَالَ: ثُمَّ صَلَّى بِهِمْ».

وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ إِنَّمَا عَقَلَ مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ آخِرُهُ.

وَفِي رَوَايَةٍ مُخْتَصِرَةٍ قَالَ: «كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يُسِطُّ لَهُ فِي بَيْتِ [خَالَتِهِ] مَيْمُونَةَ فَيَتَحَدَّثُ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: أَخْبِرْنِي عَمَّا مَسَّتِ النَّارُ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَا أَخْبِرُكَ إِلَّا مَا رَأَيْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَانَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ فِي بَيْتِهِ، فَجَاءَ الْمُؤَدَّنُ فَقَامَ إِلَى الصَّلَاةِ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْبَابِ أَتَى بِصَحْفَةٍ فِيهَا خُبْزٌ وَلَحْمٌ، فَرَجَعَ بِأَصْحَابِهِ، فَأَكَلَ وَأَكَلُوا، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الصَّلَاةِ، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

الحكم: صحيح لغيره، وإسناده حسن، وصححه: الشيخ أحمد شاكر.

التخريج:

تخريج السياقة الأولى: حم ٢٣٧٧ "واللفظ له" / طب (١٠) / رقم ١٠٧٩٧ - "ولم يسق متنه" / تمهيد (٣) / ٣٤٣ - مختصرًا، والرواية له " (١٠).

تخريج السياقة الثانية: عب ٦٥٢ "والزيادة له" / طب (١٠) / رقم ١٠٧٥٦ - "واللفظ له" (١٠).

التحقيق:

رواه أحمد (٢٣٧٧) قال: ثنا يعقوب، ثنا أبي، عن محمد بن إسحاق، ثنا محمد بن عمرو بن عطاء بن عياش بن علقمة - أخو بني عامر بن لؤي - قال: دخلت على ابن عباس... فذكره مطولاً.

والد يعقوب هو إبراهيم بن سعد، ثقة حجة، وقد توبع:

فرواه الطبراني في (الكبير ١٠٧٩٧)، وابن عبد البر في (التمهيد ٣/ ٣٤٣) من طريق حماد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، به، بلفظ: «كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ، فَجَاءَ بِلَالٌ، فَأَذَنَهُ بِالصَّلَاةِ، فَخَرَجَ وَخَرَجْنَا مَعَهُ، فَاسْتَقْبَلْنَا هَدِيَّةً مِنْ خُبْزٍ وَلَحْمٍ، فَرَجَعَ وَرَجَعْنَا مَعَهُ، وَأَكَلْنَا، ثُمَّ خَرَجْنَا إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً».

وهذا لفظه في (التمهيد)، فأما الطبراني فلم يسق متنه، وأحال على رواية الوليد بن كثير المخرجة آنفاً.

وهذا إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح عدا محمد بن إسحاق بن يسار؛ استشهد به الشيخان، وهو صدوق مدلس، وقد صرح بالتحديث عند

أحمد، وصَحَّحَهُ أحمد شاكر.

ونخشى أن يكون تصريحه بالسمع وهماً؛ فقد رواه عبد الرزاق - ومن طريقه الطبراني في (الكبير ١٠٧٥٦) -، عن ابن جريج قال: سمعتُ محمد ابن إسحاق يُحدِّثُ عن خاله قال... فذكره بلفظ السياقة الثانية.

قال الطبراني: «وخال ابن إسحاق موسى بن يسار».

كذا قال، وهو وهمٌ عجيبٌ؛ فإن موسى بن يسار هو عمُّ ابن إسحاق، وليس بخاله، فجَلَّ مَنْ لا يسهو.

وقال ابنُ عَبدِ البرِّ: «يقولون: (إن خال محمد بن إسحاق محمد بن عمرو ابن حلحلة الدَّيْلِي) فإن كان كذلك فبين محمد بن إسحاق وبين محمد بن عمرو بن عطاء العامري في هذا الحديث - محمد بن عمرو بن حلحلة. ولمحمد بن عمرو بن حلحلة عن محمد بن عمرو بن عطاء أحاديث» (التمهيد ٣ / ٣٤٤، ٣٤٥).

وعلى كُلِّ فالحديثُ صحيحٌ بما سبق.



١٥- رِوَايَةٌ: «فَأْتِي بِصَحْفَةٍ فِيهَا لَحْمٌ وَخُبْزٌ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «عَجِبْتُ مِنْ نَاسٍ يَتَوَضَّؤْنَ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ، [١] [وَاللَّهِ مَا أَحَلَّتِ النَّارُ] (١) شَيْئًا قَطُّ وَلَا حَرَمَتْ! وَاللَّهِ، [٢] رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ تَوَضَّأَ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَأْتِي بِصَحْفَةٍ فِيهَا لَحْمٌ وَخُبْزٌ، فَأَكَلَ مِنْهَا [وَخَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ] (٣) وَلَمْ يَتَوَضَّأَ».

الحكم: صحيح بما سبق، وإسناده ضعيف.

التخريج:

طَب (١٠ / رقم ١٠٧٩١) / طَح (١ / ٦٤) "والزيادة الأولى له" / تد (٣ / ٣٣) "والزيادة الثانية والثالثة له".

التحقيق

رواه الطبراني في (الكبير ١٠٧٩١) قال: حدثنا مُطَّلِبُ بْنُ شُعَيْبٍ الأزدِي، ثنا عبد الله بن صالح، حدثني الليث، حدثني يزيد بن أبي حبيب، عن محمد بن عمرو بن حلحلة، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن ابن عباس، به.

ومطلب صدوق، وفيه كلام لا يضر هنا. انظر (اللسان ٧٧٨٥).


وعبد الله بن صالح فيه لين وضعف، وقد توبع:

فرواه الطحاوي من طريق أبي الأسود، عن ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، به نحوه، غير أن فيه: «وَاللَّهِ لَقَدْ جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِ يَوْمًا ثِيَابَهُ، ثُمَّ أَتَى بِثَرِيدٍ فَأَكَلَ...» إلخ.

(١) في المطبوع من التدوين: «النَّاسُ»، والمثبت هو الصواب، فالطبعة مليئة بالتحريف.

وابن لهيعة سيئ الحفظ، وكان يتلقن بأخرة .

وقد رواه القزويني في (التدوين) من طريق ابن أبي حبيب به . وفي السند قبله سقط، فلم يظهر لنا من راويه عنه، هل هو أحد السابقين؟ أم غيرهما؟ ويشهد لهذه الرواية الروايات السابقة .



١٦ - رَوَايَةٌ: «أُتِيَ بِكِتَابٍ مَشْوِيَةٍ»:

وَفِي رَوَايَةٍ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أُتِيَ بِكِتَابٍ مَشْوِيَةٍ، فَأَكَلَ مِنْهَا نَتْفًا (فَتَمَلَّى) ثُمَّ صَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ مِنْ ذَلِكَ».

🕌 **الحكم:** صحيح المتن بما سبق دون قوله: «فتملى»، وهذه الرواية سندها ضعيف، وضعفها أحمد شاكر.

اللغة:

قوله: «نُتْفًا»: من قولك: أعطاه نُتْفَةً من الطعام وغيره - بالضم - : شيئاً منه . وأفاد نُتْفًا من العلم . والنَّتْفَةُ - بالفتح - : النزعة الخفيفة (تاج العروس ٦١٢٩).

التخريج:

ح ٢٣٣٩ "واللفظ له"، ٣٢٩٥ "والرواية له" / طب (١٠) / رقم (١٠٦٦٣) / طح ٣٥٧ "ولم يسق متنه" .

السند:

رواه أحمد (٢٣٣٩) قال: ثنا عبد الوهاب الخفاف قال: أنا محمد بن

الزبير، عن علي بن عبد الله بن عباس، عن ابن عباس، به .
 ورواه الطحاوي في (شرح معاني الآثار) من طريق عبد الوهاب بسنده،
 ولم يسق متنه، محيلاً على ما قبله .
 ورواه أحمد (٣٢٩٥)، والطبراني في (الكبير) من طريق سعيد بن
 أبي عروبة، عن محمد بن الزبير، به .
 فمدار هذه الرواية على محمد بن الزبير .

التحقيق

إسناده ضعيف جداً؛ محمد بن الزبير هو التميمي الحنظلي، قال فيه الحافظ:
 «متروك» (التقريب ٥٨٨٥).

وقد اضطرب في متنه:

فمرة قال: «فَأَكَلَ مِنْهَا نَتْفًا»، أي: شيئاً قليلاً .
 ومرة قال: «فَأَكَلَ مِنْهَا فَتَمَلَّى»، من الامتلاء .

والأول هو الموافق لمعظم الروايات السابقة؛ ولذا قال أحمد شاكر في
 تعليقه على الموضع الأول: «إسناده ضعيف . . . ومعنى الحديث صحيح»،
 لكنه في الموضع الثاني أوهم ذلك أيضاً، حيث قال - بعد أن ضعف سنده -:
 «ومضى من طرق أخرى صحاح» .

قلنا: نعم، ولكن دون قوله: «فَتَمَلَّى» .



١٧- رَوَايَةٌ: «دَخَلَ عَلَى ضُبَاعَةَ»:

وَفِي رَوَايَةٍ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى ضُبَاعَةَ بِنْتِ الزُّبَيْرِ، فَأَكَلَ عِنْدَهَا كَيْفًا مِنْ لَحْمٍ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ، وَلَمْ يُحَدِّثْ وَضُوءًا».

وَفِي رَوَايَةٍ: «أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِ ضُبَاعَةَ [بِنْتِ الْحَارِثِ] كَيْفًا [عَرَفًا]، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ (وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً)».

الحكم: صحيح المتن دون قوله: «دَخَلَ عَلَى ضُبَاعَةَ...» وقوله: «بيت ضُبَاعَةَ...» والمحموظ ما في الصحيحين: «أَنَّهُ أَكَلَ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ». وهذا إسناد ضعيف.

الفوائد:

قال الحافظ ابن حجر - عند شرح حديث عبد الله بن عباسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ كَيْفَ شَاةٍ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ -:

«أَفَادَ الْقَاضِي إِسْمَاعِيلُ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ فِي بَيْتِ ضُبَاعَةَ بِنْتِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَهِيَ بِنْتُ عَمِّ النَّبِيِّ ﷺ. وَيُحْتَمَلُ أَنَّهُ كَانَ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ، كَمَا سَيَأْتِي مِنْ حَدِيثِهَا، وَهِيَ خَالَةُ ابْنِ عَبَّاسٍ، كَمَا أَنَّ ضُبَاعَةَ بِنْتُ عَمِّهِ» (فتح الباري / ١ / ٣١١).

قلنا: هذا إذا ثبت الحديث، أما وقد تبين ضعف الحديث، فيبقى الصحيح من ذلك ما رواه الشيخان من أن ذلك كان في بيت ميمونة. والله أعلم.

التخريج:

تخريج السياقة الأولى: [رحم ٣٢٨٧ "واللفظ له" / ناسخ ٦٩].

تخريج السياقة الثانية: [طب (١٠) / رقم ١٠٦٥٩ - "والزيادتان والرواية

له "، (١٠٦٦١ "مختصرًا، وعنده الزيادة الأولى" / ناسخ ٦٨ "واللفظ له" / مسند ابن عباس للقاضي إسماعيل بن إسحاق (مغلطاي ٢ / ٤٠) "مختصرًا، وعنده الزيادة الأولى" .

التحقيق

مداره على علي بن عبد الله بن عباس، ورؤي عنه من طريقين:

الطريق الأول: رواه الحجاج بن أرطاة، واختلف عنه على وجهين:

الوجه الأول: أخرجه أحمدُ قال: ثنا يزيد - يعني ابن هارون - أنا الحجاج، عن الحسن بن سعد، عن علي بن عبد الله بن عباس، عن أبيه، بلفظ السياقة الأولى.

وأخرجه ابن شاهين في (ناسخ الحديث ومنسوخه ٦٩) من طريق يزيد بن هارون، به.

وهذا إسناد ضعيف؛ فيه حجاج بن أرطاة؛ روى له مسلم مقرونًا بغيره. وقال عنه الحافظ: «صدوق كثير الخطأ والتدليس» (التقريب ١١١٩).

قلنا: وقد عنعن.

الوجه الثاني: رواه الطبراني في (الكبير ١٠٦٦١) من طريق مسدد.

وابن شاهين في (ناسخ الحديث ومنسوخه ٦٨) من طريق علي بن حرب. كلاهما عن أبي معاوية، عن الحجاج بن أرطاة، عن سعد بن إبراهيم، عن علي بن عبد الله بن عباس، عن ابن عباس، به، بلفظ السياقة الثانية. وكذا رواه القاضي إسماعيل بن إسحاق من طريق أبي معاوية، كما في (شرح ابن ماجه لمغلطاي).

فجعل أبو معاوية شيخ الحجاج هو سعد بن إبراهيم، وليس الحسن بن سعد كما رواه يزيد.

وهذا أيضًا إسناد ضعيف؛ لضعف الحجاج وعننته.

الطريق الثاني: رواه الطبراني في (الكبير ١٠٦٥٩) قال: حدثنا عبد الرحمن ابن سلم الرازي، ثنا سهل بن عثمان، ثنا أبو معاوية، عن هشام بن عروة، عن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس، عن أبيه، عن جده، به، بلفظ السياقة الثانية، وفيها ضباعة بنت الحارث!!

وهذا إسناد رجاله رجال ثقات عدا سهل بن عثمان، وإن كان أحد الحفاظ إلا أن له غرائب كما قال ابن حجر (التقريب ٢٦٦٤)، وهذا منها. فالصحيح ما رواه مسدد وعلي بن حرب، عن أبي معاوية، عن حجاج، كما تقدم.

قلنا: كلا الوجهين مع ضعفهما غير محفوظين؛ لأن المحفوظ عن علي بن عبد الله بن عباس ما رواه الزهري ومحمد بن علي بن عبد الله، عنه عن ابن عباس، قال: «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ عَرَقًا - أَوْ: لَحْمًا - ثُمَّ صَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ، وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً» رواه مسلم (٣٥٤).

وجاء في الصحيحين (البخاري ٢١٠)، و(مسلم ٣٥٦)، من حديث ميمونة أن ذلك حَدَثَ فِي بَيْتِهَا. وهو الصواب.



١٨- رَوَايَةٌ: «وَمَسَحَ يَدَهُ بِالْحَائِطِ»:

وَفِي رَوَايَةٍ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِجَفْنَةٍ مِنْ ثَرِيدٍ وَهُوَ يُرِيدُ صَلَاةَ الْمَغْرِبِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذَا رِزْقُ سَاقِهِ اللَّهُ إِلَيْكُمْ قَبْلَ صَلَاتِكُمْ»، فَأَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَمْضِمْضْ، وَلَمْ يَغْسِلْ يَدَهُ، وَمَسَحَ يَدَهُ بِالْحَائِطِ.

❁ **الحكم:** منكرٌ بهذا اللفظ، وإسناده ضعيفٌ.

التخريج:

﴿عد (٦ / ٢٨٣) / محد (١ / ٤٠٧) / أصبهان (٢ / ٣٢٣)﴾.

السند:

رواه ابنُ عَدِيٍّ فِي (الكامِل) قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن ياسين، وأبو عروبة، قالوا: حدثنا الوليد بن عمرو بن سُكَيْنِ، حدثنا صُغْدِيٌّ بن سِنان، حدثنا يونس بن عُبيد، عن عطاء، عن ابن عباس، به.
ورواه أبو الشيخ - وعنه أبو نُعَيْمٍ - قال: حدثنا محمد بن جعفر الشعيري، قال: ثنا الوليد بن عمرو بن سكين^(١)، قال: ثنا صغدي بن سنان، قال: ثنا يونس، عن عطاء، عن ابن عباس، به.

التحقيق:

هذا إسناده ضعيفٌ؛ لضعف صغدي كما في (اللسان ٣٩٢٨)، ولجهالة حال يونس وهو الأصبهاني، ترجم له أبو الشيخ وأبو نُعَيْمٍ، وقال: «قيل: يونس

(١) تحرّف في (طبقات المحدثين) إلى: «سُفْيَان»، وجاء على الصواب في (أخبار أصبهان)، وهو المذكور في تلاميذ صغدي، وذكر في تلاميذه الشعيري.

ابن أبي عمر الأصبهاني، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.



١٩ - رَوَايَةٌ: «ثُمَّ مَضَمَضَ، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ»:

وَفِي رَوَايَةٍ عَنْهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ وَهُوَ يُرِيدُ الصَّلَاةَ، فَمَرَّ بِقَدْرِ تَفُورٍ، فَأَخَذَ مِنْهَا عَرَقًا - أَوْ: كَيْفًا - فَأَكَلَهُ، ثُمَّ مَضَمَضَ، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

❁ **الحكم: منكر، وإسناده ساقط.** والمحفوظ عن ابن عباس في هذا الحديث أنه ﷺ خرج إلى الصلاة دون أن يمس ماء، لا توضع ولا تمضمض.

التخريج:

ش ٥٢٨ "واللفظ له" / سراج (مغلطاي ٢ / ٣٩).

السند:

قال ابن أبي شيبة: حدثنا هشيم قال: أخبرنا جابر الجعفي، عن أبي جعفر، عن ابن عباس، به.

ورواه السراج من طريق هشيم به. وأبو جعفر هو محمد الباقر.

التحقيق:

هذا إسناد ساقط؛ جابر الجعفي متروك متهم، كما تقدم مراراً.

وروايته هذه منكرة، فقد سبق في الصحيح أنه ﷺ أكل ذلك، ثم خرج إلى الصلاة ولم يمس ماءً. وصرح في روايات أخر بأنه لم يمضمض. وقد سبق تحقيقها.

بل رواه أحمد (٢١٥٣)، والطبراني في (الكبير ١٠٧٤١)، وابن شاهين

في (ناسخه ٦٧) من طريق هُشيم به، دون ذكر المضمضة؛ ولذا ذكرنا هذه المواضع تحت رواية البخاري.

وقد رواه الجعفي من وجه آخر بلفظ آخر كما في الرواية الآتية.



٢٠- رواية: «في المسجد»:

وفي رواية عنه قال: «أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِكَتِفِ شَاةٍ فِي الْمَسْجِدِ فَأَكَلَهَا، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ، وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً».

الحكم: صحيح المتن دون ذكر المسجد. وإسناده وإه.

التخريج:

طب (١٢) / رقم ١٢٥٧٢ - "واللفظ له" / حل (٤) / (٣٣١).

السند:

قال الطبراني: حدثنا محمد بن جابان الجنديسابوري، ثنا محمد بن علي ابن الحسن بن شقيق المروزي، حدثني أبي، ثنا أبو حمزة، عن جابر، عن الشعبي، عن ابن عباس، به.

ورواه أبو نُعَيْمٍ من طريق ابن راهويه، قال: ثنا أحمد بن أيوب، عن أبي حمزة السُّكَّرِيِّ، عن جابر، عن عامر، عن ابن عباس، به.

ثم قال: «رواه (علي بن الحسن)^(١) بن شقيق، عن أبي حمزة نحوه».

التحقيق:

(١) وقع في المطبوع: «الحسن بن علي»! فإن لم يكن الخطأ من الناسخ، فقد =

إسناده واه؛ لأجل جابر الجعفي كما تقدّم، وقد انفرد هنا بأمرين:

الأمر الأول: روايته له عن الشعبي؛ ولذا قال أبو نُعَيْمٍ - عقبه - : «هذا حديثٌ غريبٌ من حديثِ الشعبيِّ، تفرّدَ به أبو حمزة السكريُّ عن جابرٍ». **الأمر الثاني:** ذكره أن ذلك كان في المسجد. وقد سبقَ من طرقٍ صحيحةٍ وحسنةٍ أن ذلك كان في بيت ميمونة، وكذلك رواه الشيخان من حديث ميمونة كما تقدم.



٢١- رِوَايَةٌ: «فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ أُتِيَ بِعَرَقٍ»:

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْهُ قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ أُتِيَ بِعَرَقٍ، وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ [أَوْ] يَوْمَ النَّحْرِ، فَانْتَهَسَ^(١) مِنْهُ [فَضْلًا] ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

🕌 **الحكم:** منكرٌ، وإسناده ضعيفٌ. والمحفوظُ عن ابنِ عباسٍ في هذا الحديث أن ذلك كان في بيتِ ميمونة رضي الله عنها.

التخريج:

طَب (١٠) / رقم ١٠٧٩٥ - "واللفظ له" / طس ٥٣٢٠ "والزيادتان له" .

= انقلب اسمه على المصنف.

(١) في المطبوع من (الأوسط) (فانتَهَسَ)، وقيل هما بمعنى. وانظر ما سطرناه تحت رواية أبي داود في الانتهاس من الكتف.

السند:

رواه الطبراني في (الكبير) قال: حدثنا محمد بن السري بن مهران الناقد البغدادي ومحمد بن عثمان بن أبي شيبة، قالوا: ثنا عبد الله بن عمر بن أبان، ثنا عنبة بن عبد الواحد، عن أيوب بن عتبة، عن يحيى بن أبي كثير، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن محمد بن عمرو، عن ابن عباس، به.


ورواه الطبراني في (الأوسط) عن محمد بن السري، عن عبد الله بن عمر ابن أبان، به.

قال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن يحيى بن أبي كثير إلا أيوب بن عتبة، تفرد به عنبة بن عبد الواحد».

التحقيق

إسناده ضعيف؛ فيه أيوب بن عتبة اليمامي، وهو ضعيف كما في (التقريب) (٦١٩).

وقد جعل أيوب هذه الحادثة بمكة في حجة الوداع!! والمحفوظ من رواية الثقات أن ذلك كان في بيت ميمونة.



٢٢- رَوَايَةٌ: «يَسِيلُ عَلَى لِحْيَتِهِ أَمْشَاجٌ مِنْ دَمٍ وَمَاءٍ»:

وَفِي رَوَايَةٍ عَنْهُ قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ ذِرَاعًا - أَوْ: كَتِفًا - مَشْوِيَةً يَسِيلُ عَلَى لِحْيَتِهِ أَمْشَاجٌ مِنْ دَمٍ وَمَاءٍ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

الحكم: منكرٌ بهذا السياق، وإسناده ضعيفٌ معلولٌ.

التخريج:

عد (٤ / ٤٣٣) / سنن ابن أبي داود^(١) (مغلطاي ٢ / ٣٩).

السند:

قال ابنُ عَدِيٍّ: ثنا ابن حماد وعبد الله بن سليمان بن الأشعث قالا: ثنا موسى بن عامر، ثنا الوليد، ثنا الأوزاعي، حدثني داود بن علي، عن أبيه، عن جده ابن عباس، به. وهو في سنن ابن أبي داود، وهو عبد الله بن سليمان بن الأشعث.

التحقيق:

إسناده ضعيفٌ؛ داود بن علي بن عبد الله بن عباس قال فيه ابن معين: «أرجو أنه ليس يكذب» (الجرح ٣ / ٤١٩)، وذكره ابن حبان في (الثقات ٦ / ٢٨١) وقال: «يُخْطِئُ»، وقال ابنُ عَدِيٍّ: «لا بأس برواياته عن أبيه عن جده» (الكامل ٤ / ٤٣٨ - ٤٣٩) وقال البزار: «لم يكن بالقوي في الحديث، على أنه لا يُتوهم عليه إلا الصدق» (المسند ١١ / ٣٩٥)، وقال الحافظ: «مقبولٌ»

(١) وقع في مطبوع شرح ابن ماجه: «وفي سنن أبي داود»!! سقط منه لفظة «ابن»، وقد رواه ابن عدي عن ابن أبي داود كما ذكر أعلاه.

(التقريب ١٨٠٢).

وموسى بن عامر: «صدوق له أوهام» (التقريب ٦٩٧٩)، **وقد خولف فيه؛** فرواه الحسين بن إدريس الهروي الحافظ، في (جزء من حديثه ١٦) عن عثمان بن إسماعيل الدمشقي، نا الوليد، نا الأوزاعي، عن داود بن علي، عن جده، به. فأسقط منه عليًا والد داود، فصارَ منقطعًا.

وعثمان هذا روى عنه جماعة، منهم ابن ماجه، ولا يُعرف فيه جرحٌ ولا توثيقٌ، وقال ابنُ حَجَرٍ: «مقبولٌ» (التقريب ٤٤٥٠). فليس هو بأحسن حالًا من ابن عامر.

وقد خالفهما جميعًا في سنده ومنتَه دحيم الحافظ.

فقد رواه ابنُ ماجه (٤٩٣) عن عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي، ثنا الوليد بن مسلم، ثنا الأوزاعي، ثنا الزهري، عن جعفر بن عمرو بن أمية، عن أبيه، وعن علي بن عبد الله بن عباس، عن أبيه، كلاهما شهد على رسول الله ﷺ «أَنَّهُ أَكَلَ طَعَامًا مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ». وقد سبق تخريجه والكلام على إسناده.

قال الشيخ محمد عمرو عبد اللطيف رَحِمَهُ اللهُ: «وعبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي هو دُحيم الثقة الحافظ المتقن، ومن أئمة الجرح والتعديل، خالف موسى بن عامر، راويه عن الوليد عند ابنِ عَدِيٍّ، فجعله عن الأوزاعي عن الزهري عن جعفر بن عمرو بن أمية عن أبيه، وعن علي بن عبد الله بن عباس عن أبيه، وليس عن الأوزاعي عن داود بن علي عن أبيه عن جده. ثم يأت بهذه اللفظة المنكرة جدًّا: «يَسِيلُ عَلَى لِحْيَتِهِ أَمْشَاجٌ مِنْ دَمٍ وَمَاءٍ»، ولم يتفرد بالحديث الأوزاعي عن الزهري، فروى أصله عنه عن

جعفر بن عمرو بن أمية عن أبيه: عقيل، وصالح بن كيسان، وإبراهيم بن سعد، وشعيب بن أبي حمزة، ومعمر، ويونس، وعمرو بن الحارث، كما في (تحفة الأشراف ١٠٧٠٠) «(أحاديث ومرويات في الميزان ٣ / ١٧٠).

قلنا: وكذلك حديث ابن عباس .

فقد رواه ابنُ الجعد (٣٤٠٩) - ومن طريقه الطبراني في (الكبير ١٠٦٦٠) - عن ابنِ ثوبان، عن داود بن علي، أن أباه أخبره عن جده ابن عباس قال: «أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَحْمًا، ثُمَّ صَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ». ليس فيه تلك اللفظة المنكرة جدًا.

وكذلك رواه الزهري ومحمد - أخو داود - عن علي بن عبد الله بن عباس، عن ابن عباس، به، دون ذكر إسالة الأمشاج على لحيته ﷺ، وكذلك رواه غير واحد عن ابن عباس بدونها كما تقدم ذكره.

فهذه الزيادة منكرة جدًا كما نصَّ عليه الشيخ رحمه الله وطيب ثراه.



[٢٢٢٦ط] حَدِيثُ أَبِي رَافِعٍ:

عَنْ أَبِي رَافِعٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «أَشْهَدُ لَكُنْتُ أَشْوِي لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَطْنَ الشَّاةِ [وَقَدْ تَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ، فَيَأْكُلُ مِنْهُ]، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأَ».

✽ الحكم: صحيح (م).

التخريج:

م ٣٥٧ "واللفظ له" / كن ٦٨٣٥ "والزيادة له ولغيره" / ك ٧٢٩٧،
٧٢٩٨ / عه ٨٢٢ / بز ٣٨٧٥ "والرواية له ولغيره" / طب (١ / ٣٢٤،
٣٢٨، ٣٢٩ / ٩٦٦، ٩٧٩، ٩٨١، ٩٨٤) / هق ٧٢٧ / مسن ٧٨٩ / تخ
(٣ / ١٠٦ - ١٠٧) / كما (١٥ / ٢٥٠) / ني ٧١٣ / قا (١ / ٤٤).

السند:

قال مسلم: حدثني أحمد بن عيسى، حدثنا ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، قال: وحدثني سعيد بن أبي هلال، عن عبد الله بن عبيد الله بن أبي رافع، عن أبي غطفان، عن أبي رافع... به.

تحقيق الزيادة:

أخرجها النسائي في (الكبرى ٦٨٣٥) قال: أخبرني محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، عن شعيب، قال: حدثنا الليث، عن خالد، عن سعيد بن أبي هلال، عن ابن أبي رافع، عن أبي غطفان، حدثه عن أبي رافع، به. وابن أبي رافع هو عبد الله بن عبيد الله بن أبي رافع، كما جاء به مصرحاً في رواية مسلم.

وكذا رواه الحاكم في (المستدرک ٧٢٩٨) عن أبي العباس، أنبا محمد بن

عبد الله بن الحكم، أخبرني أبي، وشعيب بن الليث، حدثنا الليث بن سعد، به^(١).

وهذا إسنادٌ صحيحٌ، كسابقه.

وقال الحاكم - عقبه -: «هذا حديثٌ صحيحٌ الإسنادِ على شرطِ الشيخين، ولم يخرجاه».

قلنا: وفيه نظر؛ فإن أبا غطفان المريّ ليس من رجال البخاري، وإنما هو من رجال مسلم وحده، وقد أخرجه مسلم فلا وجه لاستدراكه.

وللحديث بنحو هذه السياقة طرق أخرى:

منها: ما رواه الطبراني في (الكبير ٩٧٩) من طريق عبادل بن علي، عن عمر بن أبان، عن أبي غطفان، بنحوه.

ورواه الطبراني (٩٨٤) من طريق حفص بن سليمان، عن سماك بن حرب، عن شُرْحُبَيْل بن سعد، عن أبي رافع، به.

وسنْدُهُما ضعيفٌ، وقد جاء من هذين الطريقتين وغيرهما بألفاظٍ أُخْر، انظر الروايات التالية.



(١) إلا أنه سقط من نسخ الحاكم: (عبد الله بن) فجاء كأنه من رواية والده (عبيد الله بن أبي رافع)، وقد صوبه محققو طبعة التأصيل من (الإتحاف).

وكذا وقع هذا الخطأ في (مسند الروياني ٧١٣)، وقد رواه من طريق عبد الله بن صالح عن الليث به. فإن لم يكن هذا من أخطاء النساخ، فهو من أوهام عبد الله بن صالح، فهو سيئ الحفظ.

١ - رَوَايَةٌ: «ذَبَحْنَا لِرَسُولِ اللَّهِ»:

وَفِي رَوَايَةٍ: «ذَبَحْنَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَاةً، فَأَمَرْنَا فَعَالَجَنَا (فَقَلَيْتُ) لَهُ شَيْئًا مِنْ بَطْنِهَا، فَأَكَل، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

🌟 **الحكم: إسناده حسن، وهو صحيح بما قبله.**

التخريج:

رحم ٢٣٨٥٥، ٢٣٨٦٨ / ني ٧١٢ / طب (١ / رقم ٩٨٠) / كما (١٥) / (٢٥١).

السند:

أخرجه أحمد (٢٣٨٥٥) قال: حدثنا أحمد بن الحجاج، أخبرنا حاتم بن إسماعيل، عن محمد بن عجلان، عن عبّاد بن عبيد الله بن أبي رافع، عن أبي غطفان، عن أبي رافع، به.

وفي (٢٣٨٦٨) قال: حدثنا علي بن بحر، حدثنا حاتم بن إسماعيل، به. ورواه الروياني من طريق حاتم، به.

ورواه الطبراني والمزي من طريق يحيى بن أيوب الغافقي، عن ابن عجلان، به.

التحقيق

إسناده حسن من أجل محمد بن عجلان، قال ابن حجر فيه: «صدوق، إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة» (التقريب ٦١٣٦).

والراوي عنه حاتم بن إسماعيل: «صحيح الكتاب، صدوق يهّم» (التقريب ٩٩٤).

وقد تابعه يحيى بن أيوب الغافقي المصري .

تنبيه:

عَبَادُ هذا لقب عبد الله بن عبيد الله بن أبي رافع، كان محمد بن عجلان يسميه عبَادًا .

وسمَّاهُ في رواية الطبرانيّ عبادل . وهو وهم من أحد الرواة؛ لأنَّ عبادل هذا لقب عبيد الله بن علي بن أبي رافع المدني (لين الحديث) .

والصحيحُ ما جاء عند أحمد أنه عباد؛ ولذلك أوردَ المزيُّ هذا الحديثَ من طريق يحيى بن أيوب، عن محمد بن عجلان، عن عباد من ولد أبي رافع . . . الحديث، وذلك في ترجمة عبد الله بن عبيد الله بن أبي رافع .



٢- رِوَايَةٌ: «أَكَلَ مِنْ لَحْمِ شَاةٍ»:

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ مِنْ لَحْمِ شَاةٍ، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

🌀 **الحكم:** صحيح المتن كما سبق، وهذا إسنادٌ ضعيفٌ.

التخريج:

طَب (١ / رقم ٩٨٢ - "واللفظ له")، ٩٨٣ / طس ٧٢٩.

التحقيق

لهذه الرواية طريقتان:

الطريق الأول:

رواه الطبراني في (المعجم الكبير ٩٨٢)، و(الأوسط ٧٢٩)، من طريق رُوِّحِ بْنِ الْقَاسِمِ، عن محمد بن المنكدر^(١)، عن أبي رافع بلفظ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ مِنْ لَحْمِ شَاةٍ، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

وهذا إسنادٌ منقطعٌ؛ محمد بن المنكدر عن أبي رافع مرسل (تهذيب الكمال ٢٦ / ٥٠٥).

قلنا: وقد اختلف على ابن المنكدر اختلافًا كبيرًا. وسيأتي عند ذكر روايات جابر الاختلافات على محمد بن المنكدر فيه.

(١) سقط (محمد بن المنكدر) من (المعجم الأوسط) المطبوع، قال محققه: كذا الإسناد بالأصل.


قلنا: وهو في (الكبير) بنفس سند (الأوسط) مع ذكر ابن المنكدر، فالظاهر أنه سقط من النسخ.

الطريق الثاني:

رواه الطبراني في (الكبير ٩٨٣) قال: حدثنا الحسن بن العباس الرازي، ثنا عبد المؤمن بن علي، ثنا عبد السلام بن حرب، عن أبي خالد الدالاني، عن شرحبيل بن سعد، عن أبي رافع «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ لَحْمًا، ثُمَّ صَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

وإسناده ضعيف جداً؛ فشرحبيل بن سعد وهما مالك، واتهمه بعضهم، وضعفه ابن معين وغيره، وقال ابن عدي وغيره: «هو إلى الضعف أقرب» (الكامل ٦ / ١٨١)، و(تهذيب التهذيب ٤ / ٣٢١).

والراوي عنه أبو خالد الدالاني مختلف فيه، ولخص حاله الحافظ بقوله: «صدوق يخطئ كثيراً، وكان يدلس» (التقريب ٨٠٧٢).



٣- رَوَايَةٌ: «وَلَمْ يَتَمَضَّمْ»:

وَفِي رَوَايَةٍ بِلَفْظٍ: «ذَبَحْنَا لِلنَّبِيِّ ﷺ عَنَاقًا، فَأَكَلَ، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ، وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً، وَلَمْ يَتَمَضَّمْ».

وَفِي رَوَايَةٍ قَالَ: «ذَبَحْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَاةً بِشَطَاظٍ، وَشَوَيْتُهُ، فَأَكَلَ وَلَمْ يَتَمَضَّمْ، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

❁ **الحكم:** صحيح المتن دون ذكر المضمضة والشطّاظ. وإسناده ضعيف.

التخريج:

طَب (١ / رقم ٩٤٤ - بلفظ السياقة الأولى"، ٩٤٥ - " بلفظ السياقة الثانية") .

السند:

أخرجه الطبراني في (الكبير) من طريقين، عن مندل بن علي، عن محمد ابن عبيد الله بن أبي رافع، عن أبيه، عن جده، به .

الأول: رواه عن الحسين بن إسحاق التستري، ثنا يحيى الجماني عنه . . .

به .

الثاني: رواه عن إبراهيم بن نائلة الأصبهاني، ثنا إسماعيل بن عمرو

البحلي عنه . . . به .

التحقيق:

هذا إسنادٌ ضعيفٌ، فيه علتان:


الأولى: مندل بن علي؛ قال فيه ابن حجر: «ضعيف» (التقريب ٦٨٨٣).

الثانية: محمد بن عبيد الله بن أبي رافع؛ قال فيه الذهبي: «ضعفه» (الكاشف ٥٠٢٢) وقال ابن حجر: «ضعيف» (التقريب ٦١٠٦).

كما أن الإسناد إلى المدار لا يصح:

أما الجماني فمتهم بسرقة الحديث (التقريب ٧٥٩١).

وأما البجلي، فصاحب غرائب ومناكير، وقد ضعفه أبو حاتم والعقيلي والدارقطني... وغيرهم. انظر (لسان الميزان ١ / ٤٢٥).



٤ - **رواية:** «وَأْتِيَ بِكَتِفِ شَاةٍ فَأَكَلَهَا... وَلَمْ يَمَسَّ قَطْرَةَ مَاءٍ»:

وفي رواية: «أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَأْتِيَ بِكَتِفِ شَاةٍ فَأَكَلَهَا، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ، وَلَمْ يَمَسَّ قَطْرَةَ مَاءٍ».

الحكم: **ضعيف بلفظ «الكتف»**، والمحفوظ «بطن شاة».

التخريج:

ح ٢٣٨٦٧ / ش ٥٣٣ / مش (خيرة ١/٦٢٦) / تخ (٣ / ١٠٦) /
أثرم ١٦٣ / بز ٣٨٦٥ / طح (١ / ٦٦ / ٣٨٧) / طس ٩١٤١، ٩٦٠ / طب
(١ / رقم ٩٥٩) / كر (٢١ / ٣٠٠، ٢٣ / ٣٤٣).

التحقيق:

لهذه الرواية أربعة طرق عن أبي رافع:

الطريق الأول: رواه أحمد، والبخاري، والطبراني في (الكبير ٩٦٠)، والطحاوي في (شرح معاني الآثار) من طريق عبد العزيز الدراوردي.

ورواه البخاري في (التاريخ الكبير)، والطبراني في (الكبير ٩٥٩)، من طريق محمد بن جعفر الزرقى .

كلاهما عن عمرو بن أبي عمرو، عن المغيرة بن أبي رافع، عن أبي رافع، به .

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه علتان:

العلة الأولى: المغيرة بن أبي رافع، ذكره البخاري في (التاريخ الكبير ٧ / ٣١٧)، وابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل ٨ / ٢١٨)، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. بينما ذكره ابن حبان في (الثقات ٥ / ٤٠٧)، وقال ابن حجر في (التعجيل ٢ / ٢٧٨): «ذكره ابن حبان في ثقات التابعين».

العلة الثانية: الاختلاف على عمرو بن أبي عمرو:

فرواه الدراوردي ومحمد بن جعفر عنه كما سبق، فسَمَّى شيخه: (المغيرة ابن أبي رافع).

وخالفهما سليمان بن بلال فقال: حدثني عمرو بن أبي عمرو، عن حنين ابن أبي المغيرة، عن أبي رافع قال: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ كَتِفًا، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً».

وهذا إسنادٌ رجاله رجال الصحيح سوى حنين بن أبي المغيرة، ذكره البخاري في (التاريخ الكبير ٣ / ١٠٦)، وابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل ٣ / ٢٨٦) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. بينما ذكره ابن حبان في (الثقات ٤ / ١٨٧).

ولا نرى هذا الاختلاف إلا من قبل عمرو أبي عثمان.

فهو وإن كان من رجال الصحيح، ووَثَّقَهُ أبو زرعةَ والعجليُّ، وقال أحمدٌ، وأبو حاتم، وابنُ عَدِيٍّ: «ليس به بأس، ولا بأس به».

فقد قال يحيى بن معين: «في حديثه ضَعْفٌ، ليس بالقويِّ، وليس بحجة، وعلقمة بن أبي علقمة أوثَقُ منه». وفي موضع: «ليس بذاك القوي»، وفي موضع ثالث: «ضعيف».

وقال أبو داود: «ليس هو بذاك».

وقال النسائيُّ: «ليس بالقويِّ».

وقال عثمانُ الدارميُّ - في حديث رواه في الأُطعمة - : «هذا الحديث فيه ضَعْفٌ من أجل عمرو بن أبي عمرو».

وقال الساجيُّ: «صدوقٌ إلا أنه يهْمٌ». وكذا قال الأزديُّ.

وقال الطحاويُّ: «تُكَلِّمَ في روايته بغير إسقاطٍ». انظر (تهذيب الكمال ٢٢ / ١٦٨ - ١٧١)، و(تهذيب التهذيب ٨ / ٨٣).

وقال الجوزجانيُّ: «مضطربُ الحديثِ» (أحوال الرجال ٢٠٦).

وذكره ابنُ حِبَّانَ في (الثقات ٥ / ١٨٥): وقال: «ربما أخطأ، يُعتبر حديثه من رواية الثقات عنه».

ولَخَّصَ حاله ابنُ حَجَرٍ، فقال: «ثقةٌ ربما وهم» (التقريب ٥٠٨٣).

قلنا: ومع اضطرابه، فقد وهم في متنه، حيث قال: «كتف شاة»، والمحفوظ: «بطن شاة» كما سبق.

وأورد الدارقطنيُّ الخلاف - في (المؤتلف والمختلف ١ / ٣٧٠)، فقال في ترجمة حنين - **فقال:** «حنين بن أبي المغيرة، عن أبي رافع مولى النبي ﷺ،

روى حديثه سليمان بن بلال، عن عمرو بن أبي عمرو، عنه. واختلف على عمرو بن أبي عمرو فيه، فقال الدراوردي ومحمد بن جعفر، عن عمرو، عن المغيرة بن أبي رافع.

الطريق الثاني: رواه ابنُ عساكر في (تاريخ دمشق ٢١ / ٣٠٠) من طريق أبي بكر ابن المقرئ، أنا أبو يعلى، نا محمد بن إسماعيل بن أبي سَمِينَةَ، نا محمد بن خالد الحنفي، نا سعيد بن مسلم بن بَانَك، عن عبادل عن عمر (!) ابن أبان عن أبي غطفان، عن أبي رافع قال: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ انْتَشَلَ كَتِفًا، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

وسندهُ ضعيفٌ، عبادل لقب عبيد الله بن علي بن أبي رافع، وهو لينُ الحديثِ (التقريب ٤٣٢٢).

وعمر بن أبان كذا وقع هنا، وكذا رواه الطبراني في (الكبير ٩٧٩)، والبخاري في (التاريخ الكبير ٣ / ١٠٧) من طريق إسماعيل بن أبي أويس، ثنا سعيد بن مسلم بن بانك، عن عبادل^(١) بن علي بن أبي رافع، عن عمر بن أبان، عن أبي غطفان بن طريف المري، عن أبي رافع به.

ولفظ الطبراني: «أَنَّه شَوَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَحْمًا، وَأَكَلَ مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ صَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

وابنُ أبي أويس فيه لين، وقد خالفه عبد العزيز بن عبد الله الأوسي أحد شيوخ البخاري الثقات، فسماه (عمرو بن أبان بن عثمان)، رواه عنه البخاري

(١) وقع في مطبوع (التاريخ الكبير ٣ / ١٠٧): «عباد»، والصواب المثبت كما في ترجمة عبيد الله بن علي، وقد جاء قبله بسطرين من رواية الأوسي على الصواب (التاريخ ٣ / ١٠٦).

في (التاريخ الكبير ٣ / ١٠٦)، وعمرو بن أبان هذا قال فيه ابن حجر: «مقبول» (التقريب ٤٩٨٥).

الطريق الثالث: رواه ابن عساكر في (تاريخ دمشق) من طريق روح بن القاسم، عن محمد بن المنكدر، عن أبي رافع بنحوه. وهذا إسناد منقطع؛ محمد بن المنكدر عن أبي رافع مرسل. انظر (تهذيب الكمال ٢٦ / ٥٠٥).

الطريق الرابع: رواه الطبراني في (الأوسط) قال: حدثنا مسعدة بن سعد، ثنا إبراهيم بن المنذر، نا معن بن عيسى، عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي رافع، «أنه أتى رسول الله ﷺ بكتف شاة، فأكلها، ولم يتوضأ».

وقال: «لم يرو هذا الحديث عن زيد بن أسلم إلا هشام بن سعد، تفرد به معن بن عيسى».

وهذا إسناد رجاله ثقات، سوى هشام بن سعد، متكلم فيه من قبل حفظه؛ ولذا قال الحافظ: «صدوق له أوهام» (التقريب ٧٢٩٤).

قلنا: ولكن هذا لا يضره هنا؛ لأنه من روايته عن زيد بن أسلم، وقد قال أبو داود: «هشام بن سعد أثبت الناس في زيد بن أسلم» (تهذيب الكمال ٣٠ / ٢٠٨).

وصحح روايته هذه أبو حاتم؛ فقال ابنه: «وسألت أبي عن حديث رواه الليث بن سعد، عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس: «أن النبي ﷺ أكل لحم شاة، ثم صلى ولم يتوضأ». ورواه معن، عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء، عن أبي رافع، عن

النبي ﷺ؛ فقال أبي: جميعاً صحيحين^(١)؛ حدثنا إبراهيم بن المنذر، عن معن بن عيسى، عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء، عن أبي رافع وابن عباس، عن النبي ﷺ؛ جَمَعَهُمَا (العلل لابن أبي حاتم ٢٥).



٥ - رَوَايَةٌ: «فَمَرَّ بِقَدْرِ لِبَعْضِ أَهْلِهِ»:

وَفِي رَوَايَةٍ: «كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَرَّ بِقَدْرِ لِبَعْضِ أَهْلِهِ فِيهَا لَحْمٌ يُطْبَخُ، فَتَاوَلَهُ بَعْضُهُمْ مِنْهَا كَتِفًا، فَأَكَلَهَا وَهُوَ قَائِمٌ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

❖ الحكم: منكرٌ بهذا السياق، وأنكره: الألباني.

التخريج:

حج ٥٢٧٧ / طب (١ / رقم ٩٨٥) / عد (٦ / ٥٤٢).

السند:

أخرجه ابنُ حَبَّانَ قال: أخبرنا الحسين بن محمد بن أبي معشر، قال: حدثنا محمد بن وهب بن أبي كريمة، قال: حدثنا محمد بن سلمة، عن أبي عبد الرحيم، عن زيد بن أبي أنيسة، عن شُرْحَيْلِ بْنِ سَعْدِ الْأَنْصَارِيِّ، عن أبي رافع مولى رسول الله ﷺ، به.

(١) قال محققو (علل ابن أبي حاتم): «كذا في جميع النسخ: «صحيحين» بياء قبل النون، والجماداة أن يكون (صحيحان)؛ لأنه خبر لمبتدأ محذوف، والتقدير: هما جميعاً صحيحان، وهو مثني؛ فكان حقه أن يرفع بالألف، لكن ما في النسخ صحيحٌ عربيَّةٌ، وله وجهان:» ثم ذكروهما.

ورواه الطبراني في (الكبير)، وابن عدي في (الكامل) من طريق محمد ابن أبي بكر المقدمي، ثنا عبد الله بن عرادة، ثنا سليمان بن أبي داود، عن شرحبيل بن سعد، به.

فمداره على شرحبيل بن سعد، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ لأجل شرحبيل، وقد سبق بيان ما فيه، وقد شدَّ بهذا السياق؛ إذ قوله: «فَنَآوَلَهُ بَعْضُهُمْ مِنْهَا كَيْفًا»، وكذا: «فَأَكَلَهَا وَهُوَ قَائِمٌ»، كلاهما منكر، ولا يُحفظان إلا من طريق هذا الضعيف.

قال الشيخ الألباني: «هذا إسنادٌ ضعيفٌ بمتنٍ منكرٍ، وله آفتان:

الأولى: ضَعُفُ شرحبيل بن سعد الأنصاري، ضَعَفَهُ الجمهورُ، وقال الذهبي في (المغني): «اتَّهَمَهُ ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، وَضَعَفَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ وَغَيْرُهُ».

والأخرى: مخالفته للثقات الذين رووه عن أبي رافع مختصرًا - يزيدُ بعضهم على بعضِ الشيء بعد الشيء -، ولم يذكر أحدٌ منهم قوله: «فَأَكَلَهَا وَهُوَ قَائِمٌ».

إلى أن قال رحمه الله: «وإذا علمت أن الحديث منكرٌ لا يصحُّ، فإنه يتبين لك بوضوح سقوط ترجمة ابنِ حبانَ له بقوله: (ذَكَرُ الْإِبَاحَةَ لِلْمَرْءِ أَنْ يَأْكَلَ الطَّعَامَ وَهُوَ قَائِمٌ).

واعلم أنه لا يوجد حديث في الأكل قائمًا غير هذا المنكر.

بل صحَّ عن أنسٍ رضي الله عنه أنه قال: هو أشر وأخبث من الشرب قائمًا.

وقد نهى عنه النبي صلَّى الله عليه وآله، كما في (صحيح مسلم) وغيره، وقد سبق تخريجه

في المجلد الأول من (الأحاديث الصحيحة - رقم ١٧٧)، وقبله حديثان آخران يدلان على التحريم، فراجع إن شئت» (السلسلة الضعيفة ٦٥١٤).



٦- رَوَايَةٌ: «أُهِدِيَتْ لَهُ شَاةٌ، فَشُوِيَ لَهُ بَطْنُهَا»:

وَفِي رَوَايَةٍ: عَنْ أَبِي رَافِعٍ قَالَ: «أُهِدِيَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَاةٌ، فَشُوِيَ لَهُ بَطْنُهَا، فَأَكَلَ مِنْهَا، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي وَلَمْ يَتَوَضَّأْ (وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً)».

❁ **الحكم:** صحيح بما سبق، وإسناده ضعيف.

التخريج:

حَب ١١٤٥ "واللفظ له" / طب (١ / رقم ٩٨٦ - "والرواية له")

السند:


قال ابن حبان: أخبرنا الحسين بن محمد بن أبي معشر، قال: حدثنا محمد بن وهب بن أبي كريمة، قال: حدثنا محمد بن سلمة، عن أبي عبد الرحيم، عن زيد بن أبي أنيسة، عن شرحبيل بن سعد الأنصاري، عن أبي رافع، به. ورواه الطبراني عن الحسين بن إسحاق التستري، ثنا أبو المعافى الحراني، ثنا محمد بن سلمة، عن [أبي] ^(١) عبد الرحيم، به. وفيه: «فَشَوِيْتُ مِنْهَا، فَأَكَلَ مِنْهُ».

وأبو عبد الرحيم هو خالد بن أبي يزيد الحراني.

(١) سقط من مطبوع الطبراني، والصواب إثباته كما عند ابن حبان.

التحقيق

إسناده ضعيف؛ لأجل شرحه، وقد سبق بيان حاله.



٧- رواية: «طَبَخْتُ لَهُ بَطْنَ شَاةٍ»:

وفي رواية: عَنْ أَبِي رَافِعٍ قَالَ: «طَبَخْتُ (أَصْلَحْتُ) لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَطْنَ شَاةٍ، فَأَكَلَ [مِنْهَا] ثُمَّ صَلَّى [العشاء] وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

الحكم: صحيح بما سبق، وإسناده ضعيف.

التخريج:

بزي ٣٨٧٥ "واللفظ له" / طح (١ / ٦٥ / ٣٨٦ - "والزيادتان له") /
أثرم ١٦٧ / طب (١ / ٣٢٤ / ٩٦٦) / قا (١ / ٤٤) "والرواية له".

السند:

قال البزار: حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء، قال: نا حماد بن خالد،
قال: نا فائد، مولى عبيد الله بن أبي رافع، عن عبيد الله بن علي، عن
جده رضي الله عنه، به.

ورواه الطحاوي والطبراني وابن قانع من طريق القعني، نا فائد، به.

التحقيق

هذا إسناده ضعيف؛ لأجل عبيد الله بن علي بن أبي رافع، فهو لين الحديث
كما تقدم آنفاً.

٨- رَوَايَةٌ: «فَمَضَمَصَ فَاهُ، وَغَسَلَ أَطْرَافَ أَصَابِعِهِ»:

وَفِي رَوَايَةٍ: عَنْ أَبِي رَافِعٍ أَنَّهُ: «أُهْدِيَتْ لَهُ شَاةٌ، فَجَعَلَهَا فِي الْقَدْرِ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَا هَذَا يَا أَبَا رَافِعٍ؟»، فَقَالَ: شَاةٌ أُهْدِيَتْ لَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَطَبَخْتُهَا فِي الْقَدْرِ. فَقَالَ: «نَاوِلْنِي الذَّرَاعَ يَا أَبَا رَافِعٍ»، فَتَاوَلْتُهُ الذَّرَاعَ ثُمَّ قَالَ: «نَاوِلْنِي الذَّرَاعَ الْآخَرَ»، فَتَاوَلْتُهُ الذَّرَاعَ الْآخَرَ، ثُمَّ قَالَ: «نَاوِلْنِي الذَّرَاعَ الْآخَرَ»، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا لِلشَّاةِ ذِرَاعَانِ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَا إِنَّكَ لَوْ سَكَتَ لَنَاوَلْتَنِي ذِرَاعًا فَذِرَاعًا مَا سَكَتَ»، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَمَضَمَصَ فَاهُ وَغَسَلَ أَطْرَافَ أَصَابِعِهِ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى، ثُمَّ عَادَ إِلَيْهِمْ، فَوَجَدَ عِنْدَهُمْ لَحْمًا بَارِدًا فَأَكَلَ، ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً».

الحكم: منكرٌ بهذا السياق، وهذا إسنادٌ ضعيفٌ.

التخريج:

ح ٢٧١٩٥ "واللفظ له" / سنن ابن أبي داود (مغلطاي ٢ / ٥٠) ولم يسق متنه.

التحقيق:

قال أحمد: حدثنا خلف بن الوليد، قال: حدثنا أبو جعفر -يعني الرازي- عن شُرْحَبِيلٍ، عن أبي رافع، به.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه علتان:

الأولى: شرحبيل بن سعد، وتقدم بيان حاله فيما سبق.

الثانية: أبو جعفر الرازي، عيسى بن ماهان، متكلّم فيه لسوء حفظه.

وقد اختلف عليه فيه:

فرواه ابنُ أبي داود من طريق سلمة بن الفضل، عن أبي جعفر، عن داود ابن أبي هند، عن شرحبيل، عن أبي رافع به مطولاً، وقال: «هذا حديثٌ غريبٌ» (شرح ابن ماجه ٢ / ٥٠).

وسلمة هذا صدوق لكنه كثير الخطأ؛ ولذا قال الدارقطني في (العلل ١١٨٠): «يرويه أبو جعفر الرازي، واختلف عنه: فرواه سلمة بن الفضل، عن أبي جعفر الرازي، عن داود بن أبي هند، عن شرحبيل، عن أبي رافع. ورواه خلف بن الوليد وغيره، عن أبي جعفر، عن شرحبيل. لم يذكر بينهما أحداً. وهو أشبه بالصواب».

قلنا: والمحفوظُ في هذا الحديث أن رسولَ الله ﷺ أَكَلَ من بطنِ الشاةِ وليس ذراعها. كما أن في هذه الروايات زيادات ليست فيما سبق من الصحيح، كقوله: «فَمَضَمَضَ فَاَهُ، وَغَسَلَ أَطْرَافَ أَصَابِعِهِ».



[٢٢٢٧ط] حَدِيثُ أَبِي رَافِعٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ:

عَنْ أَبِي رَافِعٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ لَحْمَ شَاةٍ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

❁ الحكم: صحيح، وصححه: أبو حاتم الرازي.

التخريج:

﴿علحا (١/ ٤٣٢)﴾.

السند:

قال أبو حاتم: حدثنا إبراهيم بن المنذر، عن مَعْن بن عيسى، عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء، عن أبي رافع وابن عباس، عن النبي ﷺ، به.

التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات، غير هشام بن سعد فمتكلم فيه من قبل حفظه، ولكن قال أبو داود: «هشام بن سعد أثبت الناس في زيد بن أسلم» (تهذيب التهذيب ١١ / ٣٧).

ولذا صحح روايته هذه أبو حاتم كما في (العلل لابنه ١ / ٤٣٢).



[٢٢٢٨ط] حَدِيثُ أُمِّ سَلَمَةَ:

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ (تَعَرَّقَ) كَثِيفًا (كَتِيفَ شَاةٍ) [عِنْدِي] فَجَاءَهُ بِلَالٌ، فَخَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً».

الحكم: صحيح، وصححه: ابن خزيمة والألباني.

التخريج:

١٨٧ "واللفظ له" / كن ٢٣٥ / جه ٤٩٤ / حم ٢٦٥٠٢ / خز ٤٧ /
حق ١٨٦٢ ، ١٩٣١ "والروايتان والزيادة له ولغيره" / ش ٥٣٠ / طب
(٢٣) / ٣٥١ / ٨٢٣ ، ٨٢٤ ، ٤١١ / ٩٨٨ / عد (٦ / ٧٢) / تجر (١)
(٣٦٧) / تمهيد (٣ / ٣٤٤) / مخلصيات ١٢١٢.

السند:

أخرجه النسائي في (الصغرى)، و(الكبرى) قال: أخبرنا محمد بن المشنى
قال: حدثنا يحيى، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن علي بن الحسين،
عن زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة، به.

وأخرجه أحمد في (المسند) عن يحيى بن سعيد، عن جعفر، به.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٩٣١) من طريق حفص بن غياث، عن
جعفر، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة - ومن طريقه الطبراني في الكبير (٨٢٤) - ،
وابن راهويه، وابن ماجه من طريق حاتم بن إسماعيل، عن جعفر بن
محمد، به.

التحقيق:

إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين عدا جعفر بن محمد أبا عبد الله

الصادق، فمن رجال مسلم.

وَصَحَّحَهُ ابْنُ خَزِيمَةَ، حَيْثُ أَخْرَجَهُ فِي (صَحِيحِهِ) مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، بِهِ.

وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي (صَحِيحِ سُنَنِ النَّسَائِيِّ ١ / ٦٥).

تنبيه:

١ - وقع الإسناد في (المصنّف) لابن أبي شيبة بالشك هكذا: «عن علي ابن حسين، أو حسين بن علي».

وقوله: «أو حسين بن علي» لم يرد عند الطبراني الذي خرّجه من طريق ابن أبي شيبة! وروايته هي الصواب؛ لموافقتها رواية ابن راهويه وابن ماجه، وكذلك رواية يحيى بن سعيد القطان عند أحمد والنسائي، وحفص بن غياث عند ابن راهويه بدون ذكر الحسين بن علي في سنده، وإنما من رواية علي بن الحسين عن زينب، به.

وهو ما صحّحه الدارقطني في (العلل ٣٩٨٩) فقال: «يرويه جعفر بن محمد، واختلف عنه:

فرواه حاتم بن إسماعيل، عن جعفر، عن أبيه، عن الحسين بن علي، عن زينب، عن أم سلمة. ووهم في قوله: «عن الحسين»، وإنما رواه جعفر بن محمد، عن أبيه، عن علي بن حسين، عن زينب، عن أم سلمة. كذلك رواه سليمان بن بلال، ويحيى القطان، وحفص بن غياث، والسري بن عبد الله، وعلي بن غراب.

ورواه أبو جعفر الرازي، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن علي بن حسين، عن أم سلمة. ولم يذكر فيه زينب. والصحيح قول من قال: عن

علي بن حسين، عن زينب».

وكذا رجحهُ ابنُ صاعد، ففي المخلصيات: حدثنا أحمد بن محمد بن أبي بزة، حدثنا علي بن جعفر بن محمد بن علي بن حسين، أخبرنا سفيان، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن حسين بن علي رضي الله عنه - قال ابن صاعد: كذا قال: وأراد علي بن حسين -، عن زينب، عن أم سلمة.

٢ - سقط من سند ابن أبي شيبة قوله: «عن أم سلمة»، فصار الحديث عن زينب مرسلًا.

وقد رواه الطبرانيُّ من طريقِ ابنِ أبي شيبة موصولًا، وكذا جاء في بقية المصادر. فلعلَّ ما في (المُصنَّف) سقط قديم من النسخ.

ولكن رواه ابنُ عبدِ البرِّ في (التمهيد ٣ / ٣٤٤) من طريق مسدد، عن جعفر بن محمد، عن علي بن حسين، عن زينب بنت أم سلمة، مرسلًا.

فسقط منه راويان: صحابيَّة الحديث، ومحمد بن علي والد جعفر. ولا أدري أهذا اختلاف على جعفر بن محمد، أم هو سقط من النسخة. ولم يذكر الدارقطني هذا الوجه المرسل ضمن الاختلاف الذي ذكره في سنده. وعلى كُُلِّ فالمحفوظُ فيه هو ما أسنده يحيى القطان ومَن تابعه. والله أعلم.

٣ - رواه حمزةُ السهميُّ في (تاريخ جرجان) من طريق حاتم بن إسماعيل ومحمد بن جعفر بن محمد وعبد الله بن ميمون، ثلاثتهم عن جعفر بن محمد عن أبيه، قال محمد بن جعفر وعبد الله بن ميمون: عن علي بن الحسين. قالوا جميعًا: عن زينب بنت أبي سلمة، عن أم سلمة، به. وقال ابن ميمون ومحمد بن جعفر: «صلاة العصر»، قال السهميُّ: قال لنا

ابنُ عَدِيٍّ: «إنما يُستغرب من رواية محمد بن جعفر عن أبيه. وحاتم بن إسماعيل ثقة. وعبد الله بن ميمون مولى جعفر بن محمد ضعيف» (تاريخ جرجان ١ / ٣٦٧).



١ - رَوَايَةٌ: «أَنَّهَا قَرَّبَتْ جَنْبًا مَشْوِيًّا»:

وَفِي رِوَايَةٍ: «أَنَّهَا قَرَّبَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَنْبًا مَشْوِيًّا فَأَكَلَ مِنْهُ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ وَمَا تَوَضَّأَ».

🕌 **الحكم:** معلٌ من هذا الوجه، أشار لإعلاله النسائي والبخاري.

التخريج:

١٩٣٦ "واللفظ له" / ن ١٨٨ / كن ٢٣٦، ٤٨٨١، ٤٨٨٢ / حم
٢٦٦٢٢ / عل ٦٩٨٥ / عب ٦٤٤ / طح ٣٦٤ / هق ٧٢٩، ٧٣٠ / طش
٣٣٩ / طب (٢٣ / ٢٨٥ / ٣٨٦، ٦٢٦ / ٩٢٢) / بغ ٢٨٤٦ / نبغ ٩٤١ /
شما ١٦٥ / منذ ١٢٧ / كر (٤ / ٢٣٧) 🕌.

السند:

أخرجه عبدُ الرزاقٍ - وعنه أحمدٌ، قرَّنه بابنِ بكرِ البُرْسَانِي وَرَوَّحَ بنِ عُبَادَةَ- عن ابنِ جُرَيْجٍ قال: أخبرني محمد بن يوسف، أن عطاء بن يسار أخبره، أن أم سلمة زوج النبي ﷺ أخبرته، به.

وأخرجه الطبراني في (الكبير ٦٢٦) والبيهقي في (الكبرى) من طريق عبد الرزاق، به.

وأخرجه الترمذي في (جامعه)، والنسائي في (الكبرى ٤٨٨٢)، وابن المنذر في (الأوسط) من طريق حجاج بن محمد الموصي، عن ابن جريج، به.

التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات معروفين، عدا محمد بن يوسف؛ فاثان في هذه الطبقة، كما سبق وبيننا تحت «باب الوضوء مما مسته النار».

وكلا الرجلين يروي عنه ابن جريج، وكلاهما ثقة كما تقدم، ولكن اختلف على محمد بن يوسف في إسناده، فرواه عنه ابن جريج وابن عون:

أما ابن جريج: فاختلف عليه على ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: عن ابن جريج، عن محمد بن يوسف، عن سليمان بن يسار، عن أم سلمة، بلفظ: «أَنَّهَا قَرَّبَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَنَابًا مَشْوِيًّا. فَأَكَلَ مِنْهُ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

رواه النسائي في (السنن ١٨٨)، و(الكبرى ٢٣٦، ٤٨٨١) من طريق خالد بن الحارث، قال: حدثنا ابن جريج، قال: حدثني محمد بن يوسف، به.

ورواه أبو يعلى (٦٩٨٥)، والطحاوي في (شرح معاني الآثار ١ / ٦٥) من طريق عثمان بن عمر.

ورواه الطبراني في (الكبير ٢٣ / رقم ٣٨٦)، وابن عساكر في (تاريخه ٢٣٧ / ٤) من طريقين عن أبي عاصم.

كلاهما عن ابن جريج، به.

الوجه الثاني: عن ابن جريج، عن محمد بن يوسف، أن عطاء بن يسار،

أخبره أن أم سلمة، زوج النبي ﷺ أخبرته، أنها «قربت للنبي ﷺ جنباً مشوياً، فأكل منه، ثم قام إلى الصلاة، ولم يتوضأ» فأبدل عطاء بن يسار بسليمان بن يسار.

رواه أحمد (٢٦٦٢٢) حدثنا عبد الرزاق وابن بكر، قالوا: أخبرنا ابن جريج وروح، حدثنا ابن جريج، قال: أخبرني محمد بن يوسف، به. ورواه الترمذي في (جامعه ١٩٣٦)، و(الشمائل ١٦٤)، وغيره، من طريق حجاج بن محمد، عن ابن جريج، به.

الوجه الثالث: عن ابن جريج، عن محمد بن يوسف، عن سليمان بن يسار، عن ابن عباس، «أنه مر على أبي هريرة وهو يتوضأ، فقال: أتدري ممّ توضأت؟ توضأت من أثوار أقط أكلتها، إنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «توضؤوا مما مسّت الثار». فقال ابن عباس: رأيت رسول الله ﷺ أكل خبزاً ولحمًا، وصلى ولم يتوضأ».

هكذا رواه البزار قال: حدثنا عمرو بن علي قال: حدثنا أبو عاصم قال: حدثنا ابن جريج، به.

بينما رواه عن ابن جريج جماعة، فلم يذكروا المرفوع عن أبي هريرة، وهم:

١- عبد الرزاق (٦٤٨) - وعنه أحمد (٣٤٦٤)، وغيره - .

٢- محمد بن بكر البرساني، كما عند أحمد (٣٤٦٤).

٣- خالد بن الحارث، كما عند النسائي في (السنن ١٨٩)، و(الكبرى ٢٣٧)، واختصر متنه بلفظ: «أكل خبزاً ولحمًا»، ولم يذكر قصة ابن عباس مع أبي هريرة.

٤- مَخْلَدُ بْنُ يَزِيدٍ، كما عند أبي يعلى في (مسنده ٢٧٣٣)، ولفظه بنحو لفظ النسائي مطولاً.

٥- عبد الوهاب بن عطاء، كما عند البيهقي في (السنن الكبير ٧٤٧)، وقال في إسناده: عن محمد بن يوسف مولى عثمان، ولكن عبد الوهاب فيه ضَعْفٌ، وقال ابنُ حَجَرٍ: «صدوقٌ ربما أخطأ» (التقريب ٤٢٦٢).

فرواه خمستهم عن ابنِ جُرَيْجٍ بسنده، لم يقولوا: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ»، فنراها شاذةً من هذا الوجه. والله أعلم.

قلنا: مدار الأوجه الثلاثة كما سبق عن ابنِ جُرَيْجٍ، وقد اختلف عليه في إسناده ومتنه: فمرة يجعل الحديث عن ابن عباس. ومرة عن أم سلمة. ومرة يجعله عن عطاء بن يسار. ومرة عن سليمان بن يسار.

وقد أشار البزار لهذا الاختلاف فقال: «وهذا الحديث إنما ذكرناه لاختلافهم في إسناده، فقال بعض من رواه: عن سليمان بن يسار عن بعض أزواج النبي ﷺ» (المسند ١١ / ٤٣٥).

وكذا أشار النسائي لهذه المخالفة، فقال - عقب رواية خالد بن الحارث عن ابنِ جُرَيْجٍ، عن محمد بن يوسف، عن سليمان بن يسار، عن أم سلمة - : «خالفه الحجاج بن محمد الأعور»، ثم أسند طريق حجاج، قال: قال ابنُ جُرَيْجٍ: أخبرني محمد بن يوسف، أن عطاء بن يسار أخبره أن أم سلمة، به.

قلنا: قد يكون هذا الاختلاف من محمد بن يوسف نفسه؛ لأنه قد روي عنه على وجه آخر، وهي رواية ابن عون التي أشرنا إليها آنفاً.

فقد رواه الطبراني في (المعجم الكبير ٢٥ / ١٢٧ / ٣٠٨): حدثنا عبد الله

ابن أحمد بن حنبل، ثنا الصلت بن مسعود الجحدري، سليم بن أخضر، عن ابن عون - وهو عبد الله - عن محمد بن يوسف، عن أم سليم قالت: «قَرَّبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَيْفًا مَشْوِيَةً، فَأَكَلَ مِنْهَا، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

وهذا إسنادٌ رجاله ثقاتٌ، ولكنه منقطعٌ بين محمد بن يوسف وأم سليم؛ فإنها توفيت في خلافة عثمان رضي الله عنه كما في (التقريب ٨٧٣٧). ومحمد بن يوسف الكندي توفي سنة أربعين ومائة. فبين وفاتيهما أكثر من مائة عام. وهو من الطبقة الخامسة طبقة صغار التابعين، فبذلك لم يدركها. ومحمد ابن يوسف القرشي من الطبقة السادسة الذين عاصروا صغار التابعين؛ فهو أبعد من إدراكها.

قلنا: ومع هذا الاختلاف على محمد بن يوسف في إسناده فقد خولف، كما ذكر النسائي في (السنن الكبرى ٧ / ٦٩) فقال: «خالفه زيد بن أسلم»، ثم أسند عن قتيبة بن سعيد قال: عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ كَتِيفَ شَاةٍ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

قلنا: وهذا أرجح من طريق ابن يوسف؛ لعدم الاختلاف على زيد في إسناده. بينما اختلف على محمد بن يوسف، كما تقدّم؛ ولذا اعتمد البخاري، ومسلم في (صحيحهما) رواية زيد بن أسلم؛ فأخرجه البخاري في (صحيحه ٢٠٧)، ومسلم (٣٥٤) من طريق مالك عن زيد بن أسلم، به. كما أورده النسائي.

قلنا: ونظر بعض العلماء لظاهر إسناده سلمة فصحوه:

فقال الترمذي: «هذا حديث حسنٌ صحيحٌ غريبٌ من هذا الوجه».

وقال ابن حجر: «سنده حسنٌ» (مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ٢ / ٤١).

وصححه الألباني في (صحيح الترمذي ٢ / ٣١٠).

٢- رَوَايَةُ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ:

وَفِي رَوَايَةٍ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: «الْوُضُوءُ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ». [فَذَكَرْتُ ذَلِكَ - أَوْ ذُكِرَ ذَلِكَ - لِمَرْوَانَ] ^١ فَقَالَ مَرْوَانُ: وَكَيْفَ يُسْأَلُ أَحَدٌ وَفِينَا أَزْوَاجُ نَبِيِّنَا ﷺ وَأُمَّهَاتُنَا؟! قَالَ: فَأَرْسَلَنِي إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فَسَأَلْتُهَا فَقَالَتْ: «أَتَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ تَوَضَّأَ [فَنَشَلْتُ لَهُ] ^٢ فَتَاوَلْتُهُ عَرَقًا - أَوْ: كَيْفًا -، [فَأَنْتَهَسَ عَظْمًا] ^٣ فَأَكَلَ [مِنْهَا] ^٤، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ (وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً)».

الحكم: صحيح، وصححه: مغلطاي.

التخريج:

كن ٦٦٥٦ "والزيادة الثانية والرابعة له ولغيره" / حم ٢٦٦١٢
"والرواية له ولغيره"، ٢٦٧١٠ "والزيادة الأولى والثالثة له ولغيره"،
٢٦٦٩٦، ٢٦٧٤١ / عل ٧٠٠٥ / عب ٦٥٠ "واللفظ له" / ش ٥٢٩ /
طب (٢٣ / ٢٨٦ / ٦٢٨ - ٦٣٠) / حق ١٩٠٠، ١٩٠١، ١٩٠٢ / جعد
٦١٣ / طح ٣٦٢، ٣٦٣ / تمهيد (٣ / ٣٤٤) / كم (١ / ٢٩ - ٣٠) / حل
(٧ / ١٠٢) / منيع (خيرة ٦٣٠ / ١) / أثرم ١٦٠ / تخ (٥ / ١١٥) / استند
(١ / ١٧٨) / مغلطاي (٢ / ٤٨).

السند:

أخرجه عبد الرزاق عن الثوري، عن أبي عون محمد بن عبيد الله الثقفي
قال: حدثنا عبد الله بن شداد، به.

وأخرجه أحمد وغيره من طرق عن الثوري، به.

وأخرجه أحمد والنسائي في (الكبرى) وغيرهما، من طرق عن شعبة، عن

أبي عون، به .

وقال أحمد: «لم يسمع سفيانُ من أبي عون إلا هذا الحديث» (المسند ٢٦٦١٢).

التحقيق

إسناده صحيح، ورجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

وقال أبو نعيم في (الحلية): «مشهورٌ من حديثِ الثوريِّ».

وقال مغلطاي: «وهو سندٌ صحيحٌ» (شرحه على سنن ابن ماجه ٢ / ٤٨).



[٢٢٢٩ط] حَدِيثُ جَابِرٍ:

عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنِ الْوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ، فَقَالَ: لَا، قَدْ كُنَّا زَمَانَ النَّبِيِّ ﷺ لَا نَجِدُ مِثْلَ ذَلِكَ مِنَ الطَّعَامِ إِلَّا قَلِيلًا، فَإِذَا نَحْنُ وَجَدْنَاهُ لَمْ يَكُنْ لَنَا مَنَادِيلٌ إِلَّا أَكْفْنَا وَسَوَاعِدْنَا وَأَقْدَامَنَا، ثُمَّ نُصَلِّي وَلَا نَتَوَضَّأُ».

✽ الحكم: صحيح (خ).

التخريج:

بخ ٥٤٥٧ "واللفظ له" / جه ٣٣٠٤ "مختصرًا" / كما (١٢ / ١٣٩) / ٢٥٨٩ / ضح (٢ / ٤١٧، ٤٢٠) / معيل (الفتح ٩ / ٥٧٩) / حداد ٣٠١.

السند:

أخرجه البخاري قال: حدثنا إبراهيم بن المنذر قال: حدثني محمد بن فليح قال: حدثني أبي، عن سعيد بن الحارث، عن جابر بن عبد الله، به.

تنبيه:

قال ابن حجر: «أخرجه ابن ماجه من رواية ابن وهب، عن محمد بن أبي يحيى، عن أبيه، عن سعيد. فجزم أبو نعيم في (المستخرج) بأن محمد ابن أبي يحيى هو ابن فليح؛ لأن فليحًا يكنى أبا يحيى، وهو معروف بالرواية عن سعيد بن الحارث. وقال غيره: هو محمد بن أبي يحيى الأسلمي، والد إبراهيم، شيخ الشافعي، واسم أبي يحيى سمعان. وكان الحامل على ذلك كون ابن وهب يروي عن فليح نفسه، فاستبعد قائل ذلك أن يروي عن ابنه محمد بن فليح عنه، ولا عجب في ذلك. والذي ترجح

عندي الأول؛ فإن لفظهما واحد» (فتح الباري ٩ / ٥٧٩).

قلنا: وجزم بأنه ابن فليح أيضاً الخطيب البغدادي في (الموضح).

وأما المزيُّ فذكرَ الحديثَ في ترجمة سمعان أبي يحيى الأسلمي. والظاهرُ أنه هو الذي عناه الحافظُ بقوله: «وقال غيره...».

والحديثُ رواه الإسماعيليُّ في (مستخرجه) من طريق أبي عامر، عن فُليح، عن سعيدٍ، قلتُ لجابرٍ: هل عليّ فيما مَسَّتِ النَّارُ وضوء؟ (فتح الباري ٩ / ٥٧٩).

وأبو عامر هو عبد الملك بن عمرو العَقَدِي: ثقة، وقد رواه عن فليح؛ مما يدل على أن أصل الحديث عند فليح. والله أعلم.

والحديث استغربه ابن ماجه في سننه.

وضَعَفَه الألبانيُّ؛ لضعف فُليح عنده، وخاصة فيما ينفرد به، وهذا منه.

وقال رَحِمَهُ اللهُ: بل قد جاء الحديثُ من طريقٍ أُخرى عن جابرٍ في ترك الوضوء مما مسَّته النارُ، وليس فيها هذا الذي في حديث فليح من المناديل! (السلسلة الضعيفة ٥٦٧٥).



[٢٢٣٠ط] حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءٍ يَقُولُ: «كُنَّا نَأْكُلُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ الْخُبْرَ وَاللَّحْمَ، ثُمَّ نُصَلِّي وَلَا نَتَوَضَّأُ».

❁ الحكم: صحيح، وصححه: الضياء المقدسي، والألباني.

التخريج:

ح ١٦٥٣ "واللفظ له" / بشن ١١٢ / ضيا ١٩٠، ١٩١ / كما (١١) / (٤٣٠) / صبغ ١٦٧٣.

السند:

أخرجه ابن حبان قال: أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة قال: حدثنا حرملة بن يحيى قال: حدثنا ابن وهب قال: أخبرني عمرو بن الحارث قال: حدثنا سليمان بن زياد الحضرمي، أنه سمع عبد الله بن الحارث بن جَزء، به.

وأخرجه البغوي في (معجم الصحابة) قال: حدثني أحمد بن عيسى بن حسان التستري المصري، نا عبد الله بن وهب، به.

وأخرجه ابن بشران في (أماليه) من طريق أحمد بن عيسى.

وأخرجه الضياء في (المختارة ١٩١)، والمزي في (التهذيب) من طريق الطبراني، ثنا مسعدة بن سعد العطار، ثنا إبراهيم بن المنذر، كلاهما عن ابن وهب، به.

فمداره عندهم على ابن وهب، به.

التحقيق

إسناده صحيح، رجاله كلهم ثقات من ابن وهب إلى منتهاه. وقد رواه عن ابن وهب جماعة، فيهم الثقة والصدوق.
وصحح إسناده الألباني في (الصحيحة ٥ / ١٥٢)، و(التعليقات الحسان ١٦٥٥).

وشطره الأول بدون ذكر الوضوء والصلاة أخرجه ابن ماجه (٣٣٢٢)، وغيره بسند صحيح، جوده ابن رجب وابن مفلح، وحسنه البوصيري. وسيأتي تخريجه بتوسع في (باب الأكل في المسجد).
قلنا: ولا بن وهب فيه إسناد آخر، انظر الرواية الآتية.



١ - رَوَايَةٌ زَادَتْ: «فِي الصُّفَّةِ»:

وَفِي رَوَايَةٍ بَلَفَظَ: «كُنَّا يَوْمًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الصُّفَّةِ (فِي الْمَسْجِدِ) فَوُضِعَ لَنَا طَعَامٌ فَأَكَلْنَا، فَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَصَلَّيْنَا وَلَمْ نَتَوَضَّأْ».

❁ **الحكم: صحيح، وصححه:** الضياء المقدسي، والألباني.

التخريج:

رحم ١٧٧٠٥ "واللفظ له" / طب (مغلطاي ٢ / ٤٩) / طس ٦٣٢٠
"والرواية له" / ضيا (٩ / ٢٠٧ / ١٩٢، ١٩٣) / حل (٢ / ٦) / أسد (٣ / ١٩٩).

السند:

أخرجه أحمد - ومن طريقه الضياء في (المختارة) - قال: ثنا هارون - قال أبو عبد الرحمن: وسمعتُ أنا من هارون - قال: ثنا عبد الله بن وهب قال: أخبرني حيوة بن شريح قال: أخبرني عقبة بن مسلم، عن عبد الله بن الحارث بن جزء، به.

وأخرجه الطبراني في (الكبير) - ومن طريقه الضياء في (المختارة) - قال: ثنا عبد العزيز بن مقلاص. ورواه أبو نعيم في (الحلية) من طريق حرمله، كلاهما عن ابن وهب، به.

التحقيق:

إسناده صحيح، هارون هو ابن معروف، ثقة من رجال البخاري، وتابعه ابن مقلاص، وهو من كبار أصحاب ابن وهب، وثقه ابن يونس، وصدقه أبو حاتم (طبقات الشافعية، لابن قاضي شهبة ١٢)، و(تاريخ الإسلام، للذهبي ١٧ / ٢٥٤)، وتابعهما حرمله بن يحيى وهو ثقة. وبقية رجاله

ثقات .

ولذا صحَّحَهُ الألبانيُّ في (الثمر المستطاب ٢ / ٨٣٤)، و(صحيح أبي داود / ١ / ٣٥٠).

وتوبع عليه ابن وهب:

فرواه الطبرانيُّ في (الأوسط) من طريق محمد بن بشر التَّيْسِي، عن حَيَّوَةَ، به .

ومحمد بن بِشْر هذا قال عنه الحاكم: «ليس بالقوي عندهم» (سؤالات السجزي ٢٤٨).

تنبيه:

ذَكَرَ مغلطاي هذا الحديث في شرحه على سنن ابن ماجه، وقال: «وهو حديثُ أَلْزَمَ الدارقطنيَّ الشيخين إخراجَه» (٢ / ٤٩).

كذا قال، وهو وهم؛ وإنما ذَكَرَ الدارقطني في (الإلزامات، ص ١٠٣) حديثًا واحدًا لعبد الله بن الحارث بن جزء، من رواية يزيد بن أبي حبيب عنه، وهو حديث: «لَا يُولَنَ أَحَدُكُمْ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ...»، وهو ما ذكره الشيخُ مقبل في حاشيته على (الإلزامات، ص ١٠٣ / حاشية ٢).

وأما حديثنا هذا فلم يروه يزيد بن أبي حبيب أصلاً.



٢- رَوَايَةٌ: «فَمَسَحْنَا أَيْدِينَا بِالْحَصْبَاءِ»:

وَفِي رَوَايَةٍ قَال: «أَكَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ طَعَامًا فِي الْمَسْجِدِ، لَحْمًا قَدْ شُوِيَ، فَمَسَحْنَا أَيْدِينَا بِالْحَصْبَاءِ (أَدْخَلْنَا أَيْدِينَا فِي الْحَصَى) ثُمَّ قُمْنَا فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

الحكم: صحيح المتن دون قوله: «فَمَسَحْنَا أَيْدِينَا بِالْحَصْبَاءِ»، فهو ضعيفٌ بهذه الزيادة، وضعفه: البوصيري، والألباني.

التخريج:

ج ٣٣٣٣ "واللفظ له" / حم ١٧٧٠٢ "والرواية له"، ١٧٧٠٩ / عل ١٥٤١ / طح ٣٧٤ / مفا ٥٣ / بغ ٢٨٥٠ / مصر (صد ٣٢٨) / كما (١١) / (٤٢٩) / أسماء من دخل مصر من الصحابة لأبي عبد الله محمد بن الربيع ابن سليمان الجيزي (تخريج أحاديث إحياء علوم الدين / ط. دار العاصمة (١/ ٢٨٢).

السند:

أخرجه ابن ماجه قال: حدثنا حرملة بن يحيى، حدثنا يحيى بن بكير، حدثنا ابن لهيعة، أخبرني سليمان بن زياد الحضرمي، عن عبد الله بن الحارث بن جزة الزبيدي، به.

وأخرجه أحمد (١٧٧٠٢) عن الحسن بن موسى، و(١٧٧٠٩) عن موسى ابن داود.

ورواه أبو يعلى في (المسند)، و(المفاريذ) من طريق المفضل بن فضالة.

ورواه الطحاوي في (شرح معاني الآثار) من طريق نصر بن عبد الجبار.

ورواه البغويُّ في (شرح السنة) من طريق ابن أبي مریم .
كلهم عن ابن لهيعة، عن سليمان بن زياد - وقرنه موسى بن داود بخالد
ابن أبي عمران، كلاهما عن عبد الله، به .
ومدار الإسناد عند الجميع على عبد الله بن لهيعة به .

التحقيق

إسناده ضعيف؛ فيه علتان:

العلة الأولى: عبد الله بن لهيعة، فقد سبق مراراً أنه سيئ الحفظ . والاختلاف
في قبول حديثه إذا كان من رواية أحد العبادلة اختلاف مشهور . وهذا
الحديث ليس مما رواه عنه أحد العبادلة .
وقال البوصيريُّ: «هذا إسنادٌ ضعيفٌ لضعفِ ابنِ لهيعة» (مصباح الزجاجة
/ ٤ / ١٩) .

العلة الثانية: تفرّد ابن لهيعة في منته بزيادة مسح الأيدي بالحصي . وقد رواه
عمرو بن الحارث عن سليمان بن زياد، ولم يذكر فيه هذه الزيادة كما سبق .
ولذا قال الألباني: «صحيحٌ دون مسح الأيدي» (صحيح ابن ماجه ٣٣١١) .
وقال في (صحيح أبي داود ١ / ٣٥١): «وهذا إسنادٌ صحيحٌ في المتابعات» .
تنبيه:

وقع عند الطبراني في (المعجم الكبير ١٤ / ٢٥٥ / ١٤٨٨٩) هذا الحديث،
ولكن جعله من مسند سليمان بن زياد عن ابن الزبير، فرواه هكذا:
ثنا أبو جعفر محمد بن عبد الله بن بكر السراج العسكري، قال: دثنا
عبد الأعلى بن حماد التّرسّي، قال: دثنا المفضل بن فضالة، عن ابن لهيعة،

عن سليمان بن زياد، عن عبد الله بن الزبير، قال: «أَكَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا شِوَاءً وَنَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ، فَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَلَمْ نَزِدْ أَنْ مَسَحْنَا بِالْحَصَى».

قال محققه: «نقله ابن كثير في (جامع المسانيد - ٥٤٤٢ / قلعجي)، و(٤ / ٢٦ / ابن دهب) عن المصنف، به. وذكره الهيثمي في (مجمع الزوائد ٢٠٢٠)، وقال: «رواه الطبراني في (الكبير)، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام».

ولم نقف عليه من حديث ابن الزبير عند غير المصنف، ولكن رواه أبو يعلى في (مسنده ١٥٤١)، وفي (المفاريذ ٥٣)؛ عن عبد الأعلى بن حماد، عن المفضل بن فضالة، عن ابن لهيعة، عن سليمان بن زياد، عن عبد الله بن جزء الزبيدي، به.



٣- رَوَايَةُ ابْنِ ثُمَامَةَ الْمُرَادِيِّ:

وَفِي رَوَايَةٍ: عَنِ ابْنِ ثُمَامَةَ الْمُرَادِيِّ قَالَ: «قَدِمَ عَلَيْنَا مِصْرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ جَزَاءٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَسَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ فِي مَسْجِدِ مِصْرَ.

[فَقِيلَ لَهُ: مَا أَعْمَلَكَ إِلَى مِصْرَ، وَلَيْسَ فِيكَ مَضْرِبُ سَيْفٍ وَلَا مَطْعَنُ بَرْمُحٍ وَلَا مَرْمَى بِسَهْمٍ؟! قَالَ: جِئْتُ أَكُونُ فِي صُفُوفِ الْمُسْلِمِينَ لَعَلَّ سَهْمٌ غَرَبَ يَأْتِينِي فَيَقْتُلُنِي.

قِيلَ لَهُ: مَا تَقُولُ فِيمَا مَسَّتِ النَّارُ؟ قَالَ: وَمَا مَسَّتِ النَّارُ؟ قِيلَ لَهُ: اللَّحْمُ الْمَطْبُوخُ - أَوْ: الْمَنْضُوحُ] - قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ - أَوْ: سَادِسَ سِتَّةٍ - مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي دَارِ رَجُلٍ، فَمَرَّ بِأَلْفِ فَنَادَاهُ بِالصَّلَاةِ، فَخَرَجْنَا فَمَرَرْنَا بِرَجُلٍ وَبُرْمَتُهُ عَلَى النَّارِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَطَابَتْ بُرْمَتُكَ؟». قَالَ: نَعَمْ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي. فَتَنَاوَلَ مِنْهَا بَضْعَةً فَلَمْ يَزَلْ يَعْطُكُهَا حَتَّى أَحْرَمَ بِالصَّلَاةِ، وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَيْهِ».

❖ الحكم: ضعيف، وضعفه: الألباني.

التخريج:

د ١٩٢ "واللفظ له" / مصر (ص ٣٢٨ - ٣٢٩) "والزيادة له" / لا
 ٢٠٥٨ / غخطا (١ / ٧٥) "مختصرًا" / ضيا (٩ / ٢٠٣) ١٨٧، ١٨٨ / كما
 (١٨ / ٣٩٦) / إسلام (١٤ / ٢٤٩) "مختصرًا" / طب (جامع المسانيد
 (٦٢٣٢) / أسماء من دخل مصر من الصحابة (تخريج أحاديث إحياء علوم
 الدين ١ / ٢٨٢).

السند:

أخرجه أبو داود وابن عبد الحكم بن أعين، قالا - والسياق لأبي داود -:

حدثنا أحمد بن عمرو بن السَّرْح، حدثنا عبد الملك بن أبي كريمة - قال ابن السرح: ابن أبي كريمة من خيار المسلمين - قال: حدثني عُبيد بن ثُمَامَة المُرادِي قال... فذكره.

هكذا وقع عندهما: «عُبيد بن ثُمَامَة».

ورواه الخطابيُّ من طريق أبي داود وقال فيه: «عتبة بن ثُمَامَة».

وكذا رواه عمرو بن أبي الطاهر عن أبيه أحمد بن عمرو بن السرح، أخرجه الضياء في (المختارة) والمزي في (التهذيب)، والذهبي في (تاريخه الكبير) ثلاثتهم من طريق الطبراني عن عمرو.

وكذا رواه الدولابيُّ عن النسائيِّ، عن أحمد بن عمرو، به.

قال المزيُّ: «والصحيحُ عتبة» (التهذيب ١٨ / ٣٩٦).

وأقره الحافظُ في (تهذيب التهذيب ٧ / ٦١).

والحديث مدار إسناده عند الجميع على أحمد بن عمرو بن السرح، به.

التحقيق

إسناده ضعيفٌ؛ فيه: عبيد بن ثُمَامَة - أو: عتبة بن ثُمَامَة -، المصري.

قال الذهبيُّ: «لا يُعرف» (الكاشف ٣٦٠٩).

وقال الحافظُ: «مقبول» (التقريب ٤٣٦٣).

وقال الألبانيُّ: «لم يرو عنه غير ابن أبي كريمة هذا - كما في (الميزان) -،

ولم يُوثِّقه أحدٌ؛ فهو مجهول» (صحيح سنن أبي داود ١ / ٣٥٠ / رقم ١٨٨).

وقال في (ضعيف أبي داود ٢٥): «إسناده ضعيفٌ، وعلته عبيد هذا -

ويقال: عتبة -، لم يُوثِّقه أحدٌ، فهو مجهولٌ. ولعبد الله بن الحارث حديث

آخر في الباب، سقناه عقب هذا في الكتاب الآخر» (صحيح سنن أبي داود)
(رقم ١٨٨).

قلنا: والحديثُ محفوظٌ عن عبد الله بن الحارث بغير هذا السياق كما
سبق.



[٢٢٣١ط] حَدِيثُ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: «رَأَيْتُ عُثْمَانَ قَاعِدًا فِي الْمَقَاعِدِ (عِنْدَ مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) فَدَعَا بِطَعَامٍ (خُبْزٍ وَلَحْمٍ) مِمَّا مَسَّنَهُ النَّارُ، فَأَكَلَهُ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ [وَلَمْ يَتَوَضَّأْ] فَصَلَّى. ثُمَّ قَالَ عُثْمَانُ: قَعَدْتُ مَقْعَدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَكَلْتُ طَعَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَصَلَّيْتُ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ».

❖ **الحكم: ضعيف، واستغربه** المؤمل الشيباني.

التخريج:

حم ٥٠٥ "واللفظ له" / بز ٣٧٦ / عب ٦٤٩ "والزيادة له ولغيره" /
طش ٢٤٠١ / مش (خيرة ١/٦٢٨) "والروايتان له ولغيره" / عدن (خيرة
١/٦٢٨) / عل (خيرة ٣/٦٢٩) / مؤمل ٤١ / ضيا (١/٤٦٥ / ٣٣٩) /
كر (٢٣/١٠٣) / كني (مغلطاي ٢/٥٣) / عثم (مغلطاي ٢/٥٣).

أخرجه أحمد - ومن طريقه الضياء المقدسي في (المختارة)، وابن عساكر
في (تاريخ دمشق) - قال: ثنا الوليد بن مسلم، حدثني شعيب أبو شيبة قال:
سمعتُ عطاء الخراساني يقول: سمعتُ سعيد بن المسيب يقول... فذكره.

التحقيق:

هذا إسناد ضعيف؛ فيه علتان:

العلة الأولى: شعيب أبو شيبة، وهو شعيب بن رزيق الشامي^(١).

روى له الترمذي وأبو داود خارج السنن.

(١) ثم راوٍ آخر يسمى شعيب بن رزيق، ولكنه طائفي غير هذا.

وقال دحيم: «لا بأس به» (الجرح والتعديل ٤ / ٣٤٦)، و(تاريخ دمشق ٢٣ / ١٠٥).

وقال البخاري: «مقارب الحديث» (العلل الكبير للترمذي، ص ٢٧١).
ووثقه الدارقطني، في قول (سؤالات البرقاني ٢١٧)، و(تاريخ دمشق ٢٣ / ١٠٥). وضعفه في قول آخر (العلل ٣ / ٣٠٤).

ولينه الأزدي (ميزان الاعتدال ٢ / ٢٧٦).

وضعفه ابن حزم (المحلى ١٠ / ١٧٠).

وقال ابن حبان: «يعتبر حديثه من غير روايته عن عطاء الخراساني» (الثقات ٨ / ٣٠٨).

ولخص حاله الحافظ فقال: «صدوقٌ يُخطئ» (التقريب ٢٨٠١).

قلنا: ومع الاختلاف في حال أبي شيبه، فإن ذكر السماع بين سعيد بن المسيب وعثمان رضي الله عنهما - لا يصح، وهو العلة الثانية.

وذلك لأمرين:

الأمر الأول: أن شعيباً أبا شيبه اختلف عنه في أداة التحمل:

فذكر السماع الوليد بن مسلم، من رواية الإمام أحمد عنه كما سبق، وتابع الإمام أحمد على السماع إسحاق بن موسى، كما عند النسائي في (الكنى) كما في (شرح ابن ماجه لمغلطاي ٢ / ٥٣).

بينما خالفهما سليمان بن أحمد الواسطي، فرواه عن الوليد بن مسلم عن شعيب بسنده، قال فيه: «عن سعيد بن المسيب، أن عثمان قعد عند مسجد رسول الله ﷺ... الحديث». لم يذكر سماعاً. رواه الطبراني في (مسند

الشاميين (٢٤٠١).

وهذا الوجه الأخير عن شعيب بلفظ «أن»: تابع الوليد بن مسلم عليه معلى بن منصور، كما ابن أبي شيبة في (مسنده - إتحاف الخيرة المهرة ١/٦٢٨)، وعند البزار في (مسنده ٣٧٦).

قال البزار: «وهذا الحديث لا نعلم رواه عن سعيد بن المسيب، عن عثمان، إلا عطاء الخراساني، ولا رواه عن عطاء إلا شعيب بن رزيق». وتابع المعلى: المعافى بن عمران، كما عند المؤمل الشيباني في (فوائده ٤٤٦)، ولكن قال: «عن عثمان».

قال المؤمل: «هذا حديث غريب من حديث عطاء، عن سعيد بن المسيب، وهو غريب من حديث شعيب بن رزيق عنه».

بل توبع شعيب على لفظ (أن) لم يذكر السماع: تابعه معمر بن راشد، كما عند عبد الرزاق في (المصنف ٦٤٣).

فلا شك أن رواية من قال: «أن» أرجح ممن ذكر السماع، والرواية بالأننة، صورتها صورة المرسل، والله أعلم.

الأمر الثاني: أن بعض العلماء شكك في سماع سعيد بن المسيب من عثمان.

قال ابن الصلاح: «ذكر الحافظ أبو عبد الله أن التابعين على خمس عشرة طبقة:

الأولى: الذين لحقوا العشرة: سعيد بن المسيب، وقيس بن أبي حازم، وأبو عثمان النهدي، وقيس بن عبّاد، وأبو ساسان حُضَيْن بن المنذر، وأبو وائل، وأبو رجاء العطاردي... وغيرهم.

وعليه في بعض هؤلاء إنكار، فإن سعيد بن المسيب ليس بهذه المثابة؛ لأنه وُلِدَ في خلافة عمر، ولم يسمع من أكثر العشرة. وقد قال بعضهم: لا تصحُّ له رواية عن أحدٍ من العشرة إلا سعد بن أبي وقاص» (مقدمة ابن الصلاح، ت عتر، ص ٣٠٣).

قال العراقي - متعقبًا ابن الصلاح -: «قوله عند ذكر سعيد بن المسيب: (وقد قال بعضهم: لا تصحُّ له رواية عن أحدٍ من العشرة إلا سعد بن أبي وقاص) انتهى. قلتُ: هكذا أبهم المصنف قائل ذلك.

والظاهر أنه أخذ ذلك من قول قتادة الذي رواه مسلم في (مقدمة صحيحه) من رواية همام، قال: «دخل أبو داود الأعمى على قتادة، فلما قام قالوا: إن هذا يزعم أنه لقي ثمانية عشر بدريةً»^(١).

وأما سماعه من عثمان وعلي فإنه ممكن غير ممتنع، ولكن لم أرَ في الصحيح التصريح بسماعه من واحد منهما.

وذكر الحافظ أبو الحجاج المزي في (تهذيب الكمال) أن روايته عنهما في الصحيحين.

ولم أرَ له عنهما في (الصحيحين) إلا قوله: (إن عمر وعثمان كانا يفعلان

(١) رواه مسلم في (مقدمة الصحيح ١ / ٢٢) قال: وحدثني حسن بن علي الحلواني، قال: حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا همام، قال: دخل أبو داود الأعمى على قتادة، فلما قام، قالوا: إن هذا يزعم أنه لقي ثمانية عشر بدرية، فقال قتادة: «هذا كان سائلًا قبل الجارف، لا يعرض في شيء من هذا، ولا يتكلم فيه، فوالله ما حدثنا الحسن عن بدري مشافهة، ولا حدثنا سعيد بن المسيب عن بدري مشافهة، إلا عن سعد بن مالك».

ذلك) أي: الاستلقاء في المسجد. وحديثه: قال: «اختلف عليٌّ وعثمانُ رضي الله عنهما، وهما بعُسفان - في المتعة، فقال عليٌّ: ما تريد إلى أن تنهى عن أمرٍ فعله النبي ﷺ». .

وهذا الحديث لم يعزه الحافظُ أبو الحجاج المزيُّ في (الأطراف) إلى واحدٍ من الشيخين، بل عزاه للنسائيِّ فقط، وهو متفقٌ عليه كما ذكرته. ولم أر لسعيدٍ في (الصحيح) عن عمرٍ وعثمانَ وعليٍّ غير هذا من غير تصريح بالسماع... إلى آخر كلامه.

وقال: وله حديثٌ آخرٌ في (المسند) صرَّح بالسماع فيه من عثمان، قال فيه: «ورأيتُ عثمانَ قاعدًا في المقاعدِ، فدعا بطعامٍ مما مسَّه النَّارُ فأكله...» فذكر حديثنا هذا.

ثم قال: وإسنادهٌ جيدٌ، قال فيه أحمدٌ: حدثنا الوليد بن مسلم، حدثني شعيب أبو شيبة، سمعتُ عطاءَ الخراسانيِّ يقول: سمعتُ سعيد بن المسيب يقول: رأيتُ عثمانَ. وهؤلاء كلهم محتجُّ بهم في (الصحيح) إلا أبا شيبة وهو شعيب بن زريق المقدسي، وقد وثَّقه دحيِّم وابنُ حبانَ والدارقطنيُّ، وثبت سماعه من عثمان» (التقييد والإيضاح، ص ٣٢٠ - ٣٢١).

وبنحوه قال الأبناسي (الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح (٢/ ٥٢٣).

وقال مغلطاي: «وذكر ابنُ أبي شيبة في (المصنف) عن قتادة: والله ما حدثنا الحسن، وسعيد بن المسيب، عن بدري مشافهة إلا سعيد، عن سعدٍ. وكذا ذكره مسلمٌ في مقدمة كتابه الصحيح. قال البرقيُّ: كأنه يريدُ بذلك عن رسول الله ﷺ، فأما إدراكه عثمانَ وعليًّا... ونحوهم فلا شك فيه، ولكن ليس يُحفظ رواية عنهم مرفوعة، إلا شيئًا عن عليٍّ ليس فيه سماع»

(إكمال تهذيب الكمال ٥ / ٣٥٢).

قلنا: والراجح لدينا أنه لا يُحفظ لسعيد بن المسيب عن عثمان رواية مرفوعة كما قال ابن البرقي، إلا من طرقٍ ضِعَافٍ كما في روايتنا هذه. والله أعلم.

ومما يدلُّ على ضَعْفِ هذا الحديثِ - ما رواه أحمدُ (١٤٩٢٠)، وغيرُه بسندٍ صحيحٍ عن قتادة قال: «قال لي سليمان بن هشام: إن هذا - يعني الزهري - لا يدَعُنَا نَأْكُلُ شَيْئًا إِلَّا أَمَرْنَا أَنْ نَتَوَضَّأَ مِنْهُ - يعني ما مَسَّتْهُ النَّارُ -، قال: فقلتُ له: سألتُ عنه سعيد بن المسيب فقال: إذا أَكَلْتَهُ فهو طيبٌ ليس عليك فيه وضوءٌ، فإذا خَرَجَ فهو خَبِيثٌ عليك فيه الوضوءُ. قال: فهل بالبلد أحد؟ قال: قلت: نعم، أقدمُ رَجُلٍ في جزيرة العرب علمًا، قال: مَنْ؟ قلتُ: عطاء بن أبي رباح. قال: فبعثَ إليه، فقال: حدَّثني جابرٌ أنهم أَكَلُوا مع أبي بكر الصديق خبزًا ولحمًا، فَصَلَّى ولم يَتَوَضَّأْ».

فلو كان عند سعيدٍ عن عثمان هذا الحديث لا حتاج إليه وأسنده لقتادة، وما احتاج لرواية عطاء بن أبي رباح عن جابرٍ عن أبي بكر قوله. والله أعلم.

قلنا: ومع هذا قال الهيثمي: «رواه أحمدُ، وأبو يعلى، والبخاري... ورجال أحمد ثقاة» (المجمع ١٣١٢، ١٣١٣).

وصحَّح سنده الشيخ أحمد شاكر في (تحقيقه على المسند ١ / ٣٨٠).

قلنا: وقد جاء الحديثُ من طرقٍ أُخرى، منها ما رواه أبو يعلى - (إتحاف الخيرة المهرة ٦٢٩ / ٣)، و(المقصد العلي للهيثمي ١٥٠) - قال: حدثنا إسحاق بن إسماعيل، حدثنا مالك بن إسماعيل، حدثنا عبد السلام بن حرب، عن إسحاق بن عبد الله، عن محمد بن أبي أمامة، عن أبان،

(عن) ^(١) «عُثْمَانُ أَنَّهُ أَكَلَ خُبْزًا وَلَحْمًا، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ، فَقَالَ: أَكَلْتُ كَمَا أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَفَعَلْتُ كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ».

وهذا إسنادٌ واهٍ؛ إسحاق بن عبد الله هو ابن أبي فروة المتروك. وقد رواه البزارُ من هذا الوجه بسياقٍ آخر كما سيأتي.



١ - رَوَايَةٌ: «فَدَعَا بِكَتِفٍ فَتَعَرَّقَهَا»:

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، «أَنَّهُ جَلَسَ عَلَى الْبَابِ الثَّانِي مِنْ مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَدَعَا بِكَتِفٍ فَتَعَرَّقَهَا، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

ثُمَّ قَالَ: جَلَسْتُ مَجْلِسَ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَكَلْتُ مَا أَكَلَ النَّبِيُّ ﷺ، وَصَنَعْتُ مَا صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ».

الحكم: إسناده ضعيف.

التخريج:

ح ٤٤١ "واللفظ له" / مش (خيرة ٦٢٩) / عل (خيرة ٦٢٩ / ٢)،
و(المقصد العلي ١٤٩).

(١) جاء في المطبوع من (الإتحاف)، و(المقصد) عن أبان بن عثمان أنه أكل خبزاً. وصححناه من (مسند البزار) فقد رواه من طريق مالك بن إسماعيل كما أثبتناه. وأبان ابن عثمان تابعي لم يدرك رسول الله ﷺ.


السند:

رواه أحمد، وابن أبي شيبة في (مسنديهما) قالا - والسياق لأحمد - : ثنا عبد الله بن بكر، ثنا حميد الطويل، عن شيخ من ثقيف - ذكره حميد بصلاح - ذكر أن عمه أخبره أنه رأى عثمان بن عفان رضي الله عنه جلس... الحديث.

ورواه أبو يعلى كما في (إتحاف الخيرة المهرة) قال: حدثنا أبو موسى محمد بن المشني، حدثنا عبد الله بن بكر السهمي، به. وأسقط منه حميداً الطويل.

التحقيق:

إسناده ضعيف؛ للجهل بحال الشيخ الثقفى المبهم شيخ حميد، وكذلك عمه، وبهذا أعلمه أحمد شاكر في (تحقيقه المسند ١ / ٣٥٣). والحديث يشهد له ما سبق وما سيأتي.



٢- رَوَايَةٌ: «فَانْتَشَلَهُ»:

وَفِي رَوَايَةٍ: عَنْ حُمْرَانَ قَالَ: «تَوَضَّأَ عُثْمَانُ، فَعَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَيَدَيْهِ ثَلَاثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، وَعَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: تَوَضَّأْتُ كَمَا تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. ثُمَّ أَتَى بِعَرَقٍ فَاَنْتَشَلَهُ وَقَالَ: أَكَلْتُ كَمَا أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ».

الحكم: إسناده ضعيف.

التخريج:


بِرِزِّ ٤٤١.

السند:

قال البزار: حدثنا محمد بن مرزوق قال: نا عبد الله بن رجاء قال: نا عبد العزيز الماجشون، عن عبد الكريم، عن حمران، به.

التحقيق

إسناده ضعيف؛ فيه عبد الكريم، وهو ابن أبي المخارق، قال الحافظ: «ضعيف» (التقريب ٤١٥٦). وبقية رجاله رجال الصحيح.



٣- رِوَايَةٌ: «فَاعْتَرَقَ، ثُمَّ صَلَّى»:

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنِ شَيْبَةَ بْنِ الْمَسَاوِرِ قَالَ: «دَعَا عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِوَضُوءٍ، فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ دَعَا بِتَيْلٍ فَاغْتَرَقَ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى بِالنَّاسِ، ثُمَّ رَجَعَ فَجَلَسَ، فَضَحِكَ، ثُمَّ قَالَ: أَلَا تَسْأَلُونِي مِمَّ أَضْحَكُ؟ قَالُوا: بَلَى يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، لِمَاذَا صَنَعْتَ؟! قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْنَعُ».

❁ الحكم: إسناده ضعيفٌ بهذا السياق.

اللغة:

قال ابن سيده: «وتنل اللحم في القدر ينثله: وضعه فيها مقطّعا» (المحكم: نثّل).

وقال ابن فارس: «(نثّل) الثون والثاء واللام أصلٌ يدلُّ على استخراج شيءٍ من شيءٍ أو خروجه منه» (مقاييس اللغة: نثّل).

التخريج:

﴿ح ٩٧﴾.

السند:

أخرجه الحارث بن أبي أسامة قال: حدثنا كثير بن هشام، ثنا الحكم، ثنا شيبه بن المساور، به.

التحقيق:

إسناده ضعيفٌ؛ فيه: شيبه بن مساور، ترجم له البخاري، وابن أبي حاتم، وابن حبان في (ثقافته). وقال الحسيني: «ليس بمشهور» (التعجيل ٤٥٧)، وقال الذهبي: «روى عنه عبد الكريم أبو أمية، وعبيد الله بن عمر العمري،

وسفيان بن حسين، وما أعلم أحداً تكلم فيه» (تاريخ الإسلام ٧ / ٣٨٠).
وقال الحافظ: «وهو من أتباع التابعين، وروايته عن ابن عباس مرسل»
(التعجيل ٤٥٧).

قلنا: وعلى هذا فهو لم يدرك عثمان بالمرّة، فالسند منقطع أو معضل.
ثم إن الحكم هذا لم يُنسب، ولا ذُكر في شيوخ كثير ولا تلاميذ شبيهة من
اسمه الحكم. والظاهر من طبقته أنه ابن فصيل^(١)، وهو مختلف فيه (اللسان
٢ / ٣٣٧).

ورويته هذه غريبة جداً، والمعروف عن شبيهة بن مساور حديثه عن
عبد الله بن عبيد، أن عبيداً الليثي رأى النبي ﷺ أكل خبزاً ولحمًا، ثم صَلَّى
ولم يتوضأ. ذكره البخاري في (التاريخ ٤ / ٢٤٢)، وابن أبي حاتم في
(الجرح والتعديل ٤ / ٣٣٦).

وانظر حديث عثمان في الوضوء وضحكه عقبه فيما تقدم أول الكتاب.

تنبيه:

نقل ابن حجر في (تعجيل المنفعة، برقم ٤٥٧) عن ابن معين - أنه وثق
شبيهة بن مساور في (تاريخ الدوري)، وإنما قال ابن معين في التاريخ: «شبيهة
ابن مساور واسطي، روى عنه سفيان بن حسين وعبيد الله بن عمر» ولم
يذكر توثيقاً (تاريخ ابن معين للدوري ٤٩٥٩).

(١) بفتح الفاء وكسر الصاد المهملة. وضبط في كثير من مصادر الجرح والتعديل بضم
الفاء وفتح الصاد المعجمة، وهو خطأ. انظر (المؤتلف والمختلف للدارقطني
١٨١٥).

وكذلك نقل ابن عساكر في (تاريخه) بإسناده عن الدوري عن ابن معين -
كلامه في شيبه، ولم يذكر أي توثيق (تاريخ دمشق لابن عساكر ٢٣ / ٢٦٥).



٤ - رَوَايَةٌ: «رَأَى النَّبِيَّ أَكَلَ...»:

وَفِي رَوَايَةٍ: عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، «أَنَّه رَأَى النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ خُبْزًا وَلَحْمًا،
وَصَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

❁ الحكم: إسناده ضعيفٌ جدًا.

التخريج:

باز ٣٦٠.

السند:

أخرجه البزار في (مسنده) قال: حدثنا محمد بن عبد الرحيم قال: نا
مالك بن إسماعيل قال: نا عبد السلام، عن إسحاق بن عبد الله، عن محمد
ابن أبي أمامة، عن أبان، عن عثمان، به.

التحقيق:

هذا إسناده؛ إسحاق بن عبد الله هو ابن أبي فروة المتروك (التقريب
٣٦٨).

وبه أعلم البزار، فقال: «وهذا الحديث إنما فيه إسحاق بن عبد الله، وسائر
أسانيده فحسن».

واختصر الهيثمي عبارته في (كشف الأستار ٢٩٤) فقال: «قال البزار:

علته إسحاق بن عبد الله، وقال في موضعٍ آخر: «وضَعَفَ إِسْنَادُهُ» (مجمع الزوائد ١٣١٣).

قلنا: وفي الإسناد علة أخرى، وهي المخالفة في رفعه:

فقد أخرجه مالك في (الموطأ، الطهارة ٢٢): عن ضَمْرَةَ بْنِ سَعِيدِ الْمَازِنِيِّ، عن أَبَانَ بْنِ عَثْمَانَ، «أَنَّ عَثْمَانَ بْنَ عَقَّانَ أَكَلَ خُبْزًا وَلَحْمًا، ثُمَّ مَضْمَضَ وَعَسَلَ يَدَيْهِ وَمَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ، ثُمَّ صَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ». هكذا موقوفًا، وسنده صحيح، فالمرفوعُ عن أبان من منكيرِ ابنِ أبي فروة.

تنبيه:

هذا المتن الذي ذكره البزارٌ مختصرٌ من بعض رواته، ولعله من البزارِ أو شيخه؛ فقد رواه أبو يعلى - كما سبق (خيرة ٦٢٩ / ٣) - عن إسحاق بن إسماعيل، حدثنا مالك بن إسماعيل بإسناده إلى عثمان، «أَنَّهُ أَكَلَ خُبْزًا وَلَحْمًا، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ، فَقَالَ: أَكَلْتُ كَمَا أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَفَعَلْتُ كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ».

وهذا السياق سبق نحوه عند أحمد وغيره من وجوه، كما تقدّم.



[٢٢٣٢ط] حَدِيثُ عَائِشَةَ:

عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِي الْقَدْرَ، فَيَأْخُذُ الذَّرَاعَ مِنْهَا فَيَأْكُلُهَا، ثُمَّ يُصَلِّي، وَلَا يَتَوَضَّأُ [وَلَا يُمَضِّمُ]». وَفِي رِوَايَةٍ ثَانِيَةٍ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمُرُّ بِالْقَدْرِ، فَيَأْخُذُ الْعِرْقَ، فَيَصِيبُ مِنْهُ، ثُمَّ يُصَلِّي، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ، وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً».

❖ **الحكم:** معلٌ من حديث عائشة، وأعله البخاري.

تخريج السياقة الأولى: [رحم ٢٦٢٩٧ "واللفظ له" / تخ (٦ / ٤٠٨) "مختصراً" / سعد (١ / ٣٣٧) "والزيادة الأولى له ولغيره" / عد (٨ / ٤٧٥)].

تخريج السياقة الثانية: [رحم ٢٥٢٨٢ "واللفظ له" / عل ٤٤٤٩ / ش ٥٥٠ / بز (١٨ / ٢٢٦ / ٢٣٥) / هق ٧٢٨ / شعب ٥٤٤٠ / أصم ٤٢٠ / صاعد (الرابع من حديثه / عمرية ٤٠ ق ٢٩١ / ب) / أنباري (منتقى ق ١٥٨ / ب)].

التحقيق

له بهذه السياقة طريقان:

الطريق الأول: أخرجه أحمد (٢٦٢٩٧) وابن سعد، عن عبيدة بن حميد، قال: حدثني عبد العزيز بن رُفيع، عن عكرمة، قال: قالت عائشة... فذكره، وزاد فيه ابن سعد: «ولا يمضمض»، ولم يذكر الزيادة الثانية. وهذا ظاهره يُشعر بعدم سماع عكرمة له من عائشة؛ ولذا أعله محققو المسند بالانقطاع، وليس كذلك، فقد صرَّح بسماعه منها كما سيأتي، وعلى

كل فهو متابع :

فأخرجه أحمد (٢٥٢٨٢)، وابن أبي شيبة (٥٥٠) - وعنه أبو يعلى (٤٤٤٩) - قالا - والسياق لأحمد - : حدثنا حسين بن علي، عن زائدة، عن عبد العزيز بن رُفيع، عن عكرمة وابن أبي مُليكة^(١) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمُرُّ بِالْقَدْرِ، فَيَأْخُذُ الْعَرَقَ، فَيَصِيبُ مِنْهُ، ثُمَّ يُصَلِّي، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ، وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً».

وأخرجه الأصم - ومن طريقه البيهقي في (الكبرى والشعب) - والأنباري، من طريق جعفر بن محمد بن شاكر، عن يحيى بن يعلى بن الحارث، ثنا زائدة، حدثنا عبد العزيز بن رُفيع، عن عكرمة وعبد الله بن أبي مُليكة، قالا: سمعنا عائشة تقول: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَمُرُّ عَلَى الْقَدْرِ، فَيَأْخُذُ مِنْهَا الْعَرَقَ فَيَأْكُلُ مِنْهُ، ثُمَّ يَنْطَلِقُ إِلَى الصَّلَاةِ، وَمَا يُمَضِّمُ وَمَا يَتَوَضَّأُ»، وعند البيهقي في (الكبرى): «وَلَا يَتَوَضَّأُ وَلَا يُمَضِّمُ».

وأخرجه البزار (١٨ / ٢٢٦ / ٢٣٥) عن أحمد بن منصور بن سيار، قال: حدثنا ابن يعلى، به بلفظ: «صَارَ إِلَى قَدْرِ فَأَخَذَ مِنْهَا عَرَقًا فَأَكَلَ، ثُمَّ انْطَلَقَ إِلَى الصَّلَاةِ فَمَا تَوَضَّأَ، وَتَمَضَّمْ».

كذا وقع فيه: (فَمَا تَوَضَّأَ، وَتَمَضَّمْ)، بإثبات المضمضة!

وهو خلاف ما رواه جعفر عن ابن يعلى، وجعفر وابن سيار ثقتان حافظان!

(١) وقع في مطبوع أبي يعلى: «عن ابن أبي مليكة، عن عكرمة»، وهو خطأ. وقد جاء على الصواب في بقية المصادر بما فيها (مصنف ابن أبي شيبة) الذي أخرج أبو يعلى الحديث من طريقه!

فإما أنه سقط من نسخة البزار لفظة «ما» أو «لا» .
 وإما أنه من المتون التي وَهَمَ فيها البزارُ كما ذكرناه عن الدارقطني في مواضع أخرى .

وَعَلَّقَهُ الْبَخَارِيُّ فِي (التاريخ) عن ابن مهدي، عن زائدة به بلفظ: «أَكَلَ لَحْمًا وَلَمْ يَتَوَضَّأْ» .

فمداره عندهم على ابن ربيع، وهو ثقة من رجال الشيخين، وشيخاه ثقتان من رجال الصحيح، وخرَجَ الشيخان لابن أبي مليكة عن عائشة، وخرَجَ البخاريُّ لعكرمة عن عائشة .

ولذا قال الذهبي: «سنده صحيح» (المهذب اختصار السنن الكبير للبيهقي / ١ / ١٥٧) .

وقال الهيثمي: «رواه أحمد، وأبو يعلى، والبزار، ورجاله رجال الصحيح» (المجمع ١٣٣٢) .

وقال البوصيري: «ورواته ثقات» (إتحاف الخيرة المهرة ١ / ٣٦٥) .

وقال الألباني: «وهذا إسنادٌ صحيحٌ غاية، وعلى شرط الشيخين، والعجب كيف لم يخرجهُ الحاكمُ مُستدرِكًا إيَّاه على الشيخين؟!» (السلسلة الصحيحة ٣٠٢٨) .

قلنا: وهو كما قالوا، ولكنه معلٌ سندًا ومنتًا:

أعلُّه البخاري، فقال: «هذا لا يصحُّ؛ لأنَّ أيوبَ وسِمَاكًا وعاصمًا رووه عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم» .

وقال الليثي: حدثني عقيل، عن يونس، عن ابن شهاب قال: أخبرني

سعيد بن خالد، سمع عروة، سمع عائشة رضي الله عنها، عن النبي صلى الله عليه وسلم: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ»، وهذا أصحُّ (التاريخ الكبير ٦ / ٤٠٨).

وأقره الذهبي في (الميزان ٣ / ٢٣٤).

وفي هذا الكلام إعلال لهذا الحديث بأمرين:

الأمر الأول: أن الصواب عن عكرمة ما رواه أيوب ومن تابعه، فأسندوه عن ابن عباس، وليس عن عائشة، وقد سبق.

الأمر الثاني: أن المحفوظ عن عائشة في هذا الباب حديث «تَوَضَّؤُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ»، وهذا الحديث قد أخرجه مسلم (٣٥٣) من طريق عروة عن عائشة كما تقدم.

الطريق الثاني: رواه ابن عدي في (الكامل ٨ / ٤٧٥ - ٤٧٦) قال: حدثنا بكر بن عبد الوهاب، ثنا أحمد بن المقدم، ثنا عبيد بن القاسم، ثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ يَمُرُّ عَلَيَّ وَأَنَا أَطْبُخُ الْقَدْرَ، فَيَقُولُ: «نَاوِلِينِي»، فَأَنَاوِلُهُ الْقِطْعَةَ فَيَأْكُلُهَا، ثُمَّ يَخْرُجُ وَلَا يَمَسُّ مَاءً».

وقال ابن عدي - عقب هذا الحديث وآخر قبله - : «وهذان الحديثان مع أحاديث أخر يرويها عبيد بن القاسم، عن هشام بن عروة - ليس هي بمحفوظة».

ذكره في ترجمة عبيد بن القاسم، وروى عن ابن معين أنه قال: «عبيد بن القاسم الأسدي كان يكون في مسجد الجامع، وكان له هيئة، وكان كذاباً»، وفي ترجمته من (التقريب ٤٣٨٩) قال الحافظ: «متروك، كذبه ابن معين، واتهمه أبو داود بالوضع».

١ - رَوَايَةٌ: «أُتِيَ بِخُبْزٍ»:

وَفِي رَوَايَةٍ: عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُتِيَ بِخُبْزٍ وَلَحْمٍ، فَأَكَلَ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَكَلْتَ خُبْزًا وَلَحْمًا، وَلَمْ تَمَسَّ مَاءً؟! قَالَ: «أَنْتَرَضًا مِنَ الْأَطْيَبِينَ الْخُبْزِ وَاللَّحْمِ؟!».

✽ **الحكم:** **إسناده ضعيفٌ بهذا السياق.** وأعله البخاري والعقيلي. وترك الوضوء من الخبز واللحم ومما مست النار عامة - ثابتٌ صحيحٌ بما سبق.

التخريج:

تخ (٦ / ٤٠٨) "معلقًا مختصرًا" / عق (٣ / ١٦٨).

السند:

عَلَّقَهُ الْبُخَارِيُّ فِي (التاريخ الكبير) عَنْ مَرْوَانَ بْنِ مَعَاوِيَةَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَوْسِ بْنِ ضَمْعَجٍ، عَنْ أَبِيهِ، سَمِعَ أَبَاهُ، عَنْ عَائِشَةَ، «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكَلَ، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ». هَكَذَا مَخْتَصِرًا.

وَأَخْرَجَهُ الْعُقَيْلِيُّ فِي (الضعفاء) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَلِيمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ أَوْسِ بْنِ ضَمْعَجٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ... بِهِ.

التحقيق:

إسناده ضعيفٌ؛ فيه: عمران بن أوس، ترجم له البخاري في (التاريخ الكبير ٦ / ٤٠٨)، وابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل ٦ / ٢٩٣)، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا، غير أن البخاري أشار إلى أن حديثه هذا معلولٌ بحديث عائشة في الوضوء مما مست النار. وقد سبق كلامه.

وَنَقَلَ الْعُقَيْلِيُّ عَنِ الْبَخَارِيِّ أَنَّهُ قَالَ: «عمران بن أوس بن ضمعج عن أبيه، ولا يتابع عليه، ولا يتبين سماعه من عائشة».

ثم قال العقيلي: «وفي ترك الوضوء مما مست النار أحاديث بأسانيد جيد» (الضعفاء للعقيلي).

قلنا: عمران ذكره ابن حبان في (الثقات ٩٨٦٠).

وقول البخاري: «ولا يتبين سماعه من عائشة» يعني سماع أبيه: أوس بن ضمعج.

وتنزيل هذا الحكم على هذه الرواية فيه إشكال؛ لأن أوساً من كبار التابعين، وقد سمع من عائشة كما نص عليه البخاري نفسه في ترجمته من (التاريخ ١٧ / ٢)، ولا يُعرف أوس بتدليس.

والظاهر أن عبارة البخاري التي رواها العقيلي مُنَزَّلَةٌ على ما أسنده البخاري في ترجمة أوس من (التاريخ ١٧ / ٢) قائلاً: قال لي علي: حدثنا مروان، عن عمران بن أوس بن ضمعج الحضرمي، سمع أباه: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ عِنْدَ عَائِشَةَ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

فهذه الرواية ظاهرها الإرسال، وهي التي ينطبق عليها قول البخاري: «ولا يتبين سماعه من عائشة»، فتنبه، وإن كان هذا هو المحفوظ عن مروان، فقد خالف أبا معاوية في وصله وأرسله، وهذه علة أخرى لهذا الطريق. والله أعلم.

وانظر ما سطرناه عقب الرواية السابقة.



[٢٢٣٣ط] حَدِيثُ ثَانَ لِجَابِرٍ:

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا مَعَهُ، فَدَخَلَ عَلَى امْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَابْسَطَتْ لَهُ عِنْدَ ظِلِّ صُورٍ وَرَشَّتْ بِالْمَاءِ حَوْلَهُ، وَ^١ ذَبَحَتْ لَهُ شَاةً، فَأَكَلَ [وَأَكَلْنَا مَعَهُ]^٢ وَأَتَتْهُ بِقِنَاعٍ مِنْ رُطْبٍ، فَأَكَلَ مِنْهُ، ثُمَّ [قَالَ^(١)] تَحْتَ الصُّورِ، فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ^٣ تَوَضَّأَ لِلظُّهْرِ، وَصَلَّى، ثُمَّ انْصَرَفَ.

[فَقَالَتِ الْمَرْأَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَضَلْتِ عِنْدَنَا فَضْلَةً مِنْ طَعَامٍ، فَهَلْ لَكَ فِيهَا؟ قَالَ: نَعَمْ]^٤، فَأَتَتْهُ بِعُلَالَةٍ مِنْ عُلَالَةِ الشَّاةِ، فَأَكَلَ [وَأَكَلْنَا مَعَهُ]^٥ ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ وَلَمْ يَتَوَضَّأَ.

[وَدَخَلْنَا عَلَى أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَدَعَا بِطَعَامٍ لَمْ يَجِدْهُ، فَقَالَ: أَيَنْ شَأْنِكُمْ الَّتِي وَلَدْتِ؟! قَالَتْ: هِيَ ذِي. فَدَعَا بِهَا فَحَلَبَهَا بِيَدِهِ، ثُمَّ صَنَعُوا لَبًّا، فَأَكَلَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأَ.

وَتَعَشَيْتُ مَعَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَأَتَيْتُ بِقِصْعَتَيْنِ، فَوَضِعْتُ وَاحِدَةً بَيْنَ يَدَيْهِ، وَالْأُخْرَى بَيْنَ يَدَيْ الْقَوْمِ، فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأَ]^٦.

❁ الحكم: ضعيفٌ معلٌ، وأعله: الشافعيُّ، وأحمدُ، والبخاريُّ، ومغلطاي.

اللغة:

قوله: (أَتَتْهُ بِقِنَاعٍ مِنْ رُطْبٍ)، قال الخليل: «والقِنَاعُ: طَبَقٌ مِنْ عَسِيْبِ النَّخْلِ وَخُوصِيهِ» (العين ١ / ١٧٠). وقال ابن سيده: «والقِنْعُ، والقِنَاعُ: الطَّبَقُ يُوَضَعُ فِيهِ الطَّعَامُ. وَالْجَمْعُ: أَقْنَاعٌ، وَأَفْنِعةٌ» (المحكم ١ / ٢٢٩)، وانظر

(١) أي نَامَ.


(النهاية لابن الأثير ٤ / ١١٥).

قوله: **(فَأْتَهُ بِعُلَالَةٍ مِنْ عُلَالَةِ الشَّاةِ)**، قال الخليل: «العُلَالَةُ: بَقِيَّةُ اللَّبَنِ، وَبَقِيَّةُ كُلِّ شَيْءٍ» (العين ١ / ٨٨)، وقال السرقسطي: «قَوْلُهُ: بِعُلَالَةٍ شَاةٍ، يُرِيدُ بِشَيْءٍ يَسِيرٍ كَانَ قَدْ فَضَّلَ مِنْهَا» (الدلائل في غريب الحديث ١ / ٢)، وقال الخطابي: «يريد بَقِيَّةَ لَحْمِهَا» (غريب الحديث ١ / ٧٤). وانظر (النهاية لابن الأثير ٣ / ٢٩١).

التخريج:

ت ٨٠ " واللفظ له " / حب ١١٣٢ ، ١١٣٣ " والزيادات من الأولى إلى الخامسة له ولغيره " ، ١١٣٤ " والزيادة السادسة له ولغيره " ، ١١٤١ / عل ٢١٦٠ / حمد ١٣٠٣ / شما ١٨١ / حث ٩٩ / منيع (خيرة ٦٢٢ / ٤) / عدن (خيرة ٦٢٢ / ١ ، ٢) / طح (١ / ٤٢ ، ٦٥) / طحق ٧ / معر ٩١٥ / غيل ٦٩٠ " مختصراً " / غخطا (١ / ٧٤) / طوسي ٦٧ " مختصراً جداً " / بـ ٢٨٤٩ / نبغ ٩٤٥ / هق ٧٤٠ / هقع ١٢٩٢ ، ١٢٩٣ ، ١٤٤٣٩ / تمهيد (١٢ / ٢٧٦) / خط (٥ / ٢٣) " مختصراً جداً " / غو (١ / ٢١٥) / كر (٣٦ / ٢٧٤) / دبيثي (٤ / ٤٨١ - ٤٨٢) / سبكي (١ / ٥١٥) / تعليقة (١ / ٢٤٦) / خبر (١ / ٩٠).

انظر التحقيق فيما بعد.



١ - رِوَايَةٌ مَخْتَصِرَةٌ:

وَفِي رِوَايَةٍ مَخْتَصِرَةٍ: «أَنَّ امْرَأَةً دَعَتِ النَّبِيَّ ﷺ وَمَعَهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ، فَبَسَطَتْ لَهُمْ عَلَى صُورٍ، وَأَتَتْهُمْ بِخُبْزٍ وَلَحْمٍ، ثُمَّ خَرَجُوا إِلَى الصَّلَاةِ، وَرَجَعُوا إِلَى بَقِيَّةِ ذَلِكَ، فَأَكَلُوا وَلَمْ يَتَوَضَّئُوا».

التخريج:

أزدي (مبهم ٢٧).

انظر التحقيق فيما بعد.



٢- رَوَايَةٌ: «قُرَّبَ لِرَسُولِ اللَّهِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنِ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قُرَّبَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُبْزٌ وَلَحْمٌ فَأَكَلَهُ، وَدَعَا بِوَضُوءٍ، ثُمَّ صَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ دَعَا بِفَضْلِ طَعَامِهِ فَأَكَلَ، ثُمَّ صَلَّى العَصْرَ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. ثُمَّ دَخَلْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ: هَلْ مِنْ شَيْءٍ؟ فَلَمْ يَجِدُوا، فَقَالَ: أَيْنَ شَاتُكُمْ الْوَالِدُ؟! فَأَمَرَنِي بِهَا فَأَعْتَقَلْتُهَا، فَحَلَبْتُ لَهُ، ثُمَّ صَنَعَ لَنَا طَعَامًا، فَأَكَلْنَا، ثُمَّ صَلَّى قَبْلَ أَنْ يَتَوَضَّأَ. ثُمَّ دَخَلْتُ مَعَ عُمَرَ، فَوَضِعَتْ جَفْنَةً فِيهَا خُبْزٌ وَلَحْمٌ، فَأَكَلْنَا، ثُمَّ صَلَّيْنَا قَبْلَ أَنْ نَتَوَضَّأَ».

الحكم: ضعيف.

التخريج:

د ١٩٠ "مختصرًا" / حم ١٤٤٥٣ / حب ١١٢٥ "واللفظ له" / عب ٦٤٥، ٦٤٦ / منذ ٥ / بشن ٩٣٤ "مقتصرًا على المرفوع" / أثرم ١٥٧ / تمهيد (١٢ / ٢٧٥، ٢٧٧) / محلى (١ / ٢٤٣) / عروس ١٧.

انظر التحقيق فيما بعد.



٣- رواية: «أَكَلَ النَّبِيُّ خُبْزًا وَلَحْمًا»:

وَفِي رَوَايَةٍ: عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكَلَ [خُبْزًا وَ] لَحْمًا، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ أَكَلَ لَبًّا (طَعَامًا) ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. وَأَنَّ عُمَرَ أَكَلَ لَحْمًا (مِنْ جَفْنَةٍ) ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

الحكم: ضعيف.

التخريج:

ج ٤٩٢ "مختصرًا والزيادة له ولغيره" / حم ١٤٢٦٢، ١٤٢٩٩
 "واللفظ له" / حب ١١٢٧ "والروايتان له"، ١١٣١ / عل ١٩٦٣، ٢٠١٧
 / طس ٤٩٧٤ / عد (٥ / ١٤٣)، (٦ / ٤٠٣) / تمهيد (١٢ / ٢٧٧) / زاهر
 (سباعيات ٨ / ق ٩٢ / أ - ق ٩٣ / ب) / عروس ٢١.

انظر التحقيق فيما بعد.



٤ - رَوَايَةٌ: زَادَ عُثْمَانُ:

وَفِي رِوَايَةٍ: «أَكَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ - حُبْرًا وَلَحْمًا، فَصَلُّوا وَلَمْ يَتَوَضَّأُوا».

وَفِي رِوَايَةٍ ثَانِيَةٍ: «أَكَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ بَعْدَ وُضُوئِهِ الْأَوَّلِ. ثُمَّ أَكَلْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ، فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. ثُمَّ أَكَلْتُ مَعَ عُمَرَ، فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. ثُمَّ أَكَلْتُ مَعَ عُثْمَانَ، فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

❁ **الحكم:** منكرٌ بذكر عثمان رضي الله عنه .

التخريج:

ع ٢٠٩٨ "والرواية الثانية له" / طي ١٨٦٥ / ش ٥٢٥ "واللفظ له" / خلال (أما لي ٧٩) .

انظر التحقيق فيما بعد.



٥ - رواية:

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكَلَ طَعَامًا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ، ثُمَّ صَلَّى قَبْلَ أَنْ يَتَوَضَّأَ. ثُمَّ رَأَيْتُ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَا بَكْرٍ أَكَلَ طَعَامًا مِمَّا مَسَّتْهُ النَّارُ، ثُمَّ صَلَّى قَبْلَ أَنْ يَتَوَضَّأَ. ثُمَّ رَأَيْتُ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ عُمَرَ أَكَلَ طَعَامًا مِمَّا مَسَّتْهُ النَّارُ، ثُمَّ صَلَّى قَبْلَ أَنْ يَتَوَضَّأَ».

الحكم: ضعيف.

التخريج:

حب ١١٣٠ "واللفظ له" / لا ١٣٠٢ "مختصرًا" / تد (٩٦/٢) / ضح (٦٤/٢) "مقتصرًا على المرفوع" / طبك ٧٥.

انظر التحقيق عقب الرواية التالية.



٦ - رَوَايَةٌ مُخْتَصَرًا:

وَفِي رَوَايَةٍ: عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكَلَ خُبْزًا وَلَحْمًا، فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

❁ الحكم: ضعيف.

التخريج:

ح ١٥٠٨٠ "واللفظ له" / عينة (حرب / الأول ٩٦) / كم (صد ٨٦) / ك (تاريخ - مغلطاي ٢ / ٤٥) / عد (٧ / ٨٢) / هق ٧٣١ / شهرزوري (ق ١٨٨ / ب) / جوزي (ناسخ ٤٧).

التحقيق

له أربعة طرق عن جابر:

الطريق الأول: رواه أبو داود في (السنن ١٩٠) قال: حدثنا إبراهيم بن الحسن الخنعمي، حدثنا حجاج، قال ابن جريج: أخبرني محمد بن المنكدر، قال: سمعتُ جابرَ بنَ عبدِ اللهِ يَقُولُ: «قَرَّبْتُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُبْزًا وَلَحْمًا فَأَكَلَ، ثُمَّ دَعَا بِوَضُوءٍ فَتَوَضَّأَ بِهِ، ثُمَّ صَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ دَعَا بِفَضْلِ طَعَامِهِ فَأَكَلَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

ورواه أحمد (١٤٤٥٣) قال: حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج، ومحمد بن بكر، حدثنا ابن جريج، أخبرني محمد بن المنكدر، قال: سمعتُ جابرَ بنَ عبدِ اللهِ، ذَكَرَهُ، وَزَادَ: «ثُمَّ دَخَلْتُ مَعَ عُمَرَ، فَوَضِعَتْ لَهُ هَاهُنَا جَفَنَةً فِيهَا خُبْزٌ وَلَحْمٌ، وَهَاهُنَا جَفَنَةٌ فِيهَا خُبْزٌ وَلَحْمٌ، فَأَكَلَ عُمَرُ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

وهذا إسناده رجاله ثقات، ولكن شكك ابنُ عيينة في سماعِ ابنِ المنكدرِ هذا الحديث من جابرٍ.

فروى عنه أحمدُ (١٤٢٩٩) أنه قال: «سمعتُ ابنَ المنكدرِ غيرَ مرةٍ يقولُ: (عن جابرٍ) وكأني سمعتهُ مرةٍ يقولُ: (أخبرني مَنْ سمعَ جابرًا) وظننته سمعه من ابنِ عقيلٍ».

وقال البخاريُّ: «ثنا علي بن المديني قال: قلتُ لسفيانَ: إن أبا علقمة الفُرَويَّ روى عن ابنِ المنكدرِ، عن جابرٍ، أن النبيَّ ﷺ أكلَ لحمًا ولم يتَوَضَّأ. فقال: أحسبني سمعتُ ابنَ المنكدرِ قال: أخبرني مَنْ سمعَ جابرًا» (التاريخ الأوسط ٢ / ٢٢٨)، وانظر (التلخيص ١ / ١١٦).

وبهذا جزمَ الشافعيُّ وأحمدُ والبخاريُّ:

فقال الشافعيُّ: «لم يسمع ابن المنكدر هذا الحديث من جابر، إنما سمعه من عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر» (معرفة السنن والآثار ١ / ٢٥٠).

وكذا قال الإمامُ أحمدُ: «محمد بن المنكدر لم يسمعه من جابر، إنما هو حديث محمد بن عقيل عن جابر، رواه ابنُ المنكدر عن ابنِ عقيل عن جابر» (المسائل، برواية ابن هانئ ٢ / ٢١٩ / ٢١٩٥).

وقال البخاريُّ - عقب كلام ابنِ عيينة السابق - : «وقال بعضهم: عن ابنِ المنكدر: سمعتُ جابرًا. ولا يصحُّ» (التاريخ الأوسط ٢ / ٢٢٨).

وقال البيهقيُّ: «وهذا الذي قاله الشافعيُّ محتملٌ؛ وذلك لأنَّ صاحِبِي الصحيح لم يُخرجا هذا الحديث من جهة محمد بن المنكدر عن جابرٍ في الصحيح، مع كون إسناده من شرطهما. ولأنَّ عبد الله بن محمد بن عقيل قد رواه أيضًا عن جابر، ورواه عنه جماعةٌ، إلا أنه قد رُوِيَ عن حجاج بن

محمد، وعبد الرزاق، ومحمد بن بكر، عن ابن جريج، عن ابن المنكدر قال: (سمعت جابر بن عبد الله) فذكروا هذا الحديث.

فإن لم يكن ذكر السماع فيه وهمًا من ابن جريج فالحديث صحيح على شرط صاحبي الصحيح. والله أعلم» (معرفة السنن والآثار / ١ / ٢٥٠).

قلنا: ذكر السماع وهم من ابن جريج؛ وذلك لما رواه غير واحد عن ابن المنكدر، بلفظ العننة، ولم يذكروا سماعًا، خلافًا لابن جريج، وهم: ١- **مَعْمَر بن راشد**، كما عند عبد الرزاق (٦٤٦)، وابن حبان (١١٢٧)، وغيرهما.

٢- **رَوْح بن القاسم**، كما عند ابن حبان في (الصحيح ١١٣٤)، وابن الأعرابي في (معجمه ٩١٥)، وغيرهما.

٣- **جرير بن حازم**، كما عند أبي يعلى في (مسنده ٢١٦٠)، وابن حبان في (صحيحه ١١٣٣، ١١٤١).

٤- **أيوب السخيتاني**، كما عند ابن حبان في (الصحيح ١١٣٢)، وغيره.

٥- **عبد الوارث بن سعيد**، كما عند الحارث بن أبي أسامة (بغية الباحث ٩٩).

٦- **أبو علقمة الفروي**، كما عند ابن حبان في (الصحيح ١١٣٠)، وغيره.

٧- **علي بن زيد**، كما عند ابن أبي شيبة في (المصنف ٥٢٥)، وغيره.

٨- **سهيل بن أبي صالح**، كما عند ابن عدي في (الكامل ٦ / ٤٠٣)، والبيهقي في (معرفة السنن ١٤٤٣٩).

٩- **عبد العزيز بن أبي سلمة**، كما عند أبي بكر الأثرم في (سننه ١٥٧)،

وغيره .

١٠ - **يونس بن عُبيد**، كما عند الطبراني في (الأوسط ٤٩٧٤)، وغيره .

١١ - **قزعة بن سُويد**، كما عند أبي بكر الشافعي في (الغيلانيات ٦٩٠)،

وغيره .

فرووه - أحد عشرتهم - وغيرهم عن محمد بن المنكدر عن جابر . هكذا معنعاً خلافاً لرواية ابن جريج المتقدمة . ورواية الواحد أدعى للوهم من رواية الجماعة .

وقد كان الأئمة أحمد بن حنبل وغيره يستنكرون كثيراً من السماعات في الأسانيد لتطرق الوهم إليها .

قال ابن رجب الحنبلي: «كان أحمدٌ يستنكرُ دخولَ التحديث في كثير من الأسانيد، ويقول: هو خطأ. يعني ذكر السماع» (شرح علل الترمذي ٢ / ٥٩٣) .

قال ابن رجب - معقباً -: «وحيثُ ينبغي التفطن لهذه الأمور، ولا يُعتر بمجرد ذكر السماع والتحديث في الأسانيد! فقد ذكر ابنُ المديني أن شعبة وجدوا له غير شيء يذكر فيه الإخبار عن شيوخه، ويكون منقطعاً» .

قلنا: ومما يؤكِّدُ وهمَ ابنِ جريج في ذكر السماع - ما رواه أبو زرعة الدمشقي في (تاريخه ١٠٥٨ ، ١٧٥٥) قال: «حدثني علي بن عياش قال: حدثنا شعيب بن أبي حمزة قال: مشيت بين الزهري ومحمد بن المنكدر في الوضوء مما مسَّت النار، وكان الزهري يراه، فاحتجَّ الزهريُّ بأحاديث - قال: - لم أزل أختلف بينهما حتى رجعتُ ابن المنكدر إلى قول الزهري» .

فها هو ابنُ المنكدرِ يرجعُ إل مذهبِ الزهريِّ في الوضوء مما مسَّت النار . فلو كان عنده عن صحابيٍّ غير ذلك لأخذَ به، وما ساعَ له الأخذُ

بمذهبٍ تابعيٍّ وترك سنة رسول الله ﷺ. ولا يقال: إنه نسي. لبعده احتمالية ذلك. والله أعلم.

وبمثل هذا أعله مغلطاي، فقال: «وفي الحديث علةٌ خفيت على من صحَّحه، ذكرها البخاريُّ في (التاريخ الأوسط) فقال: ثنا علي: قلت لسفيان: إن أبا علقمة الفروي قال عن ابن المنكدر عن جابر: «أكل النبي ﷺ ولم يتوضأ». فقال: أحسبني سمعت ابن المنكدر قال: أخبرني من سمع جابرًا: «أكل النبي...» وقال بعضهم عن ابن المنكدر: سمعت جابرًا. ولا يصح فهذا حكم فيه بعدم صحته متصلًا، وإن كان قد صرح في (التاريخ الكبير) بسماعه من جابر.

ولا منافاة بين القولين؛ لاحتمال أن يكون ظهر له أنه لم يسمع هذا منه بخصوصه، وإن كان قد سمع منه غيره كما قاله، لما سأله الترمذي عن حديث ابن عباس: «الشاهد واليمين». قال: لم يسمع عمرو هذا الحديث عندي من ابن عباس مع تصريحه بسماعه من ابن عباس غير ما حديث.

وما ذكره الشافعيُّ إثر رواية له في سنن حرمله، عن عبد الحميد بن عبد العزيز، عن ابن جريجٍ مختصرًا، قال: لم يسمع ابن المنكدر هذا الحديث من جابر، إنما سمعه من عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر.

قال البيهقيُّ: «وهذا الذي قاله الشافعي محتمل؛ وذلك لأن صاحبي الصحيح لم يُخرجا هذا الحديث من جهة ابن المنكدر عن جابرٍ في الصحيح، مع كون إسناده من شرطهما. ولأن ابن عقيل قد رواه أيضًا عن جابر، ورواه عنه جماعة، إلا أنه قد روى عن حجاج بن محمد، وعبد الرزاق، ومحمد بن بكر، عن ابن جريجٍ، عن ابن المنكدر، وقال: سمعتُ جابرًا. فذكروا هذا الحديث. فإن لم يكن ذكر السماع فيه وهمًا من

ابن جريجٍ فالحديث صحيحٌ على شرطِ صاحبي الصحيح . والله أعلم .
انتهى كلامه .

وفيه عدم رجوع لما قاله الشافعيُّ، وركون إلى قولٍ من صرَّحَ بالسماعِ،
وذهول عن قول الجعفي - رحمهم الله تعالى - .

ويزيده وضوحاً أيضاً: رجوع ابن المنكدر عن هذا الرأي إلى غيره!

ذَكَرَ أَبُو زُرْعَةَ الدَّمَشَقِيُّ - في (تاريخه) عن شعيب بن أبي حمزة - أن
الزهريَّ ناظرَ ابنَ المنكدرِ، فاحتجَّ ابنُ المنكدرِ بحديثِ جابرٍ، واحتجَّ
الزهريُّ بحديثِ عمرو بن أمية في الوضوءِ مما مسَّت النار . قال : فرجعَ
ابنُ المنكدرِ عن مذهبه إلى مذهبِ الزهريِّ .

ولقائل أن يقول: لو أخذه ابنُ المنكدرِ عن جابرٍ شفاهاً، لَمَا رجعَ عنه ولا
سأغَ له ذلك، ولكن لما أخذه عنه بواسطة ضعيفة رجع عنه مسرعاً . انظر
(شرح سنن ابن ماجه ٢ / ٤٣ - ٤٥) .

قلنا: قد جاءت متابعه لابن جريجٍ على ذكرِ السماعِ، ولكنها ضعيفةٌ لا
تثبتُ، وفي متنها نكارةٌ، وهي ما رواه أبو يعلى في (مسنده ٢٠٩٨) قال :
حدثنا محمدُ بنُ بكَّارٍ، حدثنا أبو مَعَشَرٍ، قال : سألتُ محمدَ بنَ المُنكَدِرِ عنِ
الوضوءِ ممَّا مسَّتِ النَّارُ، فَقَالَ : حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ : «أَكَلْتُ مَعَ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ بَعْدَ وُضُوئِهِ الْأَوَّلِ. ثُمَّ أَكَلْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ، فَصَلَّى
وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. ثُمَّ أَكَلْتُ مَعَ عُمَرَ، فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. ثُمَّ أَكَلْتُ مَعَ عُثْمَانَ، فَصَلَّى وَلَمْ
يَتَوَضَّأْ» .

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ أبو مَعَشَرٍ نَجِيحُ بن عبد الرحمن «ضعيفٌ، أسَنَّ
واختلطَ» (التقريب ٧١٠٠) .

قلنا: ومع ضَعْفِهِ، ففي روايته نكارة؛ حيث ذَكَرَ أن النبي ﷺ لم يتَوَضَّأَ في المرة الأولى. وهذا مخالفٌ لرواية ابنِ جُرَيْجٍ ومَن تابعه على أن النبي ﷺ تَوَضَّأَ للأولى، ولم يتَوَضَّأَ للثانية.

وكذا زاد فيه عثمان رضي الله عنه، ولم يُتَابِعْ على ذلك إلا من طريقٍ ضعيفٍ. من ذلك ما رواه ابنُ أبي شَيْبَةَ (٥٢٥) قال: حدثنا هُشَيْمٌ، قال: أخبرنا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، قال: حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ، عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «أَكَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ خُبْرًا وَلَحْمًا، فَصَلَّوْا وَلَمْ يَتَوَضَّأُوا».

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه علي بن زيد بن جُدعان «ضعيف» (التقريب ٤٧٣٤).

قال ابن حَجَرٍ: «ومن هذا الوجه رواه أبو يعلى في مسنده، وعلي بن زيد سيئ الحفظ» (تغليق التعليق ١٣٨ / ٢).

قلنا: بقي إشكال على رواية ابن المنكدر بعد ترجيح عدم سماعه من جابر، وإنما أخذه من ابن عقيل - هو أن بعض الرواة روى الحديث، فجمع بين ابن المنكدر وابن عقيل، كما في

الطريق الثاني: وهو ما رواه ابنُ أبي عمر العدنيُّ كما في (إتحاف الخيرة المهرة) - وعنه الترمذيُّ في (جامعه)، و(الشمائل)، ومن طريقه البغويُّ في (شرح السنة) - قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، سمع جابر بن عبد الله.

قال: وحدثنا سفيان، حدثنا محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله،

ورواه ابنُ ماجه في (السنن) عن محمد بن الصَّبَّاح، أخبرنا سفيان بن عيينة، عن محمد بن المنكدر وعمرو بن دينار وعبد الله بن محمد بن عقيل، عن جابر، به. فزاد فيه: «عمرو بن دينار».

هكذا رواه ابنُ أبي عمَرَ العدنيُّ، فقرَنَ في روايته ابن عقيل بابن المنكدر، وكذا تابعه محمد بن الصباح، وزاد: «عمرو بن دينار».

وتابع العدني: إسحاق بن أبي إسرائيل، كما عند أبي يعلى في (مسنده ٢٠١٧).

وهارون بن إسحاق، كما عند الطوسي في (مستخرجه ٦٧).

وتابع ابن الصباح على ذكر عمرو بن دينار - الحميدي، كما عند الحاكم في (معرفة علوم الحديث، ص ٨٦).

قلنا: وهذه الروايات وإن كان رواتهما في الظاهر ثقات، فإن غيرهم ممن هم أوثق منهم قد فَصَّلُوا وَبَيَّنُوا، كما فعلَ الإمامُ أحمدُ، حيثُ رواه في (المسند ١٤٢٩٩) فقال: حدثنا سفيان: سمعتُ ابنَ المنكدرِ غيرَ مرةٍ يقولُ: (عن جابرٍ) وكأني سمعتهُ يقولُ: (أخبرني مَنْ سمعَ جابراً) فظننته سمعه من ابنِ عَقِيلٍ. ابنُ المنكدرِ، وعبدُ اللهِ بنُ محمدِ بنِ عَقِيلٍ، عن جابرٍ، «أنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ لَحْمًا، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

فأبانَ الإمامُ في روايته أنَّ ابنَ عيينةَ حَدَّثَ به غيرَ مرةٍ عن ابنِ المنكدرِ عن جابرٍ، ثم تبيَّنَ لابنِ عيينةَ - بَعْدُ - أنَّ ابنَ المنكدرِ سمعه من ابنِ عَقِيلٍ عن جابرٍ.

ولعلَّ مَنْ جَمَعَ بين ابنِ المنكدرِ وابنِ عَقِيلٍ لم يسمع من ابنِ عيينةَ غيره، فروى ما سمع. وَمَنْ فَصَّلَ وَبَيَّنَ حجةَ عليٍّ مَنْ رَوَى بدونَ تفصيل.

ورواية الحميدي - المتقدمة عند الحاكم - لا تصح؛ إذ الحديث في (مسند الحميدي ١٣٠٣) قال: ثنا سفيان، قال: ثني عبد الله بن محمد بن عقيل، أنه سمع جابر بن عبد الله، به.

ومسند الحميدي من رواية بشر بن موسى، وليس فيه إلا ابن عقيل، فلم يذكر ابن المنكدر ولا عمرو بن دينار.

ولا يقال: إنها صحيحة بمتابعة محمد بن الصباح لها.

لأن المحفوظ في رواية ابن عيينة عن عمرو بن جابر هو وقف الحديث على أبي بكر، فقال جابر رضي الله عنه: «أَكَلَّ أَبُو بَكْرٍ خُبْرًا وَلَحْمًا».

هكذا رواه الطحاوي في (شرح معاني الآثار ١ / ٦٧) عن يونس بن عبد الأعلى وإبراهيم بن بشار، عن ابن عيينة، به.

ويونس وابن بشار كلاهما ثقة، وقد توبع ابن عيينة عليه:

تابعه: ابن جريج، كما عند عبد الرزاق في (المصنف ٦٥٤).

ومعمر والثوري، كما عند عبد الرزاق في (المصنف ٦٥٥).

وحماد بن سلمة، كما عند ابن المنذر في (الأوسط ١١٢)، وغيره.

كما أن محمد بن الصباح جاء رواية عنه مفردة بذكر ابن المنكدر وحده لم يذكر ابن عقيل ولا عمراً. هكذا رواه مسعود بن الحسن الأصبهاني في (عروس الأجزاء ٢١) من طريق أبي العباس السراج، عن ابن الصباح، به.

الطريق الثالث: رواه الطيالسي (١٨٦٥) عن شيخه بكار الليثي، عن

أبي الزبير، عن جابر، وقال فيه بكار: «وأحسبه قد ذكر عثمان».

وبكار هذا هو بكار بن يحيى الليثي كما نسبه الحربي في (المجالسة

وجواهر العلم / ١ (٤٧٠)، ولم نجد له ترجمةً.

وقد توبع بكار: كما رواه الطبراني في (الأوسط ٧٨٩٧) قال: حدثنا محمود بن محمد المروزي، حدثنا الخضر بن آدم المروزي، حدثنا الجارود بن يزيد، عن عبد الله بن زياد بن سمعان، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: «مَشَيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى امْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ...» الحديث.

وسنده ضعيف جداً؛ فيه ابن سمعان «مُجْمَعٌ عَلَى ضَعْفِهِ وَتَرْكِهِ» (ديوان الضعفاء ٢١٧٣). والراوي عنه: الجارود «متروك» انظر (لسان الميزان ٢/٤١٠).

قلنا: والمحموظ عن أبي الزبير روايته عن جابر قال: «أَكَلْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خُبْزًا وَلَحْمًا، فَكَانَنِي أَنْظُرُ إِلَيْهِ وَفِي يَدِهِ عَرَقٌ يَتَمَشَّشُهُ^(١)، ثُمَّ دَلَّكَ يَدَهُ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

هكذا رواه البغوي في (الجعديات ٢٦١٥) من طريق زهير، عن أبي الزبير، به.

وتابع زهيراً:

هشيم بن بشير، كما عند ابن أبي شيبة في (المصنف ٥٣٦).

وهشام الدستوائي، كما عند الطحاوي في (شرح معاني الآثار ١/٦٧).

وحمد بن سلمة، كما عند ابن المنذر في (الأوسط ١١٢)، وغيره.

(١) أي يمسه ويمضغه. انظر (العين للخليل ١/٢٦٧)، وقال ابن سيد في (المحكم ٧/

٦٣١): «مَشَّهَ مَشًّا، وَامْتَشَّهَ، وَتَمَشَّشَهُ، وَمَشَّمَشَهُ: مَصَّهَ مَمْضُوعًا».

الطريق الرابع: رواه الحاكم في (تاريخ نيسابور) كما في (شرح ابن ماجه لمغلطاي ٢ / ٤٥) قال: ثنا أبو الفضل محمد بن إبراهيم، ثنا أبو سعيد محمد بن شاذان، ثنا بشر بن محمد القاري، ثنا ابن المبارك، ثنا الأوزاعي، عن يحيى، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، عن جابر، به مختصراً. وهذا إسنادٌ غريبٌ، انفردَ به بشر بن محمد وهو المروزيُّ، روى له البخاريُّ في (صحيحه)، وترجم له في (التاريخ الكبير ٢ / ٨٤)، وابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل ٢ / ٣٦٤) بروايته عن ابن المبارك، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في (الثقات ٨ / ١٤٤) على قاعدته المعروفة. فالراجعُ جهالة حاله، كما أن انفراده يمثل هذا الطريق الصحيح يُعد منكرًا.

قلنا: هذه طرقُ الحديثِ، ولا يثبتُ منها طريقٌ!

إذ إن طريقَ ابن المنكدر يرجع إلى ابن عقيل، وابن عقيل يضعفه الجمهورُ، وقد اضطربَ في متنه كما سيأتي.

وأما طريقاً أبي الزبير وعمرو بن دينار فشاذان لا يصحان، إنما روياه عن جابر عن أبي بكر قوله.

ومع هذا فقد صحَّح الحديثَ ابنُ حبانَ، والنوويُّ في (المجموع ١ / ٥٣٣)، والألبانيُّ في (صحيح أبي داود ١ / ٣٤٧)، وبدرُ الدين العينيُّ في (نخب الأفكار ٢ / ٢٤، ٤٣).


وقال ابنُ سيِّد الناس: «فرجالُ هذا الخبر عند الترمذي رجال الصحيح، بمتابعة ابن المنكدر ابن عقيل، وقد روي من غير وجه، وثبت له شواهد في الصحيح عن غير جابر، فلا مانع من القول بصحته» (الفتح الشذي ٢ / ٢٤١).

وقال الحافظ: «ويشيد أصل حديث جابر ما أخرجه البخاري في الصحيح عن سعيد بن الحارث: قلت لجابر: الوضوءُ مما مسَّت النارُ؟ قال: لا» (التلخيص ١ / ١١٦)، وصحَّحَه في (موافقة الخبر الخبر ١ / ٩٠).

تنبيه:

ذَكَرَ مغلطاي تصحيحَ الجورقانيِّ هذا الحديث عقب رواية العدني المفصلة المطولة (شرح ابن ماجه ٢ / ٤١).

وتصحيحَ الجورقاني في (الأبطل ٣٣٧) إنما جاء عقب رواية شعيب بن أبي حمزة المختصرة، وسيأتي ذكرها في باب مستقل.



٧- رَوَايَةٌ: «زَارَ عَمْرَةَ امْرَأَةَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ»:

وَفِي رَوَايَةٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ زَارَ عَمْرَةَ امْرَأَةَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ، فَذَبَحَتْ لَهُ وَلِأَصْحَابِهِ شَاةً، فَأَكَلُوا، ثُمَّ قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ أَحَدٌ مِنْهُمْ».

الحكم: **ضعيف**.

التخريج:

هقع ١٤٤٤٢ هـ.

السند:

قال البيهقي: أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد الصَّفَّار، حدثنا إسماعيل بن أبي إسحاق، حدثنا محمد بن أبي بكر، حدثنا سعيد بن سلمة المدني، حدثنا محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه علتان:

العلّة الأولى: ابن المنكدر لم يسمعه من جابر كما تقدّم قريباً.

العلّة الثانية: سعيد بن سلمة المدني مختلف فيه، ولخصّ حاله الحافظُ

فقال: «صدوقٌ صحيحُ الكتاب، يخطئ من حفظه» (التقريب ٢٣٢٦).

قلنا: وقد انفرد سعيدٌ بذكر المرأة. وقد تقدّمت رواية ابن عيينة وغيره عن

ابن المنكدر فلم يسموها.



٨- رِوَايَةٌ: «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ إِلَى أَهْلِ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى أَهْلِ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ، فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فِيهِمْ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، فَأَكَلْنَا خُبْزًا وَلَحْمًا، ثُمَّ صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّيْنَا مَعَهُ، وَمَا مَسَّ أَحَدٌ مِنَّا وُضُوءًا.

وَأَنْصَرَفْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ فِي وِلَايَتِهِ مِنَ الْمَغْرِبِ، فَأَبْتَعِي عَشَاءً، فَقِيلَ لَهُ: لَيْسَ هَاهُنَا إِلَّا هَذِهِ الشَّاةُ وَقَدْ وُلِدَتْ. فَحَلَبَهَا وَطَبَخَ لَنَا لُبًّا، فَأَكَلْنَا مَعَهُ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَصَلَّى بِنَا، وَمَا مَسَّ مَاءً وَلَا مَسَسْتُ. وَكَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رُبَّمَا جَفَنَ لَنَا فِي وِلَايَتِهِ، فَأَكَلْنَا الْخُبْزَ وَاللَّحْمَ، فَيَخْرُجُ فَيُصَلِّي وَنُصَلِّي مَعَهُ، وَمَا يَمَسُّ أَحَدُنَا وُضُوءًا».

الحكم: ضعيف. ❁

التخريج:

زُرْعَةُ ١٧٥٤ "مختصرًا" / عتب (ص ٥٠) "واللفظ له" / تمهيد (٣) / (٣٣٤).

السند:

قال ابنُ عَبْدِ الْبَرِّ: أَخْبَرْنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مَسْلَمَةُ^(١) بْنُ الْقَاسِمِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَوْهَرِيُّ بِبَغْدَادٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمِي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ^(٢)

(١) تصحف في المطبوع إلى «مسلم» والصواب ما أثبتناه كما في (ط هجر ٢/٥٤٦).

(٢) تصحف في المطبوع إلى: (سليمان)، والصواب المثبت كما في (الاعتبار،

للحازمي)، وكذا رواه أبو زرعة الدمشقي في (تاريخه ١٧٥٤) عن سعيد بن منصور

به مختصرًا.

قال: حدثنا فليح بن سليمان قال: سألنا الزهري عن الوضوء مما غيرت النار، فذكر فيه عن أبي هريرة، وخارجة بن زيد، وعمر بن عبد العزيز، وعبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن،... وغيرهم - أنهم كانوا يتوضئون مما غيرت النار. فقلت له: إن ها هنا شيخاً من قریش، يقال له عبد الله بن محمد بن عقيل... الحديث.

ورواه الحازمي في (الاعتبار) من طريق سعيد بن منصور، عن فليح، به.
ورواه أبو زرعة الدمشقي في (تاريخه ١٧٥٤) عن سعيد بن منصور، عن فليح مختصراً، قال: «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ طَعَامًا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ، فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

ومداره عند الجميع على فليح بن سليمان، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه علتان:

العللة الأولى: ابن عقيل، الجمهور على تضعيفه، كما سبق وبيئاً مراراً.

العللة الثانية: فليح بن سليمان، وإن كان من رجال الشيخين، غير أنه ضعيف، قال ابن حجر: «صدوق كثير الخطأ» (التقريب ٥٤٤٣).



٩ - رَوَايَةُ ابْنِ عَقِيلٍ مُطَوَّلًا:

وَفِي رَوَايَةٍ مُطَوَّلَةٍ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ، أَخِي بَنِي سَلَمَةَ، وَمَعِيَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ حَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، وَأَبُو الْأَسْبَاطِ مَوْلَى لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، كَانَ يَتَّبِعُ الْعِلْمَ.

قَالَ: فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ مِنَ الطَّعَامِ.

فَقَالَ: «خَرَجْتُ أُرِيدُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي مَسْجِدِهِ، فَلَمْ أَجِدْهُ، فَسَأَلْتُ عَنْهُ، فَقِيلَ لِي: هُوَ بِالْأَسْوَافِ^(١)، عِنْدَ بَنَاتِ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ، أَخِي بَلْحَارِثِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ، يَتَّقِسُمُ بَيْنَهُنَّ مِيرَاثَهُنَّ مِنْ أَبِيهِنَّ.

قَالَ: وَكُنَّ أَوَّلَ نِسْوَةٍ وَرِثْنِ مِنْ أَبِيهِنَّ فِي الْإِسْلَامِ.

قَالَ: فَخَرَجْتُ حَتَّى جِئْتُ الْأَسْوَافَ، وَهُوَ مَالُ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ، فَوَجَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي صُورٍ مِنْ نَخْلٍ قَدْ رُشَّ لَهُ، فَهُوَ فِيهِ.

قَالَ: فَأَتَيْتُ بَعْدَاءَ مِنْ خُبْزٍ وَلَحْمٍ قَدْ صُنِعَ لَهُ، فَأَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَكَلَ الْقَوْمُ مَعَهُ.

قَالَ: ثُمَّ بَالَ، ثُمَّ تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلظُّهْرِ، وَتَوَضَّأَ الْقَوْمُ مَعَهُ.

قَالَ: ثُمَّ صَلَّى بِهِمُ الظُّهْرَ.

قَالَ: ثُمَّ قَعَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ مَا بَقِيَ مِنْ قِسْمَتِهِ لَهُنَّ، حَتَّى حَضَرَتِ الصَّلَاةُ، وَفَرَعَ مِنْ أَمْرِهِ مِنْهُنَّ.

قَالَ: فَرَدُّوا عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَضَلَ عَدَائِهِ مِنَ الْخُبْزِ وَاللَّحْمِ، فَأَكَلَ

(١) قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: «الْأَسْوَافُ: مَوْضِعٌ بِنَاحِيَةِ الْبَقِيعِ مِنَ الْمَدِينَةِ وَهُوَ مَوْضِعُ صَدَقَةِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ وَمَالِهِ» (الاستذكار ٢٦ / ٤٠).

وَأَكَلَ الْقَوْمَ مَعَهُ، ثُمَّ نَهَضَ فَصَلَّى بِنَا الْعَصْرِ، وَمَا مَسَّ مَاءٌ وَلَا أَحَدٌ مِّنَ الْقَوْمِ».

الحكم: منكرٌ بهذا السياق.

التخريج:

[حم ١٥٠٢٠].

السند:

أخرجه أحمدٌ قال: حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب قال... فذكره.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه علتان:

العلّة الأولى: عبد الله بن محمد بن عقيل، الجمهورُ على تضعيفه، كما سبق مرارًا.

العلّة الثانية: أن ابنَ عقيلٍ قد اضطربَ في متنِ هذه الرواية.

وذلك يتضح بما يلي:

الأمر الأول: أن شطرَ الحديثِ الأولِ في قصةِ ابنتي سعد بن الربيع - رواه جماعةٌ عنه بلفظ:

«جاءت امرأةُ سعد بن الربيعِ إلى رسولِ الله ﷺ بابنتيها من سعدٍ، فقالت: يا رسولَ الله، هاتانِ ابنتا سعد بن الربيع، قُتِلَ أبوهما معك في أحدٍ شهيدًا، وإنَّ عمَّهُما أخذَ مالَهُما، فلم يدعْ لهُما مالا، ولا يُنكحانِ إلاَّ ولهُما مالٌ!!»

قَالَ: فَقَالَ: «يَقْضِي اللَّهُ فِي ذَلِكَ».

قَالَ: فَتَزَلَّتْ آيَةُ الْمِيرَاثِ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عَمَّهُمَا، فَقَالَ: «أَعْطِ ابْنَتِي سَعْدِ الثَّلَثِينَ، وَأُمَّهُمَا الثَّمَنَ، وَمَا بَقِيَ فَهُوَ لَكَ».

رواه أحمد (١٤٧٩٨)، والترمذي (٢٢٢٣) من طريق عبيد الله بن عمرو الرقي.

وأبو داود (٢٨٧٩) من طريق داود بن قيس وغيره.

وابن ماجه (٢٧٣٠) من طريق ابن عيينة.

فرواه ثلاثتهم عن ابن عقيل عن جابر، به.

وخالفهم ابن إسحاق، فرواه عن ابن عقيل عن جابر بهذه القصة المطولة، وهي تقسيم الميراث، ولا يقال بتعدد القصتين لاتحاد المخرج. والله أعلم.

الأمر الثاني: - وهو المتعلق بموضع الشاهد - أنه قد زاد فيه: «ثُمَّ بَالَ، ثُمَّ تَوَضَّأَ»، فنص في هذه الرواية على أن وضوءه ﷺ أول الأمر كان من الحدّث وليس من الأكل.

والروايات السابقة كلها مطلقة ما خلا رواية ابن حبان (١١٣٣) التي قال فيها: «ثُمَّ قَالَ (١) تَحْتَ الصُّورِ، فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ تَوَضَّأَ».

أخرجها من طريق وهب بن جرير قال: حدثنا أبي قال: حدثني محمد بن المنكدر، عن جابر، به.

ورجالها ثقات، ولكن انفرد بذكرها جرير بن حازم، فلم يذكرها أحد.

(١) أي نام.

ممن روى الحديث عن ابن المنكدر كما سبق، وذكرنا روايتهم قريباً؛ ولذا فهي رواية شاذة.

فذكر البول هنا أيضاً شاذ، بل منكر، ولعله من أوهام ابن إسحاق وليس ابن عقيل؛ لأن ابن عيينة وغيره قد روى الحديث عن ابن عقيل، فلم يذكر البول. رواه الترمذي (٨٠)، وغيره، كما سبق.

كما أن رواية ابن عيينة ومن تابعه لم تُسمَّ فيها المرأة.

وهذا يرجح أن هذه الزيادات من أوهام ابن إسحاق، وليس ابن عقيل. والله أعلم.

الأمر الثالث: اضطرابه في ذكر الوضوء في أول الأمر لصلاة الظهر.

حيث روى ابن عيينة وجماعة الحديث عن ابن عقيل موافقين ابن إسحاق على قوله: «ثُمَّ تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلظُّهْرِ، وَتَوَضَّأَ الْقَوْمُ مَعَهُ. قَالَ: ثُمَّ صَلَّى بِهِمُ الظُّهْرَ».

وخالفهم آخرون، فرووه عن ابن عقيل، فقال: «فَأَكَلْنَا فُقُمْنَا إِلَى صَلَاةِ الظُّهْرِ، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ أَحَدٌ مِنَّا، ثُمَّ أُتِينَا بِبَقِيَّةِ الطَّعَامِ». رواه أحمد (١٥١٦٢)، وغيره.

ولا شك أن هذا الاضطراب راجع لعدم ضبط ابن عقيل وسوء حفظه. والله أعلم.



١٠- رَوَايَةٌ: «مَشَيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ...»:

وَفِي رَوَايَةٍ: عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «مَشَيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى امْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ [فِي نَخْلٍ لَهَا يُقَالُ لَهُ] ^(١): الْأَسْوَأُ، فَفَرَشْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَحْتَ صُورٍ لَهَا مَرَشُوشٍ، [فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَجَلَسْنَا مَعَهُ]، فَذَبَحَتْ لَنَا شَاةً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِيَدْخُلَنَّ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ»، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: «لِيَدْخُلَنَّ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ»، فَدَخَلَ عُمَرُ، فَقَالَ: «لِيَدْخُلَنَّ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ»، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ فَاجْعَلْهُ عَلِيًّا»، فَدَخَلَ عَلِيٌّ.

ثُمَّ أَتَيْنَا بِطَعَامٍ، [فَأَكَلْنَا وَ] أَكَلْنَا، فَقُمْنَا إِلَى صَلَاةِ الظُّهْرِ [فَصَلَّيْنَا وَصَلَّيْنَا] [وَلَمْ يَتَوَضَّأْ]، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ أَحَدٌ مِنَّا، ثُمَّ أَتَيْنَا بِبَقِيَّةِ الطَّعَامِ [فَأَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَكَلْنَا مَعَهُ] ثُمَّ قُمْنَا إِلَى الْعَصْرِ [فَصَلَّيْنَا وَصَلَّيْنَا مَعَهُ] وَمَا مَسَّ أَحَدٌ مِنَّا مَاءً (مَا تَوَضَّأَ وَلَا تَوَضَّأْنَا).

☆ الحكم: ضعيف.

التخريج:

ح ١٥١٦٢ "واللفظ له" / طي ١٧٧٥ "مختصرًا" / طس ٧٨٩٧ /
طس ٦٥١ "والزيادة الثانية والخامسة إلى السابعة له" / ش ٣٢٦١٥
"مقتصرًا على أوله" / غيل ٦٧ "والرواية وبقية الزيادات له" / لا ١٩٤٧
"مختصرًا" / طح (٦٥/١) "مختصرًا" / ك (تاريخ - مغلطاي ٢ / ٤٥) /
كر (٤٢ / ٣١٨، ٣١٩) / نبلا (١٠ / ٤٤٤) / فاخر ٣٩٤ / جماعة ٧.

(١) هذه الكلمة ليست في أصل (الغيلانيات) كما قال محققها، والسياق يقتضيها كما أشار إليه المحقق.

السند:

رواه أحمدُ قال: حدثنا أبو سعيد، ثنا زائدة، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن جابر بن عبد الله، به.

ورواه الطيالسي - ومن طريقه الطحاوي - عن زائدة به بلفظ: «مَشَيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى امْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَذَبَحَتْ لَهُ شَاةً، وَأَتَتْنَا بِالطَّعَامِ، فَأَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَكَلْنَا، ثُمَّ قُمْنَا إِلَى الظُّهْرِ، لَمْ يَتَوَضَّأْ أَحَدٌ مِنَّا، ثُمَّ أُتِينَا بِبَقِيَّةِ الشَّاةِ، فَتَعَشَّيْنَا مِنْهَا، وَحَضَرَتِ الْعَصْرُ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقُمْنَا فَصَلَّيْنَا، لَمْ يَمَسَّ أَحَدٌ مِنَّا مَاءً».

ورواه الطبراني في (مسند الشاميين) من طريق الوضين بن عطاء، عن ابن عقيل، به.

ورواه أبو بكر الشافعي في (الغيلانيات) - ومن طريقه ابن عساكر في (تاريخ دمشق)، والذهبي في (سير أعلام النبلاء) - والدولابي في (الكنى)، من طريق عبيد الله بن عمرو، عن ابن عقيل به.

ولفظ الدولابي: «أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعَلِيٌّ - مِنْ شَاةٍ ذَبَحَتْهَا لَهُمْ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَصَلُّوا الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ، وَلَمْ يَتَوَضَّأُوا».

التحقيق:

هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه علتان:

العلّة الأولى: عبد الله بن محمد بن عقيل، الجمهورُ على تضعيفه.

العلّة الثانية: اضطرابه في متنه كما تقدّم قريباً.

ثم إن ابن عقيل قد زاد فيه - أيضاً - قصة أبي بكر وعمر وعليّ رضي الله عنهم، وقد

توبع عليها ابن عقيل من طريقٍ لا يثبتُ .

فقد أخرجه الطبرانيُّ في (الأوسط) من طريق الجارود بن يزيد، عن عبد الله بن زياد بن سمعان، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن أبي الزبير، عن جابر، بنحو رواية ابن عقيل .

وكذا أخرجه الحاكمُ في (تاريخ نيسابور) من طريق الجارود، به .

قال الطبراني: «لم يَرَوْ هذا الحديث عن يحيى بن سعيد إلا ابن سمعان، تفرَّد به الجارود بن يزيد» .


قلنا: وهما كذَّابان، ابن سمعان كذَّبه أبو داود وغيره (التقريب ٣٣٢٦)، والجارود كذَّبه أبو حاتم وغيره . انظر (لسان الميزان ٢ / ٩٠)، فالإسنادُ تالفٌ .

تنبيهات:

١ - هذا الحديثُ أخرجه الطيالسيُّ (٧٠٠٢)، وابنُ أبي شيبة (٣٢٦١٥)، وأحمدُ في (فضائل الصحابة ٢٣٣، ٩٧٧)، والحاثرُ (بغية الباحث ٩٦١)، وابنُ أبي عاصمٍ في (السنة ١٤٥٣)، والحاكمُ (٤٧٢٠)، وغيرهم، وليس عندهم موضعُ الشاهد من الباب، وهو تركُ الوضوءِ مما مسَّت النار؛ ولذا لم نذكرهم في التخريج، وسيأتي ذكرهم عند تخريج الحديث في كتاب فضائل الصحابة .

٢ - جاء في رواية الطبرانيِّ المختصرة (الأوسط ٧٠٠٢): حدثنا محمد ابن عبدوس، ثنا صفوان بن صالح، ثنا الوليد بن مسلم، عن الوَظين بن عطاء، بإسناده إلى أن قال: «فَطَلَعَ عُمَرُ، ثُمَّ قَالَ: «يَطْلُعُ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ» فَطَلَعَ عُثْمَانُ» .

هكذا وقع فيه، وقد رواه الطبراني في (مسند الشاميين ٦٥١) عن هاشم ابن مرثد الطبراني، ثنا صفوان بن صالح (ح) وحدثنا الحسن بن السميع الأنطاكي والحسن بن جرير الصوري، قالوا: ثنا موسى بن أيوب النصيبي، قالوا: ثنا الوليد بن مسلم، به، بذكر علي رضي الله عنه بدلاً من عثمان رضي الله عنه، وهو المحفوظ من هذا الطريق كما في بقية المصادر الأخرى.



١١- رَوَايَةٌ: «أَكَلَ ذِرَاعًا - أَوْ: كَتَفًا -...»:

وَفِي رَوَايَةٍ: عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ ذِرَاعًا - أَوْ: كَتَفًا - فَمَسَحَ يَدَهُ، فَصَلَّى بِنَا، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

الحكم: منكرٌ بذكر المسح.

التخريج:

تمام ١٧٥٥.

السند:

قال تمام: أخبرنا أبو عبد الله جعفر بن محمد بن جعفر بن هشام الكندي، ثنا أبو بكر محمد بن عمرو بن نصر بن الحجاج القرشي، حدثني أبي، عن أبيه نصر بن الحجاج، حدثني الأوزاعي، حدثني عطاء بن أبي رباح، عن جابر، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه علتان:

العللة الأولى: محمد بن عمرو بن نصر، قال فيه ابنُ مَنَدَه: «حَدَّثَ عَنْ أَبِيهِ

بغرائب» (تاريخ دمشق ٥٥ / ٣٤). وأبوه عمرو بن نصر ترجم له ابنُ عساكر، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً (تاريخ دمشق ٤٦ / ٤٣٦).

العلّة الثانية: الإعلال بالوقف؛ حيث إن المحفوظ عن الأوزاعي عن عطاء بن أبي رباح عن جابر، أنه قال: «رَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَكَلَ لَحْمًا، ثُمَّ صَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

وتابع الأوزاعي:

ابنُ جُرَيْجٍ، كما عند عبد الرزاق (٦٥٣) - ومن طريقه ابنُ المنذر في (الأوسط ١١٣) - .

وقتادة، كما عند أحمد في (المسند ١٤٩٢٠)، وغيره.

ومِسْعَرٌ، كما عند أبي بكر الأثرم في (سننه ١٥٤).

فرووه وغيرهم عن عطاء بن أبي رباح، عن جابر، عن أبي بكر قوله.

قلنا: وفي المتن نكارة حيث زاد فيه: «فَمَسَحَ يَدَهُ»، ولعلها من غرائب محمد بن عمرو بن نصر. والله أعلم.



١٢- رَوَايَةٌ: «أَكَلَ كَنَفًا»:

وَفِي رَوَايَةٍ: عَنْ جَابِرٍ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ كَنَفًا، ثُمَّ صَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

🕌 **الحكم:** صحيح المتن، صحَّح من حديث ابن عباس. وهذه الرواية إسنادها واه، ضعَّفها ابنُ عَدِيٍّ وابنُ عَبْدِ الْبَرِّ.

التخريج:

﴿عد (٧ / ٨٢)﴾.

السند:

قال ابنُ عَدِيٍّ: حدثنا محمد بن بَكْتَل الخوارزمي، حدثنا محمد بن سعيد ابن سابق التَّنُوخِي، حدثني عبد الله بن محمد القدامي، حدثنا مالك، عن محمد بن المنكدر، عن جابر، به.

التحقيق:

إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ جَدًّا؛ لِأَجْلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقَدَامِيِّ.

قال ابنُ عَدِيٍّ: «عامَّة حديثه غير محفوظ، وهو ضعيفٌ على ما تبين لي من رواياته واضطرابه فيها، ولم أرَ للمتقدمين فيه كلامًا فأذكره». وقال الذهبيُّ في (الميزان ٢ / ٤٨٨): «أحدُ الضعفاء، أتى عن مالكٍ بمصائب».


قلنا: وقد خالف القدامي عامَّة أصحاب مالك، حيثُ رَوَاهُ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ الْمُنْكَدَرِ مَرْسَلًا، بِغَيْرِ هَذَا اللَّفْظِ كَمَا سَيَأْتِي.

قال ابنُ عَبْدِ الْبَرِّ: «هذا الحديثُ في (الموطأ) عند جميع الرواة فيما علمتُ مَرْسَلًا. ورواه عمر بن إبراهيم الكُرْدِي وخالد بن يزيد العُمَرِي والقدامي،

كلهم عن مالك، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله، مسنداً. وكلهم ضعيف لا يُحتج بروايته عن مالك ولا عن غيره لضعفهم. والصواب فيه عن مالك ما في (الموطأ) مرسلاً» (التمهيد ١٢ / ٢٧٣).

تنبيه:

لم نذكر ضمن روايات الحديث هنا رواية شعيب بن أبي حمزة هذا الحديث عن ابن المنكدر، وسيأتي تخريجها في باب مستقل.



١٣- رَوَايَةٌ: «أَكَلَ مَرَقًا بِلَحْمٍ»:

وَفِي رِوَايَةٍ قَال: «أَكَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَرَقًا بِلَحْمٍ، ثُمَّ صَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

الحكم: منكرٌ بذكر المرق.

التخريج:

[[حنف (حارثي ٧٠)]].

السند:

قال أبو محمد عبد الله بن محمد الحارثي البخاري: أخبرنا صالح بن أحمد القيراطي، ثنا أحمد بن خالد بن عمرو الجُمصي، ثنا أبي، ثنا عيسى ابن يزيد، عن الأبيض بن الأغر، عن أبي حنيفة، عن أبي الزبير، عن جابر، به.

التحقيق:

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جداً؛ آفته شيخ الحارثي، صالح بن أحمد بن أبي مقاتل

القيراطي .

قال ابن عدي: «يسرق الحديث، ويلزق أحاديث قوم لم يرههم على أحاديث قوم رآهم، ويرفع الموقوف، ويصل المراسيل، ويزيد في الأسانيد». ثم أورد له عدة أحاديث، ثم قال: «هو بين الأمر جدًّا».

وقال ابن حبان: «كتبنا عنه ببغداد، يسرق الحديث ويقبله، لعله قد قلب أكثر من عشرة آلاف حديث فيما خرَّج من الشيوخ والأبواب، شهرته عند من كتب الحديث من أصحابنا تغني عن الاشتغال بما قلب من الأخبار، لا يجوز الاحتجاج به بحال».

وقال الدارقطني: «متروك، كذاب، دجال، أدركناه ولم نكتب عنه، يحدث بما لم يسمع».

وقال السلمى عنه: «كذاب دجال، يحدث بما لم يسمعه».

وقال الحاكم: «متروك».

وقال الخطيب: «كان يُذكر بالحفظ، غير أن حديثه كثير المناكير».

وقال البرقاني: «لم يكن يكتب حديثه. قلت: ولم؟ لضعفه؟ قال: نعم، هو ذاهب الحديث».

وقال أبو علي النيسابوري عن أحمد بن عبدان: «أبعد الله صالحًا؛ فإنه قد عمِل في أحاديث».

وقال أيضًا: «لَعَنَ اللهُ صالحًا. قال أبو علي: فقلت: ليس من ذلك الضعاف^(١). فقال: يا أبا علي، إذ افتعل في أحاديث معدودة يكفينا ذلك».

(١) وقع في (إرشاد القاصي): الضعاف، وهو تصحيف.

انظر (إرشاد القاضي والداني إلى تراجم شيوخ الطبراني، ص ٣٣٢).
وفيه أيضاً: أبو حنيفة الإمام المشهور - مع فقهه وجلالته - ضعيف في
الحديث، وقد تقدّم مراراً.
والراوي عنه: الأبيض بن الأغر «ليس بالقوي»، قاله الدارقطني (سؤالات
السلمي ٩)، وانظر (لسان الميزان ١ / ٣٩٣).
وفيه كذا: عمرو بن خالد الحمصي «ضعيف، وكذبه جعفر الفريابي»
(التقريب ١٦٦١).
وابنه أحمد، قال الخطيب: «حدّث عن أبيه أحاديث غرائب» (تاريخ
بغداد ٥ / ٢١٠).



[٢٢٣٤ط] حَدِيثُ عَمْرَةَ بِنْتِ حَزْمٍ:

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ حَزْمٍ - وَقِيلَ: بِنْتُ حَرَامٍ^(١) - : «أَنَّهَا جَعَلَتْ النَّبِيَّ ﷺ فِي صُورٍ نَخْلٍ [مُلْتَفٍّ] كَسَنَتْهُ وَطَيَّبَتْهُ (وَرَشَّتْهُ) وَذَبَحَتْ لَهُ شَاةً فَأَكَلَ مِنْهَا، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَصَلَّى الظُّهْرَ، وَقَدَّمتُ إِلَيْهِ مِنْ لَحْمِهَا فَأَكَلَ، وَصَلَّى العَصْرَ وَلَمْ يَتَوَضَّأَ».

❖ **الحكم:** صحيح المتن كما سبق، وإسناده ضعيف، معلٌ بذكرِ عمرة، أعله:

أبو نعيم الأصبهاني، وضعفه: الهيثمي.

التخريج:

طَب (٢٤ / ٣٣٩ / ٨٤٨) "واللفظ له" / م٣٤٩٣ "والزيادة والرواية له" / صحا ٧٧٥٩ / شعب ٩١٦٨ / غو (١ / ٢١٦) / أزدي (مبهم ٢٨) / أسد (٧ / ١٩٧).

السند:

رواه الطبراني في (الكبير) - وعنه أبو نعيم في (معرفة الصحابة) - قال: حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح، ثنا عمرو بن الربيع بن طارق، ثنا يحيى بن أيوب، عن محمد بن ثابت البُناني، عن محمد بن المنكدر، عن جابر، عن عمرة بنت (حرام) به.

ورواه ابنُ أبي عاصم في (الآحاد والمثاني) عن محمد بن سهل، عن عسكر.

(١) وهي رواية أبي نعيم في (المعرفة) عن الطبراني، وكذا عزاه الحافظ في (الإصابة ١١٤٩٥) للطبراني، ومع ذلك تحرّف في (المعجم) إلى «حرام» بالزاي المنقوطة.

ورواه ابنُ منده، والبيهقيُّ في (الشعب) من طريق محمد بن إسحاق الصاغانى وأبي حاتم الرازي.

ثلاثتهم عن عمرو بن الربيع، به.

فمداره عندهم على عمرو بن الربيع، به.

التحقيق

إسنادهُ ضعيفٌ؛ فيه علتان:

العلة الأولى: محمد بن ثابت البناني؛ قال البخاري: «فيه نظر». وقال الحافظ: «ضعيف» (التقريب ٥٧٦٧). وقال الهيثمي: «رواه الطبراني في (الكبير)، وفيه محمد بن ثابت البناني، وهو ضعيفٌ، وبقية رجاله رجال الصحيح» (مجمع الزوائد ١٣٤٠).

العلة الثانية: قد خولف فيه البناني مع ضعفه.

فرواه غير واحد من الثقات عن ابن المنكدر، وأسنده عن جابرٍ من حديثه، ولم يُسموا المرأة. وقد سبق.

وقال أبو نعيم في (معرفة الصحابة): «رواه محمد بن مسكين، عن عمرو ابن الربيع، وقال: عمرة بنت حزم. ورواه الثوريُّ، وشعبةٌ، وروحُ بنُ القاسم، وسهيلُ بنُ أبي صالح، عن محمد بن المنكدر، عن جابر، ولم يُسموها. ورواه أبو داود الطيالسيُّ، عن محمد بن ثابت، عن محمد بن المنكدر، عن عبد الله بن فلان، عن عمرة بنتِ عمرو، نحوه. ورواه ابنُ عقيل، عن جابر، ولم يسمها».

[٢٢٣٥ط] حَدِيثُ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنِ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ:

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقُلْتُ: حَدِّثْنِي فِي شَيْءٍ مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ. فَقَالَتْ: «فَلَمَّا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِينَا إِلَّا قَلِينَا لَهُ حَبَّةٌ تَكُونُ بِالْمَدِينَةِ، فَيَأْكُلُ مِنْهَا، وَيُصَلِّي وَلَا يَتَوَضَّأُ».

وَفِي رِوَايَةٍ: قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى فُلَانَةَ، بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ - قَدْ سَمَّاهَا وَنَسِيْتُ - قَالَتْ: «دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدِي بَطْنٌ مُعَلَّقٌ، فَقَالَ: «لَوْ طَبَخْتِ لَنَا مِنْ هَذَا الْبَطْنِ كَذَا وَكَذَا»، قَالَتْ: فَصَنَعْنَاهُ، فَأَكَلَ، وَلَمْ يَتَوَضَّأُ».

❁ **الحكم: ضعيف معلول.** وتركه ﷺ الوضوء مما مست النار ثابت صحيح كما سبق.

التخريج:

تخريج السياقة الأولى: [طح (١ / ٦٥ / ٣٦٨) "واللفظ له" / كجي (مغلطاي ٢ / ٥٥)].

تخريج السياقة الثانية: [طح (١ / ٦٥ / ٣٦٩)].

السند:

أخرجه الطحاوي في (شرح معاني الآثار ٣٦٨) قال: حدثنا ربيع المؤذن قال: ثنا أسد قال: ثنا عمارة بن زاذان، عن محمد بن المنكدر، به.

ثم أخرجه أيضاً الطحاوي في (شرح معاني الآثار ٣٦٩) قال: حدثنا ابن خزيمة قال: ثنا حجاج قال: ثنا عمارة بن زاذان، به.

ورواه الكجِّيُّ كما في (شرح ابن ماجه لمغلطاي) عن حَجاج، ثنا عمارة،

به .

التحقيق

إسنادهُ ضعيفٌ؛ فيه علتان:

العلَّةُ الأولى: عمارة بن زاذان؛ قال فيه ابنُ حَجَرٍ: «صدوقٌ، كثير الخطأ»
(التقريب ٤٨٤٧).

العلَّةُ الثانيةُ: المخالفةُ، فقد رواه غيرٌ واحدٍ عن ابن المنكدر، وجعلوه من
حديثِ جابرٍ رضي الله عنه، وبغير هذا السياق، كما سبق.



[٢٢٣٦ط] حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ مُرْسَلًا:

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ مُرْسَلًا: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دُعِيَ لِطَعَامٍ، فَقُرِبَ إِلَيْهِ خُبْزٌ وَلَحْمٌ، فَأَكَلَ مِنْهُ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَصَلَّى، ثُمَّ أَتَى بِفَضْلِ ذَلِكَ الطَّعَامِ، فَأَكَلَ مِنْهُ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأَ».

❁ الحكم: ضعيف لإرساله.

التخريج:

[ط ٦١].

السند:

أخرجه مالك عن محمد بن المنكدر به مرسلًا.

التحقيق

إسناده صحيح غير أنه مرسل؛ ابن المنكدر من الوسطى من التابعين، وقد أسنده غير واحد عن ابن المنكدر عن جابر كما سبق.

قال ابن عبد البر: «هكذا هذا الحديث في (الموطأ) عند جميع الرواة فيما علمت مرسلًا . . . وقد رواه ثقات عن محمد بن المنكدر عن جابر مسندًا» (التمهيد ١٢ / ٢٧٣).

وانظر رواية القدامي لحديث جابر المخرَج أنفًا.



[٢٢٣٧ط] حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ:

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَعَرَّقَ عَظْمًا (أَكَلَ لَحْمًا) وَصَلَّى بِالنَّاسِ، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

🌟 **الحكم:** صحيح المتن كما سبق، وإسناده معل.

التخريج:

لا ١٨٤٩ / ثحب (٤١١/٨ - ٤١٢) / ضياء (مروق ٤٢ / ب) "والرواية له" / ابن أبي داود (مغلطاي ٥٢/٢).

السند:

أخرجه ابن حبان في (الثقات) قال: ثنا ابن جوصا، ثنا عبد الوهاب بن عبد الرحيم الأشجعي.

ورواه الدولابي في (الكني والأسماء) قال: وأخبرني أحمد بن شعيب قال: أنبا عبد الرحمن بن إبراهيم.

ورواه الضياء في (المتقى من مسموعات مرو) من طريق أحمد بن عبد الله بن حكيم الفرياناني.

ثلاثتهم، عن مروان بن معاوية، ثنا هلال بن ميمون الرملي الجهني أبو المغيرة، أنه سمع عطاء بن يزيد الليثي يحدث عن أبي سعيد الخدري . . . به .

التحقيق:

هذا إسناد رجاله ثقات، غير هلال بن ميمون، وهو الجهني أبو المغيرة الرملي، مختلف فيه:

فَوَثَّقَهُ ابْنُ مَعِينٍ (الجرح والتعديل ٧٦ / ٩)، وفي رواية قال: «صالح» (تاريخه، رواية الدارمي ٨٥٦). وقال النسائي: «ليس به بأس» (تهذيب الكمال ٣٠ / ٣٤٩).

وذكره ابن حبان في (الثقات ٧ / ٥٧٢). بينما قال ابن حبان في (مشاهير علماء الأمصار ١٤٣٠): «يخالف ويهم».

وقال أبو حاتم: «ليس بالقوي، يكتب حديثه» (الجرح والتعديل ٧٦ / ٩). ولخص حاله ابن حجر فقال: «صدوق» (التقريب ٧٣٤٧).

قلنا: ومع الخلاف في حال هلال، فإن له حديثاً آخر.

أخرجه أبو داود (١٨٤)، فقال: حدثنا محمد بن العلاء، وأيوب بن محمد الرقي، وعمرو بن عثمان الحمصي، المعنى، قالوا: حدثنا مروان بن معاوية، أخبرنا هلال بن ميمون الجهني، عن عطاء بن يزيد الليثي - قال هلال: لا أعلمه إلا عن أبي سعيد. وقال أيوب وعمرو: أراه عن أبي سعيد - «أن النبي ﷺ مر بـغلام يسلم شاة، فقال له رسول الله ﷺ: «تَنَحَّ حَتَّى أُرِيكَ» فَأَدْخَلَ يَدَهُ بَيْنَ الْجِلْدِ وَاللَّحْمِ، فَدَحَسَ بِهَا حَتَّى تَوَارَتْ إِلَى الْإِطِ، ثُمَّ مَضَى، فَصَلَّى لِلنَّاسِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

فنخشى أن يكون اضطرب على هلال متن هذا الحديث، فرواه مرة فقال: «تَعَرَّقَ عَظْمًا، وَصَلَّى بِالنَّاسِ فَلَمْ يَتَوَضَّأْ»، ورواه أخرى، فقال: «فَأَدْخَلَ يَدَهُ بَيْنَ الْجِلْدِ وَاللَّحْمِ، فَدَحَسَ بِهَا حَتَّى تَوَارَتْ إِلَى الْإِطِ، ثُمَّ مَضَى، فَصَلَّى لِلنَّاسِ وَلَمْ يَتَرَضَّأْ».

والذي دعانا لهذا أن هلالاً اختلف عليه في سند الحديث المتأخر؛ فرواه جماعة عن مروان الفزاري، عن هلال، عن عطاء بن يزيد الليثي، قال:

«أراه عن أبي سعيدٍ هكذا بالشك .

رواه أيوب بن محمد الرقي، وعمرو بن عثمان الحمصي، عن مروان به .
كما عند أبي داود في (السنن).

ورواه أبو كريب محمد بن العلاء، عن مروان بسنده، فقال هلال: «لا أعلمه إلا عن أبي سعيد الخدري». أخرجه أبو داود في (السنن) كما تقدم، وابن ماجه (٣١٩٨).

ورواه عبد الواحد بن زياد وأبو معاوية، عن هلال، عن عطاء، عن النبي ﷺ، مرسلًا، لم يذكر أبا سعيد. ذكره أبو داود في (السنن عقب حديث رقم ١٨٤).

قلنا: وسيأتي تخريجُ هذا الحديثِ وتحقيقه بتوسع تحت «باب الوضوء من مسّ اللحمِ النيءِ والدم».

والذي يرجحُ كونه حديثًا واحدًا، اضطرابُ هلالٍ في متنه - ما رواه ابنُ أبي داودَ في (سننه) كما في (شرح ابن ماجه لمغلطاي ٢ / ٥٢) من طريق أيوب ابن محمد الوزن، نا مروان، نا هلال بن ميمون، ثنا عطاء بن يزيد قال: وأراه عن أبي سعيد قال: تعرّق رسول الله . . . الحديث . هكذا رواه بالشك كما في الحديث الماضي، فالظاهر عدم ضبط هلال له . والله أعلم .



١ - رَوَايَةٌ: «بَلَحِمٍ قَدْ شُوِيَ»:

وَفِي رَوَايَةٍ: «دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْتِي، فَأَتَيْتُهُ بِلَحْمٍ قَدْ شُوِيَ، فَطَعِمَ مِنْهُ، فَدَعَا بِمَاءٍ، فَغَسَلَ كَفَّيْهِ [وَفَمَهُ]، وَمَضْمَضَ، ثُمَّ صَلَّى، وَلَمْ يُحَدِّثْ وَضُوءًا».

الحكم: منكرٌ بذكرِ غسل الكفَّين والمضمضة، وهذا إسنادٌ مضطربٌ، وأعله: الدارقطني.

التخريج:

آثار ٤٥ / شيباني ١٧ " واللفظ له " / حنف (نُعَيْمٌ ص ١٠٢ " والزيادة له
ولغيره "، ١٨٣) / خط (٧ / ٢٩٩) / حنف (خسرو ٤٤٢ - ٤٤٤، ٥٣٢،
٥٣٣، ٨٥٤ - ٨٥٧، ١٢٦٠) / حنف (أشناني - خوارزم ١ / ٢٥٠) /
حنف (باقي - خوارزم ١ / ٢٥٠) / حنف (طلحة - خوارزم ١ / ٢٥٤) /
حنف (مظفر - خوارزم ١ / ٢٥٤ - ٢٥٥) / فوائد الأصبهانيين لأبي الشيخ
(إمام ٢ / ٤٠١) / مبرد (حنيفة ٢٧).

التحقيق:

مداره على أبي حنيفة، واختلف عنه على سبعة أوجه:

الوجه الأول: عن أبي حنيفة، عن داود بن عبد الرحمن، عن شرحبيل، عن
أبي سعيد الخدري، به. رواه أبو يوسف في (الآثار) عن أبي حنيفة، به.
ورواه الحسين بن محمد بن خسرو في (مسند أبي حنيفة ٤٤٢ - ٤٤٤)،
وأبو الشيخ الأصبهاني في (فوائد الأصبهانيين)، وغيرهم، من طرقٍ عن
أبي حنيفة، به.

وفيه مع ضَعْفِ أَبِي حَنِيفَةَ دَاوُدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، جَهْلَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ، وَلَكِنْ قَالَ: «عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ دَاوُدَ» (العلل ١١٨٠)، وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ: «عَنْهُ أَبُو حَنِيفَةَ، لَيْسَ بِالمَشْهُورِ» (تعجيل المنفعة ٢٨٥).

وَشَيْخُهُ شَرْحِبِيلُ هُوَ ابْنُ سَعْدٍ «ضَعِيفٌ».

قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: «سُئِلَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ شَرْحِبِيلِ بْنِ سَعْدٍ، فَقَالَ: نَحْنُ لَا نُرْوِي عَنْهُ شَيْئًا».

وَرَوَى حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَيْبٍ، قَالَ: «حَدَّثَنَا شَرْحِبِيلُ بْنُ سَعْدٍ، وَكَانَ مُتَّهَمًا».

وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ: «قُلْتُ لِسَفِيَانَ بْنِ عَيْنَةَ: كَانَ شَرْحِبِيلُ بْنُ سَعْدٍ يُؤْتِي؟ قَالَ: نَعَمْ، وَلَمْ يَكُنْ بِالمَدِينَةِ أَحَدًا أَعْلَمُ بِالمَغَازِي وَالبَدْرِيِّينَ مِنْهُ، فَاحْتِاجُ، فَكَأَنَّهُمْ اتَّهَمُوهُ، وَكَانُوا يَخَافُونَ إِذَا جَاءَ إِلَى الرَّجُلِ يَطْلُبُ مِنْهُ شَيْئًا فَلَمْ يَعْطِهِ، أَنْ يَقُولَ: لَمْ يَشْهَدْ أَبُوكَ بَدْرًا».

وَقَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: «شَرْحِبِيلُ بْنُ سَعْدٍ لَيْسَ بِشَيْءٍ، هُوَ ضَعِيفٌ».

وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَاتِمٍ: «سَأَلْتُ أَبِي عَنْ شَرْحِبِيلِ بْنِ سَعْدٍ، وَقِيلَ لَهُ: فِي حَدِيثِهِ لَيْنٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، ضَعِيفُ الْحَدِيثِ».

وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: «سُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ شَرْحِبِيلِ بْنِ سَعْدٍ، فَقَالَ: مَدِينِي فِيهِ لَيْنٌ» (الجرح والتعديل ٤ / ٣٣٨ - ٣٣٩).

وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: «وَلشَرْحِبِيلِ أَحَادِيثٌ وَلَيْسَ^(١) بِالكَثِيرِ، وَفِي عَامَةِ مَا يَرُوهُ إِنْكَارًا، عَلَى أَنَّهُ قَدْ حَدَّثَ عَنْهُ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ المَدِينَةِ مِنْ أُمَّتِهِمْ

(١) قال محقق كتاب (الكامل): في (أ): ليست.

وغيرهم إلا مالك^(١)، فإنه كره الرواية عنه . . . وهو إلى الضعف أقرب»
(الكامل ٦ / ٢٠٥).

الوجه الثاني: عن أبي حنيفة، عن عبد الرحمن بن زاذان، عن شرحبيل،
عن أبي سعيد، به.

رواه محمد بن الحسن الشيباني في (الآثار) قال: أخبرنا أبو حنيفة، قال:
حدثنا عبد الرحمن بن زاذان، عن شرحبيل^(٢) عن أبي سعيد الخدري، به.
ورواه ابنُ خسرو في (مسنده ٨٥٤) من طريق محمد بن الحسن، به.
وفيه مع ضعف أبي حنيفة وشرحبيل، عبد الرحمن بن زاذان، لم نعرفه.

الوجه الثالث: عن أبي حنيفة، عن عبد الرحمن بن زياد، عن شرحبيل، عن
أبي سعيد، به.

رواه طلحة بن محمد بن جعفر في (مسند أبي حنيفة) من طريق إبراهيم
ابن عثمان البلخي، عن مكّي بن إبراهيم، عن أبي حنيفة، به.

قال طلحة: «عبد الرحمن بن زياد - وقيل: ابن زاذان - وهو الصحيح».

الوجه الرابع: عن أبي حنيفة، عن عبد الرحمن بن الرذاذ - وقيل: الرداد -
عن شرحبيل، عن أبي سعيد، به.

رواه أبو نُعَيْمٍ في (مسند أبي حنيفة، ص ١٨٣) من طريق مكّي بن
إبراهيم، ومحمد بن الحسن، وسعيد بن مسلمة عن أبي حنيفة، به.

(١) في طبعة الكتب العلمية: مالكا، بالنصب.

(٢) سقط من الأصول الخطية للمحقق، واستدركه من (مسند أبي حنيفة) لأبي نعيم
الأصبهاني، و(جامع المسانيد) للخوارزمي.

ورواه ابنُ خسرو في (مسنده ٨٥٦، ٨٥٧) من طريق محمد بن الحسن، وأبي عبد الرحمن المقرئ، كلاهما عن أبي حنيفة، به، ولكن قالوا: «عبد الرحمن بن الرداد». وإسناده كسابقه.

الوجه الخامس: عن أبي حنيفة، عن عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن شرحبيل، عن أبي سعيد، به. رواه ابنُ خسرو في (مسنده ٨٥٥) من طريق ابن المقرئ، عن أبي حنيفة، به. وإسناده فيه - مع ما تقدّم - ابنُ أبي الزناد، ضعيفٌ.

الوجه السادس: عن أبي حنيفة، عن أبي علي، عن شرحبيل، عن أبي سعيد، به.

رواه ابنُ خسرو في (مسنده ١٢٦٠)، ومحمد بن المظفر في (مسنده) من طريق محمد بن الحسن، عن أبي حنيفة، به. وفيه - مع ما تقدم - أبو علي، لا نعرفه.

الوجه السابع: عن أبي حنيفة، عن شرحبيل، عن أبي سعيد، به. رواه ابنُ خسرو في (مسنده ٥٣٢، ٥٣٣) من طريقين عن علي بن مَعْبُد قال: حدثنا محمد بن الحسن، عن أبي حنيفة، به.

قلنا: مدار هذه الأوجه كما تقدّم على أبي حنيفة، وقد اضطرب فيه اضطرابًا شديدًا لسوء حفظه.

وقد خالفه أبو جعفر الرازي، فرواه عن شرحبيل مرسلًا. **ورجّحه الدارقطني،** - حيثُ سُئِلَ عن حديث شرحبيل بن سعد، عن

أبي رافع، أن النبي ﷺ قال له: «ناولني الذراع»، فناولته إيَّاه فانتهشها حتى أتى عليها... فذكر حديثاً فيه علامات النبوة، وفي آخره: **ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ** - فقال: «يرويه أبو جعفر الرازي، واختلف عنه: فرواه سلمة بن الفضل، عن أبي جعفر الرازي، عن داود بن أبي هند، عن شرحبيل، عن أبي رافع. ورواه خلف بن الوليد وغيره، عن أبي جعفر، عن شرحبيل. لم يذكرها بينهما أحداً، وهو أشبه بالصواب. وروى هذا الحديث أبو حنيفة، عن شيخ له مجهول سمَّاه عبد الرحمن بن داود، وقيل عنه: عن ابن يزداد، عن شرحبيل، وأسنده عن أبي سعيد الخدري، ووهم فيه وإنما هو حديث أبي رافع» (العلل ١١٨٠).



[٢٢٣٨ط] حَدِيثُ أُمِّ حَكِيمٍ بِنْتِ الزُّبَيْرِ:

عَنْ أُمِّ حَكِيمٍ بِنْتِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَكَلَ فِي بَيْتِي كَنَفًا (عَظْمًا)، ثُمَّ جَاءَهُ بِلَالٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَأَذَنَهُ بِالصَّلَاةِ، فَذَهَبَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

❁ **الحكم:** فيه ضعف.

التخريج:

ك ٧١١٧ "والرواية له" / طب (٢٥ / ٨٤ / ٢١٣) / م ٣١٥٨
"واللفظ له" / طح (١ / ٦٥) / ح ٩٥ / ص ٧٨٩٧ / أسد (٧ / ٣٠٩).

السند:

أخرجه ابن أبي عاصم في (الآحاد والمثاني) قال: حدثنا هُدْبَةُ بن خالد، نا حماد بن سلمة، عن عمار بن أبي عمار، عن أم حكيم، به.
وأخرجه الطبراني في (الكبير)، والطحاوي في (شرح معاني الآثار) من طريق حجاج بن المنهال.

وأخرجه الحاكم في (المستدرک) من طريق موسى بن إسماعيل.
قالا: ثنا حماد بن سلمة، به.

التحقيق:

إسناده رجاله ثقات غير عمار بن أبي عمار.

وَتَقَّهُ أَحْمَدُ، وَأَبُو حَاتِمٍ، وَأَبُو زُرْعَةَ، وَأَبُو دَاوُدَ (تهذيب الكمال ٢١ / ١٩٩)؛ ولذا قال الذهبي: «وَتَقَّوْهُ» (الكاشف ٣٩٩٤).

ومع ذلك قال فيه الحافظ: «صدوقٌ ربما أخطأ» (التقريب ٤٨٢٩). ولعلَّه اعتمدَ قول ابنِ حِبَّانَ فيه، حيث ذكره في (الثقات ٥ / ٢٦٧)، وزاد: «كان يُخطئ»، وقال في (مشاهير علماء الأمصار ٦٣٤): «كان يهْمُ في الشيء بعد الشيء».

والحديثُ صحَّحَ إسنادهُ العينيُّ في (نخب الأفكار ٢ / ٢٦).

قلنا: ولكن هذا الحديث وقع فيه اضطرابٌ شديدٌ في صحابية الحديث؛ لأن ثلاثة من الرواة رَوَّوه، واختلفوا فيما بينهم في صاحبة القصة، وهم:

١- عمار بن أبي عمار.

٢- عبد الله بن الحارث.

٣- إسحاق بن عبد الله بن الحارث.

فأما عمار بن أبي عمار، فقال: «أم حكيم بنت الزبير» كما في روايتنا هذه، وجعل قصة النبي ﷺ في ترك الوضوء مما مست النار في بيتها.

وانفرد عمار بذلك، وكذا انفرد عنه حماد بن سلمة، وكلاهما فيه بعض الوهم مما يجعل النفس لا تطمئن لانفرادهما به.

قال خليفة بن خياط: «وروي هذا الحديث أيضاً عن ضباعة. قال: وحدثني غير واحد من بني هاشم أنهم لا يعرفون للزبير بن عبد المطلب بنتاً غير ضباعة. قالوا: ضباعة هي أم حكيم^(١). وقال أبو عبيدة: ضباعة وأم حكيم

(١) وممن ذهب لهذا الإمام أحمد، وحكاه عن الشافعي، واختاره ابن أبي حاتم وغيره. انظر (الجرح والتعديل ٩ / ٤٦٢)، و(الأسامي والكنى لأحمد، رواية صالح، ص ٢٦).

ابتنا الزبير بن عبد المطلب» (الطبقات، ص ٦٢١).

قال الحاكم - معقباً على حديث عمار المتقدم - : «قد وهم حماد بن سلمة في هذا الاسم، فقال: أم حكيم»، وأسند إلى معاذ بن هشام، قال: حدثني أبي، عن قتادة، عن إسحاق بن عبد الله بن نوفل، عن أم الحكم بنت الزبير، «أنها ناولت النبي ﷺ كُتْمًا مِنْ لَحْمٍ، فَأَكَلَ مِنْهَا، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

وسنده رجاله ثقات، ولكن اختلف فيه على قتادة اختلافاً شديداً، كما سيأتي.

وأما عبد الله بن الحارث بن نوفل: فوافق عماراً في قوله: «أم حكيم بنت الزبير»، ولكن خالفه في كون القصة وقعت لها في بيتها، حيث قال: «إن أم حكيم بنت الزبير حدثته أن رسول الله ﷺ دَخَلَ عَلَى ضِبَاعَةَ بِنْتِ الزَّبِيرِ، فَتَهَسَّ مِنْ كَتِفِ عِنْدَهَا، ثُمَّ صَلَّى، وَمَا تَوَضَّأَ مِنْ ذَلِكَ». هكذا جعل القصة وقعت في بيت ضباعة، وليس أم حكيم.

رواه أحمد (٢٧٠٩١) قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: حدثنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، أن صالحاً أبا الخليل حَدَّثَهُ، عن عبد الله بن الحارث ابن نوفل، به.

ورواه ابن أبي شيبة في (المصنف ٥٤٥) - وعنه ابن أبي عاصم في (الآحاد والمثاني ٣١٥٩)، وغيره - عن يزيد، به.

وتابع يزيد: خالد بن الحارث، كما عند الطبراني في (المعجم الكبير ١ / ٣٩٥)، وغيره.

وابن أبي عدي، كما عند البخاري في (التاريخ الكبير ١ / ٣٩٥)، وغيره.

ورَوْح بن عُبَّادة، كما عند أحمد (٢٧٣٥٥)، وغيره.

وخالفهم خالد بن عبد الله الواسطي وعبد الله بن نمير، فروياه عن سعيد، عن قتادة، عن عبد الله بن الحارث، به. فأسقطا صالحًا أبا الخليل. وأرسله أيضًا ابن نمير. ذكره الدارقطني في (العلل ٤١٠٢).

وتابعهما علي إسقاط صالح: عبد الوهاب الخفاف، كما عند ابن عساكر في (تاريخ دمشق ٨ / ٢٣٨)، ولكن خالفهما في صحابية الحديث، فقال: «أم الحكم».

وقد علّق الإمام أحمد على رواية يزيد وروح المتقدمة، فقال: «وقال الخفاف: هي أم الحكم بنت الزبير».

وعبدُ بنُ سليمان، كما عند البخاري في (التاريخ الكبير ١ / ٣٩٥)، وغيره من طريق صدقة عن عبدة به. وقال أيضًا: «أم الحكم».

ولكن خالف صدقة: إسحاق بن راهويه، فقال: أخبرنا عبدة بن سليمان، عن ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن صالح أبي الخليل، عن عبد الله بن الحارث، عن أم حكيم بنت الزبير، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا فَوَجَدَ عِنْدَهَا كَيْفَ شَاةٍ، فَأَكَلَ مِنْهَا، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

فوافقت هذه الرواية رواية عمار المتقدمة في ذكر صحابية الحديث وكون القصة وقعت في بيتها.

وخالف جميع من تقدّم عبدُ الأعلى بن عبد الأعلى، فرواه عن سعيد بن أبي عروبة بإسناده، ولكن قال: «عن أم حكيم عن أختها ضباعة» فجعل صاحبة الحديث ضباعة وليس أم حكيم. رواه البخاري في (التاريخ الكبير ١ / ٣٩٥) معلقًا.

وأسندهُ أبو يعلى كما في (إتحاف الخيرة المهرة ٤/٦٣١) من طريقِ ابنِ أبي سَمِينَةَ، عن عبدِ الأعلى، به، ولكن أسقطَ من إسنادهِ أمَّ حكيمٍ، وجعله من مسندِ ضبَاعَةَ.

قلنا: والراجحُ في روايةِ سعيدِ بنِ أبي عروبةَ روايةُ مَنْ اجتمعَ على إسنادهِ ومثنيه، وهُم يزيدُ بنُ هارونَ ومَنْ تابعه. والله أعلم.

وأما إسحاقُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ الحارثِ بنِ نوفلٍ: فرواه عنه قتادةُ، ودادود بن أبي هند.

أما قتادةُ فاختلَفَ عليه:

فرواه هشامُ الدستوائيُّ، عن قتادة، عن إسحاق بن عبد الله بن الحارث ابن نوفل، عن أمِّ الحكم^(١) بنت الزبير، «أَنَّهَا نَأَوَلَتْ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَيْفًا مِنْ لَحْمٍ، فَأَكَلَ مِنْهُ، ثُمَّ صَلَّى». فجعل صحابية الحديث أم الحكم، وجعل القصة معها، وليس ضبَاعَةَ.

رواه أحمدُ (٢٧٣٥٦) - ومن طريقه ابنُ عساكر في (تاريخه ٨ / ٢٣٧) - عن علي بن المديني^(٢) عن معاذ بن هشام عن أبيه، به.

(١) تصحفت في (مسند أحمد)، و(معجم الطبراني) إلى «أم حكيم»، والصوابُ المثبتُ، كما في بقية المصادر، وهو ثابتٌ في بعضِ نُسخِ (المسند) لأحمد، وانظر ما سطره محققو (المسند، ط/ الرسالة ٤٥ / ٣٤٥، وط/ المكنز ١٢ / ٤٦٧).

وقد روى الحديثُ ابنُ عساكر في (تاريخ دمشق ٨ / ٢٣٧) من طريقِ الإمامِ أحمدَ، فجاءَ على الصوابِ.

وجزم إبراهيمُ الحربيُّ أن روايةَ الدستوائي، فيه: «أم الحكم»، فقال: «وقال الدستوائيُّ: عن إسحاق عن أم الحكم. وأحسن» (تهذيب التهذيب ١٢ / ٤٦٤).

(٢) سقط من المطبوع من (مسند أحمد)، وهو ثابتٌ في (تاريخ دمشق)، وكذا في =

ورواه ابنُ أبي عاصمٍ في (الآحاد والمثاني ٣١٦٢)، والطبري في (المنتخب من ذيل المذيل، ص ١١١)، والحاكم في (المستدرک ٧١١٦) من طرقٍ عن معاذٍ، به .

قال إبراهيم الحربي: «وقال سعيد بن بشير، عن قتادة، عن إسحاق، عن جدته أم حكيم، فوهم. وقال الدستوائي: عن إسحاق عن أم الحكم، وأحسن» (تهذيب التهذيب ١٢ / ٤٦٤)، و(الإصابة ١٤ / ٣٣٧).

ورواه همام بن يحيى عن قتادة عن إسحاق قال: عن جدته أم الحكم^(١)، عن أختها ضباعة بنت الزبير، «أَنَّهَا دَفَعَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَحْمًا، فَانْتَهَسَ مِنْهُ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

فوافق همام هشام الدستوائي في قوله: «أم الحكم»، ولكن زاد في إسناده: «عن أختها ضباعة».

رواه أحمد (٢٧٣٥٧) - ومن طريقه ابن عساكر في (تاريخه ٨ / ٢٣٥) - قال: حدثنا عبد الصمد وعفان، قالا: حدثنا همام، به .

ورواه أبو يعلى (٧١٥١)، والبخاري في (التاريخ الكبير ١ / ٣٩٤) - ومن طريقه ابن عساكر في (تاريخه ٨ / ٢٣٦) -، وغيرهما من طريق همام، به .

قال الحربي: «وكذا قال همام - أي: عن أم الحكم - لكنه لم يُحسِّن في

= بعض النسخ الخطية للمسند. وانظر ما سطره محققو (المسند، ط / الرسالة ٤٥ / ٣٤٥، وط / المكنز ١٢ / ٤٦٧).

(١) تصحفت في بعض المصادر - ك(مسند أحمد)، وغيره - إلى: «أم حكيم»، والصواب المثبت .

قوله: «عن جدته» (تهذيب التهذيب ١٢ / ٤٦٤).

ورواه حجاج بن حجاج عن قتادة كما رواه همام، ولكن قال في نسب إسحاق: «إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة»، وأخطأ فيه كما ذكر البخاري (التاريخ الكبير ١ / ٣٩٤)، فقال: «لا أرى يصح: ابن أبي طلحة».

ورواه أيضاً عن قتادة: خلف بن موسى العمي، وخالفهم في قولهم: «أم الحكم»، فقال: «عن قتادة، عن إسحاق، عن أم عطية، عن أختها ضباعة». رواه البخاري في (التاريخ الكبير ١ / ٣٩٥)، وابن أبي عاصم في (الآحاد والمثاني ٣١٥٥)، وغيرهما، من طريق موسى بن خلف عن أبيه عن قتادة به.

وقوله: «أم عطية» خطأ، والصواب: «أم الحكم» كما قال هشام وهمام عن قتادة.

قال الدارقطني: «وقال موسى بن خلف العمي: عن قتادة، عن إسحاق بن عبد الله، عن أم عطية، عن أختها ضباعة، عن النبي ﷺ. ووهم في قوله: أم عطية. وإنما هي أم الحكم» (العلل ٩ / ٤١١).

وقال ابن حجر: «وقال ابن منده: . . . ورواه همام، عن قتادة، عن إسحاق ابن عبد الله، عن جدته أم الحكم^(١)، عن أختها ضباعة. وهو أرجح من رواية موسى بن خلف».

قال الحافظ: «وقد اغتر أبو عمر برواية موسى بن خلف، فترجم لضباعة بنت الحارث الأنصارية، أخت أم عطية؛ بناء على أن أم عطية هي الأنصارية».

(١) تصحفت في المطبوع من (الإصابة) إلى: «أم حكيم».

وقد أشار ابن الأثير إلى أنه وهم في ذلك». (الإصابة ١٤ / ٦ - ٧).

وأما داود بن أبي هند عن إسحاق، فقد اختلف عليه أيضاً:

فرواه جعفر بن سليمان الضبعي، عن داود، عن إسحاق الهاشمي، عن صفية قالت: «دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ كِتْفًا بَارِدًا، وَكُنْتُ أَسْحَاهَا^(١) لَهُ، فَأَكَلَ مِنْهَا، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى». هكذا جعل الحديث من مسند صفية، ولم يُفصِّح عن نَسَبِهَا.

أخرجه ابن أبي عاصم في (الآحاد والمثاني ٣١٦١)، وغيره من طريق جعفر، به.

قال ابن أبي عاصم - عقبه - : «أم حكيم اسمها صفية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا».

قلنا: ذهب ابن أبي عاصم في ذلك إلى ما رواه في (الآحاد والمثاني ٣١٦٠) قال: أخبرنا عقبه بن مكرم، نا محبوب بن الحسن، قال: قال داود ابن أبي هند: دَخَلْتُ أَنَا وَالْحَسَنُ وَثَابِتُ الْبُنَانِيُّ - عَلَى إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الْحَارِثِ، فَقَالَ لَهُ ثَابِتٌ: يَا أَبَا يَعْقُوبَ، حَدِّثْ أَبَا سَعِيدٍ بِحَدِيثِ الْكِتِفِ. فَقَالَ إِسْحَاقُ: حَدَّثْتَنِي أُمُّ حَكِيمِ بِنْتُ الزُّبَيْرِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، «أَنَّهَا كَانَتْ تَصْنَعُ لِلنَّبِيِّ ﷺ طَعَامًا، فَتَبَعْتُ بِهِ إِلَيْهِ، وَرُبَّمَا أَتَاهَا فَأَكَلَ عِنْدَهَا، وَأَنَّهَا زَعَمَتْ أَنَّهُ أَتَاهَا ذَاتَ يَوْمٍ، فَأَتَتْهُ بِكِتِفٍ، فَجَعَلَتْ تَسْحَاهَا^(٢) لَهُ، وَزَعَمَتْ أَنَّهُ أَكَلَ وَلَمْ

(١) قال الأزهرى في (تهذيب اللغة ٤ / ١٨٠): «وفي الحديث أن أم حكيم أتته بكتيف، فجعلت تسحلها له: أي تكشط ما عليها من اللحم»، وانظر: (غريب الحديث للخطابي ١ / ٣٢٥).

وفي (النهاية لابن الأثير ٢ / ٣٤٧) قال: «السحل: القشر والكشط: أي تكشط ما عليها من اللحم: ورؤى «فجعلت تسحاهها» وهو بمعناه».

(٢) انظر الحاشية السابقة.

يُحَدِّثُ وُضُوءًا» .

ورواه الطبراني في (المعجم الكبير ٢٥ / ٨٥)، وغيره من طريق محبوب،

به .

ورواه إسحاق بن راهويه في (مسنده ٢١٦٩) قال: أخبرنا عبد الأعلى، نا داود بن أبي هند، عن إسحاق بن عبد الله بن الحارث، أَنَّ أُمَّ حَكِيمِ بِنْتِ الزُّبَيْرِ - قال إسحاق: وهي ضَبَاعَةُ - قَالَتْ: «كُنَّا نَصْنَعُ الطَّعَامَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ نُهْدِيهِ إِلَيْهِ، فَرُبَّمَا نَجِيئُهُ حَتَّى يَأْتِيَهَا. فَأَتَاهَا ذَاتَ يَوْمٍ، فَوَجَدَ عِنْدَهَا كَتِفَ شَاةٍ فَقَدَّمْتُهُ إِلَيْهِ، فَأَكَلَ مِنْهَا ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ، وَلَمْ يُحَدِّثْ وُضُوءًا» .

قلنا: ولكن قال البخاري: «وقال مُعَلَّى: عن جعفر بن سليمان، عن داود، عن إسحاق، عن صفية؛ دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ، عَلَيَّ. وهذا وهم» (التاريخ الكبير ٣٩٥ / ١).

وقال الحربي: «وقال داود بن أبي هند: عن إسحاق، عن صفية. قال: وصفية قد قَدَّمْنَا أَنَّهَا جَدَةُ أَبِيهِ» (تهذيب التهذيب ١٢ / ٤٦٤).

وقال الدارقطني: «وقال: جعفر: عن صفية. وخالفه هلال بن حِقِّ، ومحبوب بن الحسن، ويزيد بن هارون، فرووه عن داود، عن إسحاق بن عبد الله، مرسلًا» (العلل ٩ / ٤١٢).

ولم نقف على هذا المرسل إلا عند ابن سعد في (الطبقات الكبرى ١ / ٣٣٧) قال: أخبرنا عُبَيْدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، حدثني داود بن أبي هند، عن إسحاق ابن عبد الله قال: «كَانَتْ أُمُّ حَكِيمِ بِنْتُ الزُّبَيْرِ مِمَّا تُهْدِي الشَّيْءَ لِلنَّبِيِّ ﷺ كَذَاكَ قَالَ: «فَدَخَلَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، فَقَدَّمَتْ إِلَيْهِ كَتِفًا. قَالَ: فَجَعَلَتْ تَسْحَاهَا وَالنَّبِيُّ يَأْكُلُ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ» .

قال الدارقطني: «والمرسَلُ في حديث داود أصح، ويشبه أن يكون قتادة حفظه عن أبي الخليل وعن إسحاق بن عبد الله» (العلل ٩ / ٤١٢).

قلنا: فهذه طرق الحديث، ويترجح لدينا مما سبق:

١- عمار بن أبي عمار، عن أم حكيم بنت الزبير، وجعل الحديث لها.
٢- عبد الله بن الحارث، عن أم حكيم بنت الزبير، أن النبي ﷺ دَخَلَ على ضبَاعَةَ.

٣- إسحاق بن عبد الله بن الحارث، عن أم الحَكَمِ بنتِ الزبير، ناولت النبي ﷺ.

٤- إسحاق بن عبد الله مرسلاً، أن النبي ﷺ دَخَلَ على أمِّ حَكِيمِ بنتِ الزبير.

قلنا: وقد تقدّم من حديث ابن عباسٍ أن أكلَ النبي ﷺ من الشاةِ كان في بيتِ ميمونة. وقد أخرجه مسلم في (صحيحه ٣٥٦) من حديثها: «أنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ عِنْدَهَا كَيْفًا، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

قال ابن حجرٍ - عند شرح حديث ابن عباس: «أَكَلَ كَيْفَ شَاةٍ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ» (صحيح البخاري ٢٠٧) - : «أفاد القاضي إسماعيل أن ذلك كان في بيت ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب، وهي بنت عم النبي ﷺ. ويحتمل أنه كان في بيت ميمونة كما سيأتي من حديثها، وهي خالة ابن عباس كما أن ضباعة بنت عمه».

قلنا: الظاهر أنها قصة واحدة وقعت في بيت ميمونة؛ لصحة الأحاديث بذلك، وضعف الحديث الذي معنا لشدة الاختلاف الواقع في أسانيده.

١ - رِوَايَةٌ: «وَلَمْ يُحَدِّثْ وَضُوءًا»:

وَفِي رِوَايَةٍ: قَالَتْ: «كُنَّا نَصْنَعُ الطَّعَامَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ نُهْدِيهِ إِلَيْهِ، فَرَبَّمَا نَجِيئُهُ حَتَّى يَأْتِيَهَا. فَأَتَاهَا ذَاتَ يَوْمٍ، فَوَجَدَ عِنْدَهَا كَيْفَ شَاةٍ، فَقَدَّمْتُهُ إِلَيْهِ، فَأَكَلَ مِنْهَا، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ، وَلَمْ يُحَدِّثْ وَضُوءًا».

وَفِي رِوَايَةٍ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا، فَوَجَدَ عِنْدَهَا كَيْفَ شَاةٍ، فَأَكَلَ مِنْهَا، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

❁ الحكم: فيه ضعف.

تخريج السياق الأول: طب (٢٥ / ٨٥ / ٢١٧) / حق ٢١٦٩ "واللفظ له" /
 م٣١٦٠ / مخلص ٥٧٨ / كر (٨ / ٢٣٩) / تذ (٢ / ٧٦) / نبلا (١٢ /
 ٣٠٠).

تخريج السياق الثاني: حق ٢١٧٠ "والسياق الثاني له" .

انظر التحقيق عقب الرواية الآتية.



٢- رَوَايَةٌ: «دَخَلَ عَلَيَّ أُخْتِيهَا ضُبَاعَةَ»:

وَفِي رَوَايَةٍ: عَنْ أُمِّ حَكِيمٍ - وَقَالَ بَعْضُهُمْ: عَنْ أُمِّ الْحَكَمِ - بِنْتِ الزُّبَيْرِ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيَّ [أُخْتِيهَا] ضُبَاعَةَ بِنْتِ الزُّبَيْرِ، فَنَهَسَ مِنْ كَيْفِ عِنْدَهَا، ثُمَّ صَلَّى وَمَا تَوَضَّأَ مِنْ ذَلِكَ».

الحكم: فيه ضعف.

التخريج:

حم ٢٧٠٩١ "واللفظ له"، ٢٧٣٥٤، ٢٧٣٥٥ "والزيادة له ولغيره" /
عل (خيرة ٦٣١ / ٧) / طب (٢٥ / ٨٤ / ٢١٤) / تخ (١ / ٣٩٥) "والرواية
له ولغيره" / مث ٣١٥٩ / منيع (خيرة ٦٣١ / ١) / ش ٥٤٥ / مش (خيرة
٢ / ٦٣١) / صحا ٧٨٩٦ / كر (٨ / ٢٣٨).

التحقيق

مداره على قتادة وداود بن أبي هند، واختلف عليهما اختلافاً شديداً، وقد سبق بيان ذلك قريباً.



[٢٢٣٩ط] حَدِيثُ أُمِّ الْحَكَمِ بِنْتِ الزُّبَيْرِ «نَاوَلْتُ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنِ أُمِّ الْحَكَمِ بِنْتِ الزُّبَيْرِ «أَنَّهَا نَاوَلَتْ النَّبِيَّ ﷺ كَيْفًا مِنْ لَحْمٍ، فَأَكَلَ مِنْهُ، ثُمَّ صَلَّى [وَلَمْ يَتَوَضَّأْ]».

الحكم: ضعيف. ❁

التخريج:

رحم ٢٧٣٥٦ "واللفظ له" / ك ٧١١٦ "والزيادة له" / طب (٢٥ / ٨٤ / ٢١٥) / م٣ ٣١٦٢ / كر (٨ / ٢٣٧) / طبري (مذيل ص ١١١) .

السند:

رواه أحمد (٢٧٣٥٦) - ومن طريقه ابن عساكر في (تاريخه ٨ / ٢٣٧) - عن علي بن المديني^(١) عن معاذ بن هشام الدستوائي، عن أبيه، عن قتادة، عن إسحاق بن عبد الله بن الحارث بن نوفل، عن أم الحكم^(٢) بنت الزبير،

(١) سقط من المطبوع من (مسند أحمد)، وهو ثابت في (تاريخ دمشق)، وكذا في بعض النسخ الخطية للمسند، وانظر ما سطره محققو (المسند، ط / الرسالة ٤٥ / ٣٤٥، وط / المكنز ١٢ / ٤٦٧).

(٢) تصحفت في (مسند أحمد)، و(معجم الطبراني) إلى: «أم حكيم»، والصواب المثبت، كما في بقية المصادر، وهو ثابت في بعض نسخ (المسند) لأحمد، وانظر ما سطره محققو (المسند، ط / الرسالة ٤٥ / ٣٤٥، وط / المكنز ١٢ / ٤٦٧). وقد روى الحديث ابن عساكر في (تاريخ دمشق ٨ / ٢٣٧) من طريق الإمام أحمد، فجاء على الصواب.

وجزم إبراهيم الحربي أن رواية الدستوائي، فيه: «أم الحكم»، فقال: «وقال الدستوائي: عن إسحاق، عن أم الحكم. وأحسن» (تهذيب التهذيب ١٢ / ٤٦٤).

به .

ورواه ابنُ أبي عاصم في (الآحاد والمثاني ٣١٦٢)، والطبري في (المنتخب من ذيل المذيل ص ١١١)، والحاكم (٧١١٦) من طرق عن معاذ، به .

التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات، ولكن اختلف فيه على فتادة اختلافاً شديداً، كما سبقَ وبيننا قريباً .



[٢٢٤٠ط] حَدِيثُ ضُبَاعَةَ:

عَنْ ضُبَاعَةَ بِنْتِ الزُّبَيْرِ «أَنَّهَا دَفَعَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَحْمًا، فَانْتَهَسَ^(١) مِنْهُ، ثُمَّ صَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

وَفِي رِوَايَةٍ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ انْتَشَلَ عَرَقًا، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

وَفِي رِوَايَةٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ لَحْمًا، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

الحكم: ضعيف.

التخريج:

حـم ٢٧٣٥٧ "واللفظ له" / ك ٧١١٤ / عل ٧١٥١، (خيرة ٦٣١ / ٥) / طب (٢٤ / ٣٣٦ / ٨٣٩) / م١ ٣١٥٤ / صحا ٧٧٤٦، ٧٧٤٧ / كر (٨ / ٢٣٤ - ٢٣٦) / طبري (مذيل ص ١١١).

تخريج السياق الأول: [عل (خيرة ٦٣١ / ٤)] "والسياق الثاني له" [ك].

تخريج السياق الثاني: [كخ (١ / ٣٩٤)] "والسياق الثالث له" [ك].

التحقيق:

رواه قتادة، واختلف عليه:

فرواه همام بن يحيى، عن قتادة، عن إسحاق بن عبد الله بن الحارث بن نوفل، عن جدته أم الحكم، عن أختها ضُبَاعَةَ بِنْتِ الزُّبَيْرِ، «أَنَّهَا دَفَعَتْ إِلَيَّ

(١) وقع في بعض المصادر: «انتَهَسَ» بالشين المعجمة، وكلاهما صواب من ناحية المعنى.

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِحَمًا، فَأَتْتَهُسَ مِنْهُ، ثُمَّ صَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

- رواه أحمد (٢٧٣٥٧) - ومن طريقه ابن عساكر في (تاريخه ٨ / ٢٣٥) -
قال: حدثنا عبد الصمد وعفان، قالا: حدثنا همام، به.
ورواه أبو يعلى (٧١٥١)، والبخاري في (التاريخ الكبير ١ / ٣٩٤) -
ومن طريقه ابن عساكر في (تاريخه ٨ / ٢٣٦) -، وغيرهما من طريق همام،
به.

قال الحربي: «وكذا قال همام - أي: عن أم الحكم - لكنه لم يُحسِن في قوله: عن جدته» (تهذيب التهذيب ١٢ / ٤٦٤).

وخالف همامًا سعيد بن أبي عروبة، فرواه عن قتادة عن صالح أبي الخليل، عن عبد الله بن الحارث بن نوفل، عن ضباعة بنت الزبير قالت: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ انْتَشَلَ عَرَفًا، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

رواه أبو يعلى الموصلي، كما في (إتحاف الخيرة المهرة ٦٣١ / ٤) قال: ثنا محمد بن إسماعيل بن أبي سميئة، ثنا عبد الأعلى، ثنا سعيد بن أبي عروبة، به.

ورجاله ثقات، ولكن خالف ابن أبي سميئة عياش بن الوليد، فقال: عن عبد الأعلى، عن سعيد، عن أم حكيم بنت الزبير عن أختها، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا». ذكره البخاري في (التاريخ الكبير ١ / ٣٩٥).

وخالف عبد الأعلى: يزيد بن هارون، وروح بن عبادة، وابن أبي عدي، وخالد بن الحارث، فرواه عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن صالح أبي الخليل، عن عبد الله بن الحارث، عن أم حكيم بنت الزبير، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى أختها ضباعة. وتقدّم تخريجها.

وتمّ خلافت أخرى عن قتادة، تقدّم تخريجها قريباً.
وقد خالفه داود بن أبي هند، فرواه عن إسحاق بن عبد الله بن الحارث
مرسلاً، أن رسول الله ﷺ دَخَلَ على أمّ حكيم بنت الزبير.
قلنا: فاضطرب في أسانيد هذا الحديث اضطراباً شديداً كما بيّنا عند
حديث أم حكيم بنت الزبير قريباً.



١ - رِوَايَةُ أُمِّ عَطِيَّةَ عَنْ أُخْتِهَا ضُبَاعَةَ:

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ، عَنْ أُخْتِهَا ضُبَاعَةَ: «أَنَّهَا رَأَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
أَكَلَ كَيْفًا، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

❁ **الحكم:** **ضعيف.** وقوله: «عن أم عطية» خطأ. والصواب: «أم الحكم».

التخريج:

طَب (٢٤ / ٣٣٥ / ٨٣٨) / مَث (٣١٥٥ / طس ٣٧٥٥ / صحا ٧٧٤٥ /
كر (٨ / ٢٣٧) / تخ (١ / ٣٩٥).

السند:

رواه ابن أبي عاصم في (الآحاد والمثاني ٣١٥٥)، وغيره، من طريق
موسى بن خلف، عن أبيه، عن قتادة، به.

التحقيق:

هذا إسناد ضعيف، موسى بن خلف، قال فيه الحافظ: «صدوقٌ يُخطئُ»
(التقريب ١٧٣٦). وأبوه موسى بن خلف العمي، قال الحافظ: «صدوقٌ»

عابدٌ، له أوهاًمٌ» (التقريب ٦٩٥٨).

قلنا: وقوله: «أم عطية» خطأ، والصواب: «أم الحكم» كما قال هشام وهمام عن قتادة. وتقدمت روايتهما قريباً.

قال الدارقطني: «وقال موسى بن خلف العمي، عن قتادة، عن إسحاق بن عبد الله، عن أم عطية، عن أختها ضباعة، عن النبي ﷺ. ووهم في قوله: (أم عطية) وإنما هي أم الحكم» (العلل ٩ / ٤١١).

وقال ابن حَجَرٍ: «وقال ابن منده: . . . ورواه همام، عن قتادة، عن إسحاق ابن عبد الله، عن جدته أم الحكم^(١)، عن أختها ضباعة. وهو أرجح من رواية موسى بن خلف».

قال الحافظ: «وقد اغترَّ أبو عمر برواية موسى بن خلف، فترجم لضباعة بنت الحارث الأنصارية، أخت أم عطية؛ بناء على أن أم عطية هي الأنصارية. وقد أشار ابن الأثير إلى أنه وهم في ذلك» (الإصابة ١٤ / ٦ - ٧).

قلنا: والحديثُ اختُلِفَ في أسانيده اختلافاً شديداً، كما بيَّنا قريباً.



(١) تصحفت في المطبوع من (الإصابة) إلى: «أم حكيم».

[٢٢٤١ط] حَدِيثُ صَفِيَّةَ:

عَنْ صَفِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ كَتِفًا بَارِدًا، فَكُنْتُ أَسْحَاهَا، فَأَكَلَهَا، ثُمَّ قَامَ ﷺ فَصَلَّى».

🕌 **الحكم:** معلولٌ، وذكر صفة في هذا الحديث وهم كما قال البخاري، والسند معللٌ بالإرسال، أعله الدارقطني.

اللغة:

قولها: «فَكُنْتُ أَسْحَاهَا»؛ قال الأزهري: «وفي الحديث أن أمَّ حَكِيمٍ أَتَتْهُ بِكَتِفٍ، فَجَعَلَتْ تَسْحُلُهَا لَهُ: أَي تَكْشِطُ مَا عَلَيْهَا مِنَ اللَّحْمِ» (تهذيب اللغة ٤ / ١٨٠)، وانظر: (غريب الحديث للخطابي ١ / ٣٢٥)، وفي (النهاية لابن الأثير ٢ / ٣٤٧) قال: «السَّحْلُ: القَشْرُ والكَشْطُ: أَي تَكْشِطُ مَا عَلَيْهَا مِنْ اللَّحْمِ: وَرُوي «فَجَعَلَتْ تَسْحَاهَا» وَهُوَ بِمَعْنَاهُ».

التخريج:

عَل ٧١١٥ "واللفظ له" / طب (٢٤ / ٣٢١ / ٨٠٨)، (٢٥ / ٨٥ / ٢١٦)، / تخ (١ / ٣٩٥) "معلقًا" / م٣١٦١ / لا ٢٠٢١ / مخلص ٢٨٥٦ / كر (٨ / ٢٣٩، ٢٤٠) .

السند:

أخرجه أبو يعلى في (مسنده)، وابنُ أبي عاصم في (الآحاد والمثاني) كلاهما عن أبي الربيع الزهراني، حدثنا جعفر بن سليمان، عن داود بن أبي هند، عن إسحاق الهاشمي، حدثنا صفيية، به.

وإسحاق الهاشمي هو إسحاق بن عبد الله بن الحارث بن نوفل الهاشمي.

وأبو الربيع الزهراني هو سليمان بن داود العتكي، وقد توبع، تابعه: معلى بن أسد عند البخاري في (التاريخ).
ومحمد بن عبد الله الرقاشي عند الطبراني.
وقطن بن نسير وعبيد الله بن عمر القواريري، عند ابن عساكر.
فالحديث مداره عندهم على جعفر بن سليمان، به.

التحقيق

إسناده رجاله ثقات عدا جعفر بن سليمان، وهو الضبي؛ مختلف فيه، فوثقه قوم، وضعفه آخرون. وحمل ابن شاهين وغيره تضعيف من ضعفه على المذهب (التهذيب لابن حجر ٢ / ٩٧)، وقال فيه الحافظ: «صدوق زاهد، لكنه كان يتشيع» (التقريب ٩٤٢).

قلنا: قال فيه البخاري: «يخالف في بعض حديثه» (التاريخ الكبير ٢ / ١٩٢). وقد خولف هنا.

فرواه عبد الأعلى بن عبد الأعلى كما في (مسند ابن راهويه ٢١٦٩)، ومحبوب بن الحسن كما في (الآحاد والمثاني ٣١٦٠)، وعلي بن عاصم كما في (العلل للدارقطني ٩ / ٤١١)، ثلاثهم عن داود بن أبي هند، عن إسحاق بن عبد الله، عن أم حكيم - زاد ابن راهويه في روايته: «قال إسحاق: وهي ضباغة» - الحديث بنحوه.

فجعلوه من حديث أم حكيم، وقد سبق.

وكذلك رواه يزيد بن هارون (التاريخ الكبير للبخاري ١ / ٣٩٥)، وعبيد بن حميد (الطبقات لابن سعد ١ / ٣٩٢)، وهلال بن حرق (العلل للدارقطني

٩ / ٤١١) عن داود، غير أنهم أرسلوه .

فَاتَّقَ كُلُّ هَؤُلَاءِ عَلَى تَسْمِيَّتِهَا أُمَّ حَكِيمٍ، وَلَمْ يَذْكَرْ وَاحِدٌ مِنْهُمْ أَنَّهَا صَفِيَّةٌ .

ولذا قال البخاريُّ - عقب رواية جعفر بن سليمان عن داود - : «وهذا وهم» (التاريخ الكبير ١ / ٣٩٥).

ورجَّحَ الدارقطنيُّ إرساله، فقال: «والمرسلُ في حديثِ داودَ أصحُّ» (العلل للدارقطني ٩ / ٤١٢).

واقْتَصَرَ الهيثميُّ على قوله: «رواه أبو يعلى والطبراني في (الكبير)، ورجاله ثقات» (مجمع الزوائد ١٣٣٣).

قلنا: وثم اختلافات أخرى في أسانيد هذا الحديث كما بينا قريباً، بما لا حاجةً لإعادته .



[٢٢٤٢ط] حَدِيثُ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مَرْسَلًا:

عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «كَانَتْ أُمُّ حَكِيمٍ بِنْتُ الزُّبَيْرِ مِمَّا تُهْدِي الشَّيْءَ لِلنَّبِيِّ ﷺ... قَالَ: فَدَخَلَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، فَقَدِمَتْ إِلَيْهِ كِنْفًا. قَالَ: فَجَعَلَتْ تَسْحَاهَا، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَأْكُلُ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

❁ الحكم: ضعيف لإرساله.

التخريج:

سعد (١/ ٣٣٧) "واللفظ له" / تخ (١/ ٣٩٥) "معلقًا مختصرًا" .

السند:

قال ابن سعد: أخبرنا عبيدة بن حميد، حدثني داود بن أبي هند، عن إسحاق بن عبد الله، به مرسلاً.

وعلقه البخاري في (تاريخه) عن يزيد بن هارون عن داود، به مختصراً. وذكّر الدارقطني في (العلل ٩/ ٤١٢) أن هلال بن حق ومحبوب بن الحسن رواياه عن داود، وأرسلاه أيضاً.

ولم نجد رواية هلال، أما رواية محبوب فلم نجد لها إلا مسندة وقد سبقت.

التحقيق:

رجالها ثقات، غير أنه مرسل، فإن إسحاق بن عبد الله معدود في التابعين. وانظر ما سبق.



[٢٢٤٣ط] حَدِيثُ أُمِّ مُبَشَّرٍ:

عَنْ أُمِّ مُبَشَّرِ الْأَنْصَارِيَّةِ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَسَ مِنْ كَتِفِي، ثُمَّ صَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

🌟 **الحكم:** صحيح المتن كما سبق، وهذا إسنادٌ غريبٌ معلٌّ، والصوابُ أنه من مسند جابر، صوّبه الدارقطني.

التخريج:

طس ٢٠٣٧.

السند:

أخرجه الطبراني عن أحمد بن زهير قال: نا محمد بن السكن بن أبو خراسان قال: نا أبو الجوّاب، عن عمار بن رزّيق، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، عن أمّ مبشّر، به.

قال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن الأعمش إلا عمار، ولا عن عمار إلا أبو الجوّاب، تفردّ به أبو خراسان البغدادي، وكان ثقةً».

التحقيق:

إسناده رجاله ثقات.

أحمد بن زهير هو التُّستري أبو جعفر، حافظٌ كبيرٌ. انظر (تذكرة الحفاظ (٧٥٧).

ومحمد بن السكن هو محمد بن أحمد بن السكن أبو بكر القطيعي، يُعرّف بأبي خراسان، قال الخطيب: «كان ثقةً» (تاريخ بغداد ٢ / ١٤٠)، وكذا قال الطبراني كما سبق.

ومع ذلك قال الهيثمي: «فيه محمد بن السكن، ولم أجد من ذكره، وبقية رجاله ثقات» (مجمع الزوائد ١٣٣٨).

وبقية الإسناد على شرط مسلم.

وأبو الجواب هو الأحوص بن جواب، وثقه ابن معين، وصدقه أبو حاتم، واعتمده الذهبي فقال: «صدوق» (الكاشف)، وقال ابن حجر: «صدوق ربما وهم» (التقريب ٢٨٩).

وعمار بن رزيق الضبي وثقه: ابن معين، وأبو زرعة، وابن المديني. وقال أحمد: «كان من الأثبات» (التهذيب ٧ / ٤٠٠)، وقال ابن حجر: «لا بأس به» (التقريب ٤٨٢١).

وعلى هذا فالإسناد جيد، ولكن نخشى أن يكون المتن غير محفوظ بهذا الإسناد؛ إذ لم يأت به أحد من أصحاب الأعمش الأثبات، وإنما تفرّد به عنه عمار، وتفرّد به عن عمار أبو الجواب.

والطبراني صنّف (معجمه الأوسط): «وتتبع فيه الغرائب، وأتى فيه بأحاديث وبما لم يسبقه إليها الحفاظ»، قاله الذهبي في (العرش ٢ / ٣١٧)، وقال أيضاً: «وصنّف المعجم الأوسط، وفيه الأحاديث الأفراد والغرائب» (تاريخ الإسلام ٨ / ١٤٤)، وقال في (تذكرة الحفاظ ٣ / ٨٥): «والمعجم الأوسط في ست مجلدات كبار على معجم شيوخه، يأتي فيه عن كل شيخ بما له من الغرائب والعجائب، فهو نظير كتاب الأفراد للدارقطني، بين فيه فضيلته وسعة روايته، وكان يقول: هذا الكتاب روعي، فإنه تعب عليه، وفيه كل نفيس وعزيز ومنكر».

وهذه يدل على غرابة حديثنا هذا، وأن الطبراني ما أورده إلا لينبه على

غرابته .

وسئل الدارقطني عن هذا الحديث، فصوّب أن المحفوظ من حديث جابر ليس فيه أم مبشر. انظر (العلل ٩ / ٤١٨).



[٢٢٤٤ط] حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنهما، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم دَخَلَ عَلَيَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهَا: أُمُّ مُبَشَّرٍ، فَأَتَيْتُ بِكَفِّ لَحْمٍ فَأَكَلَهُ، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما قَالَ: «أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَيْفَ شَاءَ، فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

❁ **الحكم:** إسناده ضعيف، وضعفه: ابن عدي، وتبعه ابن طاهر المقدسي.

التخريج:

تخريج السياقة الأولى: [عد (٣ / ٤٧٤)] "واللفظ له" / زبير ٦٤.

تخريج السياقة الثانية: [عد (١٠ / ٢٣)].

التحقيق

الحديث له طريقان:

الطريق الأول:

أخرجه أبو الشيخ الأصبهاني في (أحاديث أبي الزبير عن غير جابر) قال: حدثنا أحمد بن موسى بن إسحاق، حدثنا القاسم بن نصر المخرمي، حدثنا حفص بن عمر، حدثنا الحسن بن أبي جعفر، عن أبي الزبير، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، به.

ورواه ابن عدي في (الكامل ٤ / ٤٧٤) من طريق عمر بن شبة، ثنا حفص ابن عمر، به.

وهذا إسناده ضعيف؛ فيه الحسن بن أبي جعفر، وهو ضعيف؛ وضعفه

الأئمة، وضعفه الحافظ في (التقريب ١٢٢٢).

والحديث ذكره ابنُ عديٍّ في مناكيره، وقال عقبه: «وهذا لا أعلمه رواه عن أبي الزبير غير الحسن بن أبي جعفر».

وتبعه ابن طاهر المقدسي فقال: «وهذا عن أبي الزبير لا يرويه غير الحسن، وهو متروك الحديث» (ذخيرة الحفاظ ٢ / ٧٢٥).

ولكن جاء الحديث عن عمرو بن شعيب من طريقٍ آخرٍ دون ذكر أم مبشر، وهو:

الطريق الثاني:

أخرجه ابنُ عديٍّ في (الكامل ١٠ / ٢٣) قال: ثنا محمد بن يحيى المروزي، ثنا الحكم بن موسى، ثنا هِثْل، عن المثنى بن الصباح، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، به.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ أيضًا؛ فيه: المثنى بن الصباح، قال ابنُ حَجَرٍ: «ضعيفٌ اختلطَ بأخرّةٍ» (التقريب ٦٤٧١).



[٢٢٤٥ط] حَدِيثُ أُمِّ عَامِرٍ:

عَنْ أُمِّ عَامِرٍ بِنْتِ يَزِيدٍ - امْرَأَةٍ مِنَ الْمُبَايَعَاتِ - «أَنَّهَا أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ بِعَرَقٍ فِي مَسْجِدِ بَنِي فَلَانَ (بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ) فَتَعَرَّقَهُ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

❦ **الحكم:** معناه صحيح بما سبق، وهذا إسناده ضعيف.

التخريج:

ح ٢٧٠٩٩ "واللفظ له" / طب (٢٥ / ١٤٨ / ٣٥٧) "والرواية له
ولغيره" / طح ٣٧٩ / جرح ١٢١٧ / صحاح ٧٩٨٩ / شب (١ / ٦٦) / أسد
(٧ / ٣٤٧) / سعد (١٠ / ٣٠١) / سعب (صد ٩٥٧) / كر (٦٩ / ٣٧) / عل
(خيرة ١ / ٦٣٥).

السند:

أخرجه أحمد في (المسند) قال: حدثنا أبو عامر قال: حدثنا إبراهيم بن
إسماعيل بن أبي حبيبة قال: حدثنا عبد الرحمن بن عبد الرحمن الأشهلي،
عن أم عامر بنت يزيد، به.

ومدارُ الإسنادِ عند الجميعِ على إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، مع
اختلاف في اسم شيخه عند بعضهم.

التحقيق:

إسناده ضعيف؛ لضعف إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، قال ابن حجر:
«ضعيف» (التقريب ١٤٦).

وعبد الرحمن بن عبد الرحمن، ويقال له: عبد الله بن عبد الرحمن بن

ثابت بن الصامت، وقد يُنسب لجدّه فيقال: «عبد الرحمن بن ثابت»، قال عنه ابن حَجَرٍ: «مقبول» (التقريب ٣٤٢٦).

قلنا: قال في (تهذيب): «وأما عبد الله فلم أرَ فيه جرحًا ولا تعديلًا، ولكن إخراج ابن خزيمة له في (صحيحه) يدلُّ على أنه عنده ثقة» (تهذيب التهذيب ٥ / ٢٩١).

وقال الهيثمي: «رواه الطبراني في (الكبير) من طريق إبراهيم بن إسماعيل ابن أبي حبيبة عن عبد الرحمن بن عبد الرحمن بن ثابت بن صامت عنها، ولم أجد من ذكر هذين» (مجمع الزوائد ١٣٤٣).

وأم عامر قيل: هي أسماء بنت يزيد. وقيل: أخت لها اسمها فكيهة. انظر (الإصابة ١٤ / ٤٢٩).

تنبيه:

أولاً - جاء في رواية الطحاوي من طريق إبراهيم بن إسماعيل: «عن عبد الرحمن بن ثابت وغيره من مشيخة بني عبد الأشهل، عن أم عامر، به».

ثانيًا - جاء عند الطبراني من طريق إسحاق بن محمد الفروي، وإسماعيل ابن أبي أويس، قالوا: ثنا إسماعيل بن إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة الأشهلي.

وهذا خطأ، إنما هو إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة. والخطأ من إسحاق الفروي، فقد قال أبو حاتم فيه: «مضطرب» (تهذيب الكمال ٢ / ٤٧٢)، وقد رواه ابن أبي أويس على الصحيح كما عند ابن سعد، وأبي يعلى الموصلي، وأبي نُعَيْمٍ في (معرفة الصحابة).

بل قال الهيثمي: «رواه الطبراني في (الكبير) من طريق إبراهيم بن إسماعيل ابن أبي حبيبة^(١)» (مجمع الزوائد ١٣٤٣).



(١) تصحفت في المطبوع من (مجمع الزوائد) إلى «خليفة».

[٢٢٤٦ط] مُرْسَلُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيِّ:

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: «أَتَتْ أُمَّ
عَامِرٍ بِنْتُ يَزِيدٍ - وَكَانَتْ مِنَ الْمُبَايَعَاتِ - النَّبِيَّ ﷺ بِعَرَقٍ، فَتَعَرَّقَهُ، ثُمَّ قَامَ
فَصَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

الحكم: مرسل ضعيف. ❁

التخريج:

سعد (١٠ / ٣٠٢).

السند:

أخرجه ابنُ سعدٍ في (الطبقات) قال: أخبرنا خالد بن مَخْلَدِ البَجَلِيِّ،
قال: حدثني إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، قال: سمعت عبد الرحمن
ابن عبد الرحمن بن ثابت الأنصاري.

التحقيق

عبد الرحمن بن عبد الرحمن بن ثابت اختُلفَ في اسمه كما مرَّ، ولا تثبتُ
له صحبة، وروايته هذه تُشعر بأنه قد شاهدها وحضرها، إلا أن سندها لا
يصحُّ لضعف إبراهيم بن إسماعيل، وللاختلاف عليه، فقد رواه أبو عامر
العقدي وغيره عنه، عن عبد الرحمن بن عبد الرحمن عن أم عامر من مسندها.

قلنا: وخالد بن مَخْلَدِ البَجَلِيِّ هو القَطَوَانِي، قال أحمد: «له أحاديث
مناكير» (تهذيب الكمال ٨ / ١٦٥)، ولعلَّ هذه منها، فالحَمَلُ إما عليه وإما
على شيخه إبراهيم.

[٢٢٤٧ط] حَدِيثُ هِنْدَ بِنْتِ سَعِيدٍ عَنِ عَمَّتَيْهَا:

عَنْ هِنْدَ بِنْتِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ عَمَّتَيْهَا: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ زَارَهُمْ، فَأَكَلَ كَيْفَ شَاءَ (خُبْزًا وَلَحْمًا) ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنْ عَمَّتَيْهَا قَالَتْ: «جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَائِدًا لِأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، فَقَدَّمْنَا إِلَيْهِ ذِرَاعَ شَاةٍ، فَأَكَلَ، وَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَتَمَضَّضَ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

❁ **الحكم:** ضعيف، وأعله الحربي وابن حجر بالإرسال.

التخريج:

تخريج السياقة الأولى: طب (٢٤ / ٤٤٥ / ١٠٩٣) "والرواية له"، ١٠٩٥ / "واللفظ له" / طح ٣٧٣ / حق ٢٣٣٣ / مث ٣٣٧٨ / أسد (٧ / ٤١٨) / صحا ٧٨٠٩، ٧٨١٠، ٧٩٨٧، ٧٩٨٨، ٨٠٩٦.

تخريج السياقة الثانية: طب (٢٤ / ٤٤٥ / ١٠٩٤) "واللفظ له" / لا ١٧٠٢ / خيشم (١ / ٢٠٧) / خط (١٤ / ٩٥) / كر (٢٠ / ٣٩٠) / أثرم ١٦٦ / كنى (مغلطاي ٢ / ٥٨).

التحقيق:

زوي من ثلاثة طرق عن هند بنت سعيد بن أبي سعيد الخدري، عن عمته، به.

الطريق الأول: أخرجه الطبراني في (الكبير ١٠٩٣) قال: حدثنا العباس بن الفضل الأسفاطي، ثنا إسماعيل بن أبي أويس، حدثني أخي، عن سليمان ابن بلال، عن يزيد بن عبد الله بن الهاد، عن محمد بن كعب القرظي، حدثني هند بنت سعيد بن أبي سعيد الخدري، عن عمته، به.

وأخرجه أبو نُعَيْمٍ في (المعرفة ٧٨٠٩، ٧٨١٠، ٧٩٨٨) من طريق إسماعيل به، وقال في بعض المواضع: «هند بنت أبي سعيد»، وأشار أبو نُعَيْمٍ إلى شدوذه.

والإسناد ضعيفٌ؛ فيه إسماعيل بن أبي أويس، وهو ضعيفٌ على الراجح من أمره كما سبق تحريره أول الكتاب، وقال فيه ابنُ حَجَرٍ: «صدوقٌ، أخطأ في أحاديث من حفظه» (التقريب ٤٦٠).

وبقية رجال الإسناد ثقات عدا هند، وسيأتي الكلامُ عنها. وأخو إسماعيل هو عبد الحميد بن أبي أويس.

الطريق الثاني: أخرجه الطبرانيُّ في (الكبير ١٠٩٤) قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني يحيى بن معين، ثنا عمرو بن محمد بن عمرو بن معاذ الأنصاري قال: سمعتُ هندَ بنتَ سعيد بن أبي سعيد الخدري تُحدِّث عن عمته، به.

ورواه الدولابي في (الكنى)، وخيشمة بن سليمان في حديثه، والخطيب البغدادي في (تاريخه) من طريق عمرو بن محمد، به.

والإسناد ضعيفٌ أيضًا؛ فيه: عمرو بن محمد بن عمرو، لا تُعرَف حاله، ولم يُحدِّث غير هذا الحديث كما جاء في رواية الخطيب، ولم يذكر فيه الخطيب جرحًا ولا تعديلًا (خط ١٢/١٩٢).

وبقية رجال الإسناد ثقات عدا هند، وسيأتي الكلامُ عنها.

الطريق الثالث: أخرجه إسحاقُ بنُ راهويه في (مسنده) قال: أخبرنا أبو عامر العقدي، نا محمد بن أبي حميد، عن هند بنت سعيد بن أبي سعيد الخدري، عن عمته، به.

ورواه ابنُ أبي عاصم في (الآحاد والمثاني)، - ومن طريقه أبو نُعَيْمٍ في (المعرفة ٧٩٨٧)، وابن الأثير في (أسد الغابة ٧ / ٤١٨) -، والطبراني في (الكبير ١٠٩٥)، وأبو نُعَيْمٍ في (المعرفة ٨٠٩٦) من طريقِ ابنِ أبي حُمَيْدٍ، به .

وإسنادهُ ضعيفٌ؛ فيه محمد بن أبي حميد، قال فيه الذهبي: «ضعفوه» (الكاشف ٤٨١٢)، وقال الحافظ: «ضعيفٌ» (التقريب ٥٨٣٦).

ويبدو أن ثمة اختلافًا على ابنِ أبي حُمَيْدٍ؛ فقد ذكره الحربيُّ في كتاب (العلل) من رواية ابنِ أبي حميد، عن هند بنت سعيد بن أبي سعيد، عن أبي سعيد، به، وقال: «في هذا الحديثِ ابنِ أبي حميد، وهند هذه لم تُدرِكْ أبا سعيد. والصواب ما قال عمرو بن محمد بن عمرو بن معاذ، ومحمد بن كعب، عن عمته» (شرح ابن ماجه ٢ / ٥٢)، وسيأتي بقية كلامه.

قلنا: ومع ضعف الطرق إلى هند، فحالها لا يُعرَف، ولم يترجم لها أحدٌ، غير أن ابنَ حِبَّانَ ذكرها في (الثقات) كالعادة، وقال: «تروي عن أبي سعيد الخدري، روى عنها محمد بن كعب القرظي ومحمد بن أبي حميد» (الثقات ٦٠١٩).

ثم إن عمته هذه مختلفٌ في صحبتها، فقال الحربيُّ: «وعمتها أيضًا أخت (سعيد)»^(١) لم تدرك النبي ﷺ، ولا نعرفها أنها حدثت عن أحدٍ. وإن كان الحديثُ عن عمه أبيها أخت أبي سعيد، فهي الفارعة، ولها صحبة» (شرح مغلطي على سنن ابن ماجه ٢ / ٥٢).

(١) في المطبوع: «أبي سعيد»، وهو خطأ ظاهر يدل عليه السياق.

وهذا القول الأخير بأنها الفارعة أخت أبي سعيد هو صنيع الطبراني في (معجمه)، حيث ذكر حديثها هذا في ترجمة الفارعة أخت أبي سعيد، وهي فُرَيْعَةُ بنت مالك. وكذلك صنع أبو نُعَيْمٍ، ثم أعادها مرة أخرى في ترجمة (أم عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري)، وهو عجيبٌ، ثم أعادها في النساء المبهمات ممن لا اسم لهن.

والقولُ بأنها الفارعة فيه نظر؛ لأن هند ترويه عن عمته، يعني أخت أبيها سعيد بن أبي سعيد الخدري، إذن فعمتها بنت أبي سعيد. والفارعة إنما هي أخت أبي سعيد كما علمت.

وقد يجابُ بأن هند قيل: إنها هند بنت أبي سعيد، ولكن لا نراه يصحُّ إلا من باب النسبة للجد.

وقد مالَ الحافظُ إلى القولِ بإرساله، فقال: «أظنُّه مرسلاً، ومحمد بن أبي حميد ضعيف» (المطالب العالية ١٢٨).

واقصرَ الهيثميُّ على قوله: «رواه الطبرانيُّ في (الكبير) من طرقٍ، وبعضُها رجالها رجال الصحيح، إلا هند بنت سعيد، وقد وثَّقها ابنُ حبانٍ» (مجمع الزوائد ١٣٤١).



[٢٢٤٨ط] حَدِيثُ أَوَّلُ لِأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ قَرَّبَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَتِفًا، فَأَكَلَ مِنْهُ، ثُمَّ صَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

🌟 **الحكم:** صحيح المتن، صح من حديث أم سلمة نفسها. وهذا إسناده ضعيف جدًا.

التخريج:

ح ٩٤ / عباد ٣١٢ / ح ٢٧.

السند:

أخرجه الحارث بن أبي أسامة في (مسنده) قال: ثنا يعلى بن عباد، ثنا عبد الحكم، عن أنس، به. ومداره على يعلى بن عباد، به.

التحقيق:

إسناده ضعيف جدًا؛ آفته يعلى بن عباد، وهو الكلابي، ضعفه الدارقطني، وذكره ابن حبان في (الثقات) وقال: «يخطئ»، وقال ابن حجر: «قد سمع منه الحارث بن أبي أسامة عدة أحاديث عوال، حدّث بها عن عبد الحكم صاحب أنس» (لسان الميزان ٨ / ٥٤٠).

وعبد الحكم هو ابن عبد الله القسَملي، قال البخاري وأبو حاتم: «منكر الحديث»، زاد أبو حاتم: «ضعيف الحديث»، وقال ابن حبان: «لا يحلُّ كُتُبُ حديثه إلا على سبيل التعجب»، وقال أبو نعيم: «روى عن أنس نسخة منكرة، لا شيء» (تهذيب التهذيب ٦ / ١٠٧).

والحديث محفوظ عن أم سلمة كما تقدّم.

١ - رَوَايَةٌ: «وَلَا يَتَوَضَّأُ مِنَ اللَّحْمِ»:

وَفِي رَوَايَةٍ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْكُلُ، وَلَا يَتَوَضَّأُ مِنَ اللَّحْمِ».

🕌 **الحكم: شاذٌ**، والمحمفوظُ عن أنسٍ الوضوءُ مما مسَّت النارُ. كذا رجَّحَ البخاريُّ.

التخريج:

تخ (٥ / ٢٩٤) "معلقاً" .

السند:

قال البخاريُّ: قال الثُّفَيْلِيُّ: حدثنا عَبَّادُ بنُ كَثِيرِ الرَّمْلِيِّ، عن عبد الرحمن السندي، سمع أنسًا، **رضي الله عنه**، به.

التحقيق:

هذا إسنادٌ - فيما أُبرَزَ لنا - ضعيفٌ جدًّا؛ فيه علتان:

العلَّةُ الأولى: عَبَّادُ بنُ كَثِيرِ الرَّمْلِيِّ، قال أبو حاتم: «مضطربُ الحديثِ، ظننتُ أنه أحسنُ حالًا من عَبَّادِ بنِ كَثِيرِ البصريِّ، فإذا هو قريبٌ منه» (علل ابن أبي حاتم ٤ / ٤١٦).

وشيخه: عبد الرحمن السندي أبو أمية، قال أبو حاتم: «منكرُ الحديثِ» (تاريخ الإسلام ٣ / ٩١٥).

العلَّةُ الثانيةُ: أن المحفوظَ عن أنسٍ **رضي الله عنه** أنه كان يتوضَّأُ مما مسَّتُه النَّارُ.

ولذا قال البخاريُّ: «وقال أبو قلابة والحسن: كان أنسٌ **رضي الله عنه** يتوضَّأُ مما مسَّتُه النَّارُ. وهذا أصحُّ».

[٢٢٤٩ط] حَدِيثُ ثَانٍ لِأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: «كُنْتُ أَنَا وَأَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ وَأَبُو طَلْحَةَ جُلُوسًا، فَأَكَلْنَا لَحْمًا وَخُبْزًا، ثُمَّ دَعَوْتُ بِوَضُوءٍ، فَقَالَا: لِمَ تَتَوَضَّأُ؟! فَقُلْتُ: لِهَذَا الطَّعَامِ الَّذِي أَكَلْنَا. فَقَالَا: أَتَتَوَضَّأُ مِنَ الطَّيِّبَاتِ؟! لِمَ يَتَوَضَّأُ مِنْهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ».

وَفِي رِوَايَةٍ ٢: «أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَدِمَ مِنَ الْعِرَاقِ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ أَبُو طَلْحَةَ وَأَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ، فَقَرَّبَ لَهُمَا طَعَامًا قَدْ مَسَّتْهُ النَّارُ، فَأَكَلُوا مِنْهُ، فَقَامَ أَنَسٌ فَتَوَضَّأَ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ وَأَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ: «مَا هَذَا يَا أَنَسُ؟! أَعِرَاقِيَّةٌ؟»، [ثُمَّ انْتَهَرَانِي، فَعَلِمْتُ أَنَّهُمَا أَفْقَهُ مِنِّي] فَقَالَ أَنَسٌ: لَيْتَنِي لَمْ أَفْعَلْ. وَقَامَ أَبُو طَلْحَةَ وَأَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ فَصَلَّيَا وَلَمْ يَتَوَضَّأَا».

🕌 **الحكم: شاذٌّ**، والمحفوظ عن أنسٍ وأبي طلحة أنهما كان يتوضآن مما مسّت النار. وكذا رجّح البخاري.

التخريج:

تخريج السياق الأول: ١٦٣٦٥ حم [م] "واللفظ له"، ٢١١٨٠ / تخ (٥) / (٢٨٤) / ضيا ١١٣١ [م].

تخريج السياق الثاني: ٦٢ طا [م] "واللفظ له" / عب ٦٦٥ / طح (١) / ٦٩ / ٤٢١ "والزيادة له ولغيره"، ٤٢٢، (٤٢٣) / منذ ١٢٠ / لا ٧٢١ / هق / ٧٤٩ / تمهيد (٣) / (٣٤٠) [م].

السند:

أخرجه مالك في (الموطأ) - ومن طريقه الطحاوي في (شرح معاني الآثار)،

وابن المنذر في (الأوسط)، والبيهقي في (السنن الكبرى) - .
 وأخرجه أحمد في (المسند) - ومن طريقه الضياء في (المختارة) - قال :
 حدثنا عتّاب بن زياد، أنبأنا عبد الله - يعني ابن المبارك - .
 كلاهما (مالك وابن المبارك) عن موسى بن عقبة، عن عبد الرحمن بن
 زيد بن عقبة، عن أنس بن مالك، به .
 ورواه الطحاوي في (شرح معاني الآثار)، وابن عبد البر في (التمهيد) من
 طريق أسامة بن زيد الليثي، عن عبد الرحمن بن زيد، به .

التحقيق

رجال إسناده ثقات عدا عبد الرحمن بن زيد - وقيل : ابن يزيد - بن عقبة،
 وهو حسن الحديث .
 قال أبو حاتم الرازي : « ما بحديثه بأس » (الجرح والتعديل ٥ / ٢٣٣ ،
 ٢٩٩) .

وذكره ابن حبان في (الثقات ٥ / ٨٨)، وقال الحاكم : «وعبد الرحمن هذا
 هو ابن زيد بن عقبة الأزرق، مدني ثقة مأمون» (المستدرک ٣ / ٤٣٢) .
 وقال ابن عبد البر : «قد زعم بعضهم أن عبد الرحمن بن يزيد الأنصاري
 الذي روى عن أنس هذا الحديث مجهول، وذكر أن حديثه ذلك منكر؛ لأن
 أبي بن كعب توفي سنة عشرين في خلافة عمر، ولم تكن العراق يومئذ ممن
 يضاف إليها مذهب؛ لأنه لم يكن يومئذ إلا أصحاب محمد الذين افتتحوها
 ومن صحبهم في ذلك، وهو مذهب بالمدينة عند أهل العلم أشهر وأكثر منه
 بالعراق. وهذا كله تحامل من قائله؛ لأن عبد الرحمن بن يزيد هذا هو
 عندهم عبد الرحمن بن يزيد بن عقبة بن كريم الأنصاري، يُعرف بالصدق،

وإن لم يكن مشهوراً بحمل العلم؛ فإنه قد روى عنه رجال كبار: موسى بن عقبة، وبكير بن الأشج، وعمرو بن يحيى، وأسامة بن زيد الليثي، و(من) روى عنه ثلاثة - وقد قيل: رجلان -، فليس بمجهول. وأبي بن كعب قد اختلف في وفاته: فقيل: توفي في خلافة عمر. وقيل: توفي في خلافة عثمان، على حسب ما ذكرنا من ذلك في بابه من كتابنا في الصحابة» (الاستذكار ١٥٣، ١٥٤) / ٢.

وأطلق الهيثمي القول بتوثيقه، فقال: «رواه أحمد، ورجاله ثقات» (مجمع الزوائد ١٣١٦).

قلنا: ولكن المحفوظ عن أنس أنه كان يتوضأ مما مست النار، ويرفع ذلك إلى أبي طلحة.

قال همام: قيل لمطر الوراق وأنا عنده: عمّن كان يأخذ الحسن أنه يتوضأ مما غيرت النار؟ قال: أخذه عن أنس، وأخذه أنس عن أبي طلحة، وأخذه أبو طلحة عن رسول الله ﷺ. رواه أحمد في (المسند ١٦٣٤٨) قال: حدثنا عفان قال: حدثنا همام، به.

ومطر ضعيف، وقد خولف في رفعه:

قال الدارقطني: «... ورواه يونس بن عبيد، عن الحسن، عن أبي موسى وأنس بن مالك، فعلهما، لم يرفعه، والصحيح الموقوف» (العلل ٦ / ٦٤).

وهذا الموقوف عن الحسن عن أنس، صح أيضاً عن أبي قلابة، قال: «أَتَيْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ فَلَمْ أَجِدْهُ، فَفَعَدْتُ أَنْتَظِرُهُ، فَجَاءَ وَهُوَ مُغَضَبٌ فَقَالَ: كُنْتُ عِنْدَ هَذَا الرَّجُلِ - يَعْنِي الْحَجَّاجَ - فَدَعَا بِطَعَامٍ لِلنَّاسِ، فَأَكَلَ وَأَكَلُوا، ثُمَّ قَامُوا فَصَلُّوا، وَلَمْ يَتَوَضَّؤْا - أَوْ قَالَ: فَمَا مَسُّوا مَاءً - . فَقُلْتُ: أَوْ مَا

كُنْتُمْ تَفْعَلُونَ هَذَا يَا أَبَا حَمَزَةَ؟ قَالَ: مَا كُنَّا نَفْعَلُهُ. وهو موقفٌ صحيحٌ، تقدّم ذكره.

وكذا روى قتادة، «أن أنسَ بنَ مالكٍ كان يتوضأُ مما غيّرتِ النَّارُ، ويُحدّثُ أن أبا طلحةَ توضأَ مما غيّرتِ النَّارُ». رواه مسدّدٌ كما في (إتحاف الخيرة المهرة ٦١٦)، وغيره عن يحيى، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، به.

قلنا: وقد روى شعبة، عن أبي بكر بن حفص، عن ابنِ شهابٍ، عن ابنِ أبي طلحة، عن أبي طلحة، مرفوعاً قال: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ» وإسنادهُ صحيحٌ.

ولأبي طلحة أسانيد أخرى صحيحة عنه. وقد سبقت هذه الروايات ومواقع تخريجها في (باب الوضوء مما مسّت النَّارُ).

وقد رجّح البخاريُّ قولَ مَنْ قَالَ: «يَتَوَضَّأُ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ» فقال:

«عبد الرحمن بن زيد بن عقبة بن كريم - يُعَدُّ في أهلِ المدينة - عن أنس ابن مالك، - قاله موسى عن وهيب عن عمرو بن يحيى - أن أبا طلحة وأبياً أكلاً خبزاً ولحمًا ولم يتوضأاً.

وقال الحسن: عن أنس، عن أبي طلحة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وآله - أنه أمر بالوضوء مما غيّرت النَّارُ. وقال أبو قلابة: كان أنس رضي الله عنه يتوضأُ منه.

وروى أبو طلحة رضي الله عنه من وجوه الوضوء... والذي قال: (يتوضأُ) أصحُّ (التاريخ الكبير ٥ / ٢٨٤).

وقال ابنُ عبد البر: «ولو صحَّ هذا دلٌّ على أن ذلك مذهب غير معروف بالمدينة، إلا أن هذا المذهب بالمدينة عن زيد بن ثابت، وابن عمر،

وعائشة، وغيرهم - معروف محفوظ في المصنفات، وكذلك أبو طلحة معروف عنه ذلك أيضاً. وقد ذكرنا في (التمهيد) حديث همام، عن مَطَرِ الرَّاقِ، عن الحسن، عن أنس بن مالك، عن أبي طلحة، قال: قال رسول الله ﷺ: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ».

وذكرنا قول همام: قيل لمطرف وأنا عنده: عمن أخذ الحسن الوضوء مما مسَّتِ النَّارُ؟ فقال: أخذَه الحسن عن أنس، وأخذَه أنس عن أبي طلحة، وأخذَه أبو طلحة عن رسول الله ﷺ.

وهذا الحديث يعارض حديث عبد الرحمن بن زيد هذا، وليس في هذا الباب شيء يُعتمدُ عليه أصح مما قدّمنا ذكره من عمل الخلفاء الراشدين وجمهور علماء المسلمين بترك الوضوء مما مسَّتِ النَّارُ، وأن ذلك عندهم على العمل بالناسخ وترك المنسوخ. وبالله التوفيق» (الاستذكار ٢ / ١٥٤).

قلنا: وقد رَوَى عبدُ الرزاقِ في (مصنّفه ٢٢٠٤) - ومن طريقه ابنُ المنذرِ في (الأوسط ١٨٩٩) - عن معمرٍ، عن ثابتٍ، عن أنسٍ قال: «كُنْتُ مَعَ أَبِي ابْنِ كَعْبٍ وَابْنِ طَلْحَةَ وَرِجَالٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَنُودِيَ بِالصَّلَاةِ، وَنَحْنُ عَلَيَّ طَعَامٌ لَنَا، قَالَ أَنَسٌ: فَوَلَّيْتُ لِنُخْرَجَ فَحَبَسُونِي، وَقَالُوا: أَفُنِيَا عِرَاقِيَّةً؟ فَعَابُوا ذَلِكَ عَلَيَّ حَتَّى جَلَسْتُ».

فليس في السياق ذكر للوضوء من الطعام، وإنما بَوَّبَ عليه الإمامُ عبدُ الرزاقِ (باب إذا قرب العشاء ونودي بالصلاة) إلا أن معمرًا في ثابتٍ ضعيف.

تنبيه:

أولاً - جاء في رواية عند الطحاوي (٤٢٣)، من طريق يحيى بن أيوب،

عن إسماعيل بن رافع، ومحمد بن النيل، عن عبد الرحمن بن زيد، عن أنس قال: «أكلتُ أنا، وأبو طلحة، وأبو أيوب الأنصاري، . . .» الحديث.

قال ابن عبد البر: «هكذا ذكر الطحاويُّ هذا الخبرَ بهذا الإسناد، فقال فيه: «وأبو أيوب»، والمحفوظُ من رواية الثقات: «وأبي بن كعب»، كما قال مالك والأوزاعي. وأظنُّ الوهم فيه من يحيى بن أيوب، أو من إسماعيل بن رافع. والله أعلم» (التمهيد ٣ / ٣٤١).

ثانياً - جاء عند عبد الرزاق في (المصنف، ط / المكتب الإسلامي ٦٥٩) - تبعاً للأصل - عن محمد بن راشد قال: أخبرني عثمان بن عمر التيمي، عن عقبة بن زيد، عن أنس بن مالك، به.

والصواب: (عن عبد الرحمن بن زيد بن عقبة) وليس (عقبة بن زيد)، كما في بقية المصادر؛ ولذا صوّبه محققو طبعة دار التأصيل (٦٦٥) هكذا، مخالفين الأصل الذي معهم!



[٢٢٥٠ط] حَدِيثُ ثَالِثٌ لِأَنْسٍ:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: «أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِقِصْعَةٍ مِنْ لَحْمٍ شِوَاءٍ، وَعِنْدَهُ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْهِمْ عُمَرُ، فَأَكَلُوا جَمِيعًا، ثُمَّ تَمَسَّحُوا بِخِرْقَةٍ، ثُمَّ انْتَضَرُوا حَتَّى أَتَاهُمُ الْمُؤَدِّنُ لِلْمَعْرَبِ، فَقَامُوا جَمِيعًا، فَصَلُّوا، وَلَمْ يَتَوَضَّأِ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم، وَلَا أَبُو بَكْرٍ، وَلَا عُمَرُ».

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبِي أُمَيَّةَ مِنْ أَهْلِ نَابُلُسَ قَالَ: «كُنْتُ وَصِيفًا بَيْنَ يَدَيْ الْحَجَّاجِ، إِذْ دَخَلَ عَلَيْهِ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ وَهُوَ عَلَى الْغَدَاءِ، فَدَعَاهُ فَجَلَسَ نَاحِيَةً، فَقَالَ لَهُ الْحَجَّاجُ: كَيْفَ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَصْنَعُ إِذَا أَكَلَ اللَّحْمَ؟ قَالَ: رَأَيْتُهُ يَغْرُقُ كَيْفًا - أَوْ: عَظْمًا - ثُمَّ مَسَحَ يَدَهُ، ثُمَّ صَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأِ».

🌀 **الحكم:** منكرٌ بهذه السياقة. وأنكره البخاريُّ والعقيليُّ. وتركه صلى الله عليه وسلم الوضوء من أكل اللحم وغيره مما مسته النار - ثابتٌ من حديث ابن عباس رضي الله عنهما وغيره.

التخريج:

تخريج السياق الأول: [عق (٤٨٨/٢)] "واللفظ له" / تخ (٥ / ٢٩٥) "معلقًا مختصرًا" / كر (١١٨ / ٣٦) "وفيه قصة" [عق].

تخريج السياق الثاني: [كر (١١٨ / ٣٦)].

السند:

رواه العقيلي في (الضعفاء ٢ / ٤٨٨) قال: حدثنا جعفر بن محمد السُّوسِي قال: حدثنا موسى بن سهل الرملي قال: حدثنا سَوَّار بن عُمارة

قال: حدثنا عبد الرحمن مولى سليمان بن عبد الملك، عن أنس بن مالك، به .

ورواه ابنُ عساكر في (التاريخ ٣٦ / ١١٨) من طريق أبي زرعة الدمشقي قال: نا سوار بن عمارة، نا عبد الرحمن السندي^(١) مولى لسليمان بن عبد الملك قال: رأيت أنس بن مالك دخل على الحجاج، فأُتِيَ الحجاجُ بَلَطْفٍ^(٢) بعد العصر إلا أنه ليس بلحم، فرعمَ أنه شيء طُبخَ فُجِعَ، فلما وُضِعَ الطبقُ بين يديه، فأكلَ أنسٌ، والحجاجُ، وعنيسَةُ بنُ سعيدِ بنِ العاصِ، ثم أُتِيَ الحجاجُ بوضوءٍ، فأشارَ إلى الخصي أن يقدم الوضوء إلى أنسٍ، فقال أنس: «قد اكتفيتُ بمسحِ المِندِيلِ . وتَوْضَأُ الحجاجُ أطرافَ أصابعه، ثم قال الحجاجُ لأنسٍ: بلغني أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ لَحْمًا ثُمَّ لَمْ يَتَوَضَّأْ. قال: نعم، أُتِيَ بَعْضُوهُ مِنْ لَحْمٍ شِوَاءٍ . . . الحديث .

وعَلَّقَهُ البخاريُّ في (التاريخ الكبير ٥ / ٢٩٥) عن الثُّفَيْلِيِّ، حدثنا عباد بن كثير^(٣) الرمليُّ، عن السنديِّ، به، مختصراً، بلفظ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْكُلُ،

(١) في المطبوع من (تاريخ دمشق) و(المختصر ١٥ / ٨٤): «السدي». والمثبت هو الصحيح كما في (التاريخ الكبير ٥ / ٢٩٥)، و(تاريخ الإسلام ٣ / ٩١٥)، و(تهذيب الكمال ١٢ / ٢٤٠ و١٤ / ١٥٠)، وغيرها، بل وفي مواضع أخرى من (تاريخ دمشق) نفسه (٣٤ / ٤١٩)، (٤٠ / ١٦٤).

(٢) يعني: هدية؛ قال محمد بن أبي بكر الرازي: «يُقَالُ: جَاءَتْنا لَطْفَةٌ مِنْ فُلَانٍ بِفَتْحَتَيْنِ أَيَّ هَدِيَّةٍ» (مختار الصحاح: ل ط ف).

(٣) في المطبوع: «عبادة بن بشير»، وليس في الرواة من يُسَمَّى بهذا؛ ولذا قال محققه: «لعله: عبادة بن نسي، صَحَّفَ!»

قلنا: والمثبت هو المذكور في شيوخ أبي جعفر النفيلي وتلاميذ السندي. فأما ابن نسي فأقدم من صاحبنا، ثم هو كُنْدِي شامي أردني. وصاحبنا رملي.

وَلَا يَتَوَضَّأُ مِنَ اللَّحْمِ».

ورواه ابنُ عساكر في (التاريخ ٣٦ / ١١٨) من طريق أبي العباس محمد ابن عبد الله بن إبراهيم الياقوني، نا يزيد بن مُرثَل، نا عبد الرحمن أبو أمية، به، بلفظ السياقة الثانية.

فمداره عندهم على عبد الرحمن أبي أمية السندي.

التحقيق

هذا سندٌ واهٍ؛ فيه عبد الرحمن أبو أمية السندي مولى سليمان، وهو منكرُ الحديث، قاله البخاريُّ في (التاريخ الكبير ٥ / ٣٧٠)، وأبو حاتم الرازيُّ في (الجرح والتعديل ٥ / ٣٠٥)، وذكره العقيليُّ، وابنُ عديِّ، وابنُ الجارودِ في (الضعفاء)، (اللسان ٤٧٢٢).

فأما ابنُ حبانَ فذكره في (الثقات ٥ / ١٠٩)!!

ولما روى العقيليُّ عن البخاريِّ قوله السابق، قال - عقبه - : «وهذا الحديثُ حدثناه...»، فساقَ هذا الحديثَ بسندهِ، (الضعفاء ٢ / ٤٨٨).
وكأنَّه يشيرُ إلى أن البخاريَّ إنما يريدُ به هذا الحديثَ بعينه^(١).

وبالفعل قد أنكرَ البخاريُّ هذا الحديثَ، حيث قال - عقبه - : «وقال أبو قلابة والحسن: كان أنسٌ رضى الله عنه يتوضأُ مما مسته النارُ. وهذا أصحُّ» (٥ / ٢٩٥).

فهذا هو المحفوظُ عن أنسٍ، ولو كان ما رواه السنديُّ محفوظاً لما كان

(١) ولعلَّ هذا هو مراد ابن عدي بقوله: «وليس مراد البخاري أنه ضعيف أو قوي؛ ولكن أراد الترجمة» (الكامل ١١٣٠). والله أعلم.

لأنسي أن يخالفه، بل وينكر ذلك على الحجاج - خلافاً لما رواه السندي - ،
ففي حديث أبي قلابة المذكور آنفاً أن «أنسا جاء وهو مُغَضَّبٌ، فقال: كُنْتُ
عِنْدَ هَذَا - يَعْنِي الْحَجَّاجَ - فَأَكَلُوا، ثُمَّ قَامُوا فَصَلَّوْا، وَلَمْ يَتَوَضَّأُوا، فَقُلْتُ:
أَوْ مَا كُنْتُمْ تَفْعَلُونَ هَذَا يَا أَبَا حَمْرَةَ؟ قَالَ: مَا كُنَّا نَفْعَلُهُ» .

رواه عبد الرزاق (٦٧٨)، وابن أبي شيبة (٥٥٥)، وسنده صحيح.

وفي الحديث شيء آخر أنكره العقيلي، حيث قال: «ولا يُحفظُ هذا اللفظُ إلا
في هذا الحديث: «تمسحوا بخرقه»، وقد ثبت عن رسول الله ﷺ أنه أكلَ
مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ ثُمَّ صَلَّى، ولم يتوضأ» (الضعفاء ٢ / ٤٨٨).

أي أن هذا المتن محفوظ عن النبي ﷺ دون ذكر المسح بالخرقة، فلا
يُعرفُ إلا في هذا الحديث المنكر الإسناد.

قلنا: قد ورد مسح اليد في نحو هذه السياقة من حديث ابن عباس، لكنه
شاذٌ أو منكرٌ كما بيَّناه.

وورد المسح أيضاً من حديث عبد الله بن الحارث بن جزء، وفي سنده
ابن لهيعة، وخالفه فيه الثقات.

وورد من حديث جابر في (فوائد تمام)، وسنده منكرٌ.

فبهذا يسلم استنكار العقيلي لهذه الجملة، وهذا في خصوص هذه السياقة
التي فيها القيام إلى الصلاة عقب الأكل.

فأما مطلق المسح بعد الأكل فثبت عند مسلم (٢٠٣٢) من حديث كعب
ابن مالك. والله أعلم.

[٢٢٥١ط] حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَأْكُلُ اللَّحْمَ، ثُمَّ يَقُومُ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَا يَمَسُّ مَاءً».

❁ **الحكم:** صحيح المتن بما سبق من شواهد، وسنده منقطع، وضعفه: أحمد شاكر.

فائدة:

قوله: **(اللحم)** عام يعني: عموم اللحم. ويستثنى منه لحم الجوز (الإبل)؛ لما سبق في بابه من أمره ﷺ بالوضوء من لحم الإبل خاصة.

التخريج:

ح ٣٧٩١ "واللفظ له" - ٣٧٩٣، ٣٨٢٧ / عل ٥٢٧٤ / شا ٨٧٠ / حجر ٣٤٩ / ناسخ ٧٠ / مغلطاي ٢ / ٥٣ / جوزي (ناسخ ٥١).

السند:

رواه أحمد قال: حدثنا سليمان بن داود الهاشمي، أنبأنا إسماعيل، أخبرني عمرو بن أبي عمرو، عن عبيد الله وحمزة ابني عبد الله بن عتبة، عن عبد الله بن مسعود... به.

ومداره عندهم على عمرو بن أبي عمرو، وأفرده مرة عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، وأفرده أخرى عن أخيه حمزة بن عبد الله بن عتبة، وجمع بينهما في الطريق المذكور عند أحمد، وعند ابن شاهين أيضاً.

التحقيق:

إسناده ضعيف؛ فيه علة الانقطاع، فإن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة لم يدرك

عمّ أبيه عبد الله بن مسعود، كما قال المزيّ في (تهذيب ١٦ / ١٢٤)، وانظر (جامع التحصيل ٤٨٦).

وأيضاً أخوه حمزة لا يُعرّف له إدراك لابن مسعود، والظاهر أنه لم يدركه؛ فإن أخويه عبيد الله وعوداً لم يدركاه كما في (تهذيب الكمال ١٦ / ١٢٤، ١٢٥)، ولما نقل العلاءي عن الترمذي والدارقطني أن رواية أخيه عون عن ابن مسعود مرسلة، قال: «وذلك واضح» (جامع التحصيل ٥٩٨)، وقد ذكر البخاري في (التاريخ ١٨) أن حمزة سمع أخاه عبيد الله، وروى عن عمر بن عبد العزيز، وأخوه عبيد الله شيخ عمر ومؤدبه، وقد مات قبل حمزة، فالظاهر أن حمزة أصغر منه. والله أعلم.

قال الشيخ أحمد شاكر: «إسناده ضعيف لانقطاعه». انظر (تحقيقه للمسند ٣٠٢ / ٥).

بينما قال الهيثمي: «رواه أحمد وأبو يعلى، ورجاله مؤثّقون» (مجمع الزوائد ١٣١٤).

وكذلك قال البوصيري: «ورواته ثقات» (إتحاف الخيرة المهرة ١ / ٣٦٦).
وفاتهما علة الانقطاع.



[٢٢٥٢ط] حَدِيثُ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ:

عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ: «أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غُضْوًا، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

❁ الحكم: صحيح المتن، وإسناده تالف.

التخريج:

ط (٤ / ٢٨٣ / رقم ٤٤٣٢).

السند:

أخرجه الطبراني في (الكبير) عن إبراهيم بن هاشم البغوي، ثنا سليمان ابن داود الشاذكوني، ثنا محمد بن عمر الواقدي، ثنا الحسين بن يزيد، عن معاوية بن عبد الله بن جعفر، عن رافع بن خديج، به.

التحقيق

إسناده ساقط؛ وفيه علتان:

العلّة الأولى: سليمان بن داود الشاذكوني؛ قال البخاري: «فيه نظر»، وكذّبه ابن معين، وقال أبو حاتم: «متروك الحديث»، وقال النسائي: «ليس بثقة» (الميزان ٣٤٥٤).

العلّة الثانية: محمد بن عمر الواقدي؛ قال ابن حجر: «متروك مع سعة علمه» (التقريب ٦١٧٥). وقال الهيثمي: «وفيه الواقدي، وهو كذاب» (مجمع الزوائد ١٣٢٥).



١ - رَوَايَةٌ: «أَكَلَ ذِرَاعًا»:

وَفِي رَوَايَةٍ قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ ذِرَاعًا، فَلَمَّا فَرَغَ أَمَرَ أَصَابِعَهُ عَلَى الْجِدَارِ، ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

❁ الحكم: ضعيفٌ جدًا بهذا السياق.

التخريج:

طَب (٤ / ٢٤٦ - ٢٤٧ / رقم ٤٢٧٣).

السند:

أخرجه الطبراني في (الكبير) قال: حدثنا الحسين بن إسحاق التستري، ثنا هشام بن عمار، ثنا صدقة بن خالد، عن عمر بن قيس، عن إبراهيم بن محمد بن خالد بن الزبير، عن سعيد بن المسيب، عن رافع بن خديج... به.

التحقيق

إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ جَدًّا؛ فِيهِ: عُمَرُ بْنُ قَيْسٍ، هُوَ الْمَكِّيُّ، أَبُو حَفْصٍ، الْمَعْرُوفُ بِسَنْدَلٍ، قَالَ فِيهِ ابْنُ حَجَرٍ: «مَتْرُوكٌ» (التقريب ٤٩٥٩).

وشيخه: إبراهيم بن محمد بن خالد بن الزبير لم نجد له ترجمةً.

قَالَ الْهَيْثَمِيُّ: «رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي (الْكَبِيرِ)، وَفِيهِ عَمْرُو بْنُ قَيْسٍ الْمَكِّيُّ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ خَالِدِ بْنِ الزَّبِيرِ، وَلَمْ أَرَ مَنْ تَرْجَمَهُمَا، وَلَهُ طَرِيقٌ آخَرٌ، وَفِيهِ الْوَاقِدِيُّ، وَهُوَ كَذَّابٌ» (مجمع الزوائد ١٣٢٥).

هكذا وقع عنده: «عمرو بن قيس»، وهو تحريف؛ ولذا لم يجد له ترجمةً، ووقع في هامش الأصل - كما ذكره المحقق - : «فائدة: (عمرو) الظاهر أنه (عمر) بضم العين، وهو الملقب (سندول) ضعيف».

[٢٢٥٣ط] حَدِيثُ فَاطِمَةَ رضي الله عنها:

عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ: «دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَكَلَ عَرَقًا (كَتِفًا) ^١ فَجَاءَ بِلَالٌ بِالْأَذَانِ (فَادَنَهُ بِالصَّلَاةِ) ^٢ فَقَامَ لِيُصَلِّيَ، فَأَخَذْتُ بِثَوْبِهِ فَقُلْتُ: يَا أَبَهْ أَلَا تَتَوَضَّأُ؟! فَقَالَ: «مِمَّ اتَّوَضَّأُ يَا بِنْتِي؟!» فَقُلْتُ: مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ (غَيَّرَتِ النَّارُ) ^٣ فَقَالَ لِي: «أَوْلَيْسَ أَطِيبُ طَعَامِكُمْ مَا مَسَّتُهُ النَّارُ?!».

وَفِي رِوَايَةٍ: قَالَتْ: «دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَعِنْدَنَا قِدْرٌ يُفُورُ، فَطَعْنَا لَهُ مِنْهَا بِسِكِّينٍ، فَأَخْرَجَهَا كَتِفًا، فَنَهَشَ مِنْهَا نَهَشَاتٍ، . . . ، فَجَاءَ بِلَالٌ فَادَنَهُ بِالصَّلَاةِ، فَذَهَبَ يَخْرُجُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تَتَوَضَّأُ؟! قَالَ: «مِمَّ؟!» قُلْتُ: مِنْ اللَّحْمِ الَّذِي أَكَلْتَهُ، فَذَغَيْرَتُهُ النَّارُ! قَالَ: «أَوْلَيْسَ أَطِيبُ طَعَامِكُمْ مَا غَيَّرَتِ النَّارُ?!» فَفَنَفَضَ يَدَيْهِ، ثُمَّ خَرَجَ، فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأُ».

الحكم: ضعيف، وفي سنده اختلاف.

التخريج:

تخريج السياقة الأولى: [حم ٢٦٤١٨ "واللفظ له" / عل ٦٧٤٠ "والرواية الثانية له ولغيره"، (خيرة ٦٢٥ / ٢) / حث ٩٦ "والرواية الثالثة له" / ذر ١٨٣ / علقط (٩ / ١٦٩ - ١٧٠) "والرواية الأولى له" / كر (١٣ / ٦٢) / أصم وصفار ٢١٨].

تخريج السياقة الثانية: [علقط (٩ / ١٧٠، ١٧١)].

التحقيق

أخرجه أحمد، قال: حدثنا حسن بن موسى، حدثنا حماد بن سلمة، عن

محمد بن إسحاق، عن أبيه، عن الحسن بن الحسن، عن فاطمة، به .
 ورواه أبو يعلى في (مسنده) عن إبراهيم بن الحجاج السامي .
 ورواه الدّولابي في (الذرية الطاهرة) من طريق التبوذكي .
 ورواه الحارث بن أبي أسامة في (مسنده) عن داود بن المَحَبَّر .
 ورواه الدارقطني في (العلل) من طريق عبيد الله العيشي وغيره .
 جميعاً عن حماد بن سلمة، به .

وإسناده ضعيف؛ فيه ثلاثُ عُلل:

العلة الأولى: انقطاعه، فإن الحسن بن الحسن بن علي لم يدرك جدته فاطمة بنت رسول الله ﷺ، **وبهذا أعلمه الهيثمي فقال:** «والحسن بن أبي (١) الحسن وُلِدَ بعد وفاة فاطمة . والحديث منقطع» (مجمع الزوائد ١٣٣١).

وقال المناوي: «وحديثُ ترك الوضوء مما مسّته النارُ أخرجه أحمدُ من رواية الحسن بن الحسن عنها مرسلًا» (إتحاف السائل بما لفاطمة من المناقب والفضائل، ص ١٠٠).

العلة الثانية: عنعنة ابن إسحاق، فإنه مدلسٌ كما سبق مرارًا .

وبهذا أعلمه البوصيري فقال: «ومدارُ حديثِ فاطمةَ على محمد بن إسحاق، وهو مدلسٌ، وقد عنعنه» (إتحاف الخيرة المهرة ١ / ٣٦٠).

قلنا: رواه بعضُ الضعفاءِ عن ابنِ إسحاق، وصرَّحَ بسماعِهِ من أبيه،

(١) كذا وقع فيه، والصواب: «والحسن بن الحسن» وهو ابنُ علي بن أبي طالب، والظاهر أن الهيثمي ظنَّه الحسنَ البصريَّ .

وخالف في سنده أيضاً كما ستراه في

العلة الثالثة: الاختلاف في سنده؛ فقد اختلف فيه على ابن إسحاق:

فرواه الدارقطني في (العلل ٩ / ١٧٠) من طريق عمر بن حبيب القاضي قال: حدثنا محمد بن إسحاق بن يسار قال: حدثنا أبي، عن الحسن بن الحسن الهاشمي، عن أمه فاطمة بنت الحسين، عن أمها فاطمة بنت رسول الله قالت... فذكره بلفظ الرواية الثانية.

وعمر بن حبيب هذا ضعيف كما في (التقريب ٤٨٧٤)، وقد خالف حماد ابن سلمة حيث زاد فيه فاطمة الصغرى بين الحسن وجدته. وفاطمة الصغرى لم تدرك جدتها أيضاً (جامع التحصيل ١٠٣٢).

فهو على أية حال منقطع، وتصريح ابن إسحاق بالسماع من أوهام ابن حبيب هذا.

واختلف على حماد بن سلمة:

فذكر الدارقطني في (العلل ٩ / ١٦٩) أن العلاء بن عبد الجبار رواه عن حماد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن أبيه، عن عبد الله بن الحسن، عن أمه فاطمة بنت الحسين، عن أبيها الحسين، عن أمه فاطمة، به.

فجعله عن الحسين بن علي لا عن الحسن بن الحسن. وزاد فيه ابن إسحاق راويين آخرين، وهما (عبد الله بن الحسن، وأمها فاطمة بنت الحسين)، رواه أبو محمد بن صاعد، عن ابن أبي بزة، عن العلاء، به.

وخالفه محمد بن محمد الباغندي، فرواه عن ابن أبي بزة، بإسناده، ولم يذكر فيه الحسين بن علي. وابن أبي بزة أحمد بن محمد بن عبد الله أبو الحسن البزي المكي، ضعيف كما في (اللسان ١ / ٢٨٣)، فلا عبرة

بمخالفته المحفوظ عن حماد من رواية الحسن الأشيب عند أحمد،
وابراهيم بن الحجاج السامي عند أبي يعلى، والتبوكي عند الدولابي،
وعبيد الله بن عائشة العيشي عند الدارقطني... وغيرهم.

وخالف محمد بن فضيل كلاً من (حماد بن سلمة وعمر بن حبيب):

فرواه عن محمد بن إسحاق، عن أبيه، عن الحسن بن علي، «أَنَّهُ دَخَلَ
عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَيْتَ فَاطِمَةَ، فَنَاولَتْهُ كَتِفَ شَاةٍ مَطْبُوحَةٍ فَأَكَلَهَا، ثُمَّ قَامَ
يُصَلِّي، فَأَخَذَتْ ثِيَابَهُ، فَقَالَتْ: أَلَا تَوْضَأُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟! قَالَ: «مِمَّ يَا بِنْتِ؟!»
قَالَتْ: قَدْ أَكَلْتُ مِمَّا مَسَّتُهُ النَّارُ. قَالَ: «إِنَّ أَطْهَرَ طَعَامِكُمْ لَمَّا مَسَّتُهُ النَّارُ».

أخرجه الطبراني في (الكبير ٢٧٤٢) قال: حدثنا محمد بن عبدوس بن
كامل البغدادي، ثنا عبد الله بن عمرو بن أبان، ثنا محمد بن فضيل، به.
ورواه الدولابي في (الذرية الطاهرة ١٣٨): حدثنا أحمد بن يحيى،
حدثنا ضرار بن صرد، حدثنا ابن فضيل، به.

ورواه أبو يعلى في (مسنده ٦٧٧٠): حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير،
حدثنا ابن فضيل، حدثنا محمد بن إسحاق، عن أبيه، عن الحسن بن علي
قال: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْتَ فَاطِمَةَ... وذكر الحديث، وكتبناه في أحاديث
ابن نمير في الإملاء.

إلا أن البوصيري في (الإتحاف ١ / ٣٦٠) ذكر هذه الرواية بعد رواية
أبي يعلى المتقدمة، عن إبراهيم بن الحجاج، عن حماد، قال: وثنا محمد
ابن عبد الله بن نمير، ثنا ابن الفضيل، ثنا محمد بن إسحاق... فذكره.
فجعل رواية ابن فضيل متابعة لرواية حماد بن سلمة، وقد أخطأ؛ لأن
سند أبي يعلى موافق لما رواه الطبراني والدولابي عن ابن فضيل.

وقد ساق أبو يعلى أول المتن الذي ساقه الطبراني والدولابي عن ابن فضيل، حيث جاء فيه: «دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ بَيْتَ فَاطِمَةَ». قال... وذكر الحديث. مما يدل على أن مقصد أبي يعلى هو حديثنا هذا لا غيره.

وقد ساق الألباني سند الطبراني وأحال عليه سند أبي يعلى، فقال **رحمته الله**: «حديث «إِنَّ أَظْهَرَ طَعَامِكُمْ لَمَّا مَسَّتْهُ النَّارُ»: ضعيف؛ أخرجه الطبراني في (المعجم الكبير ١ / ١٣٢ / ١)، وأبو يعلى في (مسنده ٤ / ١٥٩٩) - ولم يسق لفظه - من طريق محمد بن إسحاق، عن أبيه، عن الحسن بن علي **رضي الله عنه**: أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ بَيْتَ فَاطِمَةَ، فَأَوَّلَتْهُ كَتْفَ شَاةٍ مَطْبُوخَةٍ، فَأَكَلَهَا، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي، فَأَخَذَتْ ثِيَابَهُ فَقَالَتْ: أَلَا تَوَضَّأُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟! قَالَ: «مِمَّ يَا بُنَيَّةُ؟!» قَالَتْ: قَدْ أَكَلْتُ مِمَّا مَسَّتْهُ النَّارُ؟! قال... فذكره.

قلت: وإسناده ضعيف على ثقة رجاله؛ فإن ابن إسحاق مدلس وقد عنعنه، على أن في حفظه شيئاً؛ ولذلك فهو حسن الحديث إذا صرح بالتحديث ولم يكن فيما رواه علة.

ولذلك قال الذهبي - في آخر ترجمته - : «فالذي يظهر لي أن ابن إسحاق حسن الحديث، صالح الحال، صدوق، وما انفرد به ففيه نكارة؛ فإن في حفظه شيئاً، وقد احتج به أئمة، فالله أعلم، وقد استشهد مسلم بخمسة أحاديث لابن إسحاق ذكرها في (صحيحه)».

فإن قيل: يبعد أن يكون بين محمد بن إسحاق وأبيه شخص، ثم دلّسه ابن إسحاق.

قلت: إن سلّمنا ذلك، فقد وجدت له علة، وهو الاختلاف في سنده

ومتنه .

فقال أحمد (٦ / ٢٨٣): حدثنا حسن بن موسى ، حدثنا حماد بن سلمة ، عن محمد بن إسحاق ، عن أبيه ، عن الحسن بن الحسن ، عن فاطمة قالت : «دخل عليّ رسول الله ﷺ . . .» الحديث نحوه ، وفي آخره : فقال لي : «أوليس أطيب طعامكم ما مسّته النار؟!». وهكذا أخرجه أبو يعلى (٤ / ١٥٩١): حدثنا إبراهيم بن حجاج السامي ، أخبرنا حماد ، به ، إلا أنه وقع عنده «الحسن بن أبي الحسن» ، وعليه جرى الهيثميّ فقال (١ / ٢٥٣) بعدما عزاه لهما - أحمد وأبي يعلى - : «والحسن بن أبي الحسن وُلِدَ بعد وفاة فاطمة ، والحديث منقطع». وكأنّه يعني به الحسن البصري ، فإنه يصدّق عليه أنه وُلِدَ بعد وفاة فاطمة ، ولكنني لم أرَ من ذكر أن إسحاق بن يسارٍ روى عنه . وإنما في (تهذيب التهذيب) أنه روى عن الحسن بن علي ! وهذا أقرب إلى ما في (المسند) إذا قدّرنا أنه الحسن بن الحسن بن علي ، نُسِبَ في (التهذيب) إلى جدّه ، وإذا كان كذلك فهو منقطع أيضاً . والله أعلم» (السلسلة الضعيفة ٢٩٩١).

وقد حمّل الدارقطنيّ هذا الاختلاف ابنَ إسحاق فقال : «والاختلاف فيه من قبل محمد بن إسحاق» (العلل ٩ / ١٧٠).

تنبيه:

وقع عند أبي يعلى في (مسنده): «عن الحسن بن أبي الحسن» ، فظنّه محققه الحسن البصريّ ؛ فأعلّه بعننته! وهو خطأ إما في الرواية وإما من النسخ ، فقد جاء في سائر المصادر : «الحسن بن الحسن» وصرّح في رواية الحارث والدولابي بأنه الحسن بن الحسن بن علي ، وفي ترجمته ذكر ابنُ عساكر هذا الحديث ، ونقله البوصيريّ في (الإتحاف) عن أبي يعلى علي

الصواب (٦٢٥)، ولكن وقع عند الهيثمي كما في المطبوع، فظنه أيضاً الحسن البصري، وأعله بالانقطاع، فقال: «والحسن بن أبي الحسن وُلِدَ بعد وفاة فاطمة، والحديث منقطع» (مجمع الزوائد ١٣٣١). ومرّ كلام الشيخ الألباني فيه.



[٢٢٥٤ط] حَدِيثُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ:

عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَيْتَ فَاطِمَةَ، فَتَأَوَّلَتْهُ كَيْفَ شَاءَ مَطْبُوحَةً فَأَكَلَهَا ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي، فَأَخَذَتْ ثِيَابَهُ فَقَالَتْ: أَلَا تَوْضَأُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟! قَالَ: «مِمَّ يَا بَنِيَّةُ؟!» قَالَتْ: قَدْ أَكَلْتُ مِمَّا قَدْ مَسَّتُهُ النَّارُ. قَالَ: «إِنَّ أَطْهَرَ طَعَامِكُمْ لَمَّا مَسَّتُهُ النَّارُ».

❦ **الحكم:** ضعيفٌ معلولٌ. **وضَّعَفَهُ:** الألبانيُّ.

التخريج:

ط (٣ / ٨٨ / رقم ٢٧٤٢) / ذر ١٣٨ / عل ٦٧٧٠.

السند:

أخرجه الطبرانيُّ في (الكبير) قال: حدثنا محمد بن عبدوس بن كامل البغدادي، ثنا عبد الله بن (عمر)^(١) بن أبان، ثنا محمد بن فضَّيل، عن محمد بن إسحاق، عن أبيه، عن الحسن بن علي، به. ورواه أبو يعلى في (مسنده) قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، حدثنا ابن فضَّيل، به.

التحقيق:

إسنادهُ ضعيفٌ؛ ابنُ إسحاقٍ مدلسٌ وقد عنعن، ثم هو معلولٌ؛ للاختلافِ فيه على ابنِ إسحاقٍ، وقد سبق.

قال الهيثميُّ: «رواه الطبرانيُّ في (الكبير)، وفيه ابنُ إسحاقٍ وهو مدلسٌ»

(١) وقع في المطبوع: «عمرو»، وهو خطأ، انظر ترجمة مُشكِّدانة من (التهذيب).

ثقة» (مجمع الزوائد ١٣٢٧).

وقال الألباني: «ضعيف» (السلسلة الضعيفة ٢٩٩١).



[٢٢٥٥ط] حَدِيثُ جَابِرٍ: دَخَلْتُ عَلَى فَاطِمَةَ:

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى فَاطِمَةَ، فَأْتَيْتَ بِطَعَامٍ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ، فَأَكَلْنَا مَعَهُ، ثُمَّ أَتَتْ بِوَضُوءٍ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «مَا هَذَا يَا فَاطِمَةُ؟» قَالَتْ: وَضُوءٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ: «لَا حَاجَةَ لَنَا فِي وَضُوءِكَ؛ إِنَّ أَطْيَبَ طَعَامِنَا لَمَّا مَسَّتِ النَّارُ».

❁ الحكم: إسناده ضعيفٌ جدًا.

التخريج:

طش ٧٦٨.

السند:

أخرجه الطبراني في (مسند الشاميين) قال: حدثنا أبو عقيل الخولاني، ثنا محمد بن مصفى، ثنا محمد بن حرب، ثنا عتبة بن أبي حكيم، عن محمد بن فلان - قد سماه - عن جابر بن عبد الله، به.

التحقيق:

إسناده ضعيفٌ جدًا؛ فيه ثلاثُ عللٍ:

العلة الأولى: محمد بن فلان هذا، لم يحفظ لنا الراوي اسم أبيه لننظر في حاله.

العلة الثانية: عتبة بن أبي حكيم؛ قال فيه الحافظ: «صدوق، يخطئ كثيرًا» (التقريب ٤٤٢٧).

العلة الثالثة: أبو عقيل الخولاني، واسمه أنس بن السلم؛ ترجم له ابن عساكر في (تاريخ دمشق ٣١٢ / ٩)، وياقوت في (المعجم ٢٧٠ / ١)، والذهبي في

(تاريخ الإسلام ٢١ / ١٢٩)، ولم يذكروا فيه جرحًا ولا تعديلًا، ولكن روى عنه جماعة من الأئمة الحفاظ، منهم: الطبراني وابن عدي وابن جوصا وأبو علي الحصائري... وغيرهم، ولا يُعرف فيه جرحٌ.
وأما محمد بن مصفى، فقال فيه الحافظ: «صدوق له أوهامٌ، وكان يدلسٌ» (التقريب ٦٣٠٤).

قلنا: كان ممن يدلسٌ تدليسَ التسوية كما في (تهذيب التهذيب ٩ / ٤٦١)، ولكنه صرَّحَ بسماعه وسماع شيخه.
وأما محمد بن حرب، فهو الخولاني الأبرش، ثقة من رجال الشيخين.



[٢٢٥٦ط] حَدِيثُ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ مُرْسَلًا:

عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى ابْنَتِهِ فَاطِمَةَ، فَقَرَّبَتْ إِلَيْهِ لَحْمًا فَأَكَلَ، فَلَمَّا قَامَ أَخَذَتْ بِرِدَائِهِ، فَقَالَتْ: أَلَا تَتَوَضَّأُ؟ فَقَالَ: «مِمَّ يَا بِنْتِي؟!» فَقَالَتْ: مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ. فَقَالَ: «أَوْ لَيْسَ أَطْهَرُ طَعَامِنَا مَا غَيَّرَتِ النَّارُ?!».

❁ الحكم: ضعيف لإرساله.

التخريج:

مسد (خيرة ٦٢٤)، (مط ٢ / ٣٧٨).

السند:

قال مسدد: حدثنا عيسى، حدثنا الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، به، مرسلًا.

التحقيق

رجال إسناده ثقات رجال الصحيح إلى يحيى بن أبي كثير، لكنه مرسل؛ ابن أبي كثير من صغار التابعين. ومرسلاته شبه الريح كما قال يحيى بن سعيد (تهذيب الكمال ٣١ / ٥٠٩)، وكذلك قال علي بن المديني (تهذيب الكمال ٦ / ١٢٤).



[٢٢٥٧ط] حَدِيثُ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ:

عَنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ طَعَامًا، ثُمَّ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَقَامَ، وَقَدْ كَانَ تَوَضَّأَ قَبْلَ ذَلِكَ، فَأَتَيْتُهُ بِمَاءٍ لِيَتَوَضَّأَ مِنْهُ، فَاثْتَهَرَنِي وَقَالَ: «وَرَأَيْكَ!» فَسَاءَ نَبِيَّ وَاللَّهِ ذَلِكَ، ثُمَّ صَلَّى فَشَكَوْتُ ذَلِكَ إِلَى عُمَرَ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّ الْمُغِيرَةَ قَدْ شَقَّ عَلَيْهِ انْتِهَارُكَ إِيَّاهُ، وَخَشِيَ أَنْ يَكُونَ فِي نَفْسِكَ عَلَيْهِ شَيْءٌ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَيْسَ عَلَيْهِ فِي نَفْسِي شَيْءٌ إِلَّا خَيْرٌ، وَلَكِنْ أَتَانِي بِمَاءٍ لِأَتَوَضَّأَ، وَإِنَّمَا أَكَلْتُ طَعَامًا، وَلَوْ فَعَلْتُ فَعَلَ ذَلِكَ النَّاسُ بَعْدِي».

🕌 الحكم: إسناده لِيْن.

التخريج:

رحم ١٨٢١٩ "واللفظ له" / طب (٢٠ / ٤١٩ / ١٠٠٨) / ش ٥٣٥ /
 كر (٦٠ / ٢٨) / ص (إمام ٢ / ٤٠٤) / عتب (٥١ - ٥٢) / م١٥٤٥ /
 حل (٩ / ٤٠) / مغلطاي (٢ / ٥٤).

السند:

أخرجه أحمدُ قال: حدثنا أبو الوليد وعفان قالا: حدثنا عبيد الله بن إِيَاد، حدثنا إِيَاد، عن سُوَيْدِ بْنِ سَرْحَانَ، عن المغيرة بن شعبة، به.
 ومدارُ الإسنادِ عند الجميعِ على سويد بن سرحان، به.

التحقيق:

هذا إسنادهُ لِيْن، رجالُ إسنادهِ كلهم ثقات، عدا سويد بن سرحان؛ ترجم له البخاريُّ في (التاريخ ٤ / ١٤٤)، وابنُ أبي حاتم في (الجرح والتعديل ٤ / ٢٣٥)،

ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، ولا ذكر له راوياً غير إِيَاد. وذكره ابنُ حِبَّانَ في (الثقات ٤ / ٣٢٤ / ٣١٣٩) وقال: «روى عنه: سالم بن أبي الجعد، وعبد الملك بن ميسرة، وإِيَاد بن لقيط»، ووقع في (التعجيل ٤٣٥): «عبد الملك بن عمير»، وقد جهدنا لنجد له رواية من غير رواية إِيَاد هذه فلم نجد. ولم يذكر الدارقطني فيمن روى عنه غير إِيَاد بن لقيط أيضاً. وعلى أية حال فيما ذكره ابنُ حِبَّانَ تُرْفِع عنه جهالة العين وتبقى جهالة الحال قائمة.

واعتمدَ الهيثميُّ ذكر ابنِ حِبَّانَ له في (الثقات)، فقال: «رواه أحمدُ والطبرانيُّ في (الكبير)، ورجاله ثقاتٌ» (مجمع الزوائد ١٣١٥). وقال البوصيريُّ: «رجاله ثقاتٌ» (إتحاف الخيرة المهرة ١ / ٣٦١).

تنبيه:

سقط عند الطبراني في (الكبير) ذكر إِيَاد بن لقيط. والصواب إثباته، كما في بقية المصادر.



[٢٢٥٨ط] حَدِيثُ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ عَنِ أَبِيهِ:

عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ مِنْ كَيْفِ شَاةٍ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

❁ الحكم: صحيح المتن، ضعيفُ السند.

التخريج:

[عب ٦٤٢].

السند:

أخرجه عبدُ الرزاقِ عن معمرٍ، عنِ الزهريِّ، عن رجلٍ من الأنصارِ، عن أبيه، به.

التحقيق:

إسنادهُ ضعيفٌ؛ فيه جهالة الرجل المبهم شيخ الزهري.



[٢٢٥٩ط] حَدِيثُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ:

عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِهِ، وَفِي يَدِهِ عَرَقٌ يَتَعَرَّقُ مِنْهُ. قَالَ: فَتَنَاوَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَنَهَسَ مِنْهُ نَهْسَةً أَوْ نَهْسَتَيْنِ (فَنَهَسَهُ نَهْسَةً أَوْ نَهْسَتَيْنِ) ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

❁ الحكم: **ضعيفٌ بهذا السياق.**

التخريج:

ط [٣ / ٧٩ / رقم ٢٧١٦] "اللفظ له" / معر ٩١٣ "الرواية له" [٣].

السند:

أخرجه ابن الأعرابي في (معجمه) قال: نا أبو إبراهيم الزهري.
وأخرجه الطبراني في (الكبير) قال: حدثنا أبو الزنباغ رُوِّحَ بن الفرج المصري.

كلاهما عن يحيى بن سليمان الجعفي، نا أحمد بن بشير، عن مجالد بن سعيد الهمداني، عن عامر الشَّعْبِي، عن الحسن بن علي بن أبي طالب، به.

التحقيق:

وهذا إسنادٌ **ضعيفٌ**؛ فيه مجالد بن سعيد، قال ابن حجرٍ: «ليس بالقويِّ، وقد تغيَّرَ في آخرِ عمره» (التقريب ٦٤٧٨).



[٢٢٦٠ط] حَدِيثُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ مُرْسَلًا:

عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دُعِيَ إِلَى الطَّعَامِ فَأَكَلَ كَيْفًا، ثُمَّ جَاءَهُ الْمُؤَدِّنُ، فَقَامَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

❁ الحكم: صحيح المتن بما سبق، وسنده ضعيف مرسل.

التخريج:

ع ٦٣٩.

السند:

أخرجه عبد الرزاق، عن ابن جريج، عن محمد بن علي بن حسين قال: أخبرني أبي، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه علتان:

العلّة الأولى: عنعنة ابن جريج، قال ابن حجر: «ثقة فقيه فاضل، وكان يدلّس ويرسل» (التقريب ٤١٩٣).

العلّة الثانية: الإرسال؛ فإن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب من الوسطى من التابعين.



[٢٢٦١ط] حَدِيثُ عُبَيْدِ اللَّيْثِيِّ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدٍ، أَنَّ عُبَيْدًا اللَّيْثِيَّ «رَأَى النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ خُبْزًا وَلَحْمًا، ثُمَّ صَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

✽ الحكم: صحيح المتن، ضعيف السند.

التخريج:

تخ (٤ / ٢٤٢) / كر (٢٣ / ٢٦٥).

السند:

رواه البخاري في (التاريخ الكبير) - ومن طريقه ابن عساكر في (تاريخه) - عن زكريا عن الحكم بن المبارك، سمع علي بن عبد الله الرازي، عن عبد الكريم، عن شيبه بن مساور، عن عبد الله بن عبيد، أن عبيدًا الليثي، به .

التحقيق

إسناده ضعيف؛ فيه عبد الكريم بن أبي المخارق، قال ابن حجر: «ضعيف» (التقريب ٤١٥٦).

وشيبه بن مساور، قال الحسيني: «ليس بمشهور» (التعجيل ٤٥٧)، وتقدم قريباً.



[٢٢٦٢ط] حَدِيثٌ كَثِيرٌ:

عَنْ كَثِيرٍ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ: «كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَوَضِعَ لَنَا طَعَامًا فَأَكَلْنَا، ثُمَّ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّيْنَا وَلَمْ نَتَوَضَّأْ».

❁ **الحكم:** المتن صحيح كما سبق، وإسناده معلول، وأعله: ابنُ يونسَ، وأقره ابنُ حجرٍ.

التخريج:

٣٨٥ / ٢) (٣٨٥ / ٢) "واللفظ له" / صحا ٥٨٥٧ / سنن أبي بكر بن الأشعث (مغلطاي ٢ / ٥٢) / أثرم ١٦٨ / صبغ ٢٠٣١.

السند:

رواه (أبو بكر بن أبي داود) عن أحمد بن صالح وأحمد بن عمرو بن السرح.

وأخرجه ابن قانع في (معجمه) قال: حدثنا عبد الله بن الصقر الشكري، نا إبراهيم بن المنذر.

وأخرجه أبو نعيم في (معرفه الصحابة) من طريق حرملة، قالوا: نا ابن وهب، نا حيوة بن شريح قال: سألت عقبه بن مسلم عن الوضوء مما مسّت النار، فقال: إن كثيراً... الحديث.

التحقيق:

هذا إسناد ظاهره الصحة؛ رجاله كلهم ثقات رجال الصحيح عدا عقبه، وهو ثقة كما مرّ بنا. وكثير هذا قال البخاري: «له صحبة» (التاريخ ٧ / ٢٥٠)، وذكره في الصحابة غير واحد.

ولكن اختلف فيه على ابن وهب:

فرواه أحمد في (المسند) عن هارون بن معروف.

ورواه الطبراني في (الكبير) من طريق عبد العزيز بن مقلاص.

ورواه أبو نعيم في (الحلية) من طريق حرملة.

ثلاثتهم عن ابن وهب بإسناده، وجعلوه من حديث عبد الله بن الحارث ابن جزء. وكذلك رواه محمد بن بشر التَّيْسِيُّ عن حيوة كما سبق قريباً.

وهذا هو المشهور؛ ولذا قال ابن حجر - بعد أن عزا حديث كثير هذا للبغوي، وابن قانع، وابن منده - : «رجاله ثقات، وذكر ابن يونس أنه معلول». كأنه أشار إلى الاختلاف فيه على عقبه بن مسلم، فإنه روي عنه من غير وجه عن عبد الله بن الحارث بن جزء بدل كثير. وقال ابن الربيع الجيزي - في الصحابة المصريين - : «كثير لهم عنه حديث واحد إن كان صحيحاً، وهو حديث حيوة عن عقبه بن مسلم... فذكره. قال: والمشهور فيه عقبه بن مسلم عن عبد الله بن الحارث» (الإصابة في تمييز الصحابة ٩/ ٢٤٧ - ٢٤٨)، وانظر: (تاريخ ابن يونس ١ / ٤٠٦).

تنبيه:

من الغرائب أن إسناده أبي نعيم في (المعرفة) حديث كثير هذا هو نفس إسناده في (الحلية) الذي سَمَّى صحابه فيه: «عبد الله بن الحارث بن جزء»!!



[٢٢٦٣ط] حَدِيثُ أُمِّ هَانِيٍّ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ:

عَنْ أُمِّ هَانِيٍّ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ، «أَنَّهُ أَكَلَ كَتِفًا، ثُمَّ صَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ». تَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ.

🌟 **الحكم:** صحيح المتن، ضعيفُ السندِ معلولٌ.

التخريج:

ط (٢٤ / ٤٣٢ / ١٠٥٨) / طس ٧٢٨.

السند:

أخرجه الطبرانيُّ في (الكبير) و(الأوسط) عن أحمد بن علي الأبار، ثنا أمية بن بسطام، ثنا يزيد بن زريع، ثنا رُوْح بن القاسم، عن محمد بن المنكدر، عن أم هانئ، به.

التحقيق:

قال الهيثمي: «رواه الطبرانيُّ في (الكبير) و(الأوسط) ورجاله موثَّقون» (مجمع ١٣٣٧).

قلنا: فيه علة الانقطاع؛ فإن محمد بن المنكدر وُلد قبل سنة ستين بيسير، كما قال ابنُ حجرٍ في (التهذيب ٩ / ٤٧٤)، وأم هانئ بنت أبي طالب القرشية الهاشمية ماتت في خلافة معاوية (التقريب ٨٧٧٨)، ومعاوية بن أبي سفيان مات سنة ستين، فعلى هذا لم يدركها أو لم يسمع منها.

وفي سنده علةٌ أخرى؛ فقد خولف فيه أمية بن بسطام فرواه بِشْرُ بنُ معاذٍ، عند ابن حبان في (صحيحه ١١٣٤)، ومحمدُ بنُ المنهالِ عند الطحاوي في (شرح معاني الآثار ٣٦٧) عن يزيد بن زريع. وأسنداه عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه.

وكذلك رواه ابنُ أبي عَروبة عند ابنِ الأعرابي في (معجمه ٩١٥)،
وعبد الوهاب بن عطاء عند ابن عساكر في (تاريخه) عن رَوْح، به.
وهو المحفوظُ عن ابن المنكدرِ كما سبقَ.



[٢٢٦٤ط] حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكَلَ كَتِفَ شَاةٍ، فَمَضَمَضَ وَغَسَلَ يَدَيْهِ، وَصَلَّى».

❁ **الحكم:** **شاذٌّ من هذا الوجه.** والمحفوظ عن أبي هريرة الوضوء مما مست النار؛ ولذا أعله بعض أهل العلم فيما حكاه عنهم البيهقي، واستشكله مغلطاي.

التخريج:

ج٤ ٤٩٦ "واللفظ له" / حم ٩٠٤٩ / طي ٢٥٣٣ / أثرم ١٥٨ / هريرة ٨١.

السند:

أخرجه الطيالسي عن وهيب.

وأخرجه أحمد في (مسنده) قال: حدثنا عفان، حدثنا وهيب.

وأخرجه ابن ماجه قال: حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب، حدثنا عبد العزيز بن المختار.

قالا: حدثنا سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، به.

التحقيق:

هذا إسناد رجاله ثقات رجال مسلم، سهيل بن أبي صالح «صدوق» كما في (التقريب ٢٦٧٥).

ولذا قال البوصيري: «هذا إسناد رجاله ثقات» (الزوائد ١ / ٧١).

والحديثُ صَحَّحَهُ الألبانيُّ في (صحيح ابن ماجه ٤٩٣).
 وَصَحَّحَهُ أحمد شاكر في (تعليقه على جامع الترمذِي ١ / ١٢١ الحاشية).
قلنا: ولكنَّ سهيلاً خولف في متنه، خالفه الأعمش فرواه عن أبي صالح، عن
 أبي هريرة، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا غَيَّرَ النَّارُ». رواه أحمدُ
 (١٦٣٤٩)، والرويانِي في (مسنده ٩٧٥)، وغيرهما من طرقٍ عن شعبة، به.
وهذا أرجح من رواية سهيل؛ فإن الأعمش أثبت الناس في أبي صالح كما
 ذهب غير واحدٍ.

وسهيلٌ متكلمٌ في روايته خارج الصحيح، وقد اضطرب في متنه، كما في
 الرواية الآتية.

ولذا قال البيهقي: «وذهب بعض أهل العلم إلى الطريقة الثانية، وزعموا أن
 حديث أبي هريرة معلولٌ، وفتواه بعد وفاة النبي ﷺ بالوضوء منه» (السنن
 الكبير ١ / ٤٤٧).

وقال مغلطاي: «وهو مشكلٌ بما . . .» ثم أسند إلى سفيان الثوري، قال:
 «ثنا أبو عونٍ الثقفي، عن عبد الله بن شدادٍ قال: شَهِدْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ
 لِمَرْوَانَ: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ»، فَأَرْسَلَ مَرْوَانُ إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ رَسُولًا
 فَسَأَلَهَا، فَقَالَتْ: «نَهَشَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدِي مِنْ كَتِفِ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى وَلَمْ
 يَتَوَضَّأْ» انتهى. وهو سندٌ صحيحٌ.

وبيان إشكاله: كيف يأمر بالوضوء بعد موته ﷺ مع ما شاهده من فعله
 الذي رآه؟! (شرح ابن ماجه ٢ / ٤٨).



١ - رَوَايَةٌ: «يَتَوَضَّأُ مِنْ ثَوْرٍ أَقِطٍ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: «أَنَّه رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَتَوَضَّأُ مِنْ ثَوْرٍ أَقِطٍ، ثُمَّ رَأَهُ أَكَلَ كَيْفَ شَاةٍ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

❁ **الحكم:** **شاذ من هذا الوجه.** والمحموظ عن أبي هريرة الوضوء مما مسّت الثّار؛ ولذا أعلّه بعض أهل العلم فيما حكاه عنهم البيهقي، واستشكله مغلطاي.

التخريج:

خز ٤٥ "واللفظ له" / حب ١١٤٧ / شما ١٧٧ / بز ٩٠٦٩ / طح (١) / ٦٧ / (٣٩٨) / هق ٧٣٨، ٧٣٩ / عد (٤ / ٣٥٨) / سرج ١٧٥٧ / نبغ ٩٦٥.

السند:

أخرجه ابن خزيمة في (صحيحه) - وعنه ابن حبان في (صحيحه)، والبيهقي في (الكبرى) - قال: ثنا أحمد بن عبدة الضبي، ثنا عبد العزيز - يعني ابن محمد الدراوردي - عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، به. وأخرجه الترمذي في (المشائل)، والسراج في (حديثه) عن قتبية. وأخرجه البزار في (مسنده) عن أحمد بن أبان. كلاهما عن عبد العزيز بن محمد، به.

وتوبع عليه عبد العزيز بن محمد:

فأخرجه الطحاوي في (شرح معاني الآثار)، والبيهقي في (السنن الكبرى) من طريق عبد العزيز بن مسلم القسّملي، عن سهيل بن أبي صالح، به.

ورواه ابنُ عَدِيٍّ في (الكامل) من طريق عبد الله بن عطاء، عن سهيل،
به .

التحقيق

إسناده رجاله ثقات رجال مسلم، كما سبق.

ولذا صحَّحه: ابنُ خزيمة وابنُ حبانٍ بإخراجهما له في صحيحيهما.

وجوَّدَ إسناده: ابنُ سيدِّ الناسِ (النفح الشذي ٢ / ٢٤٣).

وقال الهيثمي: «رواه البزار، وهو في (الصحيح) خلا قوله: «ثُمَّ أَكَلَ . . .»
إلخ، ورجاله رجال الصحيح خلا شيخ البزار» (مجمع الزوائد ١٣٢٠).
وقال البوصيري: «هو في الصحيح باختصار نسخ الوضوء» (موارد الظمان
٢١٧).

وقال ابنُ حَجَرٍ: «هو في الصحيح سوى قوله: «ثُمَّ أَكَلَ . . . إلى آخره»
قلت: وهذا إسناده صحيح» (مختصر زوائد البزار ١٨٢).

وصحَّحه الألبانيُّ في (مختصر الشمائل المحمدية ١٤٩).

قلنا: ولكن سُهَيْلاً، مع اضطرابه في متنه خالفه الأعمش، كما سبق وبيَّنا
في الرواية السابقة.

قال البيهقي: «وذهب بعضُ أهلِ العلمِ إلى الطريقة الثانية، وزعموا أن
حديثَ أبي هريرة معلولٌ، وفتواه بعد وفاة النبي ﷺ بالوضوء منه» (السنن
الكبير ١ / ٤٤٧).

وقال مغلطاي: «وهو مشكَّلٌ بما . . .» ثم أسند إلى سفيان الثوري، قال:
«ثنا أبو عونٍ الثقفيُّ، عن عبدِ اللهِ بنِ شدادٍ قال: «شَهِدْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ

لمروان: «تَوَضَّئُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ»، فَأَرْسَلَ مَرْوَانُ إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ رَسُولًا فَسَأَلَهَا، فَقَالَتْ: «نَهَشَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدِي مِنْ كَتِفِ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ». انتهى. وهو سند صحيح.

وبيان إشكاله: كيف يأمر بالوضوء بعد موته ﷺ مع ما شاهده من فعله الذي رآه؟! (شرح ابن ماجه ٢ / ٤٨).



٢- رَوَايَةٌ: «نَشَلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ بِلَفْظٍ: «نَشَلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَتِفًا مِنْ قَدْرِ الْعَبَّاسِ، فَأَكَلَهَا، وَقَامَ يُصَلِّي، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

الحكم: **شاذ من هذا الوجه.** والمحفوظ عن أبي هريرة: «الوضوء مما مسَّتِ النَّارُ».

التخريج:

[عل ٥٩٨٦].

السند:

أخرجه أبو يعلى في (مسنده) قال: حدثنا عبد الغفار بن عبد الله بن الزبير، حدثنا علي بن مسهر، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، به.

التحقيق:

هذا إسناد ضعيف؛ فيه علتان:

علة الأولى: عبد الغفار بن عبد الله بن الزبير شيخ أبي يعلى، ذكره ابن حبان في (الثقات ٨ / ٤٢١)، وترجم له ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل ٦ / ٥٤)، والذهبي في (تاريخ الإسلام، ٥ / ص ١١٧٢)، والخطيب في (تالي تلخيص المتشابه ٢ / ٥٦٩)، ولم يذكروا فيه جرحاً ولا تعديلاً.

قلنا: وقد روى له ابن عدي حديثاً مما تلقنه، وهو حديث: «مَنْ أَتَى الْبَهِيمَةَ، فَأَقْتَلُوهُ وَأَقْتَلُوا الْبَهِيمَةَ» (الكامل ١ / ١٤١).

قال ابن القيسراني: «وهذا الحديث لقنوه عبد الغفار، فحدّث به عن عليّ. قال أبو يعلى الموصلي: ثم بلغني أن عبد الغفار رجّع عنه» (ذخيرة الحفاظ ٤ / ٢١٦٩).

ولا شك أن الراوي إذا قبل التلقين كان قدحاً فيما يروي، كما هو مبثوث في كتب المصطلح.

قال ابن القطان الفاسي: «وإنه لعيبٌ يُسقط الثقة بمن يتصف به» (بيان الوهم والإيهام ٤ / ٥٨).

وقد قال ابن عديّ - قبل حديث البهيمه بأسطر -: «من قال: التلقين هو الذي يكذب فيه الراوي، وذكر بعض من لقن»، وذكر هذا الحديث فيما تلقنه عبد الغفار.

قلنا: فنخشى أن يكون هذا الحديث مما تلقنه عبد الغفار عن علي بن مسهر؛ وذلك لأن المحفوظ عن محمد بن عمرو بهذا الإسناد بغير هذا السياق، كما في:

علة الثانية: أن جماعة من الثقات رووا الحديث عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْوُضُوءُ

مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ، وَلَوْ مِنْ ثَوْرٍ أَقِطٍ».

رواه الترمذي في (جامعه ٨٠)، وغيره، من طريق ابن عيينة.
وأحمد (١٠٥٤٢)، وغيره، من طريق يزيد بن هارون.
وعلي بن حُجْرٍ في (أحاديث إسماعيل بن جعفر ١٧٨) عن إسماعيل بن
جعفر.

والطحاوي في (شرح معاني الآثار ١ / ٦٣) من طريق حماد بن سلمة.
وابن ماجه (٢٢)، وغيره، من طريق شعبة.
وأبو علي الطوسي في (المستخرج ٦٦) من طريق أبي أسامة حماد بن
أسامة.

ستتهم وغيرهم عن محمد بن عمرو، به.
فخالفهم علي بن مُسَهْرٍ في متنه.
ورواية الجماعة أولى بالحفظ من الواحد، فكيف والطريق إليه فيه من لا
يُعرَفُ حاله!؟

قلنا: ومع هذا قال البوصيري: «هذا إسنادٌ صحيحٌ» (الإتحاف ١ / ٣٦٤ /
٦٣٧).

وقال الهيثمي: «رواه أبو يعلى، وفيه محمد بن عمرو عن أبي سلمة، وهو
حديثٌ حسنٌ» (مجمع ١٣١٩).



[٢٢٦٥ط] حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ:

عَنِ ابْنِ عُمَرَ، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَسَ مِنْ كَيْفٍ، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

🌀 **الحكم:** صحيح المتن كما سبق، وهذا إسنادٌ معلٌّ بذكر ابن عمر. والصواب:

ابن عباس.

التخريج:

معكر ٩٤.

السند:

أخرجه ابن عساكر في (معجم الشيوخ) قال: أخبرنا أحمد بن محمد بن أحمد بن أحمد أبو العباس الخِرقي الأصبهاني، إجازة كتب بها إلي من أصبهان، قال: أبنا أبو علي الحسن بن عمر بن يونس قال: أبنا أبو الحسن محمد بن أحمد بن رزقويه قال: ثنا أحمد بن سليمان العباداني قال: ثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني قال: ثنا همام، عن قتادة، عن يحيى ابن يعمر، عن ابن عمر، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ خطأ؛ فيه أحمد بن سليمان العباداني؛ قال عنه محمد بن يوسف القطان: «هو صدوق، غير أنه سمع وهو صغير». وقال الخطيب: «رأيت أصحابنا يغمزونه بلا حجة، فإن أحاديثه كلها مستقيمة سوى حديث واحد خلط في إسناده» (تاريخ بغداد ١٨٦١)، و(لسان الميزان ١ / ١٨٢).

وقد أخطأ في هذا الحديث؛ وذلك أن جماعةً رووه عن همام، عن قتادة، عن يحيى بن يعمر، عن ابن عباس، به. وهو المحفوظ، وقد سبق.

أخرجه أبو داود (١٨٩) قال: حدثنا حفص بن عمر التَّمْرِي، ثنا همام، عن قتادة، عن يحيى بن يعمر، عن ابن عباس، به.
وأخرجه أحمد (٢٥٢٤) عن عفان، وأيضاً (٣٤٠٣) عن بهز.
كلاهما عن همام بن يحيى، به.
ورواه الطبراني في (الكبير ١٢/١٦٩ / ١٢٧٨٥) من طريق حفص وعمرو ابن مرزوق، كلاهما عن همام، به.

تنبيه:

وقع في المطبوع من (معجم ابن عساكر): «أخبرنا أحمد بن محمد بن أحمد بن أحمد أبو أبنا أبو العباس الخرقى . . .» .
هكذا جاء فيه: «أبو أبنا أبو العباس . . .»، وهو خطأ ظاهر من الناسخ أو الطابع.



[٢٢٦٦ط] حَدِيثُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ:

عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ الشَّرِيدَ، وَيَشْرَبُ اللَّبْنَ، وَيُصَلِّي وَلَا يَتَوَضَّأُ».

الحكم: ضعيفٌ. ❁

التخريج:

ع ٥١٢ / تطبر (مغلطاي ٢ / ٥٨) / ضيا ٧٣٠.

السند:

أخرجه أبو يعلى في (مسنده) - ومن طريقه الضياء (في المختارة) - قال: حدثنا إبراهيم بن سعيد، حدثنا أبو أحمد الزبير، عن إسرائيل بن يونس، عن عبد الأعلى بن عامر الثعلبي، عن محمد بن علي بن أبي طالب، عن علي بن أبي طالب، به.

ورواه الطبري في (تهذيب الآثار) عن إبراهيم بن سعيد الجوهري، به (١).

التحقيق:

هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه علتان:

العلّة الأولى: عبدُ الأعلى بن عامرِ الثعلبي؛ ضَعَفَهُ أحمدٌ وأبو زرعة. والجمهورُ على تليينه، منهم أبو حاتم، والنسائي، والدارقطني، . . . وغيرهم؛ ولذا قال الذهبي: «لَيْتَن، ضَعَفَهُ أحمدٌ» (الكاشف ٣٠٧٧).

(١) سقط من السند ذكر إسرائيل كما في المصدر الناقل (شرح مغلطاي)، ولعلّه في المصدر الأصلي على الصواب؛ فإن الطبعة المحال إليها من الشرح كثيرة الأخطاء.

ومع ذلك قال الحافظ: «صدوقٌ يهْمُ» (التقريب ٣٧٣١)!

العلّة الثانية: الانقطاع بين عبد الأعلى ومحمد بن علي (المعروف بابن الحنفية)،

فإنما هذه صحيفة لم يسمعها. كذا قال الثوري، وعبد الرحمن بن مهدي، وأبو حاتم الرازي، ويعقوب بن سفيان. وقد ضَعَفَ حديثه عن ابن الحنفية غير واحد. انظر (تهذيب التهذيب ٦ / ٩٥).

وقَصَّرَ الهيثمي فقال: «رواه أبو يعلى، وفيه: عبد الأعلى بن عامر، ضَعَفَهُ أحمدٌ وأبو حاتم. وقال ابن عدي: حَدَّثَ عَنْهُ الثقاتُ. وبقية رجاله رجال الصحيح» (مجمع الزوائد ١٣١٨).



[٢٢٦٧ط] حَدِيثُ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَسَ كَيْفًا (أَكَلَ خُبْزًا وَلَحْمًا) ثُمَّ صَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

✽ **الحكم:** صحيح المتن، ضعيفُ السندِ جدًّا، ثم هو معلولٌ، أعلَّه: الترمذِيُّ، والبخاريُّ، والدارقطنيُّ، . . . وغيرُهُم.

التخريج:

١٩١٩ / "الرواية له" / عل ٢٤ "واللفظ له" / علحا ١٧٥ / لا ١١٤٤ /
 معرف ١٢٠٧ / ناسخ ٦٦ / بكر ٣٣، ٣٤ / صحا ١٢٥ / تمام ٥٦١ / بكر
 ٣٣، ٣٤ / تد (١ / ٢٧٣) / معص (صد ١٧٦) / قيد (١ / ٥٠) / جوزي
 (ناسخ ٥٠).

التحقيق:

زوي من طريقين:

الطريق الأول: أخرجه أبو يعلى في (مسنده) قال: حدثنا أبو خيثمة، حدثنا الجراح بن مخلد البصري أبو عبد الله، حدثنا موسى بن داود، عن حسام ابن مصك، عن محمد بن سيرين، عن ابن عباس، عن أبي بكر، به.
 ورواه البخاري في (مسنده)، وابن الأعرابي في (معجمه)، وتمام في (فوائده)، وأبو بكر المروزي في (مسند أبي بكر)، والقزويني في (التدوين)، وأبو نعيم في (معرفه الصحابة) من طريق حسام بن مصك، به.

وإسناده ضعيفٌ جدًّا؛ فيه ثلاثُ علل:

العلة الأولى: الانقطاع؛ فإن محمد بن سيرين لم يسمع من ابن عباس شيئًا.

كذا قال أحمد، وابنُ المدني، . . . وغيرُهُما. انظر (جامع التحصيل ٦٨٣)، ونصَّ البزارُ على هذه العلة عقب روايته الحديث كما سيأتي.

العلة الثانية: حسام بن مصك؛ وإِهْ جَدًّا.

قال الهيثمي: «رواه أبو يعلى والبزار، وفيه حسام بن مصك، وقد أجمعوا على ضَعْفِهِ» (مجمع الزوائد ١٣١٧). وقال ابنُ حَجَرٍ: «ضعيف، يكادُ أن يُترك» (التقريب ١١٩٣).

ومع ضَعْفِهِ، فقد خولف فيه، كما ستراه في

العلة الثالثة: مخالفة ابن مصك جماعة من أصحاب ابن سيرين الثقات، إذ روه عن ابن سيرين عن ابن عباسٍ من حديثه. وكذا روي من غير ما طريق عن ابن عباسٍ.

وبهذا أعلَّه الترمذي، والبزار، والدارقطني.

فقال الترمذي: «لا يصحُّ حديث أبي بكر في هذا من قبل إسناده؛ إنما رواه حسام بن مصك، عن ابن سيرين، عن ابن عباسٍ، عن أبي بكرٍ الصديق، عن النبي ﷺ. والصحيح إنما هو عن ابن عباسٍ عن النبي ﷺ. هكذا روى الحفاظ.

وروي من غير وجه عن ابن سيرين، عن ابن عباسٍ عن النبي ﷺ.

ورواه عطاء بن يسار، وعكرمة، ومحمد بن عمرو بن عطاء، وعلي بن عبد الله بن عباس . . . وغير واحد، عن ابن عباسٍ، عن النبي ﷺ، ولم يذكروا فيه: عن أبي بكر الصديق. وهذا أصحُّ» (الجامع عقب حديث رقم ٨٠).

وقال البزار: «وهذا الحديثُ قد رواه هشام بن حسان، وأشعث بن عبد الملك، . . . وغيرُهُما، عن محمد بن سيرين، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ. ولم يقولوا: «عن أبي بكر»، وإنما قاله حسام، عن ابن عباس، عن أبي بكر. وحسامٌ فليس بالقويِّ. على أن محمد بن سيرين لم يسمع من ابن عباس» (١ / ٩٢ / رقم ١٩).

وقال الدارقطني: «وخالفه أيوبُ السَّخْتِيَانِيُّ، وهشام بن حسان، وأشعث ابن سَوَّار، . . . وغيرُهُم، فرووه عن ابن سيرين، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ. ولم يذكروا فيه أبا بكر، وهم أثبتُّ من حسام، والقول قولُهُم» (العلل / رقم ١٨).

وعزاه السيوطيُّ لأبي يعلى، وأبي نُعَيْمٍ في (المعرفة)، والخلعيُّ في (فوائده)، والبزار، وقال: «فيه انقطاعٌ وضعَّف» (جمع الجوامع ١٤ / ٤٨).

الطريق الثاني: أخرجه ابنُ أبي حاتم في (العلل)، والدولابيُّ في (الكنى والأسماء) كلاهما عن محمد بن عوف الحمصي الطائي قال: حدثنا موسى ابن أيوب النَّصِيبِي، قال: حدثنا أبو شعيب يوسف بن شعيب الخَوْلَانِي - [وكان] يسكن اللاذقية - قال: حدثنا الأوزاعي، عن حسان بن عطية، عن جابر بن عبد الله، عن أبي بكر، به.

وإسنادهُ ضعيفٌ جدًّا؛ قال الدارقطني: «ولا يثبتُ هذا؛ لأن الراوي له عن الأوزاعيِّ ضعيفٌ. وحسان بن عطية لم يدرك جابرًا» (العلل / آخر حديث رقم ٢٨).

وقال محمد بن عوف: «هذا خطأ، إنما يرويه الناسُ عن عطاء، عن جابر، عن أبي بكر، موقوفًا» (العلل لابن أبي حاتم / رقم ١٧٥).

«وكذلك رواه قتادة، عن عطاء، عن جابر، عن أبي بكر من فعله» (العلل للدارقطني ١ / ٤٣ / رقم ٢٨).


ويتلخص من كلامهما أن الإسناد فيه ثلاثُ عللٍ:

العلّة الأولى: الانقطاع؛ فإن حسانَ بنَ عطيةَ لم يدرك جابرَ بنَ عبدِ الله.

العلّة الثانية: ضَعْفُ يوسف بن شعيب الراوي عن الأوزاعيِّ. قال الذهبيُّ: «لا أعرفه، وضمَّفه الدارقطنيُّ في العلل» (الميزان ٩٨٧٢).

العلّة الثالثة: الإعلالُ بالوقف.

وقد رُوِيَ عن الأوزاعيِّ على وجهٍ آخرَ سندًا وامتتًا، كما في الرواية الآتية:



١ - رَوَايَةُ جَابِرٍ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ:

وَفِي رَوَايَةٍ: عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، «أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَكَلَ ذِرَاعًا - أَوْ: كَتِفًا - ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. فَقِيلَ لَهُ: أَتَرَكْتَ الْوُضُوءَ؟! فَقَالَ: لَأَنْ يَفْعَ أَبُو بَكْرٍ مِنَ السَّمَاءِ، فَيَتَقَطَّعَ - أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يُخَالَفَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

❁ **الحكم:** **ضعيفُ السند، معلول، أعلّه:** الدارقطني. وترك أبي بكرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الوضوءَ مما مسَّت النارُ - ثابتٌ عنه من غيرِ هذا الوجهِ كما سبق.

التخريج:

سنن ابن أبي داود (مغلطاي ٢ / ٥٠) "واللفظ له" / تمهيد (٣ / ٣٥٣)، (١٢ / ٢٧٨).

السند:

رواه ابنُ أبي داود عن عمرو بن عثمان بن كثير بن دينار الجَمَصي، ثنا عقبة بن علقمة، عن الأوزاعيِّ قال: كان مكحولٌ يتَوَضَّأُ مما مَسَّتِ النَّارُ، حتَّى أتى عطاء بن أبي رباح، فأخبره عن جابر بن عبد الله أنَّ أبا بكرٍ، به. ورواه ابنُ عبد البرِّ من طريق محمد بن الهيثم أبي الأحوص قال: حدثنا عمرو بن عثمان بن كثير، به.

التحقيق:

هذا إسنادٌ رجاله موثَّقون إلا أنه معلولٌ كما سيأتي. وعمرو بن عثمان بن كثير وثَّقه جماعةٌ، وقال الحافظُ: «صدوق» (التقريب ٥٠٧٣).

وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، عدا عقبة بن علقمة البيروتي، روى له

النسائي وابن ماجه، وقد وثقه جماعة أيضاً. وقال الحافظ: «صدوق، لكن كان ابنه محمد يدخل عليه ما ليس من حديثه» (التقريب ٤٦٤٥). وهذا ليس من حديث ابنه عنه.

ولكن للحديث علة أخرى أعلاه بها الدارقطني، فقال: «وخالفه - يعني: عقبة - يحيى بن عبد الله الحراني وغيره، فرووه عن الأوزاعي، عن عطاء، عن جابر، عن أبي بكر، من فعله غير مرفوع. وكذلك رواه قتادة، عن عطاء، عن جابر، عن أبي بكر من فعله.

وكذلك رواه وهب بن كيسان أبو نعيم، عن جابر موقوفاً على أبي بكر. وكذلك رواه أبو الزبير المكي، عن جابر، عن أبي بكر موقوفاً».

ثم قال: «والصواب قول من قال: عن جابر، عن أبي بكر من فعله»، انظر (العلل ١ / ٤٣).

قلنا: وهذا الإعلال إنما يستقيم إذا ما ثبت أن رواية عقبة بن علقمة المذكورة مرفوعة، أو تشبه الرفع، على حدّ تعبير الدارقطني في (العلل ١ / ٤٢).

وإلا فقد جاءت زيادة في متن هذه الرواية تبين أنها موقوفة أيضاً:

فقد رواه ابن عبد البرّ في (التمهيد ٣ / ٣٥٢، ٣٥٣) من طريق أحمد بن عمير قال: حدثنا عمرو قال: حدثنا عقبة بن علقمة قال: حدثنا الأوزاعي قال: «كَانَ مَكْحُولٌ يَتَوَضَّأُ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ، حَتَّى لَقِيَ عَطَاءَ بْنَ أَبِي رَبَاحٍ، فَأَخْبَرَهُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَكَلَ ذِرَاعًا - أَوْ: كَيْفًا - ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ، [فَتَرَكَ مَكْحُولُ الْوُضُوءَ] فَقِيلَ لَهُ: أَتَرَكَتِ الْوُضُوءَ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ؟! فَقَالَ: لِأَنَّ يَقَعُ أَبُو بَكْرٍ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ -

أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يُخَالَفَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ!!
وأحمد بن عمير هو ابن جوصا، حافظٌ كبيرُ الشأنِ. انظر ترجمته في
(تذكرة الحفاظ ٧٨٧).

وعمره هو ابن عثمان بن كثير.

فهذا السياق الذي ذكره ابن جوصا ظاهره الوقف؛ بناء على أن القائل:
«لَأَنْ يَقَعَ . . . إلخ» إنما هو مكحول كما دلَّت عليه الزيادة المذكورة، وهي
قوله: (فَتَرَكَ مَكْحُولُ الْوُضُوءِ).

وعليه، فلا مخالفة من عقبه أصلاً إذا كان ابن جوصا قد حفظ هذه
الزيادة، ونظن به ذلك.

ولكن ذكر مغلطاي رواية أخرى لابن أبي داود: «عن مكحولٍ قال: أخبرني
ثقة عن جابرٍ: «رَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ أُتِيَ بِطَعَامٍ مَسَّتْهُ النَّارُ قَبْلَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ،
فَأَكَلَ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

وفيه: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَامَ الْأَوَّلِ فِي مِثْلِ هَذَا الْيَوْمِ أَكَلَ فِي مِثْلِ هَذَا الْمَوْضِعِ
مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ قَبْلَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ؛ فَفَعَلْتُ كَمَا فَعَلَ».

قَالَ زَيْدُ بْنُ وَاقِدٍ: فَقُلْتُ: أَخْبِرْكَ ثِقَّةٌ؟ قَالَ: نَعَمْ» (شرح مغلطاي ٢/

(٥٠).

فهذه الرواية عن مكحولٍ صريحةٌ في الرفع، ولكن لم يُبرز لنا مغلطاي
من الإسناد أكثر من ذلك حتى ننظر في حاله، والله أعلم بحقيقة الأمر.

وروي الحديث عن أبي بكرٍ بسياقٍ آخرٍ سيأتي ذكره قريباً في (باب ما
رُوي في أنه لا وضوء من طعامٍ حلَّ أكله).

[٢٢٦٨ط] حَدِيثُ بُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ:

عَنْ بُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ، «أَنَّهَا رَأَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَبِيَدِهِ كَتِفٌ شَاةٌ وَهُوَ مُتَّكِيٌّ، وَهُوَ يَحْتَرُّ بِالسُّكَّيْنِ وَيَأْكُلُ، ثُمَّ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَأَلْقَى السُّكَّيْنِ وَالْكَتِفَ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

❁ **الحكم:** إسناده ضعيفٌ جداً، ومرفوعه صحيحُ المتنِ عدا قولها: «وهو متكى»، فمكراً، استكره ابنُ حبان، وحكم على الحديث بالبطلان. وأعله: الدارقطني.

التخريج:

﴿مجرب (١ / ٥١١)﴾.

السند:

أخرجه ابنُ حبان في (المجروحين) قال: أخبرناه أحمد بن مجاهد بالمصيصة قال: حدثنا سليمان بن المعافى بن سليمان قال: حدثنا أبي قال: حدثنا أبو كرز عبد الله بن كرز، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن بُسْرَةَ بنت صفوان، به.

التحقيق:

إسناده وإه؛ فيه أبو كرز عبد الله بن كرز.

قال أبو زرعة: «ضعيفُ الحديث» (الجرح والتعديل ٥ / ١٤٥) وأمَرَ بأن يُضربَ على حديثه.

وقال ابنُ مَعِينٍ: «ليس بشيء، لا أعرفه، روى حديثاً منكراً» (تاريخ بغداد ١١ / ٢٣٣).

وقال العقيلي: «منكرُ الحديث» (الضعفاء الكبير ٢ / ٣٦٨).

وقال ابن حبان: «كان ممن يأتي عن الثقات ما ليس من أحاديثهم، لا يحل الاحتجاج به على قلة روايته» (المجروحين ١ / ٥١١)، وانظر (لسان الميزان ٣ / ٣١١).

وحكم ابن حبان على حديثه هذا بأنه «خبر باطل»، ثم علل ذلك بقوله: «فليس عند بسرة عن النبي ﷺ غير إيجاب الوضوء من مس الذكر. وليس عند الزهري ذلك عن سعيد بن المسيب. وأما هذا المتن الذي أتى به عن الزهري عن سعيد عن بسرة، فإنما هو عند الزهري عن جعفر بن عمرو بن أمية الضمري. على أنه أتى في الخبر أيضاً بلفظة، قال: «وفي يده كتف شاة وهو متكى»، فهذه اللفظة «وهو متكى» ليست بمحفوظة؛ إذ النبي ﷺ قال: «أما أنا فلا أكل متكياً» (المجروحين ١ / ٥١١).

قلنا: وحديث عمرو بن أمية الضمري أخرجه الشيخان من طريق الزهري، عن جعفر بن عمرو بن أمية الضمري، عن أبيه به، وقد سبق أول الباب. وحديث «لا أكل متكياً» أخرجه البخاري (٥٣٩٨) من حديث أبي جحيفة رضي الله عنه، وسيأتي في بابه.

وسئل الدارقطني عن حديث بسرة هذا، فقال: «رواه أبو كرز. . . وهم فيه، والصحيح: عن الزهري، عن جعفر بن عمرو بن أمية الضمري، عن أبيه». **وسئل عن أبي كرز هذا فقال:** «هو قاضي الموصل عبد الله بن عبد الملك الفهري»، قيل له: ثقة؟ قال: «لا، ولا كرامة» (العلل ٩ / ٣٥٧).



[٢٢٦٩ط] حَدِيثُ أَبِي أُمَامَةَ:

عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَتَوَضَّأُ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ».

✿ **الحكم:** باطل الإسناد، تالف، وقد ثبت عنه ﷺ الوضوء مما مسَّتِ النَّارُ، كما ثبت عنه تركه، والترك آخر الأمرين على قول الجمهور من السلف والخلف.

التخريج:

ط ٨ / ١٤٠ - ١٤١ / ٧٥٤٨.

السند:

أخرجه الطبراني في (الكبير) قال: حدثنا الحسين بن إسحاق التُّسْتَرِي، ثنا يحيى الجَمَّانِي، ثنا أبو معاوية، عن أبي قيس، عن يحيى بن أبي صالح، عن أبي سلام الحبشي، عن أبي أمامة، به. وأبو قيس هو محمد بن سعيد بن حسان المصلوب.

التحقيق:

هذا إسنادٌ تالفٌ؛ فيه علتان:

العلَّةُ الأولى: أبو قيسٍ محمدُ بنُ سعيدِ بنِ حسانِ المصلوبِ؛ قال ابنُ حجرٍ: «كذبوه». وقال أحمد بن صالح: وَضَعُ أَرْبَعَةَ آلَافِ حَدِيثٍ. وقال أحمد: قَتَلَهُ الْمَنْصُورُ عَلَى الزُّنْدُقَةِ وَصَلَبَهُ» (التقريب ٥٩٠٧).

العلَّةُ الثانية: يحيى بن عبد الحميد الحماني؛ قال ابنُ حجرٍ: «حافظٌ، إلا أنهم أنَّهُمُوهُ بِسَرِقَةِ الْحَدِيثِ» (التقريب ٧٥٩١).

وقال الهيثمي: «رواه الطبراني في (الكبير) وفيه محمد بن سعيد المصلوب،

وهو كذاب» (مجمع الزوائد ١٣٢٣).

والمحفوظ عن أبي أمامة ما رواه الطحاوي (شرح معاني الآثار ١ / ٦٩ / ٤٢٠) من طريق حماد بن سلمة، عن أبي غالب، عن أبي أمامة، «أَنَّهُ أَكَلَ خُبْزًا وَلَحْمًا، فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ، وَقَالَ: الْوُضُوءُ مِمَّا يَخْرُجُ، وَلَيْسَ مِمَّا يَدْخُلُ». وإسناده حسنٌ موقوف.



[٢٢٧٠ط] حَدِيثُ أَكِيْمَةَ بْنِ عُبَادَةَ:

عَنْ أَكِيْمَةَ بْنِ عُبَادَةَ قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ كَيْفًا، وَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

❁ الحكم: صحيح المتن بما سبق، والسند ضعيفٌ جداً.

التخريج:

﴿إصا (١ / ٢١٧ - ٢١٨)﴾.

السند:

قال ابنُ حَجَرٍ: «رَوَى ابْنُ السَّكَنِ مِنْ طَرِيقِ عُمَرَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ - أَحَدِ الْمَتْرُوكِينَ -، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ أَكِيْمَةَ بْنِ عُبَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَكِيْمَةَ بْنِ عُبَادَةَ، بِهِ».

قال ابن السكَنِ: «لم أسمعُه إلا من ابن عقدة».

التحقيق:

إسناده واه؛ عمر بن إبراهيم هذا متروكٌ كما قال الحافظُ، والظاهرُ أنه الكردي المترجم له في (الميزان ٣ / ١٧٩ / ٦٠٤٤)، والكردي كذبه الدارقطني. زد على هذا جهالة شيخه وأبيه؛ ولذا قال ابنُ حَجَرٍ: «إسناده مجهول».



[٢٢٧١ط] حَدِيثُ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ:

عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ خُبْزًا وَلَحْمًا، وَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

❁ الحكم: إسناده ضعيف.

التخريج:

﴿كت (مغلطاي ٢ / ٥٩)﴾.

السند:

رواه الحاكم في (تاريخ نيسابور) - كما في (الإعلام) - عن محمد بن حامد البزار، ثنا مكّي بن عبدان، ثنا أحمد بن يوسف السلميّ، ثنا سعيد بن الصباح، ثنا مالك بن مغول، عن أبي السّقر، عن البراء، به.

التحقيق:

هذا إسناده ضعيف؛ فيه محمد بن حامد البزار، لم نقف له على ترجمة. وسعيد بن الصباح أبو سعد النيسابوري، سُئِلَ عنه ابنُ مَعِينٍ فقال: «لا أعرفه»، وقال ابنُ عَدِيٍّ: «أرجو أنه لا بأس به» (ميزان الاعتدال ٢ / ١٤٦). وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح عدا مكّي بن عبدان، وهو ثقة مأمون، (تاريخ بغداد ١٥ / ١٤٨)، و(الإرشاد للخليلي ٣ / ٨٣٦).



[٢٢٧٢ط] حَدِيثُ مُعَاوِيَةَ:

عَنْ مُعَاوِيَةَ، «أَنَّه رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ لَبًا (لَبًّا)، ثُمَّ [قَامَ، فَ] صَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

🕌 الحكم: إسناده ضعيف، وضعفه: الهيثمي، والبوصيري.

اللغة:

قال ابن الأثير: «(اللَّبُّ): هو أول ما يُحلب عند الولادة» (النهاية ٤ / ٢٢١).

الفوائد:

وقع في رواية عبد الغني بن سعيد في (الإيضاح) كما نقله مغلطاي: «أكل ألباً».

قال إبراهيم الحربي: «قول من قال: «أكل ألباً» خطأ، إنما أراد أن يقول: «لباً» بغير ألف قبل اللام، وهو حديث أبيض مثل الحمص ويُطبخ، يقال: للمرأة بيضاء كأنها لباً. وكان ينبغي أن يقول في الحديث أيضاً: (مطبوخاً) أو (مسلوقاً) حتى يكون مما مسّت النار. فأما ما لم تمسّه النار فلا معنى للحديث» (شرح ابن ماجه لمغلطاي ٢ / ٥٩).

التخريج:

عَل ٧٣٥٩ "واللفظ له" / طب (١٩ / ٣٩٥ / ٩٢٨) "والرواية والزيادة له" / إيضاح (مغلطاي ٢ / ٥٩).

السند:

قال أبو يعلى: حدثنا سليمان بن عبد الجبار أبو أيوب الرقي، حدثنا أبو عاصم، عن ابن جريج، عن محمد بن المنكدر، عن رجل، عن معاوية،

به .

وقال الطبراني: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني محمد بن المثني، ثنا أبو عاصم، عن ابن جريج، عن محمد بن المنكدر، قال: حدثني من سمع معاوية، به .

ورواه عبد الغني بن سعيد في (إيضاح الإشكال) - كما في (شرح ابن ماجه لمغلطاي ٢/٥٩) - من طريق رُوِّح بن القاسم، عن محمد بن المنكدر، عن رجل^(١) عن معاوية، به .

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ لجهالة الرجل المبهمِ راويه عن معاوية.

وقد أعلاه بذلك الهيثمي؛ فقال: «رواه أبو يعلى، وفيه رجلٌ لم يُسمَّ» (مجمع الزوائد ١٣٢١).

وقال البوصيري: «هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ لجهالة التابعي» (إتحاف الخيرة ١/٣٦٦).

تنبيه:

ما ذكرناه بشأن طريق رُوِّح بن القاسم هو حَسَب ما في الطبعة المعتمدة لدينا من شرح مغلطاي .

وقد جاء في الطبعة التي حققها كامل عويضة (ط / مكتبة نزار مصطفى الباز، ص ٤٧٤) بإسقاطِ هذا الرجلِ الذي لم يُسمَّ من السندِ، فصارَ من

(١) كذا في طبعة ابن أبي العيين، وسقط ذكر الرجل في طبعة عويضة . وانظر التنبيه المذكور أعلاه .

رواية ابن المنكدر عن معاوية.

وجاء عقبه من كلام مغلطاي^(١): «وهو منقطع، نبه على ذلك الحربي، فقال: رواه ابن المنكدر عن رجل غير معين» (شرح ابن ماجه لمغلطاي. مكتبة نزار مصطفى الباز / ص ٤٧٤).

ولو صح ما في هذه الطبعة، فطريق روح مخالف لطريق ابن جريج، والصحيح طريق ابن جريج؛ ولذا أعلل به الحربي طريق روح حسب ما ذكر. ولكن نسخة عويضة هذه مليئة بالتحريفات!

ووقع في هذا الموضوع خصبًا سخافات لا تطاق!!

ومن ذلك تحريف كلام الحربي المذكور في الفوائد آنفًا، حيث جاء فيها: «وقال: يقول من قال: أكل النبا خطأ. إنما أراد أن يقول: «لنا» بغير ألف قبل اللام، وهو حديث بنت أبيض: سئل الحمصي بطبخ فقال: للمرأة أمضيا كلها لنا!!!»

ومثل هذا السخف يجعل الباحث لا يثق في تلك النسخة بمرّة؛ ولذا لم نعتمد ما جاء فيها في تحقيقنا. والله المستعان.



(١) لم يُذكر هذا النص في (ط/ مكتبة ابن عباس)، وعلق محققه في هذا الموضوع بقوله: «قبل ذلك كلام غير واضح بالأصول».

[٢٢٧٣ط] حَدِيثُ أُمِّ سُلَيْمٍ:

عَنْ أُمِّ سُلَيْمٍ قَالَتْ: «قَرَّبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَتِفًا مَشْوِيَةً، فَأَكَلَ مِنْهَا، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

🕌 **الحكم:** صحَّ من حديثِ أُمِّ سلمةَ، وهذا إسنادُهُ ضعيفٌ معلولٌ، وأعلَّه: إبراهيمُ الحربيُّ.

التخريج:

ط (٢٥ / ١٢٧ / ٣٠٨) .

السند:

قال الطبرانيُّ: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، ثنا الصلت بن مسعود الجحدري، ثنا سُلَيْمٌ بن أخضر، عن ابن عون، عن محمد بن يوسف، عن أم سليم، به.

التحقيق

هذا إسنادُ رجاله ثقاةٌ، رجال الصحيح، عدا عبد الله بن أحمد بن حنبل، ومحمد بن يوسف.

أما عبد الله بن أحمد، فهو ثقة كما في (التقريب ٣٢٠٥)، وأما محمد بن يوسف، فاثنان في هذه الطبقة:

أحدهما: محمد بن يوسف القرشي مولى عمرو بن عثمان بن عفان. وهذا هو الذي اعتمده مغلطاي هنا (شرح ابن ماجه ٥٩ / ٢). والقرشي هذا وثقه ابنُ معين، وأبو حاتم، وأبو زرعة، والدارقطني، . . . وغيرهم. ورغم ذلك قال الحافظُ في (التقريب ٦٤١٦): «مقبولٌ»، وانظر (تاريخ ابن أبي خيثمة

- السفر الثالث ٢ / ٢٨١، و(الجرح والتعديل ٨ / ١١٨)، و(تهذيب الكمال ٢٧ / ٦١).

والثاني: محمد بن يوسف الكندي الأعرج. وهذا هو الذي اعتمده بدر الدين العيني في (نخب الأفكار شرح معاني الآثار ٢ / ٢٢).

والكندي هذا ثقة من رجال الشيخين، كما في (التقريب ٦٤١٤).

ولم يُميز الهيثمي محمد بن يوسف هذا؛ فقال - عقب ذكره لهذا الحديث - : «رواه الطبراني في (الكبير) عن محمد بن يوسف عنها، ولم أجد من ذكر محمدًا هذا» (مجمع الزوائد ١٣٤٢).

وأيًا ما كان محمد هذا؛ فإن هذا الإسناد معلولٌ بعلتين:

العلة الأولى: الانقطاع بين محمد بن يوسف، وأُمِّ سليم؛ فإنها تُوفيت في خلافة عثمان رضي الله عنه، كما في (التقريب ٨٧٣٧)، ومحمد بن يوسف الكندي تُوفي سنة أربعين ومائة. فبين وفاتيهما أكثر من مائة عام، وهو من الطبقة الخامسة طبقة صغار التابعين، فبذلك لم يدركها.

ومحمد بن يوسف القرشي من الطبقة السادسة الذين عاصروا صغار التابعين؛ فهو أبعد من إدراكها.

العلة الثانية: الوهم في ذكر أمِّ سليم، والصحيح عن أمِّ سلمة. ويحتمل أن يكون هذا الوهم من الصلت بن مسعود؛ فهو وإن كان ثقة إلا أن له أحاديث وهم فيها، كما قال العقيلي ومسلمة بن قاسم. ولخصَّ حاله ابن حَجَرٍ فقال: «ثقةٌ ربما وهم» (التقريب ٢٩٥٠).

ويؤيد ذلك أنه اختلف عليه في سنده، كما خولف فيه أيضًا.

فأما الاختلافُ عليه، فقال الدارقطني: «ورواه الهيثمُ بنُ خَلْفِ الدُّورِيِّ، عن الصلتِ، فقال فيه: عن محمد بن محمد بن الأسود، عن أم سليم. والأول أصح» (العلل ٩ / ٣٨٩).

يعني: والقول الأول عن الصلت بذكر محمد بن يوسف أصح من رواية الهيثم، وإلا فهو معلول أيضاً. وعبارة (أصح) توحى بأنه يحمل على الصلت، وأنه صاحب الوجهين.

وأما مخالفة الصلت، فقد خولف من ابنِ جُرَيْجٍ - وهو ثقةٌ حافظٌ من رجالِ الشيخين - فرواه عن محمد بن يوسف، عن سليمان بن يسار، عن أم سلمة، به.

أخرجه النسائيُّ في (السنن الكبرى ٢٣٦)، وأبو يعلى في (المسند ٦٩٨٥)، وغيرهما، من طرقٍ عن ابنِ جُرَيْجٍ، قال: حدثني محمد بن يوسف، به، وقد سبق.

وقد أعلَّه بذلك إبراهيم بن إسحاق الحربيُّ، فقال - عقب حديث أم سليم - : «إنما أراد أن يقول: (أم سلمة) لأن هذا الكلام بعينه رواه ابنُ جُرَيْجٍ عن محمد بن يوسف، عن سليمان بن يسار، عن أم سلمة» (شرح ابن ماجه لمغلطاي ٢ / ٥٩).



[٢٢٧٤ط] حَدِيثُ الرَّبِيعِ:

عَنِ الرَّبِيعِ بِنْتِ مُعَوِّذِ بْنِ عَفْرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، عِنْدِي - خُبْزًا وَلَحْمًا حَتَّى شَبِعُوا، وَصَلَّوْا وَلَمْ يَتَوَضَّئُوا، ثُمَّ دَعَا بِفَضْلِهَا، فَأَكَلُوا وَصَلَّوْا وَلَمْ يَتَوَضَّئُوا».

❁ **الحكم:** عدم وضوئه ﷺ من أكله اللحم ثابت من غير ما وجه كما سبق، وهذا الحديث معلولٌ سندًا وامتًا.

التخريج:

خلف ٢٢٢.

السند:

رواه الخلدی فی (الثانی من فوائده ٢٢٢) قال: حدثنا أحمد، حدثنا يوسف بن عدي^(١) حدثنا محمد بن عتبة الرقي، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن جابر بن عبد الله، عن الربيع، به.

التحقيق:

إسناده وإه جدًا، فأحمد شيخ الخلدی هو ابن محمد بن الحجاج بن رشدين، كذبه أحمد بن صالح وغيره. وقال ابن عدي: «أنكرت عليه أشياء مما رواه، وهو ممن يكتب حديثه مع ضعفه»، وقال ابن أبي حاتم: «سمعت منه بمصر، ولم أحدث عنه لما تكلموا فيه»، وقال الخليلي: «ضعفه جدًا»، ووثقه مسلمة، وأثنى عليه ابن يونس، (الكامل ١ / ٤٥٤، ٣ / ٣٠٠ -

(١) تحرفت في المطبوع إلى: «علي!»، والصواب المثبت كما جاء قبله في رقم (٢١٧)،

٢١٨، ٢٢٠)، وانظر (الجرح والتعديل ٨ / ٥١)، و(التهذيب ٣٢ / ٤٣٩).

(٣٠١)، و(الإرشاد ١ / ٤٢٢)، و(اللسان ٧٤٠).

وقد روى هذا الحديث ابنُ عيينة وغيره عن ابنِ عَقِيلٍ، عن جابرِ بنِ عبدِ الله، أنه قال: «أتى رسولُ الله ﷺ امرأةً مِنَ الأنصارِ، فرَشَّتْ لَهُ صُورًا لَهَا، وَذَبَحَتْ لَهُ شَاءً، فَأَكَلَ مِنْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ جَاءَتْ صَلَاةَ الظُّهْرِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَتَوَضَّأَ ثُمَّ صَلَّى الظُّهْرَ. ثُمَّ أُوتِيَ بِغَلَالَةِ الشَّاةِ فَأَكَلَ مِنْهَا، ثُمَّ قَامَ إِلَى الْعَصْرِ فَصَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأَ».

وهكذا رواه ابنُ المنكدرِ وغيره عن جابرٍ من حديثه، ولم يسموا المرأة. وقد سبق تخريجه.

فذكر الرُّبَيْعُ فيه غير محفوظ، والمحموظ أنه من حديثِ جابرٍ، وأنه ذكر أن النبي ﷺ تَوَضَّأَ فِي الْأُولَى وَلَمْ يَتَوَضَّأَ فِي الثَّانِيَةِ.

وقد أشارَ يوسفُ بنُ عَدِيٍّ إِلَى نَكَارَةِ هَذَا الْخَبْرِ إِنْ صَحَّ النُّقْلُ عَنْهُ، فَقَدْ قَالَ ابْنُ رَشْدِينَ: قَالَ لِي يَوْسُفُ: كَذَا قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَتَبَةَ: «عَنْ جَابِرٍ عَنِ الرُّبَيْعِ!»

قلنا: محمد بن عتبة الرقي قال فيه أبو زرعة: «لا بأس به» (الجرح والتعديل ٨ / ٥١)، ويوسف ثقة من شيوخ البخاري. فإن لم يكن الوهم فيه من ابن رشدين نفسه وقد بينا حاله، فهو من اضطراب ابن عقيل، فإنه سيئ الحفظ.

وقد سبق ضمن روايات حديث جابر أن زائدة وغيره روه عن ابنِ عَقِيلٍ، وذكر في متنه أن النبي ﷺ لم يَتَوَضَّأَ فِي الْمَرَّتَيْنِ بَعْدَ الطَّعَامِ كَمَا هُنَا. بينما رواه ابنُ إسحاق، وابنُ عيينة، عن ابنِ عَقِيلٍ، وَذَكَرَ أَنَّهُ تَوَضَّأَ فِي الْأُولَى وَلَمْ يَتَوَضَّأَ فِي الثَّانِيَةِ، وَهُوَ الْمَحْفُوظُ كَمَا ذَكَرْنَا.

فهذا مما يدلُّ على أن ابن عَقِيلٍ كان يضطربُ فيه كما اضطربَ في حديثه
عن الرُّبَيْعِ في صفةِ الوضوءِ .



[٢٢٧٥ط] حَدِيثُ عَمَّارِ الدُّهْنِيِّ عَنِ رَجُلٍ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ:

عَنْ عَمَّارِ الدُّهْنِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ، قَالَ: «أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِقُدْرٍ فِيهَا لَبَأٌ، قَدْ أَنْضَجْتُ، فَأَكَلْتُ مِنْهَا، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ، وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً».

الحكم: **ضعيفٌ**.

التخريج:

خط (٢٣٥ / ١٤).

السند:

قال الخطيبُ البغداديُّ: أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْبَادَا، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَرَّازِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَوْنُ بْنُ سَلَامٍ الْقُرَشِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ عَمَّارِ الدُّهْنِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ، بِهِ. قال موسى: ولا نعلم عونًا حَدَّثَ عن إسرائيل إلا هذا الحديث.

التحقيق

هذا إسنادٌ **ضعيفٌ**؛ لجهالة شيخ عمار، ولا نعرف هل هو صحابي أم لا؟ والظاهر عدم صحبته؛ لأن عمارًا - وهو ابن معاوية الدهني - ذكره ابن حجرٍ في (التقريب ٤٨٣٣) في الطبقة الخامسة، وهم طبقة صغار التابعين، وهم الذين رأوا الواحد والاثنين، ولم يثبت لبعضهم السماع من الصحابة، كما ذكر الحافظ في المقدمة.

وعلى كلِّ فالسندُ **ضعيفٌ**، إما للجهالة وإما للإرسال. والله أعلم.

[٢٢٧٦ط] حَدِيثُ عَمْرِو بْنِ عَبِيدِ اللَّهِ:

عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبِيدِ اللَّهِ قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ كَتِفًا، ثُمَّ قَامَ فَمَضْمَضَ، فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

❁ الحكم: **ضعيف**. **وضعه**: البخاري، وابن السكن، وابن خزيمة، وابن عدي، وأبو نعيم الأصبهاني، وابن عبد البر.

التخريج:

رحم ١٩٠٥٢ "واللفظ له" / سعد (١ / ٣٣٧) / طح (١ / ٦٦) / صحاح ٥٠٧٣ / أسد (٤ / ٢٤٠).

السند:

قال أحمد: حدثنا مكّي - يعني ابن إبراهيم -، حدثنا الجعدي، عن الحسن بن عبد الله بن عبيد الله، أن عمرو بن عبيد الله حدّثه.
وقال ابن سعد: أخبرنا مكّي بن إبراهيم أبو السكن البلخي، أخبرنا الجعدي بن عبد الرحمن، به.
ومداره عندهم على المكّي بن إبراهيم، به.

التحقيق:

هذا إسنادٌ **ضعيف**، فيه الحسن بن عبد الله بن عبيد الله «مجهول»، قاله أبو حاتم (الجرح والتعديل ٣ / ٢٢).

وروي الحديث عمرو بن عبيد الله؛ ترجم له البخاري في (التاريخ الكبير ٣١٢ / ٦)، وقال: «الحضرمي، رأى النبي ﷺ، لا يصح حديثه»، وتبعه أبو علي بن السكن (الإصابة ٧ / ٤٢٦).

قال ابنُ عَدِيٍّ - بعدما أورد كلامَ البخاريِّ - : «وهذا هو حديثٌ واحدٌ، وإنما شكَّ البخاريُّ أنه لا يصحُّ، أي: ليس لعمر بن عبيد^(١) الله صحبة» (الكامل ٧ / ٧٢٦).

وترجمَ له البخاريُّ في (الضعفاء ٢٦٨) بنحو ما قال في (التاريخ). وقال أبو نُعَيْمٍ الأصبهاني: «عمر بن عبيد الله الحضرمي، قيل: إنه رأى النبي ﷺ، ولا يصح حديثه» (معرفة الصحابة ٤ / ٢٠١٩).

وتحرّف اسمه على ابن عبد البرّ، فترجمَ له في (الاستيعاب ٣ / ١١٩١)، فقال: «عمر بن عبد الله الأنصاري: لا أعرفه أكثر من أنه روى قال: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ كَيْفَ شَاةٍ، ثُمَّ قَامَ فَتَمَضَّمْضَ، وَصَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ». فيه نظر، ضَعَّفَ البخاريُّ إسناده».

قال ابن حَجَرٍ - متعقبًا ابن عبد البرّ -: «ما رأيتُه في تاريخ البخاري، ولا رأيتُ له ترجمةً في غير (الاستيعاب)، ولا تعقبه ابن فتحون! والعجبُ كيف يجحف أبو عمر في مثل هذا الاختصار، ويطيل في المشهورين؟! ثم فَتَحَ الله بالوقوفِ على علته، وهو أنه حُرِّفَ اسم والده، إنما هو عبيد الله (بالتصغير) وهو الحضرميُّ الآتي قريبًا. ويحتملُ على بُعْدِ أن يكون آخر، فإن المتنَ جاء عن جمعٍ من الصحابة».

فلو كان أبو عمر ذكر الراوي عنه لانكشف الغطاء. ولكن الغالب على الظنِّ أنه تحرّف عليه. وسيأتي مزيدٌ لذلك في عمرو بن عبيد الله» (الإصابة ٧ / ٤١٧).

(١) وقع في المطبوع: (عبد)، ونَبَّه المحققُ أنه وقع في نسخةٍ أخرى (للكامل): عبيد.

٣٧٥ - باب:

آخر الأمرين ترك الوضوء مما مسته النار

[٢٢٧٧ط] حديث جابر بن عبد الله:

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: «كان آخر الأمرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم - ترك الوضوء مما مست (غيرت) النار».

وفي رواية: «أن الترك من رسول الله صلى الله عليه وسلم الوضوء مما مست النار».

الحكم: مختلف فيه:

فصحة: ابن خزيمة، وابن السكن، وابن حزم، والجورقاني، وابن عساکر، والنووي، وابن الملقي، وابن حجر - في أحد قوله - والعيني، وابن مفلح، والسيوطي، والألباني، وأحمد شاكر.

بينما أعله: أبو حاتم الرازي فقال: «هذا حديث مضطرب المتن». **وأعله:** أبو داود، وابن حبان. **ومال إليه:** البيهقي، وأبو العباس الداني، وأبو الوليد الباجي، وابن دقيق العيد، ومغلطاي، وابن القيم، وابن حجر، والعيني - في أحد قوليهما - وذهبوا إلى أنه مختصر من حديثه في قصة الأكل من شاة المرأة الأنصارية.

والراجح: أنه شاذ بهذا اللفظ.

الفوائد:

قال ابن حبان: «هذا خبرٌ مختصرٌ من حديثٍ طويلٍ، اختصره شعيبُ بنُ أبي حمزة، متوهماً لنسخ إيجاب الوضوء مما مسَّت النَّارُ مطلقاً. وإنما هو نَسْخٌ لإيجابِ الوضوءِ مما مسَّتِ النَّارُ خلا لحمِ الجزورِ فقط» (صحيح ابن حبان ٣ / ٤١٦).

وهذا الذي ذهب إليه ابن حبان ذهب إليه أيضاً أبو داود وغيره.

ويعني بالحديث الطويل: حديث جابر في قصة المرأة التي ذبحت للنبي ﷺ شاةً، وفيه أنه أكلَ منها ثم تَوَضَّأَ وصَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ أَكَلَ مِنَ الشَّاةِ وَصَلَّى العَصْرَ بغيرِ وُضوءٍ. وقد سبق ذكره قريباً برواياته.

وما خشي منه ابن حبان - وهو دخول لحم الجزورِ ضِمْنَ مفردات حديث جابر هذا - ليس بوارِدٍ أصلاً؛ لأن العلة في الأمر بالوضوء من لحم الجزورِ إنما هي كونه لحم جزور، وليست العلة كونه مما مسَّت النَّارُ؛ فالأمر بالوضوء منه يشمل ما لو أكل نيئاً أو مشويّاً أو غير ذلك.

ثم إن حديث جابر في ترك الوضوء مما مسَّت النَّارُ عامٌّ، وحديث الوضوء من لحم الجزورِ خاصٌّ، فيخرج هذا الخاص من عموم حديث جابر. انظر (مجموع الفتاوى ٢١ / ٢٦١)، وسيأتي مزيد بيان بشأن مسألة الاختصار في التحقيق.

مع العلم بأن القول بأن حديث جابر هذا ناسخٌ لأحاديث الوضوء مما مسَّت النَّارِ - قولٌ منازعٌ فيه، من جهة أنه قد يمكن الجمع بأن ترك الوضوء يُحمل على أنه قرينة لصرف الأمر من الوجوب إلى الاستحباب.

وقد قال شيخ الإسلام: «هذا مع أن أحاديث الوضوء مما مسَّت النَّارُ لم

يُثَبَّتُ أَنَّهَا مَنْسُوخَةٌ، بَلْ قَدْ قِيلَ: إِنَّهَا مُتَأَخِّرَةٌ. وَلَكِنْ أَحَدُ الْوَجْهَيْنِ فِي مَذْهَبِ أَحْمَدَ: أَنَّ الْوُضُوءَ مِنْهَا مُسْتَحَبٌّ لَيْسَ بِوَاجِبٍ. وَالْوَجْهُ الْآخَرُ: لَا يُسْتَحَبُّ» (الفتاوى ١٢/٢١)، وانظر (مجموع الفتاوى ٢١/٢٦٣).

وقد أقرَّ ابنُ حزمِ القولَ بأنَّ أحاديثَ الوضوءِ مما مسَّتِ النَّارُ متأخِّرةٌ، ومع ذلك ذهبَ إلى القولِ بالنسخِ، فقال: «وأما كلُّ حديثٍ احتجَّ به مَنْ لا يرى الوُضُوءَ مما مسَّتِ النَّارُ من أنَّ رَسُولَ اللَّهِ أَكَلَ كَيْفَ شَاءَ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ ونحو ذلك - فلا حجةَ لهم فيه؛ لأنَّ أحاديثَ إيجابِ الوضوءِ هي الواردة بالحكم الزائد على هذه التي هي موافقة لما كان الناس عليه قبل ورود الأمر بالوضوء مما مست النار. ولولا حديث شعيب بن أبي حمزة الذي ذكرنا، لَمَا حَلَّ لأحدٍ ترك الوضوء مما مسَّتِ النَّارُ» (المحلى ١/ ٢٤٤).

التخريج:

تخريج السياقة الأولى: ١٩١ "والرواية له" / ن ١٩٠ "واللفظ له" /
 كن ٢٣٨ / خز ٤٦ / حب ١١٢٩ / طس ٤٦٦٣ / طش ٢٩٧٣ / طص
 ٦٧١ / جا ٢٣ / منذ ١٢٩ / طح (١/ ٦٦ / ٣٩٤) / محلى (١/ ٢٤٣) /
 هق ٧٣٥ / هقغ ٣٨ / عيل ٣٦٢ / غيل ٤٠٥ / بشن (الجزء الأول ٣٥٣) /
 قا (١/ ١٣٦) / ناسخ ٦٤ / طيل ٣٣٧ / تمهيد (٣/ ٣٤٧)، (١٢/ ٢٧٦) /
 استذ (٢/ ١٤٦) / فق (١/ ٣٤٣ / ٣٣٧) / عتب (ص ٤٨) / لا ١٣٠٢ /
 كر (٢٣/ ٩٠)، (٢٧/ ٥٠، ٥١)، (٦٠/ ٤١٤) / عساكر (أبدال ٧) /
 جوزي (ناسخ ٥٢) / جوزي (مشكل ٣/ ٥٨١) / كم (ص ٨٥) / علحا ١٧٤ /
 تذ (١/ ١٦٣، ٢٨٢) / نبلا (٧/ ١٩١)، (١٠/ ٣٤٠) / خبر (٢/ ٢٧٣).

تخريج السياقة الثانية: ١٤٣ / فحيم (٨/ ٤٩٨) / فحيم ١٤٣.

السند:

أخرجه أبو داود، قال: حدثنا موسى بن سهل أبو عمران الرملي، ثنا علي بن عياش، ثنا شعيب بن أبي حمزة، عن محمد بن المنكدر، عن جابر قال... فذكره.

وأخرجه النسائي في (الصغرى)، قال: أخبرنا عمرو بن منصور قال: حدثنا علي بن عياش قال: حدثنا شعيب عن محمد بن المنكدر قال: سمعتُ جابر بن عبد الله، به.

ومداره عند الجميع - عدا ابن بشران في (أماليه)، وابن حبان في (الثقات)، وابن دحيم في (فوائده) - على علي بن عياش، به.

قال الطبراني: «لا يروي هذا الحديث عن محمد بن المنكدر إلا شعيب ابن أبي حمزة، تفرد به علي بن عياش». وكذا قال الدارقطني في (الأطراف / ٢ / ٣٨٤).

التحقيق:

إسنادُهُ من المدارِ على شرطِ البخاريِّ، ورجاله ثقات؛ علي بن عياش من رجالِ البخاريِّ، قال فيه الحافظُ: «ثقةٌ ثبتُّ» (التقريب ٤٧٧٩)، وشعيب بن أبي حمزة من رجالِ الشيخين، قال عنه الخليليُّ: «ثقةٌ متفقٌ عليه، حافظٌ، أثنى عليه الأئمة» (تهذيب التهذيب ٤ / ٣٥٢)، ووثقه الحافظُ في (التقريب ٢٧٩٨)، وابنُ المنكدرِ ثقةٌ من رجالِ الشيخين كما سبقَ مرارًا.

وقد صحَّحه: ابنُ خزيمة، وابنُ حبانَ حيثُ أخرجاه في الصحيح، **وصحَّحه أيضًا:** ابنُ السكنِ كما في (خلاصة البدر المنير ١ / ٥١)، وابنُ حزمٍ في (المحلى ١ / ٢٤٣)، والجورقانيُّ في (الأباطيل ١ / ٥٢٧)، وابنُ عساكر،

وقال: «على شرط البخاري» (الأربعون الأبدال ٧)، والنووي في (شرح صحيح مسلم ٤/٤٣) وفي (الخلاصة ٣٠١)، وابن الملقن في (البدر المنير ٢/٤١٢)، وابن حجر العسقلاني في (الرابع من معجم الشيخة مريم ٥)، والعيني في (شرح أبي داود ١/٤٤٦)، والسيوطي في (شرح سنن ابن ماجه ٣٧)، والألباني في (صحيح أبي داود ١/٣٤٨)، وأحمد شاكر في (تعليقه على جامع الترمذي).

وجود إسناده: ابن مفلح (المبدع في شرح المقنع ١/١٤٣).

قلنا: وهو كما قالوا، لولا علة فيه تمنع من صحته، وهي ما ذكره ابن أبي حاتم في (العلل ١٧٤)^(١) قال: «وسألت أبي عن حديث حدثنا به محمد بن عوف، عن علي بن عياش، عن شعيب بن أبي حمزة، عن محمد بن المنكدر، عن جابر، قال: كَانَ آخِرَ الْأَمْرِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَرْكُ الْوُضُوءِ مِمَّا غَيَّرَ النَّارُ؟ فقال أبي: هذا حديث مضطرب المتن؛ إنما هو أن النبي ﷺ أَكَلَ كَتْفًا، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأ. كذا رواه الثقات عن ابن المنكدر، ويمكن أن يكون شعيب بن أبي حمزة حَدَّثَ مِنْ حَفْظِهِ؛ فوهم فيه».

قلنا: ورواية الثقات التي أشار إليها أبو حاتم إنما وقفنا عليها بلفظ: «خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مَعَهُ، فَدَخَلَ عَلَى امْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَذَبَحَتْ لَهُ شَاةً، فَأَكَلَ، وَأَتَتْهُ بِقِنَاعٍ مِنْ رُطْبٍ، فَأَكَلَ مِنْهُ، ثُمَّ تَوَضَّأَ لِلظُّهْرِ وَصَلَّى، ثُمَّ أَنْصَرَفَ، فَأَتَتْهُ بِعُلَّالَةٍ مِنْ عُلَّالَةِ الشَّاةِ، فَأَكَلَ، ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ وَلَمْ يَتَوَضَّأ».

هكذا رواه الترمذي في (جامعه ٨٠)، وغيره، من طريق ابن عيينة، عن

(١) والسؤال مع ذات الإجابة في (العلل) أيضًا برقم (١٦٨) فانظره إن شئت.

ابن المنكدر، به .

ورواه أبو داود (١٩٠) قال: حدثنا إبراهيم بن الحسن الخثعمي، حدثنا حجاج، قال ابن جريج: أخبرني محمد بن المنكدر، قال: سمعت جابر بن عبد الله يقول: «قَرَّبْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ خُبْزًا وَلَحْمًا، فَأَكَل، ثُمَّ دَعَا بِوَضُوءٍ فَتَوَضَّأَ بِهِ، ثُمَّ صَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ دَعَا بِفَضْلِ طَعَامِهِ فَأَكَل، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَتَوَضَّأَ» .

وتابع ابن عيينة وابن جريج، عليه:

١- **معمر بن راشد**، كما عند عبد الرزاق (٦٤٦)، وابن حبان (١١٢٧)،

وغيرهما .

٢- **رؤح بن القاسم**، كما عند ابن حبان في (الصحیح ١١٣٤)،

وابن الأعرابي في (معجمه ٩١٥)، وغيرهما .

٣- **جرير بن حازم**، كما عند أبي يعلى (٢١٦٠)، وابن حبان في (١١٣٣)،

(١١٤١) .

٤- **أيوب السختياني**، كما عند ابن حبان في (الصحیح ١١٣٢)، وغيره .

٥- **عبد الوارث بن سعيد**، كما عند الحارث بن أبي أسامة (بغية الباحث

(٩٩) .

٦- **أبو علقمة الفزوي**، كما عند ابن حبان في (الصحیح ١١٣٠)، وغيره .

٧- **سهيل بن أبي صالح**، كما عند ابن عدي في (الكامل ٦ / ٤٠٣)،

والبيهقي في (معرفة السنن ١٤٤٣٩) .

٨- **عبد العزيز بن أبي سلمة**، كما عند أبي بكر الأثرم في (سننه ١٥٧)،

وغيره .

- ٩- يونس بن عُبيد، كما عند الطبراني في (الأوسط ٤٩٧٤)، وغيره .
 ١٠- قزعة بن سُويد، كما عند أبي بكر الشافعي في (الغيلانيات ٦٩٠)،
 وغيره .

عشرتهم، وغيرهم، عن محمد بن المنكدر عن جابر باللفظ المتقدم.

وخالفهم شعيب، فرواه عن ابن المنكدر عن جابر، قال: «كان آخر الأمرين ترك الوضوء...» الحديث.

قلنا: الذي نميل إليه هو أن رواية شعيب اختصاراً لما رواه ابن جريج ومن تابعه؛ إذ إن رواية الجماعة تحكي واقعة عين للنبي ﷺ، إذ جمعت بين الوضوء لما مسته النار عند صلاة الظهر، ثم ترك النبي ﷺ الوضوء لما مسته النار عند صلاة العصر. فحكي شعيب ما فهمه من فعل النبي ﷺ بلفظ الأمر. وهذا الانتقال مُخِلٌّ إذ يحكي قاعدة عامة تنسخ أحكاماً متقدمة عن رسول الله ﷺ.

وهذا الذي ذهبنا إليه من كون رواية شعيب اختصاراً لرواية الجماعة -
 قاله غير واحدٍ من الأئمة:

فقال أبو داود - عقب إخراجه له - : «وهذا اختصارٌ من الحديث الأول». أي: مختصرٌ من رواية ابن جريج ومن تابعه عن ابن المنكدر عن جابر في قصة المرأة التي ذبحت للنبي ﷺ شاةً، وفيه أنه أكل منها، ثم توضأ وصلى الظهر، ثم أكل من الشاة وصلى العصر بغير وضوء. وقد سبق تخريجُه والكلامُ عليه.

قال أبو العباس الداني - مُفسراً قول أبي داود - : «كأنه يعني أن جابراً أراد آخر الأمرين في ذلك المجلس، أي أنه إنما نقل فعلاً لا قولاً، فعبر عنه

بالأمر . والله أعلم» (أطراف الموطأ ٤ / ٥٨١ - ٥٨٢).

وقال البيهقي: «وذهب بعض أهل العلم إلى الطريقة الثانية . . . وأن رواية شعيب بن أبي حمزة عن محمد بن المنكدر - اختصاراً من الحديث الذي رواه أسامة بن زيد، وابن جريج، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله، «ذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى امْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَمَعَهُ أَصْحَابُهُ، فَقَرَّبَتْ لَهُ شَاةً مَصْلِيَةً. قَالَ: فَأَكَلَ وَأَكَلْنَا، ثُمَّ حَانَتِ الظُّهْرُ، فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ صَلَّى، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى فَضْلِ طَعَامِهِ فَأَكَلَ، ثُمَّ حَانَتِ العَصْرُ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأَ».

هكذا رواه جماعة عن محمد بن المنكدر، ويرون أن آخر أمره أريد به في هذه القصة، قاله أبو داود السجستاني وغيره» (السنن الكبير ١ / ٤٤٨).

وقال ابن حجر - شارحاً كلام أبي داود - : «لكن قال أبو داود وغيره: إن المراد بالأمر هنا الشأن والقصة، لا مقابل النهي، وأن هذا اللفظ مختصر من حديث جابر المشهور في قصة المرأة التي صنعت للنبي ﷺ شاة فأكل منها، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَصَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ أَكَلَ مِنْهَا وَصَلَّى العَصْرَ وَلَمْ يَتَوَضَّأَ».

فيحتمل أن تكون هذه القصة وقعت قبل الأمر بالوضوء مما مسَّت النَّارُ، وأن وضوءه لصلاة الظهر كان عن حدثٍ لا بسبب الأكل من الشاة» (فتح الباري ١ / ٣١١).

وبمثل ما قاله أبو داود، قال ابن حبان أيضاً: «هذا خبرٌ مختصرٌ من حديث طويل، اختصره شعيب بن أبي حمزة، متوهماً لنسخ إيجاب الوضوء مما مسَّت النَّارُ مطلقاً. وإنما هو نسخ لإيجاب الوضوء مما مسَّت النَّارُ خلا لحم الجزور فقط».

وقال أبو الوليد الباجي: «وقد قال قوم من أصحاب الحديث: إن شعيب بن

أبي حمزة اختصر حديث ابن المنكدر الذي يأتي بعد هذا، فغير معناه» (المنتقى شرح الموطأ ١ / ٦٥).

وتبع أبا داود صاحب (عون المعبود) فقال: «وأنت خبيرٌ بأن حديث جابر «كان آخر الأمرين...» ليس من قول جابر، بل اختصره شعيب بن أبي حمزة أحد رواته، كما عرفت» (عون المعبود ١ / ٢٢٧).

قلنا: ومال ابن دقيق العيد لقول أبي داود، فقال - متعقباً لإعلان أبي حاتم - : «الذي ذكره أبو داود أقرب مما قاله أبو حاتم؛ فإن المتنين متباعدي اللفظ، أعني قوله: «آخر الأمرين»، وقوله: «أكل كتفاً، ثم صلى، ولم يتوضأ»، ولا يجوز التعبير بأحدهما عن الآخر. والانتقال من أحدهما إلى الآخر إنما يكون عن غفلة شديدة.

وأما ما ذكره أبو داود من أنه اختصارٌ من حديثه الأول فأقرب؛ لأنه يمكن أن يكون قد عبر بهذه العبارة عن معنى الرواية الأخرى» (الإمام ٢ / ٤٠٤)، وانظر (البدر المنير ٢ / ٤١٣).

وبنحو كلام ابن دقيق العيد، قال مغلطاي، وزاد: «ولقائل أن يقول أيضاً: المراد بآخر الأمرين ذكره جابر أولاً من أنه أكل لحمًا وخبزًا، ثم توضأ، ثم أكل فضل طعامه، وصلى ثم لم يتوضأ. فكان الآخر من الفعل الأول ترك الوضوء، فصح إذا الاختصار، [و] كان جائزاً؛ [إذ] فهم من التابع الراوي عنه أنه عرف روايته للحديث الأول، فعبر له بعبارة موجزة يفهمها السامع» (شرح مغلطاي ٢ / ٤٣).

ولذا استدرك ابن حجر - بعد أن ذكر تصحيح ابن خزيمة وابن حبان للحديث - ، **فقال:** «لكن قال أبو داود وغيره: إن المراد بالأمر هنا الشأن

والقصة، لا مقابل النهي، وأن هذا اللفظ مختصرٌ من حديث جابر المشهور في قصة المرأة التي صنعت للنبي ﷺ شاةً فأكلَ مِنْهَا ثم تَوَضَّأَ وَصَلَّى الظهرَ، ثم أَكَلَ مِنْهَا وَصَلَّى العصرَ ولم يَتَوَضَّأَ.

فيحتمل أن تكون هذه القصة وقعت قبل الأمر بالوضوء مما مسَّت النَّارُ، وأن وضوءه لصلاة الظهر كان عن حدثٍ لا بسبب الأكلِ مِنَ الشاةِ» (الفتح ٣١١/١).

وقال أيضًا: «لكن توقف أبو حاتم وأبو داود وغيرهما في تصحيحه؛ لأن ابنَ جُرَيْجٍ ومعمراً وغيرهما رواوا عن ابن المنكدر عن جابر قصته فيها، أن النبي ﷺ أَكَلَ لَحْمًا ثم تَوَضَّأَ وَصَلَّى، ثم أَكَلَ مِنْهُ وَصَلَّى ولم يَتَوَضَّأَ. قال أبو حاتم: كأن شعيباً حَدَّثَ به من حفظه. وقال أبو داود: هو مختصرٌ من القصة» (موافقة الخبر الخبر ٢ / ٢٧٣).

قلنا: وفي الحديث علةٌ أخرى ذكرها مغلطاي، فقال: «وفي الحديث علةٌ خفيتُ على مَنْ صححه، ذكرها البخاري في (التاريخ الأوسط) فقال: ثنا علي: قلت لسفيان: إن أبا علقمة الفروي قال عن ابن المنكدر عن جابر: «أَكَلَ النَّبِيُّ ﷺ، وَلَمْ يَتَوَضَّأَ» فقال: أحسبني سمعتُ ابنَ المنكدر قال: أخبرني مَنْ سمع جابراً: «أَكَلَ النَّبِيُّ» وقال بعضهم عن ابن المنكدر: سمعتُ جابراً. ولا يصحُّ. فهذا حكمٌ منه بعدم صحته متصلاً، وإن كان قد صرَّح في (التاريخ الكبير) بسماعه من جابر، ولا منافاة بين القولين؛ لاحتمال أن يكون ظهر له أنه لم يسمع هذا منه بخصوصه، وإن كان قد سمع منه غيره، كما قاله، لما سأله الترمذي عن حديث ابن عباسٍ: «الشاهد واليمين» قال: لم يسمع عمرو هذا الحديث عندي من ابن عباس، مع تصحيحه في (صحيحه) بسماعه من ابن عباس غير ما حديث.

وما ذكره الشافعيُّ إثر رواية له في (سنن حرملة)، عن عبد الحميد بن عبد العزيز، عن ابنِ جُرَيْجٍ مختصراً، قال: لم يسمع ابن المنكدر هذا الحديث من جابر، إنما سمعه من عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر. قال البيهقيُّ: وهذا الذي قاله الشافعيُّ محتمل؛ وذلك لأن صاحبي^(١) الصحيح لم يخرجوا هذا الحديث من جهة ابن المنكدر عن جابر في (الصحيح)، مع كون إسناده من شرطهما، ولأن ابنَ عَقِيلٍ قد رواه أيضاً عن جابر، ورواه عنه جماعةٌ، إلا أنه قد رُوِيَ عن حَجَّاجِ بْنِ مُحَمَّدٍ، وعبد الرزاق، ومحمد بن بكر، عن ابنِ جُرَيْجٍ عن ابنِ للمنكدر، وقال: سمعتُ جابراً. فذكروا هذا الحديث. فإن لم يكن ذكْرُ السماعِ فيه وهماً من ابنِ جُرَيْجٍ فالحديثُ صحيحٌ على شرطِ صاحبي الصحيح - والله أعلم - . انتهى كلامه. وفيه عدم رجوع لما قاله الشافعيُّ، وركون إلى قول مَنْ صرَّحَ بالسماع، وذَهول عن قول الجُعْفِيِّ رحمهم الله تعالى.

ويزيده وضوحاً أيضاً: رجوع ابن المنكدر عن هذا الرأي إلى غيره.

ذَكَرَ أَبُو زُرْعَةَ الدمشقيُّ في (تاريخه) عن شعيب بن أبي حمزة - أن الزهريَّ ناظرَ ابنِ المنكدرِ، فاحتجَّ ابنُ المنكدرِ بحديثِ جابر، واحتجَّ الزهريُّ بحديثِ عمرو بنِ أميَّةٍ في الوضوءِ مما مسَّتِ النَّارُ. قال: فرجعَ ابنُ المنكدرِ عن مذهبه إلى مذهبِ الزهريِّ.

ولقائل أن يقول: لو أخذَه ابنُ المنكدرِ عن جابرٍ شفاهاً لما رجَع عنه، ولا ساغ له ذلك. ولكن لما أخذَه عنه بواسطة ضعيف رجَع عنه مسرعاً (شرح

(١) في المطبوع: (أصحاب صاحب)، ولا معنى له! والتصحيح من (السنن ومعرفة الآثار ١ / ٤٤٦) للبيهقي.

سنن ابن ماجه ٢ / ٤٣ - ٤٥).

وذكر ابن حَجَرٍ في (التلخيص ١ / ١١٦) عن الشافعي وغيره أنه منقطع؛
لم يسمعه ابن المنكدر عن جابر.

وقد تقدّم الكلام على هذه العلة بتوسيع، تحت (حديث ثانٍ لجابر)، (باب
ترك الوضوء مما مسته النار.

قلنا: قد حاول بعض العلماء ردّ ما أُعْلِلَ به هذا الحديث - بما لا يصلح:
فقال ابن حزم: «وقد ادعى قوم أن هذا الحديث مختصر من الحديث الذي
حدثناه... - فساقه بسنده، ثم قال: - القطع بأن ذلك الحديث مختصر من
هذا قول بالظنّ، والظنُّ أكذب الحديث، بل هما حديثان كما وردا»
(المحلى ١ / ٢٤٣).

وقال ابن التركماني: «ودعوى الاختصار في غاية البعد» (الجواهر النقي ١ /
١٥٦).

وقال الألباني: «إن توهيم الرواة الثقات بدون دليل أو برهان - لا يجوز»
(صحيح أبي داود ١ / ٣٤٨ / الحاشية ٢).

وقال الشيخ أحمد شاكر: «وقد أعله بعض الحفاظ بما لا يصلح تعليلاً -
فذكر كلام أبي حاتم وأبي داود، ثم قال: - ومن الواضح أن هذا تأوّل بعيد
جدّاً، يخرج به الحديث عن ظاهره،

بل يُحيلُ معناه عمّا يدلُّ عليه لفظه وسياقه. ورَمي الرواة الثقات الحفاظ
بالوهم بهذه الصفة ونسبة التصرف الباطل في ألفاظ الحديث إليهم حتى
يحيلوها عن معناها - قد يرفع من نفوس ضعفاء العلم الثقة بالروايات
الصحيحة جملة...» وذكر جملة من ثقة وحفظ ابن عياش وشعيب، ثم

قال: «ونسبة الوهم إلى مثل هذين الراويين أو إلى أحدهما - يحتاج إلى دليلٍ صريحٍ أقوى من روايتهما، وهيئات أن يوجد!!» (جامع الترمذي ١ / ١٢١، ١٢٢ / الحاشية).

قلنا: وقد جاء الحديث من طريقين غير طريق شعيب إلا أنه لا يثبت:

الطريق الأول: رواه ابنُ بشران في (أماليه) عن أحمد بن إسحاق، ثنا الحسن بن علي، ثنا محمد بن يوسف، ثنا محمد بن زياد، ثنا عمر بن يونس، ثنا سعيد بن عبد الجبار، عن المنكدر بن محمد، عن أبيه، عن جابر، به.

وهذا إسنادٌ واهٍ فيه ثلاثُ عليّ:

العلة الأولى: المنكدر بن محمد؛ قال فيه الحافظ: «لينُ الحديث» (التقريب ٦٩١٦).

العلة الثانية: سعيد بن عبد الجبار، لم يتبين لنا مَنْ هو. وقريب من طبقتهم جماعة ضعفاء، منهم: سعيد بن عبد الجبار الزبيدي، فلعله هو، وهو «ضعيف، كان جرير يُكذبه» (التقريب ٢٣٤٣).

العلة الثالثة: محمد بن زياد، لم يتبين لنا مَنْ هو. وقريب من طبقتهم جماعة ضعفاء، منهم: محمد بن زياد الطحان، وهو ساقط؛ قال الحافظ: «كذبوه» (التقريب ٥٨٩٠)، ومحمد بن زياد اليماني؛ قال أحمد: «لا يُعرف» (اللسان ٥ / ١٧١).

أما عمر بن يونس، فهو اليمامي ثقة من رجال الصحيح. ومحمد بن يوسف هو أبو حمة الزبيدي، «صدوق» كما في (التقريب ٦٤١٨).

والحسن بن علي هو ابن زياد السري، ترجمته في (الإكمال ٤ / ٥٦٩) و(الأنساب ٣ / ٢٥٢)، و(التوضيح ٥ / ٨٠).

وأحمد بن إسحاق هو ابن نِيخَاب الطَّيِّبِي، «صدوق مشهور» (السير ١٥ / ٥٣٠).

الطريق الثاني: رواه ابن حِبَّانَ في (تفاته) قال: حدثنا محمد بن المعافى العابد بصيداء، حدثنا عمران بن أبي جميل، حدثنا إسماعيل بن سَمَاعَةَ، حدثنا الأوزاعي، عن محمد بن المنكدر، عن جابر، أن التَّركَ من رسول الله ﷺ الوضوء مما مسَّتِ النَّارُ.

وهذا إسنادٌ رجاله ثقاتٌ، ولكن رواه جماعةٌ عن الأوزاعيِّ، قال: حدثني إسماعيلُ بنُ مسلمٍ، حدثني محمدُ بنُ المنكدرِ، أنا جابرُ بنُ عبدِ اللهِ الأنصاريِّ، قال: «بَعَثَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ اشْتَرَتْ حَائِطًا لِيَدْعُوَ فِيهِ بِالْبَرَكَةِ، فَقَامَ وَقُمْنَا مَعَهُ يَطُوفُ فِي حَائِطِهَا، وَدَعَا فِيهِ بِالْبَرَكَةِ، ثُمَّ أَتَيْنَا بِطَعَامٍ مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ، فَأَكَلْنَا مَعَهُ، ثُمَّ حَضَرَتْ صَلَاةُ الظُّهْرِ، فَقَامَ فَتَوَضَّأَ وَتَوَضَّأْنَا مَعَهُ، وَصَلَّيْنَا. ثُمَّ أَتَيْنَا بِفَضْلِ ذَلِكَ الطَّعَامِ، فَأَكَلْنَا مَعَهُ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى بِنَا الْعَصْرِ وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً وَلَمْ يَتَوَضَّأَ».


هكذا رواه ابنُ دحيمٍ في (فوائده ١٤٢) من طريق عبد الحميد بن أبي العشرين، والوليد بن مسلم، كلاهما عن الأوزاعيِّ، به.

وإسماعيل بن مسلم هو المكيُّ، ضعيفٌ.

قلنا: ومما يدلُّ على نكارة هذين الطريقين ما تقدَّم عن الطبرانيِّ والدارقطنيِّ، بأنه لم يَرَوْ هذا الحديث - يعني بهذا السياق - عن ابن المنكدر غير شعيب هذا.

تنبيه:

قال الجورقاني: «هذا حديثٌ صحيحٌ، رواه عن ابن المنكدر جماعةً، منهم شعيبٌ، وابنُ جريجٍ، . . . وغيرهما» (الأباطيل ١/٥٢٧ / ٣٣٧).
وهذه العبارة لا يُفهمُ منها أن شعيباً تابع على هذه الرواية.
وإنما عنى الجورقاني أصلَ حديثِ جابرٍ في هذا الباب، فقد رواه عن ابن المنكدر جماعةً كما قال، ولكن هذا السياق لم يتابع عليه شعيبٌ؛ ولذا جزم الطبراني، والدارقطني بتفرد شعيب به.



١ - رِوَايَةٌ: «زَادَ أَنَّهُ أَكَلَ خُبْزًا»:

وَفِي رِوَايَةٍ بِلَفْظٍ: «كَانَ آخِرُ الْأَمْرَيْنِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ أَكَلَ خُبْزًا وَلَحْمًا، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

الحكم: شاذٌّ بهذا اللفظ.

التخريج:

[هق ٧٣٦].

السند:

قال البيهقي: «أخبرنا أبو بكر بن الحسن القاضي، ثنا أبو العباس الأصم، ثنا محمد بن إسحاق الصَّغَانِي، ثنا علي بن عِيَّاش . . . فذكر إسناده بنحوه».

يعني: عن شعيب بن أبي حمزة، عن محمد بن المنكدر، عن جابر، به.

التحقيق

هذا إسنادُ رجاله أئمة ثقات:

أبو بكر شيخ البيهقي هو أحمد بن الحسن القاضي الحيري، إمام كبير، وكان شيخ خراسان علمًا ورياسة وعلو إسناد، وكان من أصحّ أقرانه سماعًا وإتقانًا. ترجمته في (الأنساب ٢ / ٢٠٢)، و(تاريخ الإسلام ٩ / ٣٥٧)، و(التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد ١ / ١٣٣).

وأبو العباس الأصم إمام حافظ كبير مشهور، انظر (تذكرة الحفاظ ٨٣٥) و(السير ١٥ / ٤٥٣).

ومحمد بن إسحاق الصغاني «ثقة ثبت» (التقريب ٥٧٢١).
وبقية رجاله ثقات كما سبق بيانه.

ومع ذلك لا نحسب هذه الرواية محفوظة على جلالة قدر روايتها؛ فقد روى هذا الحديث عن علي بن عياش كل من:

- ١ - محمد بن عوف الطائي «ثقة حافظ» (التقريب ٦٢٠٢).
- ٢ - عمرو بن منصور النسائي «ثقة ثبت» (التقريب ٥١١٩).
- ٣ - أبو زرعة الدمشقي «ثقة حافظ» (التقريب ٣٩٦٥).
- ٤ - موسى بن سهل الرملي «ثقة» (التقريب ٦٩٧٢).
- ٥ - إبراهيم بن الهيثم البلدي «ثقة ثبت» - على الراجح - (تاريخ بغداد ٢٠٧ / ٦).

٦ - يزيد بن محمد بن عبد الصمد «وثقة النسائي والدارقطني وغيرهما، وقال الذهبي: «ثقة حافظ»، وقال ابن حجر: «صدوق» (الكاشف ٦٣٥٢)،

و(التقريب ٧٧٧٠).

ورواه عنه غير هؤلاء، كلهم ذكروه باللفظ المشهور: «كان آخر الأمرين . . . ترك الوضوء مما مسَّت النَّارُ».

وانفرد الصغاني وحده بروايته السابقة دونهم، وانفرد عنه الأصم، وعنه القاضي الحيري كما سبق.

ولا شك أن الجماعة أولى بالحفظ من الواحد.

ورواية الصغاني هذه وإن كان معناها لا يخالف الرواية السابقة، إلا أنها لا تفيد ما أفادته الأولى من إطلاق الحكم في المسألة عامة.

وإنما ظاهر هذه الرواية أن ذلك الأمر خاص بواقعة معينة، لا يتعداه إلى غيره، وهذا وجه خفي قد يشكل على رواية الجماعة. والله أعلم.



[٢٢٧٨ط] حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ:

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ قَالَ: «كَانَ آخِرَ الْأَمْرَيْنِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - تَرْكُ الْوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ».

وَفِي رَوَايَةٍ ٢: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ آخِرَ أَمْرَيْهِ [خُبْرًا وَ] لَحْمًا (مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ) ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

❁ الحكم: ضعيف. وضعفه: الذهبي، والهيثمى.

التخريج:

تخريج السياق الأول: ٦٥ ناسخ [٣٣٨٠ / ١٢ / ٨] / علقط (٤٦٨) / تصحيح (٤٦٧ / ٢)،

تخريج السياق الثاني: ١٩ / ٢٣٤ / ٥٢١) "واللفظ له" / قا (٣) / (١٥) / منذ ١٢٨ "والزيادة له" / عتب (صد ٤٩) / هق ٧٣٧ "والرواية له" [٣٣٨٠ / ١٢ / ٨].

السند:

أخرجه الطبراني في (الكبير) - ومن طريقه الحازمي في (الاعتبار) - قال: حدثنا العباس بن الفضل الأسفاطي، ثنا عبد الرحمن بن المبارك، ثنا قريش بن حيان، عن يونس بن أبي (خُلْدَةَ)^(١) عن محمد بن مسلمة، به.

(١) كذا في معظم المصادر، وفي ترجمته من (الجرح والتعديل). ووقع عند ابن المنذر «خالدة»، وعند البيهقي «خالد»، وكذا في (التاريخ الكبير) و(المجمع)، قال البيهقي: «وقال غيره: يونس بن أبي خالدة»، كذا في بعض الطبقات ومختصر الذهبي. وفي طبعة المكنز: «خُلْدَةَ»، فالظاهر أن الألف من زيادة الناسخ. والله أعلم.

ورواه ابنُ المنذرِ في (الأوسط) عن محمد بن يحيى .
ورواه ابنُ قانعٍ في (معجمه) عن معاذ بن المثني .
ورواه البيهقيُّ في (الكبرى) من طريق عثمان بن سعيد الدارمي .
ثلاثتهم عن عبد الرحمن بن المبارك ، به .
وتابع عليه عبد الرحمن - وهو الطُّفَّاءوي، ثقةٌ من رجالِ البخاريِّ - :
فرواه ابنُ شاهين في (ناسخ الحديث ومنسوخه) من طريق مَرْوانِ
الطَّاطري .
ورواه العسكريُّ في (تصحيفات المحدثين) من طريق يحيى الحِمَّاني .
كلاهما عن قريش به .

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ رجاله ثقات عدا يونس بن أبي خلدة؛ ترجم له البخاريُّ
في (التاريخ ٨ / ٤٠٨) ووقع عنده - ابن أبي خالد - ، وابن أبي حاتم في
(الجرح والتعديل ٩ / ٢٣٨) ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا .
وبه أصلُ الحديثِ الذهبيِّ، فقال: «لا يُعْرَفُ» (اختصار السنن ١ / ١٥٨ /
٦٦٢)، فهو علة الإسناد .

وقال الهيثميُّ: «رواه الطبرانيُّ في (الكبير) وفيه يونس بن أبي خالد^(١) ولم
أَرَّ مَنْ ذكره» (المجمع ١٣٢٨) .

قلنا: وقد اختلف فيه على قريش:

(١) كذا في المطبوع، ونبّه عليه المحقق .

فرواه الأوزاعي، عن قريش - رجل من أهل البصرة - عن محمد بن مسلمة، به .

أخرجه العسكري في (تصحيفات المحدثين ٢ / ٤٦٧)، وذكره الدارقطني في (العلل ٣٣٨٠).

قال العسكري: «هكذا رواه - يعني: الأوزاعي - فقال: عن قريش، عن محمد بن مسلمة. وقد أسقط من الإسناد رجلاً، وهو يونس بن أبي خلدة، حدثنا به ابن منيع...» وساقه بإسناده.

وقال الدارقطني: «يرويه قريش بن حيان، واختلف عنه:

فقال الأوزاعي: حدثني رجل من أهل البصرة، يقال له: قريش، عن محمد بن مسلمة.

ورواه غير الأوزاعي، عن قريش بن حيان، عن يونس بن أبي خلدة، عن محمد بن مسلمة. وهو الصواب» (العلل ٨ / ١٢).

ومع ما تقدّم، قال ابن حجر: «وهو شاهدٌ جيدٌ لحديث جابرٍ من رواية شعيبٍ» (موافقة الخبر الخبر ٢ / ٢٧٤).



٣٧٦- بَابُ مَا رُوِيَ فِي
أَنَّ الْوُضُوءَ مِمَّا خَرَجَ، لَا مِمَّا دَخَلَ

[٢٢٧٩ط] حَدِيثُ أَبِي أَمَامَةَ:

عَنْ أَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى صَفِيَّةَ بِنْتِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَعَرَّقَتْ لَهُ - أَوْ: فَفَرَّبَتْ لَهُ - عَرَقًا، فَوَضَعَتْهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، ثُمَّ عَرَّقَتْ - أَوْ: فَرَّبَتْ - آخَرَ، فَوَضَعَتْهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَأَكَلَ، ثُمَّ أَتَى الْمُؤَدَّنُ فَقَالَ: الْوُضُوءَ الْوُضُوءَ. فَقَالَ: «إِنَّمَا عَلَيْنَا الْوُضُوءُ فِيمَا يَخْرُجُ، وَلَيْسَ عَلَيْنَا فِيمَا يَدْخُلُ».

❁ **الحكم: إسناده وإه جدًّا.** وكذا قال ابن الملقن، والألباني. وهو مقتضى صنيع الهيثمي، وابن حجر، والسخاوي، والعجلوني.

اللغة:

يقال للعظم عرقًا ومعرقًا، أي: أكل ما عليه من اللحم نهشًا بأسنانه.

ويقال: (عرقته السنون) و(عرقته الخطوب): نالت منه.

ويقال أيضًا: (فلان معروق): إذا كان قليل اللحم. (المعجم الوسيط ٢/

٥٩٦).

التخريج:

ط ٧٨٤٨.

السند:

قال الطبراني (في الكبير): حدثنا يحيى بن أيوب، ثنا سعيد بن أبي مريم، أنا يحيى بن أيوب، عن عبيد الله بن زحر، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة، مرفوعاً، به.

التحقيق:

هذا إسنادٌ واهٍ جداً؛ فيه علتان:

العلّة الأولى: عبيد الله بن زحر؛ **مختلفٌ فيه**، **ضعفه جماعة**، ومشأه آخرون (تهذيب التهذيب ٧ / ١٣).

ولذا قال الذهبي: «فيه اختلافٌ، وله مناكيرٌ» (الكاشف ٣٥٤٤).

وقال الحافظ: «صدوقٌ يُخطئ» (التقريب ٤٢٩٠).

قلنا: ولكن روايته عن علي بن يزيد خاصة واهية.

قال ابن حبان: «وإذا روى عن علي بن يزيد أتى بالطامات» (المجروحين ٢ / ٢٩).

وهذا الحديث من روايته عن علي بن يزيد. والأقرب أن يكون الحمل فيه على شيخه علي.

العلّة الثانية: علي بن يزيد بن أبي زياد الألهاني.

قال الساجي: «اتفق أهل العلم على ضعفه» (تهذيب التهذيب ٦٤٢).

وقال الحافظ: «ضعيفٌ» (التقريب ٤٨١٧).

قلنا: وروايته عن القاسم عن أبي أمامة نسخة ضعفها ابن معين وأبو حاتم، وابن حبان. انظر (تهذيب الكمال: ٢١ / ١٧٩)، وهذا الحديث من روايته

عن القاسم عن أبي أمامة .

والقاسم بن عبد الرحمن الشامي قد تقدّم في غير هذا الموضوع أنه حسن الحديث .

وأما قول ابن حبان: «وإذا اجتمع في إسناد خبر عبيد الله بن زحر، وعلي بن يزيد، والقاسم أبو عبد الرحمن، لا يكون متن ذلك الخبر إلا مما عملت أيديهم، فلا يحل الاحتجاج بهذه الصحيفة» (المجروحين ٢ / ٢٩).

فعلّق عليه ابن حجر بقوله: «ليس في الثلاثة من اتهم إلا علي بن يزيد، وأما الآخرا فهما في الأصل صدوقان وإن كانا يُخطئان» (تهذيب التهذيب ٧ / ١٣).

وعلى كلّ فهذه السلسلة تُعدّ من أوهى أسانيد الشاميين كما نصّ عليه الحاكم في (معرفة علوم الحديث ١ / ٩٩)، وابن دقيق في (الاقتراح ١ / ٥)، والحافظ في (النكت ١ / ٥٠٠).

ولذا قال ابن الملقن: «ثم ظفرت بعد ذلك للحديث بطريق أخرى مرفوعة، لكنها واهية جداً»، ثم ذكره من هذا الطرق وضعّفه. انظر (البدر المنير ٢ / ٤٢٤).

وقال ابن حجر - بعد أن ذكر حديث ابن عباس الآتي قريباً وضعّفه - : «ورواه الطبراني من حديث أبي أمامة، وإسناده أضعف من الأول» (التلخيص الحبير ١ / ٢٠٨).

وكذلك السخاوي في (المقاصد الحسنة ١ / ٧٠٥)، والعجلوني (كشف الخفاء ٢ / ٤٠٩).

وقال الهيثمي: «رواه الطبراني في (الكبير)، وفيه: عبيد الله بن زحر عن

علي بن يزيد، وهما ضعيفان، لا يحلُّ الاحتجاج بهما» (مجمع الزوائد ١ / ١٥٢).

وقال الألباني: «ضعيفٌ جدًّا»، انظر الضعيفة (٩٦٠).

قلنا: والمحفوظُ عن أبي أمامة ما رواه الطحاويُّ (٣٩٧) من طريق حماد ابن سلمة، عن أبي غالب، عن أبي أمامة: «أَنَّهُ أَكَلَ خُبْزًا وَلَحْمًا فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ، وَقَالَ: الْوُضُوءُ مِمَّا يَخْرُجُ، وَلَيْسَ مِمَّا يَدْخُلُ»، وإسنادهُ حسنٌ موقوفٌ.



[٢٢٨٠ط] حَدِيثُ جَابِرٍ:

عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْوُضُوءُ مِمَّا يَخْرُجُ، وَلَيْسَ مِمَّا يَدْخُلُ».

🌀 **الحكم:** خطأ من الناسخ، والصواب أنه من حديث ابن عباس موقوفاً.

التخريج:

[جعد ٣٠٦٦].

السند:

قال علي بن الجعد: أنا يزيد بن إبراهيم، عن أبي الزبير، عن جابر، به.

التحقيق

هذا الإسناد رجاله ثقات، ولكنه خطأ بهذا التركيب، والصواب أنه من حديث أبي الزبير عن ابن عباس موقوفاً.

ودليل ذلك ما يأتي:

أولاً - أنه قد جاء كذلك في النسخة (ب) من المخطوط، كما ذكر الدكتور عبد المهدي في نسخته التي قام بتحقيقها، وما أثبتته في الأصل هو الموجود في النسخة (أ).

وإنما رجحنا ما في النسخة (ب) مع أن النسخة (أ) أفضل من ناحية الضبط؛ لأن الحديث في النسخة (أ) لم يُذكر سنده، وإنما استُخدمت الإحالة هنا اختصاراً، وكذا فيما قبله، حيث ذكر المصنّف حديثاً بإسناده عن أبي الزبير عن جابر، ثم قال - هو أو الناسخ - في التالي: «وبه عن جابر» فذكر حديثاً، ثم قال: «وبه عن جابر» وذكر هذا الحديث.

فالظاهر أن هذا هو السبب في وهم الناسخ هنا، حيث ظنَّ الأمر على

وتيرة واحدة، فتساهل في نقل السند، أو سبّقه القلم، لاسيما ورواية أبي الزبير عن جابرٍ هي الجادة، بخلاف روايته عن ابن عباس. وقد ذكر المحقق في وصف النسخ أن ناسخ النسخة (ب) لا علم له بالحديث.

ومثل هذا لا يعرف شيئاً عن الجادة أو الإحالة؛ ولذا كان يكتبُ السندَ كاملاً، بخلاف ناسخ النسخة (أ)، الذي استَخدمَ الإحالة في أكثر من موضع، فهو أولى بأن يسبقه القلم، وقد كان.

ثانياً - أن كلَّ من تناول هذا المتن بالتخريج من الأئمة السابقين لم يذكروه من حديث جابر، لا مرفوعاً ولا موقوفاً. انظر (البدر المنير لابن الملقن ٢ / ٤٢١ وما بعدها)، و(التلخيص لابن حجر ١ / ١١٧)، و(المقاصد الحسنة للسخاوي ١٢٦٥)، و(كشف الخفاء للعجلوني ٢٨٩٩).

ثالثاً - أن هذا المتن قد نفى البيهقيُّ ثبوته مرفوعاً (السنن الكبرى ١ / ٣٥٢)، و(الخلافيات ٢ / ٣٥٨) بل جزمَ شيخُ الإسلامِ بأنه كذبٌ عند أهلِ المعرفة بالحديث (منهاج السنة ٧ / ٤٣٠).

فكيف غاب عنهم حديث جابر هذا مع علو سنده، ونظافته؟! إذ ليس فيه سوى عننة أبي الزبير، وهي غير قاذحة عند أكثرهم.



[٢٢٨١ط] حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ:

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْوُضُوءُ مِمَّا يَخْرُجُ، وَلَيْسَ مِمَّا يَدْخُلُ».

❁ **الحكم: منكر، وأنكره: ابنُ عديّ.**

واستغربه أبو نعيم الأصبهاني. وقال البيهقي: «لا يثبت».

وضَّعْفُهُ: أبو بكر الغساني، وعبدُ الحَقِّ الإشبيلي، وابنُ الجوزي، وابنُ عبدِ الهادي، والذهبي، وابنُ المُلقن، وابنُ حجر، والسخاوي، والعجلوني، والألباني.

التخريج:

قط ٥٥٣ "واللفظ له" / حل (٨ / ٣٢٠) / عد (٦ / ١٤٠)، (٨ / ٥٧٦) / هق عقب ٥٧٢ / علع ٦٠٦ / تحقيق ٢٢٧.

السند:

أخرجه الدارقطني في (السنن) قال: حدثنا أبو محمد بن صاعد، نا إبراهيم بن منقذ الخولاني بمصر، نا إدريس بن يحيى الخولاني أبو عمرو المصري، نا الفضل بن المختار، نا ابن أبي ذئب، عن شعبة مولى ابن عباس، عن ابن عباس، به.

ومداره عند الجميع على إبراهيم بن منقذ، به.

التحقيق:

إسناده ضعيف جداً؛ فيه ثلاثُ عِلل:

العلَّة الأولى: الفضل بن المختار - وهو أبو سهل البصري -، ضعيف جداً،

قال أبو حاتم: «هو مجهول، وأحاديثه منكرة، يُحدّث بالأباطيل»، وقال الأزدي: «منكر الحديث جدًّا»، وقال ابن عدي: «أحاديثه منكرة، عامتها لا يُتابع عليها»، انظر (الجرح والتعديل ٧ / ٦٩)، و(ميزان الاعتدال ٣ / ٣٥٨)، و(اللسان ٤ / ٤٤٩).

العلّة الثانية: شعبة مولى ابن عباس؛ قال الحافظ: «صدوق، سيئ الحفظ» (التقريب ٢٧٩٢).

العلّة الثالثة: الإعلال بالوقف؛ فالصواب في هذا الحديث عن ابن عباسٍ موقوفًا؛ فقد رواه عطاء بن أبي رباح، وعكرمة، وأبو ظبيان، ويحيى بن وثاب... وغيرهم، عن ابن عباسٍ موقوفًا. وهو الصحيح كما نصّ عليه غير واحدٍ من أهل العلم:

قال ابن عديّ - في ترجمة شعبة مولى ابن عباس - : «ولم أجد له حديثًا أنكر من حديث حدثناه أحمد بن علي المدائني، ثنا إبراهيم بن منقذ...»، فساقه بسنده ومنتنه، ثم قال ابن عديّ: «وهذا لعلّ البلاء فيه من الفضل بن المختار هذا، لا من شعبة؛ لأن الفضل له فيما يرويه غير حديث منكر. والأصل في هذا الحديث موقوف عن قول ابن عباس» (الكامل ٦ / ١٥٩).

قال أبو نعيم الأصبهاني: «غريب من حديث ابن أبي ذئب، لم نكتبه إلا من حديث الفضل. وعنه إدريس بن يحيى الخولاني» (حلية الأولياء ٨ / ٣٢٠).

وقال البيهقي: «وروي عن النبي ﷺ، ولا يثبت»، ثم ساقه بسنده (السنن الكبرى ١ / ٣٥٢)، و(الخلافات ٢ / ٣٥٨).

وقال الذهبي: «شعبة فيه ضعف، والفضل واه، وصوابه موقوف» (التنقيح ١ / ٧٢).

وقال ابن عبد الهادي: وهذا الكلام إنما يُحفظ من قول ابن عباس، كذلك رواه سعيد بن منصور. (تنقيح التحقيق ١ / ٣١٤).

والحديثُ ضَعْفُهُ أَيضًا: أبو بكر الغساني (تخريج الأحاديث الضعاف من سنن الدارقطني ١٠٩)، وعبدُ الحَقِّ الإشبيلي في (الأحكام الوسطى ١ / ١٤٤)، وابنُ الجوزي في (العلل المتناهية ١ / ٣٦٦) وفي (التحقيق ١ / ٢٠٠)، وابنُ المُلَقَّن في (البدر المنير ٢ / ٤٢١)، والحافظُ ابنُ حَجَرٍ في (التلخيص ١ / ٢٠٨)، والسخاوي في (المقاصد الحسنة ١ / ٧٠٥)، والعجلوني في (كشف الخفاء ٢ / ٤٠٩).

وحَكَمَ عليه الألباني بالنعارة (الضعيفة ٩٥٩).



[٢٢٨٢ط] حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ مَوْقُوفًا:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ [أَنَّهُ ذُكِرَ عِنْدَهُ الْوُضُوءُ مِنَ الطَّعَامِ، وَالْحِجَامَةِ لِلصَّائِمِ، فَ] ^١ قَالَ: «إِنَّمَا النَّارُ بَرَكَةُ اللَّهِ، وَمَا تُجِلُّ مِنْ شَيْءٍ، وَلَا تُحَرِّمُهُ، وَلَا وُضُوءٌ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ، وَلَا وُضُوءٌ مِمَّا دَخَلَ؛ [إِنَّمَا] ^٢ الْوُضُوءُ مِمَّا خَرَجَ [مِنَ الْإِنْسَانِ] ^٣، وَلَيْسَ مِمَّا دَخَلَ، [إِنَّمَا يَدْخُلُ طَيِّبًا، وَيَخْرُجُ خَبِيثًا] ^٤، [وَإِنَّمَا الْفِطْرُ مِمَّا دَخَلَ، وَلَيْسَ مِمَّا خَرَجَ] ^٥، وَلَا يُتَوَضَّأُ مِنْ مُوْطَأٍ».

❖ **الحكم:** صحيح موقوف. **وصححه:** البيهقي والألباني.

اللغة:

قوله: **(من موطأ)** أي: ما يُوطأ من الأذى في الطريق. أراد: لا نعيد الوضوء منه، لا أنهم كانوا لا يغسلونه. كذا فسره غير واحد.

انظر [النهاية لابن الأثير (٥ / ٢٠١)، ولسان العرب (١ / ١٩٩)]، وتاج العروس (١ / ٢٥٧)]، وانظر (باب ترك الوضوء من وطء الأذى).

التخريج:

عَب ١٠٠ "واللفظ له"، ٦٥٩ "والزيادة الثانية والثالثة له ولغيره" / ش ٥٣٩، ٥٤٢ / منذ ٨١، ١١٧ / كيع ٢ "والزيادة الأولى والخامسة له ولغيره" / مسند شعبة (بدر ٢ / ٤٢٣) "والزيادة الرابعة له" / هق ٥٧٢، ٨٣٣٤ / هقخ ٦٦٩ / هقغ ١٣٦١ / تمهيد (٣ / ٣٤٩).

التحقيق:

أخرجه عبد الرزاق في (مصنفه ١٠٠) عن الثوري، عن أبي حصين، عن

يحيى بن وثاب، عن ابن عباس، به .

وهذا إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين.

أبو حصين هو: عثمان بن عاصم بن حصين، «ثقة ثبت سني، وربما دلس» (التقريب (٤٤٨٤)).

ويحيى بن وثاب الأسدي، مولاهم الكوفي المقرئ، «ثقة عابد» (التقريب (٧٦٦٤)).

والثوري هو سفيان الإمام.

وتوبع عليه أبو حصين:

فرواه ابن أبي شيبة (مصنفه ٥٤٢) عن هشيم، عن حصين، عن يحيى بن وثاب، به .

وحصين هو ابن عبد الرحمن السلمي، ثقة من رجال الشيخين أيضاً.

ورواه شعبة عن أبي إسحاق عن يحيى بن وثاب قال: سألت ابن عباس عن الوضوء مما غيرت النار، قال: «لَا؛ إِنَّمَا الْوُضُوءُ...» فذكره بالزيادة الرابعة، نقله ابن الملقن في (البدر ٢ / ٤٢٣).

ورواه ابن الجعد - كما في (الجعديات ٤٤٧) - عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن يحيى بن وثاب قال: سألت ابن عمر، به .

هكذا وقع فيه، وهو خطأ إما من الناسخ وإما من الطابع كما أشار إليه محقق (البدر).

وله طرق أخرى عن ابن عباس، منها ما:

أخرجه عبد الرزاق في (مصنفه ٦٥٩) عن ابن جريج قال: أخبرني عطاء

أنه سمع ابن عباس يقول . . . فذكره مطولاً .
وهذا سندٌ صحيحٌ على شرطِ الشيخين .
ورواه البيهقيُّ في (الكبرى) و(الخلافيات) من طريق وكيع، عن الأعمش،
عن أبي ظبيان، عن ابن عباس، به .
وإسناده صحيحٌ أيضاً، وقال البيهقيُّ: «هذا عن ابن عباسٍ ثابتٌ، ولا
يثبتُ عن النبيِّ ﷺ بهذا اللفظِ» (الخلافيات ٢ / ٣٥٨) .
وصحَّحه الألبانيُّ في (الضعيفة ٢ / ٣٧٧) .



٣٧٧- بَابُ مَا رُوِيَ فِي
الْوُضُوءِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا الْحَلْوَاءَ

[٢٢٨٣ط] حَدِيثُ ابْنِ جَرَادٍ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَرَادٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ شَيْءٍ
يُتَوَضَّأُ مِنْهُ إِلَّا الْحَلْوَاءَ»، وَكَانَ إِذَا أَكَلَ، دَعَا بِمَاءٍ فَتَمَضَّضَ.

❁ الحكم: باطل موضوع.

التخريج:

بكر (٢٧ / ٢٤٠) "واللفظ له" / المشيخة البغدادية لأبي طاهر السلفي
(الجزء الثالث عشر، ق ١٧٩ / أ) و(الجزء الرابع والعشرون، ق ٢٢٥ /
ب).

السند:

أخرجه ابنُ عساكر قال: أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسين بن علي بن
إبراهيم، نا القاضي أبو الحسين محمد بن علي بن محمد بن المهدي قال:
أنا يوسف بن عمر قال: قرئ على أحمد بن عيسى: قيل له: حدثكم هاشم
- يعني ابنَ القاسم - نا يعلى، عن ابن جراد، به.

ورواه أبو طاهر السلفي في (المشيخة البغدادية - الجزء الثالث عشر) من
طريق أبي الحسين محمد بن علي بن محمد بن المهدي بالله، به.

ورواه ابن شاهين في (جُزء له عن شيوخه) كما في (المشيخة البغدادية - الجزء الرابع والعشرين) قال: حدثنا أحمد، حدثني هاشم، به .
ومداره عندهم على أحمد بن عيسى البلدي، به .

التحقيق

هذا إسنادٌ ساقطٌ؛ آفته يعلى بن الأشدق العُقيلي أبو الهيثم.

قال فيه أبو زرعة: «هو عندي لا يُصدَّق، ليس بشيءٍ، قدِمَ الرَّقَّةَ فقال: رَأَيْتُ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ يُقَالُ لَهُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنِ جَرَادٍ. فَأَعْطُوهُ عَلَى ذَلِكَ، فَوَضَعَ أَرْبَعِينَ حَدِيثًا. وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَرَادٍ لَا يُعْرَفُ». وقال البخاريُّ: «لَا يُكْتَبُ حَدِيثُهُ».

وقال أبو حاتمٍ: «ليس بشيءٍ، ضعيفُ الحديث».

وقال ابنُ حبانٍ: «وضعوا له أحاديث، فحدَّثَ بها ولم يدِر».

وقال ابنُ عديٍّ: «يروي عن عمِّه عبد الله بن جرادٍ أحاديثَ كثيرةٍ مناكير، وهو وعمُّه غير معروفين»، انظر (الجرح والتعديل ٩ / ٣٠٣)، و(الكامل ١٠ / ٧٣١)، و(الميزان ٩٨٣٤)، و(اللسان ٨ / ٥٣٩).

وراوي الحديث عبد الله بن جراد: مختلفٌ في نسبه وصحته:

فذكره جماعةٌ في الصحابة. انظر (الإصابة ٤٥٩١)، و(اللسان ٤ / ٤٤٧).

وقال أبو حاتمٍ: «عبد الله بن جرادٍ لا يُعْرَفُ، ولا يصحُّ هذا الإسناد، ويعلى بن الأشدق ضعيفُ الحديث» (الجرح والتعديل ٥ / ٢١).

وقال ابنُ عديٍّ: «ما أظنُّ أن لعمِّه صحبةً؛ وذاك أن عمِّه يروي عن جماعةٍ من الصحابة، وقد ذكرتُ بعضَ روايته عن أبي ذر وعن أبي هريرة، وهذا

مما يدلُّ على أن لا صحبةَ لهُ» (الكامل في ضعفاء الرجال ١٠ / ٧٣٤ - ٧٣٥).

وقال ابنُ حِبَّانَ: «وليسَتْ صحبتهُ عندي بصحيحة» (الثقات لابن حِبَّانَ ٣ / ٢٤٤ = ٧٩٧).

وقال الذهبيُّ: «مجهولٌ، لا يصحُّ خبرُهُ؛ لأنه من روايةِ يعلى بن الأشدق الكذاب» (ميزان الاعتدال ٤٢٤٢).

وقال ابنُ عبدِ البرِّ: «عبد الله بن جراد العقيلي، روى عنه يعلى بن الأشدق، وهو عمُّه، ولا يُعرفُ بغير روايةِ يعلى بن الأشدق عنه، ويعلى بن الأشدق ليس عندهم بالقوي» (الاستيعاب ٣ / ٨٨٠).

وقال ابنُ حَجَرٍ: «صنيعُ البخاريِّ يقتضي التفرقة بين عبد الله بن جراد هذا؛ فذكره في الصحابة، وبين عبد الله بن جراد الذي روى عنه يعلى بن الأشدق؛ فذكره فيمن بعد الصحابة، وقال: عبد الله بن جراد واهي، ذاهب الحديث، ولم يثبت حديثُهُ» (الإصابة ٦ / ٦٤ - ٦٥).



٣٧٨ - بَابُ مَا رُوِيَ فِي أَنَّهُ لَا وُضُوءَ مِنْ طَعَامٍ حَلَّ أَكَلُهُ

[٢٢٨٤ط] حَدِيثُ بِلَالٍ، عَنِ أَبِي بَكْرٍ:

عَنْ بِلَالٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَوْلَايَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَا يَتَوَضَّأَنَّ أَحَدُكُمْ مِنْ طَعَامٍ [قَدْ] أَكَلَهُ، حَلَّ لَهُ (أَحَلَّ اللَّهُ) أَكَلَهُ».

وَفِي رِوَايَةٍ بِلَفْظٍ: «لَا أَتَوَضَّأُ (لَا نَتَوَضَّأُ) مِنْ طَعَامٍ أَحَلَّ اللَّهُ أَكَلَهُ».

✽ **الحكم: منكر.** وإسناده تالف. وأنكره: ابن عدي، والدارقطني، والألباني. وضعفه جدًا: ابن طاهر، وابن دقيق، والسيوطي.

التخريج:

تخريج السياقة الأولى: [٧٧] "واللفظ له"، (١/٢٠٧/٧٧م) "والزيادة له" / أقران ١٧٢ "مختصرًا" / عد (٧/٥٧٧ - ٥٧٨) "والرواية له ولغيره" / ضح (١/٤٦٥، ٢/٢٩٥) / لطف ٧.

تخريج السياقة الثانية: [١٠٩٤] "واللفظ له" / متفق ١١٥٤، ١١٥٥ "والرواية له" [٧].

التحقيق:

مداره على أسيد بن زيد، وقد جاء عنه على ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: أخرجه البزار - وعنه أبو الشيخ في (الأقران) - قال: حدثنا هارون بن سفيان المستملي قال: نا أسيد بن زيد قال: نا عمرو بن أبي المقدم قال: نا عمران بن مسلم، عن سويد بن غفلة^(١) عن بلال قال: حدثني مولاي أبو بكر، به، بلفظ السياقة الأولى، واقتصر منه أبو الشيخ على قوله: «لا يتوضأ من طعام»!

وقال البزار - عقبه -: «وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن النبي ﷺ بهذا اللفظ إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد. وعمرو بن أبي المقدم هو عمرو بن ثابت، حدث عنه أبو داود وجماعة من أهل العلم، على أنه كان رجلاً يتشيع ولم يترك حديثه لذلك. وعمران بن مسلم وسويد بن غفلة يُستغنى عن ذكرهما لشهرتهما. وأسيد بن زيد قد حدثت بأحاديث لم يتابع عليها. وإنما ذكرنا هذا الحديث لأننا لم نحفظه إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد، فذكرناه وبيننا العلة فيه» (المسند ١ / ١٥٣، ١٥٤).

وقال البزار - في الموضع الآخر -: «وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن النبي ﷺ بهذا اللفظ إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد. وعمرو بن أبي المقدم هو عمرو بن ثابت، قد حدث عنه أهل العلم ورووا عنه، على أنه كان رجلاً يتشيع ولم يترك حديثه. وعمران بن مسلم وسويد وسائر من ذكر في هذا الحديث مشهورون. وأسيد بن زيد لم يكن به بأس.

وهذا اللفظ لا يروى عن النبي ﷺ - فيما حفظنا عنه - إلا من هذا الوجه. ولا نعلم بلالاً أسند عن أبي بكر غير هذا الحديث» (١ / ٢٠٧، ٢٠٨).

قلنا: في كلامه هذا نظر في موضعين:

(١) تحرف في (الأقران) إلى: «علقمة»!

الموضع الأول: قوله في أسيد بن زيد - وهو ابن نجيح الجمال - : «لم يكن به بأس».

فهذا تساهل غير مقبول؛ إذ أطبقت كلمة النقاد على تضعيفه، ومنهم من جرحه جرحاً شديداً!!! قال ابن معين: «أسيد الجمال كذاب، ذهب إليه إلى الكرخ ونزلت في دار الحدائين، فأردت أن أقول له: يا كذاب! ففرقت من شيفار الحدائين» (تاريخ الدوري ١٩١٤)، وقال ابن الجارود: «كذاب»، وقال النسائي: «متروك الحديث» (الضعفاء والمتروكون ٥٤)، وقال ابن حبان: «يروي عن شريك، والليث بن سعد، وغيره من الثقات المناكير، ويسرق الحديث ويحدث به» (المجروحين ١ / ٢٠٤)، وقال ابن عدي: «يتبين على رواياته الضعف... وعامة ما يرويه لا يتابع عليه»، وقال الخطيب: «كان غير مرضي» (التهذيب ٣ / ٢٤٠، ٢٤١)، وذكره أبو العرب، والعقيلي، والبلخي، وابن شاهين في الضعفاء (الإكمال لمغلطاي ٢ / ٢٢٠)، ولذا قال ابن ماكولا: «ضعفه» (الإكمال ١ / ٥٦)، وتساهل ابن حجر فقال: «ضعيف، أفرط ابن معين فكذبه» (التقريب ٥١٢).

وقد عقب ابن دقيق في (الإمام ٢ / ٤٠٢، ٤٠٣) على كلمة البزار تلك - بأن ابن معين تكلم فيه، بينما أخرج له البخاري.

قلنا: قال الحافظ: «لم أر لأحد فيه توثيقاً، وقد روى عنه البخاري في كتاب الرقاق حديثاً واحداً مقروناً بغيره» (مقدمة الفتح، ص ٣٩١).

ثم إن قول البزار: «لم يكن به بأس» يدفعه قوله في الموضع الأول: «حدث بأحاديث لم يتابع عليها»، فكيف لا يكون به بأس مع ذلك؟!!

الموضع الثاني: تليينه الكلام في عمرو بن ثابت .

وقد تعقبه في ذلك ابنُ دَقِيْقٍ في (الإمام ٢ / ٤٠٢)، فهو واهٍ جدًّا، بل تركه ابنُ المبارك وغيرُهُ - خِلافاً لما ادَّعاه البزارُ - لأنه كان يسبُّ السلفَ ويشتمُ عثمانَ رضي الله عنه؛ ولذا قال أبو داودَ: «رافضيَّ خبيثٌ، وكان رجل سوء»، وضَعَفَهُ ابنُ مَعِينٍ، وأبو زُرْعَةَ، وأبو حَاتِمٍ .

وقال النسائيُّ: «متروكُ الحديث»، وقال مرَّةً: «ليس بثقةٍ ولا مأمون»، وقال ابنُ حِبَّانَ: «يروي الموضوعات عن الأثبات»، وقال ابنُ عَدِيٍّ: «الضعفُ على رواياته بيِّنٌ»، وقَصَّرَ الحافظُ فقال: «ضعيفٌ، رُمِيَ بالرفض» (التقريب ٤٩٩٥)، وانظر (الميزان ٦٣٤٠).

على أن عمرو بن ثابت أبا المقدم ليس بصاحب هذا الحديث، أخطأ البزارُ أو شيخه هارون المستملي في ذكره؛ وإنما يرويه أسيد عن عمرو بن شمر كما تراه في الوجه التالي .

ويحتمل أن يكون ذلك اضطرابًا من أسيد، فتبرأ ساحة البزار وشيخه .

الوجه الثاني: أخرجه ابنُ الأعرابي عن إبراهيم بن الوليد الجشاش (ثقة) .

ورواه ابنُ عَدِيٍّ، والخطيبُ في (الموضح) و(المتفق ١١٥٤) من طريق عبد الله بن عمر^(١) بن أبان المعروف بمشكُدانة (ثقة) .

ورواه الخطيبُ في (الموضح) من طريق أحمد بن علي الخزاز (ثقة) .

ورواه الخطيبُ في (المتفق ١١٥٥) من طريق جعفر الصائغ (ثقة) .

ورواه الدارقطنيُّ في (الأفراد - كما في الأطراف للقيسراني والجامع

(١) رواه في (الكامل) من طريقين عنه، تحرف في الثاني منهما إلى: «عمرو»!!

للسيوطي (-) - ومن طريقه أبو موسى المدني في (اللطف) - من طريق إبراهيم بن إسحاق بن^(١) بشير الحربي .

خمسهم: عن أسيد بن زيد، عن عمرو بن شمر، عن عمران بن مسلم، عن سويد بن غفلة، عن بلال، عن أبي بكر، به .

وقال مشكدانة: «ثنا أبو محمد مولى بني هاشم، ثنا عمرو بن أبي عمرو، عن عمران» به .

وأبو محمد هذا هو أسيد بن زيد، وعمرو بن أبي عمرو هو ابن شمر؛ قاله ابن عدي في (الكامل ٧ / ٥٧٨)، والدارقطني كما في (المتفق ٣ / ١٦٦٥)، والخطيب في (الموضح)، وابن طاهر في (الذخيرة ٦٢٨٩) .
إذن فالحديث حديث ابن شمر كما رواه هؤلاء الثقات، وقد جزم بذلك غير واحد من النقاد .

فقال ابن عدي: «وهذا الحديث لا يرويه غير عمرو بن شمر بهذا الإسناد، وعن عمرو بن شمر أسيد بن زيد» (الكامل ٧ / ٥٧٨) .

وقال الدارقطني: «تفرّد به أسيد بن زيد، عن عمرو بن شمر، عن عمران بن مسلم، عن سويد بن غفلة، عن بلال» (الأطراف ١ / ٦٥) .

وعلى هذا، فإسنادُهُ تالفٌ، فيه مُتَّهَمَان:

الأول: أسيد بن زيد الجمال، وقد سبق ذكرُ كلامهم فيه .

(١) تحرّف في (اللطف) إلى: «عن»!! راجع ترجمة أسيد من (التهذيب)، والحربي من (تاريخ الإسلام ٦ / ٧٠٣)، كما تحرّف فيه لقب أسيد «الجمال» إلى «الجمال» بالحاء المهملة!

الثاني: عمرو بن شمر، وهو ساقطُ الرواية، رُمِيَ بالكذبِ والوضعِ والرفضِ، قال ابنُ مَعِينٍ وغيرُهُ: «لا يُكْتَبُ حديثُهُ» وقال البخاريُّ: «منكرُ الحديثِ»، وقال النسائيُّ، وابنُ سعدٍ، والدارقطنيُّ، وغيرُهُم: «متروكُ الحديثِ»، وقال ابنُ حِبَّانَ: «كان رافضيًّا، يشتمُّ أصحابَ رسولِ اللهِ ﷺ، وكان ممن يروي الموضوعات عن الثقات، لا يحلُّ كتابتهُ حديثه إلا على جهةِ التعجبِ» وقال الجوزجانيُّ: «زائغُ كذابٌ» وقال ابنُ عَدِيٍّ: «عامَّةُ ما يرويه غير محفوظ» (الكامل ٧ / ٥٧٩)، و(المجروحين ٢ / ٤١)، و(اللسان ٤ / ٣٦٦).

وألان أبو موسى الكلامَ فيه، فقال - عقب الحديث - : «غريبٌ، لم يروه غير عمرو بن شمر، وليس بالقويِّ، رواه غيرُ واحدٍ عنه»!

كذا قال، وفي كلامه نظر في موضعين:

الموضع الأول: تليينه الكلام في ابن شمر، وهو ساقطٌ كما سبق.

الموضع الثاني: قوله: «رواه غيرُ واحدٍ عنه»، وهو مخالفٌ لما سبق عن الدارقطنيِّ، وابنِ عَدِيٍّ بأن أسيدًا تفرَّدَ به. وهذا هو الصحيح، كما في مراجع التخريج.

ولعلَّ أبا موسى نظرَ إلى رواية يزيد بن هارون عنه، بهذا الإسنادِ إلى سويدٍ قال: كنتُ عندَ عمرَ، وعنده عليٌّ رضي الله عنه فقالا... الحديث مرفوعًا، وسيأتي تخريجه. وهذا يدلُّ على اضطرابِ شمر فيه. ولا يصحُّ أن نقول: رواه يزيد وأسيد عنه؛ لأنهما مختلفان.

الوجه الثالث: رواه الخطيبُ في (الموضح) قال: أخبرنا علي بن القاسم، حدثنا محمد بن عُبيد بن عتبة، حدثنا أسيد بن زيد، عن عمرو بن شمر، عن جابر، عن سويد بن غفلة، عن بلال، به.

فأبدل في روايته: «جابرًا» بـ «عمران بن مسلم»، وجابرٌ هو الجعفيُّ، رافضيُّ كذابٌ، كما سبقَ مرارًا، انظر (الكامل ٣ / ٢٣)، ومحمد بن عُبَيْد هو الكِنْدِيُّ، ثقةٌ صدوقٌ، فلو كان قوله محفوظًا ففي الحديثِ علةٌ ثالثةٌ. ولكن رواية الجماعة عن أسيد عن ابن شمر عن عمران أولى، وربما كان ذلك اضطرابًا من أسيد كما أشرنا إليه في الوجه الأول. والله أعلم.

والحديث عدّه ابنُ عَدِيٍّ من مناكيرِ ابنِ شمر كما سبقَ، ولذا قال ابنُ طَاهِرٍ: «رواه عمرو بن شمر... وعمرو متروكُ الحديثِ» (الذخيرة ٦٢٨٩).

وظاهر صنيع الدارقطنيِّ في (الغرائب والأفراد) أنه يحمل فيه على أسيد. ولما عزاه له السيوطيُّ في (الجامع الكبير ٢٥٩١٢)، أشار إلى تضعيفه بقوله: «وضَعَفَ».

وأنكره الألباني، فقال: «وبالجملة، فالإسنادُ ضعيفٌ جدًّا، والمتنُ منكرٌ؛ لمخالفته أحاديثَ صحيحة في الوضوءِ مما مسَّته النارُ من فعله ﷺ وقوله. وقد استقصى طرقها أبو جعفر الطحاويُّ مع الأحاديثِ الأخرى المصرحة بأنه ﷺ أَكَلَ ما مسَّته النارُ من الخبزِ واللحمِ، ولم يتَّوضَّأ» (الضعيفة ١٣ / ٩٤٤).

تنبيه:

قال ابنُ الجوزيِّ: «رَوَوْا: «لَا وُضُوءَ مِنْ طَعَامِ أَحَلَّهُ اللَّهُ». ثم قال: «وهذا لا يُعْرَفُ» (التحقيق في مسائل الخلاف ١ / ٢٠١).

وأقرّه ابنُ عبدِ الهادي في (التنقيح ١ / ٣١٤).

وقال الذهبيُّ: «ورواها بلا سندٍ» (التنقيح له ١ / ٧٢).

[٢٢٨٥ط] حَدِيثُ عُمَرَ وَعَلِيٍّ:

عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عُمَرَ، وَعِنْدَهُ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَا: سَمِعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَجِبُ عَلَى مُسْلِمٍ وُضُوءٌ مِنْ طَعَامٍ أَحَلَّ اللَّهُ لَهُ أَكْلَهُ».

الحكم: منكر، وإسناده تالف.

التخريج:

مسند عمر لأبي بكر الإسماعيلي (مسند الفاروق ١ / ١١٥).

السند:

رواه أبو بكر الإسماعيلي (في مسند عمر) من حديث يزيد بن هارون أنه قال: أنا عمرو، عن عمران بن مسلم، عن سُؤَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ، به.

التحقيق

هذا إسناده تالف؛ فيه عمرو، وهو ابنُ شمر، ساقطُ الرواية، رُمِيَ بالكذبِ والوضع والرفض، كما مرَّ قريباً، وقد اضطرب فيه، انظر الحديث السابق.



٣٧٩- بَابُ الْوُضُوءِ قَبْلَ الطَّعَامِ وَبَعْدَهُ

[٢٢٨٦ط] حَدِيثُ سَلْمَانَ:

عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَرَأْتُ فِي التَّوْرَةِ: أَنَّ بَرَكََةَ الطَّعَامِ الْوُضُوءُ قَبْلَهُ. فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «بَرَكََةُ الطَّعَامِ الْوُضُوءُ قَبْلَهُ، وَالْوُضُوءُ بَعْدَهُ».

✽ الحكم: إسناده ضعيف.

وَحَكَمَ بِنَكَارَتِهِ وَضَعْفِهِ: أَحْمَدُ، وَأَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَالبَيْهَقِيُّ، وَالقَاضِي عِيَاضُ، وَالقُرْطُبِيُّ، وَابْنُ طَاهِرٍ الْقَيْسِرَانِيُّ، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ، وَالذَّهَبِيُّ، وَابْنُ الْقَيْمِ، وَابْنُ التَّرْكَمَانِيِّ، وَالعِرَاقِيُّ، وَالألبَانِيُّ.

فائدة:

الحديث عند كثير من المخرجين في كتاب الأطعمة، وفسر بعضهم الوضوء في الحديث بغسل اليد، وبهذا بوب عليه أبو داود.

التخريج:

د ٣٧١٤ "واللفظ له" / ت ١٩٥٤ / حم ٢٣٧٣٢ / ك ٦٧٠٨، ٧٢٧٨ / بز ٢٥١٩، ٢٥٢٠ / طي ٦٩٠ / طب ٦٠٩٦ / شما ١٨٨ / عد (٨) / ٦٣٠، ٦٣٢ / مش ٤٦١ / تمام ١٣١٣، ١٣١٤ / لي (رواية ابن البيع ٤٣٤) / غيل ٤٧٩ / هق ١٤٧١٩ / شعب ٥٤٢١ / هقد ٤٨٦ / بغ

٢٨٣٣، ٢٨٣٤ / عالج ١٠٨٠ / نعا ٦٤.

السند:

رواه أبو داود (٣٧١٤) - ومن طريقه البيهقي في (الشعب ٥٤٢١)،
و(الآداب ٤٨٦) - قال: حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا قيس، عن
أبي هاشم، عن زاذان، عن سلمان، به.

ورواه الطيالسي (٦٩٠) - ومن طريقه البيهقي في (الكبرى ١٤٧١٩) -
ورواه أحمد (٢٣٧٣٢) عن عفان.

وابن أبي شيبة في (المسند ٤٦١) عن ابن دكين.

ورواه الترمذي (١٩٥٤) وفي (الشمائل ١٨٨) - ومن طريقه البغوي في
(شرح السنة ٢٨٣٣) - من طريق: عبد الله بن نمير، وعبد الكريم الجرجاني.
ورواه الطبراني (٦٠٩٦) والحاكم (٦٧٠٨) من طريق: عبيد بن إسحاق
العطار.

ورواه الطبراني (٦٠٩٦) وأبو بكر الشافعي في (الغيلانيات ٤٧٩) /
وابن المقابري في (جزء من حديثه ٨) - وعنه تمام (١٣١٤) - من طريق:
أبي بلال الأشعري.

ورواه الحاكم (٧٢٧٨) من طريق: مالك بن إسماعيل.

ورواه البزار (٢٥١٩، ٢٥٢٠) من طريق: أبي قتيبة، ويحيى بن الضريس.

ورواه ابن عدي (٦٣٠ / ٨) - ومن طريقه ابن الجوزي في (العلل ١٠٨٠)
- من طريق: هاشم بن أبي بكر.

ورواه ابن عدي أيضًا (٦٣٢ / ٨) من طريق: أبي معاوية.

ورواه المحاملي في (الأمالى ٤٣٤) - ومن طريقه البغوي في (شرح السنة ٢٨٣٤) - وتمام في (الفوائد ١٣١٣) من طريق: عبید الله بن موسى .

كلهم: عن قيس بن الربيع، عن أبي هاشم، عن زاذان، عن سلمان، به نحوه، إلا أنه وقع عند الترمذي وأحمد والمحاملي: «قرأت في التوراة أن بركة الطعام الوضوء بعده...» الحديث .

وفي رواية عبید بن إسحاق عند الحاكم: «قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَرَأْتُ فِي التَّوْرَةِ: بَرَكَةُ الطَّعَامِ الْوُضُوءُ قَبْلَهُ وَبَعْدَهُ!» ولم يذكر شيئاً بعده، فلعلَّ به سقطاً .

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيف؛ فيه قيس بن الربيع، وهو وإن وثقه شعبه والثوري، فقد لينه أحمد، وأبو حاتم، وأبو زرعة، وضعفه عامة من سواهم من النقاد، وشدد في أمره ابن معين والنسائي، وخلاصة أمره أنه كان صدوقاً على سوء حفظٍ فيه . ولكن كان له ابنٌ يدخل عليه ما ليس من حديثه، فيحدث به ولا يعرفه . وهذه هي علتها كما قاله ابن المديني وأبو داود وغيرهما (تهذيب التهذيب ٨ / ٣٩١ - ٣٩٥) .

ولذا قال الحافظ: «صدوق، تعير لما كبر، وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به» (التقريب ٥٥٧٣) .

وأبو هاشم شيخه في هذا الحديث لم ينسب في معظم طرقه .

وذهب الترمذي إلى أنه هو الرماني، وهكذا نسب في رواية مالك بن إسماعيل وعبید العطار عند الحاكم، وفي رواية أبي بلال الأشعري عند المقابري .

وقد نفى أبو حاتم الرازي أن يكونَ هذا من حديثِ الرمانِيِّ، فقال: «هذا حديثٌ منكراً... وأبو هاشم الرمانِيُّ ليس هو».

قال: «ويشبهه هذا الحديثُ أحاديثُ أبي خالد الواسطي عمرو بن خالد، عنده من هذا النحو أحاديثُ موضوعة عن أبي هاشم» (العلل ١٥٠٢).

فقلوه: «وأبو هاشم الرمانِي ليس هو»، معناه - والله أعلم - ليس هو صاحب هذا الحديث؛ وإنما يشبهه أحاديثُ أبي خالد الواسطي، وهو كذابٌ كما في (تهذيب التهذيب ٨ / ٢٧).

ولا يُعْتَرَضُ عليه بما وقعَ عند الحاكِمِ والمقَابِرِي - وعنه تمام في الفوائد - لأن الظاهرَ أن هذا من تصرفهما، فروايةُ أبي بلال الأشعري عند الطبرانيِّ وأبي بكرٍ الشافعيِّ بالكُنيةِ فقط، وشيخُ أبي بكرٍ الشافعي هو نفسُ شيخِ المقابريِّ! والمقابري فيه لين. كما أن روايةَ العطارِ عند الطبرانيِّ بالكُنيةِ فقط! وهذا هو الموافقُ لرواياتِ سائرِ أصحابِ قيس في هذا الحديثِ، وهم كثرٌ جدًّا كما سَبَقَ. وتفسيرُ الترمذيِّ رأيي، يقابله رأيُ أبي حاتمٍ، وهو أعلى كعبًا.

وحتى لو كان ما عندَ الحاكِمِ والمقَابِرِي محفوظًا عن قيسٍ، فليس بغريبٍ أن يَنسَبَ قيسٌ للرمانِي ما ليس من حديثِهِ.

فقد ذَكَرَ ابنُ المدينيِّ أنهم وَضَعُوا في كتابه عن الرمانِيِّ حديثًا لأبي هاشمِ إسماعيل بن كثير، فقليل له: مَنْ أبو هاشم؟ قال: صاحبُ الرمان. قال ابنُ المدينيِّ: «وهذا الحديثُ لم يروه أبو هاشم صاحبُ الرمان، ولم يسمع قيسٌ من إسماعيل بن كثير شيئًا، وإنما أهلكه ابنُ له قلبَ عليه أشياء من حديثِهِ» (تهذيب التهذيب ٢٤ / ٣٣).

فعلى قولِ أبي حاتمٍ بأن هذا الحديثَ أيضاً ليس من حديثِ أبي هاشمِ الرمانى، وأن أبا هاشمِ المذكورِ في سنده هو آخرُ غيره - فهو غير معروف، وهذه علةٌ أخرى في سنده. بل لو صحَّ أنه من أحاديثِ أبي خالد الواسطيِّ الكذابِ، فهو حديثٌ موضوعٌ.

وقد سألَ مُهنأُ الإمامَ أحمدَ عن هذا الحديثِ، فقال: «هو منكرٌ». قال مُهنأُ: ما حدَّثَ بهذا إلا قيس بن الربيع؟ قال: «لا». قال مُهنأُ: «وضَعَفَ أحمدٌ حديثَ قيس بن الربيع».

نقله ابنُ القيمِ في (حاشيته على سنن أبي داود ١٠ / ١٦٧)، وعنه نقله صاحب (عون المعبود ١٠ / ١٦٨) وأقرَّاه.

ونَقَلَ ابنُ الجوزيِّ عن الإمامِ أحمدَ أنه قال: «هو حديثٌ منكرٌ، ما حدَّثَ به غير قيس، وكان قيس كثير الخطأ في الحديث» (العلل المتناهية ٢ / ١٦٣). ونَقَلَ نحوه ابن قدامة في (المغني ١٣ / ٣٥٥)، وابنُ مفلحٍ في (الآداب الشرعية ٣ / ٢١٣).

وقد صرَّح بضَعْفِ هذا الحديثِ غَيْرُ واحدٍ:

فقال أبو داود - عقبه - : «وهو ضعيفٌ».

وروى البيهقيُّ عنه أنه قال: «وليس هذا بالقويِّ» (الشعب ٥٤٢١)، و(المعرفة ١٤٤٨٧)، و(الآداب ٤٨٦).

وقال الترمذيُّ: «لا نعرفُ هذا الحديثَ إلا من حديثِ قيس بن الربيع، وقيس بن الربيع يُضَعَّفُ في الحديثِ».

وأقرَّه القاضي عياضٌ في (الإكمال ٦ / ٥٠٢، ٥٠٣).

وقال البيهقي: «فأما حديث سلمان الفارسي في بركة الطعام الوضوء قبله، فإن راويه قيس بن الربيع . . . وقيس لا يُحتجُّ به» (المعرفة ١٤٤٨٥ - ١٤٤٨٧).

وقال أيضًا: «قيس بن الربيع غير قوي، ولم يثبت في غسل اليد قبل الطعام حديث» (السنن الكبرى ١٥ / ٥١).

وتبعه الذهبي فقال: «قيس بن الربيع لئِن» (المهذب ٦ / ٢٨٥٢ / ١١٥١٤).
بينما تعقبه ابن التركماني قائلاً: «كذا قال هنا، وضعفه في (باب مَنْ زَرَعَ أرضَ غيره بغير أمره) وضعفه أيضًا ابنُ المدنيِّ والدارقطني . . . وغيرهما. وقال النسائي: متروك. وقال ابنُ معِينٍ: ليسَ بشيءٍ. وقال السعدي: ساقط» (الجواهر النقي ٧ / ٢٧٦).

وقال ابنُ طاهرِ القيسراني: «رواه قيس بن الربيع، وقيسٌ ضعيفٌ» (الذخيرة ٢٣٣٣).

وقال ابنُ الجوزي: «لا يصح . . . قال أحمدُ بنُ حنبلٍ: هو حديثٌ منكرٌ، ما حدَّثَ به غير قيس، وكان قيس كثير الخطأ في الحديث، وقال يحيى: ليسَ بشيءٍ، لا يُكتبُ حديثُهُ» (العلل المتناهية ٢ / ٦٥٢).

وقال القرطبي: «لا يصحُّ» (المفهم ٥ / ٣٠٠).

وقال ابنُ تيمية: «وأما حديث سلمان فقد ضعّفه بعضهم» (الفتاوى ٢١ / ١٧٠).

وضعّفه العراقيُّ في (المغني، ص ٤٣٣)، وتبعه الشوكانيُّ في (الفوائد، ص ١٥٥)، وضعّفه الحطّابُ في (مواهب الجليل ١ / ١٨٠).

فأما الحاكم، فذكره في (مستدرکه على الصحيحين)! ثم قال: «تفرّد به قيس

ابن الربيع عن أبي هاشم، وانفراده على علو محله أكثر من أن يمكن تركه في هذا الكتاب!

فتعقبه الذهبي قائلاً: «هو مع ضَعْفِ قيسٍ فيه إرسال» (التلخيص مع المستدرک ٤ / ١٠٧).

ونقله ابن الملقن في (المختصر ٨٦٩)، والمناوي في (الفيض ٣ / ٢٠١)، ولم يتعقباه بشيء.

قال الألباني: «ولم يتبين لي الإرسال الذي أشار إليه، فإن قيساً قد صرَّح بالتحديث عن أبي هاشم، وهذا من الرواة عن زاذان، وقيل لابن معين: ما تقول في زاذان؟ روى عن سلمان؟ قال: «نعم، روى عن سلمان وغيره، وهو ثبت في سلمان»، فعلة الحديث قيس هذا، وبه أعلمه كل من ذكرنا وغيرهم» (الضعيفة ١ / ٣١٠).

قلنا: الظاهر أن الذهبي يرى أنه منقطع بين زاذان وسلمان، فقد ضُرب فوق زاذان في (المهذب ١١٥١٤)، وهذه إشارة منه إلى وجود انقطاع كما بينه محققه في الحاشية، وفي (المقدمة / ل)، وحاشية الجزء الأول من (المهذب ص ١١).

هذا، وقد قال المنذري: «قيس بن الربيع صدوق وفيه كلامٌ لسوء حفظه، لا يخرج الإسناد عن حدِّ الحسن» (الترغيب والترهيب ٣١٤٢).

ولذا رمز السيوطي لحسنه في (الجامع الصغير ٣١٤٠)، وتبعه المناوي، فقال عن سنده: «إسنادٌ حسنٌ، وقول القرطبي: (لا يصح في هذا شيء) ممنوع»!! (التيسير ١ / ٤٣٢).

ونقل المناوي في (الفيض ٣ / ٢٠١)، والمباركفوري في (التحفة ٥ / ٥٧٩)

كلام المنذري، ولم يتعقبا بشيء.

وقد تعقبه الألباني، فقال: «وهذا كلامٌ مردودٌ بشهادة أولئك الفحول من الأئمة الذين خرَّجوه وضعَّفوه، فهم أدرى بالحديث وأعلم من المنذري، والمنذريُّ يميلُ إلى التساهلِ في التصحيح والتحسين» (الضعيفة ١ / ٣١١).



[٢٢٨٧ط] حَدِيثُ أَنَسٍ:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُكْثِرَ اللَّهُ خَيْرَ بَيْتِهِ، فَلْيَتَوَضَّأْ إِذَا حَضَرَ غَدَاؤُهُ وَإِذَا رُفِعَ (قَبْلَ الطَّعَامِ وَبَعْدَهُ)».

❁ **الحكم: منكر. وحكم بنكارتيه:** أبو زرعة الرازي، وابن عدي، والبيهقي، والألباني.

وضعه جداً: ابن طاهر، والمنذري، وابن مفلح، والعراقي، والبوصيري، والمناوي، والمباركفوري، والسندي.

التخريج:

ج ٣٢٨٢ "واللفظ له" / خل ٦٧٩ / عد (٨ / ٦٦١) / يخ ٥٤٨
"والرواية له" / علحا (١٥٠٥ / أ) / شعب ٥٤٢٤ / سبك (ص ٣١٤) /
جعف (ص ٢٤٤).

السند:

رواه ابن ماجه (٣٢٨٢) - ومن طريقه السبكي وغيره - قال: حدثنا جبارة ابن المغلس، حدثنا كثير بن سليم، قال: سمعت أنس بن مالك يقول... فذكره.

ورواه ابن عدي (٨ / ٦٦١) وابن النجار في (الذيل ٥٤٨) من طريق جبارة عن كثير^(١) به.

(١) تحرف في (ذيل تاريخ بغداد) إلى: «كثير بن سليمان»! وجاء على الصواب في بقية المراجع.

وَجُبَارَةٌ وَإِنْ كَانَ ضَعِيفًا كَمَا فِي (التقريب ٨٩٠)، إِلَّا أَنَّهُ مُتَابِعٌ :
 فرواه أبو زرعةٌ كما في (العلل ١٥٠٥ / أ) - ومن طريقه أبو الشيخ في
 (أخلاق النبي ﷺ ٦٧٩) - عن إسماعيل بن أبان الأزدي .
 ورواه البيهقي في (الشعب ٥٤٢٤) من طريق عبد الله بن صالح كاتب
 الليث .
 ورواه ابنُ عَدِيٍّ (٦ / ٦٣) من طريق قتيبة بن سعيد - قرنه بجُبَارَةَ - .
 ثلاثهم عن كثير بن سليم، به . فمدار الحديث عندهم على كثير بن
 سليم .

التحقيق

هذا إسنادٌ واهٍ؛ فيه كثير بن سليم، أبو سلمة المدائني، وهو ضعيفٌ، منكرٌ
 الحديث كما في ترجمته من (تهذيب التهذيب ٨ / ٤١٧) .
ولذا قال أبو زرعة: «هذا حديثٌ منكرٌ» وامتنع من قراءته كما في (العلل
 ١٥٠٥ / أ) .

**وذكر ابنُ عَدِيٍّ هذا الحديثَ وغيره في ترجمته من (الكامل ١٦٠٥)، ثم
 قال:** «وعامة ما يُروى عن كثير بن سليم عن أنسٍ هو هذا الذي ذكرتُ، ولم
 يَبْقَ له إلا الشيء اليسير، وهذه الروايات عن أنسٍ عامتها غير محفوظة»
 (الكامل ٨ / ٦٦٣) .

وقال البيهقي - عقب روايته للحديث - : «وهذا ليس بشيءٍ، وكثير بن
 سليم من طور أنس، يأتي بما لا يتابع عليه» (الشعب ٨ / ٩) .

وقال ابنُ طاهرٍ: «رواه كثير بن سليم . . . وكثير متروكُ الحديث» (الذخيرة

(٥٠٤٧).

وقال المناوي: «وجزم المنذريُّ بضعفِ سندهِ» (الفيض ٦ / ٣٠).

وضَعَفَ سندهُ ابنُ مُفلِحٍ في (الآداب الشرعية ٣ / ٢٢١).

وقال العراقيُّ: «وجبارة^(١) وكثير ضعيفان» (الفيض ٦ / ٣٠).

وقال البوصيريُّ: «هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ لضعف كثير وجبارة» (الزوائد ٤ /

٧).

وتبعه السنديُّ في حاشيته على (سنن ابن ماجه ٣٢٦٠).

وكذا قال المباركفوريُّ: «وجبارة وكثير كلاهما ضعيفان» (التحفة ٥ /

٤٧١).

وإعلاله بجبارة فيه نظر كما علمت.

ثم قال البوصيريُّ: «وله شاهدٌ من حديث سلمان، رواه أبو داود والترمذيُّ

وضَعَفَاهُ».

قلنا: هو أيضًا حديثٌ منكرٌ كما سبق بيانه.

وحديثٌ أنسٍ ذكره الألبانيُّ في (الضعيفة ١١٧) وقال فيه: «منكرٌ»،

وأعلَّه بكثيرٍ، ثم قال: «وقد أعلَّه البوصيريُّ في (الزوائد) بعلَّةٍ أُخرى فقال:

«جبارة وكثير ضعيفان»، وفاته أن جبارة لم يتفرَّد به، فقد توبع عليه»

(الضعيفة ١ / ٢٣٧). وكذا حَكَمَ عليه بالنعارة في (الإرواء ٧ / ٢٣).

(١) تحرَّف في المطبوع من (الفيض) إلى: «جنادة»!

[٢٢٨٨ط] حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْوُضُوءُ قَبْلَ الطَّعَامِ وَبَعْدَهُ مِمَّا يَنْفِي الْفَقْرَ، وَهُوَ مِنْ سُنَنِ الْمُرْسَلِينَ».

❁ **الحكم:** إسناده ساقط. وضعفه جداً: الحافظ العراقي، والهيثمى، والألبانى.

وضعفه: الولي أبو زرعة العراقي، والسيوطي.

التخريج:

[[طس ٧١٦٦]].

السند:

رواه الطبراني في (الأوسط ٧١٦٦) قال: حدثنا محمد بن عبد الرحيم الديباجي، نا أحمد بن عبد الرحمن بن المفضل الحراني، نا مروان بن الطيب الواسطي، ثنا محمد بن الحسن الواسطي، عن نهشل بن سعيد، عن الضحاك بن مزاحم، عن ابن عباس، به.

قال الطبراني: «لا يروى هذا الحديث عن ابن عباس إلا بهذا الإسناد، تفرّد به أحمد بن عبد الرحمن بن المفضل».

التحقيق:

هذا إسناده ساقط؛ فيه ثلاث عِلل:

العلة الأولى: مروان بن الطيب الواسطي، لم نجد له ترجمة، بل ولا ذكراً

في غير هذا الحديث!

العلة الثانية: نهشل بن سعيد، هو متروك، وكذّبه إسحاق بن راهويه

(التقريب ٧١٩٨).

وبه أعلّه الهيثمي، فقال: «فيه نهشل بن سعيد، وهو متروك» (المجمع ٥ / ٢٤).

العلّة الثالثة: الانقطاع، فالضحاك لم يسمع من ابن عباس كما في (المراسيل، ص ٩٤).

وبهاتين العلتين أعلّه الحافظ العراقي، فقال: «نهشل ضعيف جداً، والضحاك لم يسمع من ابن عباس» (الفيض ٦ / ٣٧٦).

وصنيعه هذا أفضل من صنيعه في (المغني، ص ٤٣٣) حيث اقتصر على تضعيفه فقط. وأفضل من صنيع ولده الولي أبي زرعة، حيث قال: «سنده ضعيف» (الفيض ٦ / ٣٧٦).

وهذا فيه قصورٌ ظاهرٌ.

والحديث رمز السيوطي لضعفه في (الجامع الصغير ٩٦٨٣).

وذكره الألباني في (الضعيفة ٤٧٦٣) عقب حديث عائشة المخرج في الباب، وأعلّه بنهشل بن سعيد.

بينما قال المناوي: «له شواهد، وهي وإن كانت كلها ضعيفة كما قاله الحافظ المذكور - (يقصد: العراقي) - لكنها تكسبه فضل قوة، منها: خبر القضاعي في (مسند الشهاب) عن موسى الرضا عن آبائه متصلاً: الوضوء قبل الطعام ينفي الفقر، وبعده ينفي اللّم. وفي رواية عنه: ينفي الفقر قبل الطعام وبعده. وخبر أبي داود والترمذي عن سلمان: بركة الطّعام الوضوء قبله والوضوء بعده» (الفيض ٦ / ٣٧٦).

قلنا: فأما حديث سلمان فقد سبق أنه منكر. وأما حديث موسى الرضا عن آبائه فسندُه ساقطٌ مثل سند هذا الحديث كما سيأتي بيانه، فمن أين تأتي

القوة؟!؟

ولذا، فصنيعه في (التيسير ٢ / ٤٨٦) أفضل من صنيعه في (الفيض)، حيث قال: «فيه ضعف، وانقطاع»، وإن كانت هذه العبارة قاصرة أيضًا. ولهذا الحديث رواية أخرى، من طريق آخر لا يُفرحُ به، وها هي:



١ - رواية: «التَّقْلِيمُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مَرْفُوعًا بِلَفْظٍ: «التَّقْلِيمُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يُدْخِلُ الشَّفَاءَ، وَيُخْرِجُ الدَّاءَ. وَالْوُضُوءُ قَبْلَ الطَّعَامِ وَبَعْدَهُ يَجْلِبُ الْيُسْرَ، وَيَنْفِي الْفَقْرَ».

🕌 **الحكم: منكرٌ، وإسناده ساقطٌ.**

التخريج:

🕌 ثواب (ملتقطه ٢ / ق ٥٠، ٥١)، (كبير ١٠٣٧١)، (كنز ١٧٢٥٨) 🕌.

السند:

رواه أبو الشيخ في الثواب - كما في (الجامع الكبير للسيوطي ١٠٣٧١) -، وعلقه عنه الديلمي في (مسنده) - كما في (الغرائب الملتقطه ٢ / ق ٥٠) -، حيث قال: قال أبو الشيخ: حدثنا عبد الله بن محمد بن زكريا، حدثنا أحمد ابن الخليل، حدثنا إسماعيل، حدثنا أبو شهاب، عن حمزة، عن ميمون بن مهران، عن عبد الله بن عباس، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ تالفٌ؛ فيه ثلاثُ عِللٍ:

العلة الأولى: حمزة هو ابنُ أبي حمزة النَّصِيبِي «متروكٌ، مُتَّهَمٌ بالوضع» (التقريب ١٥١٩).

العلة الثانية: أحمد بن الخليل، الظاهرُ أنه القومسي نزيل أصبهان، وقد كَذَّبَهُ أَبُو حَاتِمٍ وَأَبُو زُرْعَةَ كَمَا فِي (السِّيَرِ ١٣ / ١٥٦).

العلة الثالثة: شيخه إسماعيل، لم يتبين لنا مَنْ هو.

وقد رُوِيَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ مَيْمُونٍ، ذَكَرَهُ الذَّهَبِيُّ فِي (الميزان ١ / ٥٧١) تحتَ ترجمة الحَكَمِ بْنِ ظَهْرٍ الْفَزَارِيِّ الْكُوفِيِّ، فَقَالَ: «ذَكَرَ لَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ رِوَايَتِهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مَرْفُوعًا: «الْوُضُوءُ قَبْلَ الطَّعَامِ يَجْلِبُ الْيُسْرَ وَيَنْفِي الْفَقْرَ». وَقَالَ: «التَّقْلِيمُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يُخْرِجُ الدَّاءَ وَيُدْخِلُ الشِّفَاءَ».

ولم نجد مَنْ أسنده من هذا الوجه، ولا هو في شيءٍ من كتب البخاري المطبوعة!

وعلى كُلِّ فَالْحَكَمُ بْنُ ظَهْرٍ هَذَا كَذَّبَهُ ابْنُ مَعِينٍ، وَرَمَاهُ صَالِحُ جَزْرَةَ بِالْوَضْعِ (تهذيب التهذيب ٢ / ٤٢٨)، وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ: «متروكٌ، رُمِيَ بِالرَّفْضِ، وَأَتَّهَمَهُ ابْنُ مَعِينٍ» (التقريب ١٤٤٥).

وشطره الخاص بتقليم الأظفار يوم الجمعة رُوِيَ مِنْ طَرِيقٍ آخَرَ ضَعِيفٌ جَدًّا، وَقَدْ ذَكَرْنَاهُ فِي الطَّهَارَةِ تَحْتَ (باب ما رُوِيَ فِي تَقْلِيمِ الْأَظْفَارِ وَقَصِّ الشَّارِبِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ).

[٢٢٨٩ط] حَدِيثُ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ:

عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْوُضُوءُ قَبْلَ الطَّعَامِ يَنْفِي الْفَقْرَ، وَبَعْدَهُ يَنْفِي اللَّمَمَ وَيُصِحُّ^(١) الْبَصَرَ».

❁ **الحكم: منكر، وإسناده مظلم**، كما قال الذهبي. وقال القرطبي: «لا يصح»، وحاكم عليه الصغاني بالوضع. وتبعه العجلوني، والفتني، والشوكاني. **وضعه: العراقي، والمناوي**.

التخريج:

[شهب ٣١٠].

السند:

رواه القضاعي في (مسند الشهاب) قال: أخبرنا أبو الفتح محمد بن الحسين العطار، ثنا علي بن عمر الختلي، ثنا محمد بن العباس بن الفضل المروزي، ثنا القاسم بن الحسن الزبيدي، ثنا سهل بن إبراهيم المروزي، عن موسى بن جعفر، عن أبيه، عن جدّه، به.

التحقيق:

إسناده مظلم كما قاله الذهبي في (الميزان ٤ / ٢٠٢)، فهو مسلسل بالمجاهيل: **سهل بن إبراهيم**، لم نجد من ترجم له، وقال الهيثمي: «لم أعرفه» (المجمع ٧ / ١٥).

والقاسم بن الحسن الزبيدي، ترجم له الخطيب في (التاريخ ٦٨٣١)، ولم

(١) في (الدر الملتقط ٢١): «ويُصلح».

يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً.

ومحمد بن العباس المروزي، ترجم له الخطيب في (التاريخ ١٣٩١)، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً.

وأبو الفتح العطار، ترجم له الخطيب في (التاريخ ٦٧٢)، ولم يذكر فيه سوى قوله: «كان شيخًا ظريفًا مليح المحاضرة، يسلك طريق التصوف». وموسى بن جعفر هو الكاظم. وأبوه جعفر بن محمد الصادق. وجدّه محمد بن علي الباقر، وهو من التابعين، فلا ندري كيف يكون مع ذلك متصلًا؟! فهو على هذا مرسل!

وإن أراد بالجدّ جد جعفر الصادق، فهو مرسل أيضًا؛ إذ جدّ جعفر هو زين العابدين علي بن الحسين، وهو من التابعين أيضًا.

إلا إن كان يعني به جدّه الأعلى، علي بن أبي طالب رضي الله عنه، فيكون حينئذٍ منقطعًا بل معضلاً؛ فإن جعفرًا الصادق قد وُلد بعد وفاة علي رضي الله عنه بأربعين عامًا، على قول من ذكر أنه وُلد سنة ثمانين من الهجرة.

والحديثُ قال عنه القرطبي: «لا يصحُّ» (المفهم ٣٠٠ / ٥).

وحكّم عليه الصغاني بالوضع في (الدر الملتقط ٢١)، و(الموضوعات ١١٣)، وتبعه العجلوني في (كشف الخفاء ٢ / ٤٠٩)، والفتني في (تذكرة الموضوعات، ص ١٤١)، والشوكاني في (الفوائد، ص ١٥٥).

وضَعَفَهُ العراقي في (المغني، ص ٤٣٣)، وتبعه المناوي في (الفيض ٦ /

(٣٧٦).

[٢٢٩٠ط] حَدِيثُ أَنَسٍ:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَعَةٌ فِي الرِّزْقِ، وَرَدْعٌ شُبِّهَ^(١) الشَّيْطَانَ (مَكِيدَةً لِلشَّيْطَانِ) - الْوُضُوءُ قَبْلَ الطَّعَامِ وَبَعْدَهُ».

🌟 **الحكم: موضوع،** كما قال الألباني. وقال ابنُ الجوزي: «لا يصح».

التخريج:

كَبْرُك (تاريخ - كبير ١٤٨٠٥) "واللفظ له" / فر (ملتقطة ٢ / ق ٢١٦، ٢١٧) "معلقًا" / علع ١٠٧٩ "والرواية له" كَبْرُك.

السند:

رواه الحاكم في (تاريخه) كما في (الجامع الكبير ١٤٨٠٥)، - وَعَلَّقَهُ عَنْهُ الدَيْلَمِيُّ كما في (الغرائب الملتقطة ٢ / ق ٢١٦، ٢١٧) - قال الحاكم: حدثنا بكر بن محمد الصيرفي، حدثنا عبيد الله بن عبد الله النيسابوري، حدثنا عبد الوهاب بن الضحاك، حدثنا بقية بن الوليد، حدثنا سعيد بن عمارة^(٢) حدثنا الحارث بن نعمان: سمعت أنس بن مالك يقول... فذكره.

ورواه ابنُ الجوزي في (العلل المتناهية ١٠٧٩) من طريقِ الحاكم، به.

(١) كذا في مخطوطة (الغرائب الملتقطة)، و(الجامع الكبير ٥ / ٢٨٣ / ١٤٨٠٥). ووقع في (الفتح الكبير ٦٨٧٦) و(الضعيفة ٣٧٠٠): «سُنَّة». وفي (الفردوس ٣٥٠١): «ودفع سيئة!»
(٢) في (الغرائب)، و(العلل المتناهية): «عبادة»، والصواب المثبت، وكذا نقله في (الضعيفة ٣٧٠٠).

التحقيق

هذا إسنادٌ تالفٌ؛ فيه ثلاثُ عِللٍ:

العلَّةُ الأولى: عبد الوهاب بن الضحاك، هو الحمصيُّ، كذَّبه أبو حاتمٍ وغيرُهُ. ورماه أبو داود بالوضع. وقال ابنُ حجرٍ: «متروكٌ، كذَّبه أبو حاتمٍ» (التقريب ٤٢٥٧).

وبه أعلَّه ابنُ الجوزيِّ، فقال: «لا يصحُّ... ففيه عبد الوهاب بن الضحاك، قال أبو حاتمٍ الرازيُّ: «كان يكذبُ»، وقال العُقيليُّ: «متروكٌ الحديث» (العلل ٢ / ٦٥٢).

العلَّةُ الثانيةُ: سعيد بن عمارة، وهو الحمصيُّ، ضعيفٌ كما في (التقريب ٢٣٦٧).

العلَّةُ الثالثةُ: الحارث بن نعمان، وهو الليثيُّ الكوفيُّ، ضعيفٌ كما في (التقريب ١٠٥٢).

وبهذه العِللُ أعلَّه الألبانيُّ في (الضعيفة ٣٧٠٠) فقال: «موضوعٌ... آفته عبد الوهاب بن الضحاك؛ قال أبو حاتمٍ: «كذَّابٌ»، وسعيد بن عمارة والحارث بن نعمان ضعيفان».



[٢٢٩١ط] حَدِيثُ عَائِشَةَ:

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْوُضُوءُ قَبْلَ الطَّعَامِ حَسَنَةٌ، وَبَعْدَ الطَّعَامِ حَسَنَتَانِ».

🌀 **الحكم:** موضوع. وحكم بوضعه الألباني. وهو ظاهر صنيع العراقي والمناوي.

التخريج:

بُرُك (تاريخ - الصغير ٩٦٨٢) / فر (ملقطة ٤ / ق ١٤٣) "معلقاً" .

السند:

رواه الحاكم في (تاريخه) كما في (الجامع الصغير ٩٦٨٢)، وعَلَّقَهُ عنه الديلمي في (مسنده) كما في (الغرائب الملتقطة ٤ / ق ١٤٣)، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن دينار، حدثنا أبو يحيى البزاز^(١)، حدثنا أحمد [بن سنان]^(٢) القشيري، حدثنا عيسى بن إبراهيم، حدثنا الحكم بن عبد الله، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن عائشة، به.

التحقيق:

هذا إسنادٌ تالفٌ؛ فيه علتان:

العلّة الأولى: الحكم بن عبد الله، هو الأيلي، هالك، قال أحمد: «أحاديثه

(١) في مخطوطة الغرائب: «البنار» بالراء. ولعلّ الصواب المثبت كما في (تاريخ الإسلام ٦ / ٩٤٤ ط / بشار)، وانظر: (القراءة خلف الإمام للبيهقي ٤٠٢)، و(الأربعين للقشيري / ص ٣٠٨).

(٢) في موضعها طمس بمخطوطة الغرائب. ولعلّ المثبت هو الصواب.

كلُّها موضوعةٌ»، وقال البخاريُّ: «تركوه»، وقال أبو حاتمٍ وغيرُه: «كذابٌ» (الميزان ١ / ٥٧٢).

وبه أعلَّه العراقيُّ، فقال: «والحكِّمُ هذا متروكٌ متَّهمٌ بالكذبِ» (الفيض ٦ / ٣٧٦).

وإليه أشار المناويُّ بقوله: «في إسناده كذابٌ» (التيسير ٢ / ٤٨٦).

العلة الثانية: عيسى بن إبراهيم، هو ابنُ طهمان الهاشميِّ، قال البخاريُّ وغيرُه: «منكرُ الحديثِ»، وقال أبو حاتمٍ وغيرُه: «متروكُ الحديثِ» (اللسان ٤ / ٣٩١ = ٥٩١٥).

وبقية رجاله مشهورون، أبو يحيى البزازُ هو الإمامُ زكريا بن يحيى بن الحارث النيسابوري المزكي، ذكره الحاكمُ فقال: «شيخ أهل الرأي في عصره، وله مصنفات كثيرة في الحديث، وكان من العبَّادِ» (تاريخ الإسلام ٦ / ٩٤٤).

والحديثُ رَمَزَ السيوطيُّ لضعفه في (الجامع الصغير ٩٦٨٢).

وذكره الألبانيُّ في (الضعيفة ٤٧٦٣)، وقال: «موضوعٌ، آفته الحكِّم بن عبد الله، وهو كذابٌ هالكٌ. وعيسى بن إبراهيم - وهو ابنُ طهمان الهاشميِّ - متروكٌ».



[٢٢٩٢ط] حديثُ عبدِ اللهِ بنِ جرّادٍ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَرَادٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «طُهُورُ الطَّعَامِ يَزِيدُ فِي الطَّعَامِ وَالَّذِينَ وَالرِّزْقِ».

✽ **الحكم:** موضوعٌ. و**حكم** بوضعه الألبانيُّ. وهو مقتضى صنيع غير واحدٍ من الأئمة؛ كابن الجوزيِّ، وابن القيم، وابن رجب.

التخريج:

ثواب (صغير ٥٢٨٣) / فر (ملتقطة ٢ / ق ٢٦٣) "معلقاً" .

السند:

رواه أبو الشيخ في (الثواب) كما في (الجامع الصغير ٥٢٨٣)، وعَلَّقَهُ عنه الديلميُّ كما في (الغرائب الملتقطة ٢ / ق ٢٦٣)، قال: حدثنا إبراهيم بن محمد بن الحسن، (أخبرني)^(١) هاشم بن القاسم، حدثنا يعلى بن الأشدق، عن عبد الله بن جرّاد، به.

التحقيق:

هذا إسنادٌ تالفٌ؛ فيه يعلى بن الأشدق، قال البخاريُّ: «لا يُكْتَبُ حديثُهُ» (التاريخ الأوسط ٢ / ١٧٩)، وقال أبو زرعة: «هو عندي لا يصدق، ليس

(١) في مخطوطة الغرائب: «أبي» وهو خطأ؛ فإبراهيم هو أبو إسحاق ابن مَثْوِيَه الحافظ، وشيخه هاشم أبو محمد الحراني. وقد نقل الديلمي عن أبي الشيخ حديثاً آخر بنفس هذا الإسناد، وجاء فيه على الصواب كما في (الغرائب ٢/ق ٣٣٣). وانظر (الأمثال لأبي الشيخ ٧٣)، و(التهذيب ٣٠ / ١٢٩).

بشيء» ثم ذكر أنه وضع أربعين حديثاً عن ابن جرّادٍ . (الجرح والتعديل ٩ / ٣٠٣)، وكذّبه الذهبي في (الميزان ٢ / ٤٠٠)، وابن كثير في (جامع المسانيد ٥ / ١١٢)، والعراقي في (شرح التبصرة ٢ / ٦١)، والهيثمي في (المجمع ٣ / ٢٠٩).

وقد تكلمنا عنه في موضع آخر بسيط أكثر.

هذا، وقد نفى صحبة عبد الله بن جرّاد غير واحدٍ من النقاد، وقد بيّنا ذلك في غير هذا الموضع، فانظر إن شئت: (تاريخ دمشق ٢٧ / ٢٤٠)، (الميزان ٢ / ٤٠٠)، (اللسان ٣ / ٢٦٦، ٦ / ٣١٢)، (الإصابة ٦ / ٦٣ - ٦٥). وهذا الحديث قد رمز السيوطي لضعفه في (الجامع الصغير ٥٢٨٣)، ومع ذلك سكت عليه المناوي في (الفيض ٤ / ٢٧٣)، و(التيسير ٢ / ١١٧). وذكّره الألباني في (الضعيفة ٣٨٣٨)، وقال: «موضوعٌ . . . آفته يعلى». والحكم بوضعه هو مقتضى صنيع غير واحدٍ من الأئمة؛ كابن رجب، قال: «أحاديثُ يعلى بن الأشدق باطلةٌ منكروةٌ» (روائع التفسير ٢ / ٥١٥). ونحوه صنيع ابن الجوزي في (التحقيق ٢ / ٧٧)، وابن القيم في (زاد المعاد ١ / ٣٤٧)، حيثُ ذكرا أن نسخة يعلى بن الأشدق نسخةٌ موضوعةٌ.



٣٨٠ - باب: في ترك الوضوء من الملامسة

[٢٢٩٣ط] حَدِيثُ عَائِشَةَ:

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ: «كُنْتُ أَنَامُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَرَجُلَايَ فِي قِبْلَتِهِ، فَإِذَا سَجَدَ غَمَزَنِي فَقَبَضْتُ رِجْلَيْي، فَإِذَا قَامَ بَسَطْتُهُمَا. قَالَتْ: وَالْبُيُوتُ يَوْمَئِذٍ لَيْسَ فِيهَا مَصَابِيحٌ».

الحكم: متفق عليه (خ، م).

التخريج:

بخ ٣٨٢ "واللفظ له"، ٥١٣ / م ٥١٢ / ...

السند:

قال البخاري (٣٨٢): حدثنا إسماعيل قال: حدثني مالك، عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عائشة، به. وأخرجه البخاري (٥١٣): عن عبد الله بن يوسف، عن مالك، به. وأخرجه مسلم (٥١٢ / ٢٧٢): عن يحيى بن يحيى، قال: قرأت على مالك... فذكره.

ويُنظَرُ تخريج الحديث بتمامه ورواياته وشواهدة في (باب: مَنْ صَلَّى وبينه وبين القبلة شيء)، من موسوعة الصلاة، يَسَّرَ اللهُ مراجعتها وإخراجها.

[٢٢٩٤ط] حَدِيثُ آخِرِ لِعَائِشَةَ:

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «فَقَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةً مِنَ الْفَرَاشِ، فَالْتَمَسْتُهُ فَوَقَعَتْ يَدَيَّ عَلَى بَطْنِ قَدَمَيْهِ، وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ، وَهُمَا مَنْصُوبَتَانِ، وَهُوَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وَبِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ، لَا أَحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ، أَنْتَ كَمَا أَنْثَيْتَ عَلَيَّ نَفْسِي».

✽ الحكم: صحيح (م).

التخريج:

م ٤٨٦ "واللفظ له" / د ٨٧١ / ت ٣٧٨٤ / ن ١٧٤، ١١١٢ / كن
٢٠٢، ٧٧٥، ٧٨٩٩ / جه ٣٨٦٧ / حم ٢٥٦٥٥ / خز ٧١٤، ٧٣١ / حب
١٩٢٨ / ...

يُنظر تخريجه كاملاً برواياته وشواهده في موسوعة الصلاة، (باب الدعاء في السجود).



[٢٢٩٥ط] حَدِيثُ الْحَسَنِ مُرْسَلًا:

عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ جَالِسًا فِي مَسْجِدِهِ فِي الصَّلَاةِ، فَقَبَضَ عَلَى قَدَمِ عَائِشَةَ غَيْرَ مُتَلَدِّذٍ».

الحكم: مرسلٌ ضعيفٌ.

التخريج:

عَب ٥١٩ / حَق (تمهيد ٢١ / ١٧٩) "واللفظ له" .

السند:

رواه عَبْدُ الرَّزَّاقِ: عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ، أَنَّهُ سَمِعَ الْحَسَنَ يَقُولُ... فذكره.

ورواه ابْنُ رَاهَوِيَةَ - كما في (التمهيد ٢١ / ١٧٩) - فقال: أخبرنا محمد ابن بكر قال: أخبرنا ابن جريج قال: أخبرنا عبد الكريم، أنه سمع الحسن يقول... فذكره^(١).

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه علتان:

العلّة الأولى: عبد الكريم، وهو ابنُ أبي المخارق، قال الحافظُ: «ضعيفٌ» (التقريب ٤١٥٦).

العلّة الثانية: الإرسال، فهو من مراسيلِ الحسنِ البصريِّ، أحدُ أئمةِ التابعين.

(١) وكذلك عزاه شيخ الإسلام في (شرح العمدة ١ / ٣١٨) لابن راهويه، وزاد معه النسائي! ولعله وهم.

٣٨١- بَابُ: فِي تَرْكِ الْوُضُوءِ مِنَ الْقُبْلَةِ

[٢٢٩٦ط] حديث عائشة:

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبَلَ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ». قَالَ عُرْوَةُ: فَقُلْتُ لَهَا: مَنْ هِيَ إِلَّا أَنْتِ؟ فَضَحِكَتْ.

وفي رواية ٢، قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ، ثُمَّ يُصَلِّي وَلَا يَتَوَضَّأُ».

وفي رواية ٣: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصْبِحُ صَائِمًا، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ، فَتَلْقَاهُ الْمَرْأَةُ مِنْ نِسَائِهِ فَيَقْبَلُهَا، ثُمَّ يُصَلِّي». قَالَ عُرْوَةُ: قُلْتُ لَهَا: مَنْ تَرِينَهُ عَيْرُكَ؟ فَضَحِكَتْ.

❁ الحكم: مختلف فيه:

فَضَعَفَهُ: سفيان الثوري، ويحيى القطان - وأقره علي بن المديني والنسائي وغيرهما -، والشافعي، وأحمد بن حنبل، وابن مَعِين، وابن راهويه، ونصر بن علي الجهضمي، وعيسى بن شاذان القطان، والبخاري، وأبو حاتم، والترمذي، والنسائي، وأبو جعفر النحاس، والدارقطني، والحاكم، والبيهقي، والكي الهراسي، وابن حزم، والبغوي، وابن الجوزي، والنووي، وابن قدامة المقدسي، والعظيم آبادي.

وتوقف فيه أبو زرعة الرازي، فإنه سُئِلَ عن الوضوء من القبلة، فقال: «إن لم يصح حديث عائشة، قلتُ به^(١)».

بينما حسنه البزار، **وصححه**: الطبري، وعبدُ الحَقِّ الإشبيلي، وأبو الحسن ابنُ الحَصَّارِ، وشيخُ الإسلامِ ابنُ تيمية، وابنُ التركماني، والزيلعي، ومغلطاي، وابنُ المُلقن، والسيوطي، ونورُ الدينِ السندي، والشوكاني، والمباركفوري، وأحمد شاكر، والألباني، وقد قال ابنُ عبدِ البر: «وصححه الكوفيون»، ولم يُسمَّ أحدًا.

والراجح - لدينا -: أنه ضعيف، فكلُّ طريقه ضعيفةٌ معلولة، ولا يصحُّ في هذا البابِ شيءٌ، كما قال الإمامُ الترمذي وابنُ العربي. والله أعلم.

الفوائد:

قال الترمذي - عقب الحديث - : «وقد رُوي نحو هذا عن غيرِ واحدٍ من أهلِ العلمِ من أصحابِ النبي ﷺ، والتابعين، وهو قولُ سفيانِ الثوري، وأهلِ الكوفة، قالوا: (لَيْسَ فِي الْقُبْلَةِ وُضُوءٌ)».

وقال مالك بن أنس، والأوزاعي، والشافعي، وأحمد، وإسحاق: (في القبلة وُضُوءٌ)، وهو قولُ غيرِ واحدٍ من أهلِ العلمِ من أصحابِ النبي ﷺ والتابعين».

التخريج:

تخريج السياقة الأولى: د ١٧٧، ١٧٨ "واللفظ له"، ١٧٩ / ت ٨٧ / ن ١٧٥ / كن ١٩٨ / جه ٥٠٥، ٥٠٦ / حم ٢٤٣٢٩، ٢٥٧٦٧، ٢٥٧٦٦ /

(١) أي قلتُ بالوضوء من القبلة.

عب ٥١٤ - ٥١٦ / ش ٤٨٨ ، ٤٩٣ / عل ٤٤٠٧ ، ٤٨٢١ / بز (الأحكام
الوسطى ١ / ١٤٢) ، (مغلطاي ٢ / ٨٥) / طس ٤٣٨٥ ، ٤٦٨٦ / غر ٢١٢
/ حق ٥٦٦ / مدينة (١ / ٦٦) / طبر (٧ / ٧٣ - ٧٤) / طحق ٨٧ - ٨٩ /
منذ ١٥ / قط ٤٨٤ - ٤٨٦ ، ٤٨٨ ، ٤٩١ - ٤٩٣ ، ٤٩٥ ، ٤٩٧ ، ٥٠٠ -
٥٠٢ ، ٥٠٥ - ٥٠٨ / علقط (٩ / ٦٥ / ٣٨٣٧) ، (٩ / ١٦٢ / ٣٩٢٢) / هق
٦١٤ ، ٦١٥ / هقع ٩٧٠ ، ٩٧١ / هقخ ٤٣٥ ، ٤٣٩ ، ٤٤٠ ، ٤٤٦ ، ٤٤٩ ،
٤٥٨ ، ٤٥٩ ، ٤٧٢ ، ٤٧٧ ، ٤٧٨ ، ٤٨٠ ، ٤٨٥ ، ٤٨٨ ، ٤٨٩ ، ٤٩٠ / عد
(٣ / ٤٦٨) ، (٥ / ٤٧٩) ، (٨ / ٤٥٧) / متشابه ٩٢٠ / تمهيد (٢١ / ١٧٤)
/ استند (٣ / ٥٠) / قاضي (أحكام القرآن للكيه الهراسي ٢ / ٤٦٣) / بغ
١٦٨ / كر (٥ / ٢٣) ، (١٦ / ٤٤٨) ، (١٧ / ٢٣٠) / خيثم (صد ٢٠٢) /
جرجاني (ق ١٧٥ / أ - ب) / خلاد (ق ١١٦ / ب) / علج ٦٠١ / تحقيق
١٦٨ - ١٧٢ / كما (٣٥ / ١٩٠) / نفح (٢ / ٣٠٢) .

تخريج السياقة الثانية: ٤٨٩ ، ٥١٠ "واللفظ له" / علقط (٩ / ١٠٣ -
١٠٤ / ٣٨٦٤) ، (٩ / ١٤٢ - ١٤٤ / ٣٩٠٢) / هقخ ٤٥٧ ، ٤٧٣ / خلف
١٥ / رفا ١٥ / ضياء (مروق ١٣٨ / ب) .

تخريج السياقة الثالثة: ٤٩٦ / حنف (طلحة - خوارزم ١ / ٤٨٧) .

التحقيق

لهذا الحديث عدّة طرق، عن عائشة.

الطريق الأول: عن عُرْوَةَ، وَرُؤْيٍ عَنْهُ مِنْ عِدَّةِ أَوْجِهٍ:

الوجه الأول: عن حبيب بن أبي ثابت، عن عُرْوَةَ:

أخرجه أبو داود (١٧٨) قال: حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا وكيع،

حدثنا الأعمش، عن حبيب، عن عُرْوَةَ، عن عائشة، به .
وأخرجه ابنُ أبي شيبة (٤٨٨) - وعنه ابنُ ماجه (٥٠٥) مقروناً بعلي بن محمد -، وأحمد (٢٥٧٦٦)، وابن راهويه (٥٦٦): عن وكيع، به .
وصرَّح أحمدُ وابنُ ماجه بنسب عروة فقالا في روايتهما: «عن عُرْوَةَ بنِ الزُّبَيْرِ» .

ورواه الترمذِيُّ (٨٧) عن قتيبة، وهناد، وأبي كريب، وأحمد بن منيع، ومحمود بن غيلان، وأبي عمَّار الحسين بن حريث، قالوا: حدثنا وكيع، عن الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، به .

وتوبع عليه وكيع:

فأخرجه أبو يعلى (٤٨٢١)، والطبريُّ في (التفسير ٧ / ٧٣)، والدارقطنيُّ في (سننه) من طريق أبي بكر بن عياش .

ورواه الدارقطنيُّ في (سننه) من طريق علي بن هاشم وأبي يحيى الحماني .

ورواه البيهقيُّ في (الخلافيات ٩٧٠) من طريق أبي معاوية .

كلهم عن الأعمش، به .

وهذا إسنادُ رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين، لكنَّ أعلَّه جماعةٌ من أئمة الحديثِ بعدمِ سماعِ حبيبٍ من عروة، واستنكروه عليه .

قَالَ يَحْيَى الْقَطَانُ - وَذُكِرَ لَهُ حَدِيثُ الْأَعْمَشِ عَنْ حَبِيبٍ عَنْ عُرْوَةَ - : «أَمَّا إِنْ سَفِيَانُ الثَّوْرِي كَانَ أَعْلَمَ النَّاسِ بِهَذَا: زَعَمَ أَنَّ حَبِيبًا لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عُرْوَةَ شَيْئًا» (سنن الدارقطني ٤٩٨) .

وقال عليُّ بنُ المدينيِّ: ضَعَّفَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَانُ هَذَا الْحَدِيثَ، وَقَالَ:

«هو شبه لا شيء» (جامع الترمذي عقب رقم ٨٧)، ونحوه في (سنن أبي داود ١٧٩)، و(سنن النسائي الصغرى ١٧٥)، و(سنن الدارقطني ٤٩٩).

وقال ابنُ المدينيِّ - أيضًا -: «حديثُ الأعمشِ هذا عن حبيب بن أبي ثابت، لم يسمع من عروة (بن) ^(١) الزبير شيئًا»، ثم ذكر كلام يحيى (الخلافيات للبيهقي ٤٣٧).

وقال أحمدُ وابنُ مَعِينٍ: «لم يسمع حبيب بن أبي ثابت من عروة» (المراسيل لابن أبي حاتمٍ ص ٢٨).

وقال الدوريُّ: «قيل ليحيى - يعني ابن مَعِينٍ - : حَبِيبٌ ثَبْتُ؟ قال: نعم، إنما روى حديثين، أظنُّ يحيى يريدُ منكرين: حديثُ تُصلي الحائضُ وإن قطرَ الدمُّ على الحَصِيرِ، وحديثُ القُبْلَةِ» (تاريخ ابن مَعِينٍ - رواية الدوري ٢٩٢٥).

وقال إسحاقُ بنُ راهويه: «ليس بصحيح، ولا نظنُّ أن حبيبًا لقي عروة» (التمهيد لابن عبد البرِّ ٢١ / ١٧٩)، ونحوه في (المغني لابن قدامة ١ / ٢٥٨).

وقال الترمذيُّ: «سمعتُ محمدَ بنَ إسماعيلَ يُضَعِّفُ هذا الحديثَ، وقال: حبيب بن أبي ثابت لم يسمع من عروة» (جامع الترمذي عقب رقم ٨٧)، ونحوه في (العلل الكبير ٥٦).

وقال أبو حاتمِ الرازيُّ: «لم يصحَّ حديثُ عائشة في ترك الوضوء من القبلة»، قال ابنُه عبدُ الرحمنِ: «يعني: حديثُ الأعمشِ، عن حبيبٍ، عن

(١) في مطبوعة (الخلافيات): «والزبير»، وهو تحريف ظاهر.

عُرْوَة، عن عائشة» (العلل ١١٠).

وقال أبو حاتم - أيضًا - : «حبيب بن أبي ثابت لا يثبت له السماع من عروة ابن الزبير، وهو قد سمع ممن هو أكبر منه غير أن أهل الحديث قد اتفقوا على ذلك، واتفق أهل الحديث على شيء يكون حجة» (المراسيل ص ١٩٢).

وقال ابن أبي حاتم في ترجمة حبيب: «روى عن: عروة حديث المستحاضة، وحديث القبلة للصائم! ^(١)، ولم يسمع ذلك من عروة»، ثم قال: «سمعتُ أبي يقول ذلك» (الجرح والتعديل ٣ / ١٠٧).

وقال الترمذي: «وإنما ترك أصحابنا حديث عائشة، عن النبي ﷺ في هذا؛ لأنه لا يصح عندهم لحال الإسناد... وليس يصح عن النبي ﷺ في هذا الباب شيء» (الجامع عقب رقم ٨٧).

وقال أبو جعفر النحاس: «لا تثبت بهذا حجة؛ لانفراد حبيب به» (الناسخ والمنسوخ ص ١٧٦).

وقال الدارقطني: «يرويه الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عُرْوَة، عن عائشة، وحبيب لم يسمع من عروة شيئاً، قال ذلك يحيى القطان، عن الثوري» (العلل ٩ / ٦٣ / ٣٨٣٧).

وقال البيهقي: «هذا حديث يشتهه فساده على كثير ممن ليس الحديث من شأنه، ويراه إسنادًا صحيحًا وهو فاسدٌ من وجهين: أحدهما: أن حبيب بن

(١) كذا قال، وهو وهم، فحديث حبيب في ترك الوضوء من القبلة، وليس في القبلة للصائم، فإن الرواية الأخيرة هي المحفوظة عن عائشة، وبها يستدل الأئمة على إعلال حديث حبيب.

أبي ثابتٍ لم يسمع من عروة بن الزبير، فهو مرسلٌ من هذا الوجه» (الخلافيات ١٦٦ / ٢).

وكذا **ضَعَفَهُ: البغويُّ** في (شرح السنة ١ / ٣٤٥)، وفي (مصايح السنة ١ / ١٩٠ / ٢٢٣)، و**النوويُّ** في (خلاصة الأحكام ٢٨٦).

وقال ابنُ العربي: «هذا البابُ ليس فيه عن النبي ﷺ كلمةٌ تصحُّ» (عارضه الأحمدي ١ / ١٢٤).

وقال ابنُ عبد البرِّ: «وهذا الحديثُ عندهم معلولٌ، فمنهم من قال: لم يسمع حبيبٌ من عروة. ومنهم من قال: ليس هو عروة بن الزبير، وضعَّفوا هذا الحديثُ ودفَعوه».

ثم قال: «وصحَّحه الكوفيون وثبَّتوه؛ لرواية الثقات أئمة الحديث له، وحبيب بن أبي ثابت لا ينكر لقاءه عروة؛ لروايته عن هو أكبر من عروة وأجل وأقدم موتاً، وهو إمامٌ من أئمة العلماء الجِلَّة» (الاستذكار ٣ / ٥٣).

وذكر - في (التمهيد ٢١ / ١٧٤) - **أنهم قالوا:** «ولا معنى لطعن من طعن على حديث حبيب بن أبي ثابت عن عروة في هذا الباب؛ لأن حبيباً ثقةٌ ولا يُشكُّ أنه أدرك عروة وسمع ممن هو أقدم من عروة، فغير مستنكر أن يكون سمع هذا الحديث من عروة».

قلنا: إمكان اللقاء والمعاصرة إنما يعتبر عندما يكون الأمرُ محتملاً، أما هنا فلا يعني ذلك من الأمر شيئاً؛ لاتفاق أئمة الحديث على عدم السماع، وكما تقدَّم في كلام أبي حاتم: «واتفاق أهل الحديث على شيءٍ يكون حجة» (المراسيل ص ١٩٢).

وعلى فرض أنه سمع منه شيئاً، هنا لا يقبل؛ لأن حبيباً مدلسٌ وقد عنعن.

وقد تعقب ابن عبد البر في ذلك الحافظ مغلطاي، فأجاد في تعقبه، انظر (شرح ابن ماجه ٢ / ٨٣).

قلنا: وقد أُعِلَّ بأمرٍ آخر، وهو ما أشار إليه ابن عبد البر فيما تقدّم: أن عروة في هذا الحديث ليس هو ابن الزبير، وإنما هو: (عروة المزني) أحد المجهولين.

قال أبو داود - عقب الحديث - : «وروي عن الثوري قال: (ما حدثنا حبيب إلا عن عروة المزني)، يعني: لم يحدثهم عن عروة بن الزبير بشيء». **ولذا قال ابن حزم:** «وهذا حديث لا يصح؛ لأن راويه أبو روق وهو ضعيف^(١)، ومن طريق رجل اسمه عروة المزني، وهو مجهول، رويناه من طريق الأعمش عن أصحاب له لم يُسمهم عن عروة المزني، وهو مجهول» (المحلى ١ / ٢٤٥).

وقال البيهقي - في الوجه الثاني من وجهي فساد حديث حبيب - : «والوجه الآخر: يقال: إن عروة هذا ليس ابن الزبير، إنما هو شيخ مجهول يعرف بعروة المزني» (الخلافيات ٢ / ١٦٨).

وقال في (المعرفة ١ / ٣٧٦): «هذا أشهر حديث روي في هذا الباب، وهو معلول بما أخبرنا...»، ثم احتج بما أخرجه أبو داود في (السنن ١٧٩) - وإليه أشار ابن حزم في كلامه السابق - قال: حدثنا إبراهيم بن مخلد الطالقاني، حدثنا عبد الرحمن - يعني ابن مغراء -، حدثنا الأعمش، أخبرنا أصحاب لنا عن عروة المزني، عن عائشة بهذا الحديث.

(١) سيأتي الكلام على طريق أبي روق قريباً.

قلنا: هكذا رواه ابنُ مغراء عن الأعمش، وسلك فيه الجادة؛ حيث إن حبيباً معروفاً بالرواية عن عُروَةَ المزني - كما هو ظاهر كلام الثوري -، ولا يكادُ يعرفُ بالرواية عن عُروَةَ بنِ الزُّبيرِ، فإنه لم يسمعُ منه كما قال الأئمةُ الحفاظُ.

وروايته هذه لا شيء؛ فمن يكون ابن مغراء حتى يعل بروايته رواية الأثبات من أصحاب الأعمش؟ لاسيما وفيهم وكيع وغيره ممن ذكرنا. كما أن ابن مغراء هذا متكلمٌ فيه عامة، وفي الأعمش خاصة، فقال علي بن المديني: «عبد الرحمن بن مغراء أبو زهير ليس بشيء، كان يروي عن الأعمش ستمائة حديث، تركناه لم يكن بذاك»، أسنده عنه ابنُ عَدِيٍّ، ثم قال: «وهذا الذي قاله علي بن المديني هو كما قال، إنما أنكرتُ علي أبي زهير هذا أحاديثَ يرويها عن الأعمش لا يتابعونه الثقات عليها، وله عن غير الأعمش غرائب، وهو من جملة الضعفاء الذين يكتبُ حديثهم» (الكامل ١٥٣ / ٧).

ولذا ردُّ مغلطاي وغيره هذه العلة، ومما قاله في ذلك: «وأيضاً، فلا أحدَ من الغرباء يتجاسر على أمِّ المؤمنين بقوله: «مَنْ هِيَ إِلَّا أَنْتِ؟»، ويحكي ضحكها غالباً إلا من كان ذا محرم منها، ويزيده وضوحاً رواية هشام له عن أبيه كرواية حبيب» (شرح ابن ماجه ٨٣ / ٢)، وستأتي رواية هشام قريباً.

ثم إن قولَ الثوري: «ما حدثنا حبيب إلا عن عُروَةَ المزني»، لا ينفي أن يكون حدَّثَ غيره عنه كما هنا، ولذا لم يرتضِ أبو داود كلام الثوري هذا فقال عقبه: «وقد روى حمزة الزيات عن حبيب عن عُروَةَ بنِ الزُّبيرِ عن عائشة حديثاً صحيحاً».

والمراد من هذا التعقب ثبوت رواية حبيب عن عروة بن الزبير مطلقاً خلافاً لما زعمه الثوري، وهذا بغض النظر عن ثبوت السماع من عدمه. وقد فهم مغلطائي أن أبا دواد يُثبِت بهذا الكلام سماع حبيب من عروة، وفهم غيره خلافه، وكلُّ هذا خلاف لا طائل ورائه بعد أن نقل أبو حاتم إجماع أهل الحديث على أن حبيباً لم يسمع من عروة (المراسيل ٧٠٣)، وانظر (شرح ابن ماجه ٢ / ٨٣).

وقال الزيلعي - متعقباً البيهقي -: «بل هو عروة بن الزبير، كما أخرجه ابن ماجه بسند صحيح، وأما سند أبي داود الذي قال فيه: (عن عروة المزني) فإنه من رواية عبد الرحمن بن مغراء عن ناسٍ مجاهيل، وعبد الرحمن ابن مغراء متكلم فيه...» (نصب الراية ١ / ٧٢).

قلنا: وقد أعلَّ الإمام أحمدُ هذا الطريقَ بشيءٍ آخر:

فقال أبو الحسن الميموني: قال أبو عبد الله: «هذا الحديث مقلوبٌ على حديث عائشة: (قَبَلٌ وَهُوَ صَائِمٌ)، وهو هذا الحديث بعينه، يرويه هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة»، قلت: فمن أين؟ أليس حبيب صالح الحديث؟! قال: «بلى، ولكن لا أعلم أحداً روى عن حبيب عن عروة شيئاً إلا هذا الحديث، وحديث آخر يرويه الأعمش» (شرح ابن ماجه ٢ / ٨١).

ففي هذا الكلام إعلال أحمد لمتن الحديث، وأنه مقلوبٌ من الحديث الآخر الذي يرويه: هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقْبَلُ إِحْدَى نِسَائِهِ، وَهُوَ صَائِمٌ»، ثُمَّ تَضَحَّكَ، ليس فيه الموضوع، وهو مخرجٌ في الصحيحين وغيرهما، وهو متواترٌ عن عائشة من غير طريق عروة أيضاً.

وقال الكيا الهراسي: «وحدِيثُ القُبْلَةِ منكرٌ؛ قال إسماعيل بن إسحاق: حديث حبيب بن أبي ثابت في القبلة عرضه على نصر بن علي^(١) وعيسى بن شاذان^(٢)، فعجبوا منه وأنكروه. وهو مما يعتد به على حبيب بن أبي ثابت، ومن يحسن أمره يقول: أراد أنه رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كَانَ يُقْبَلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ، فَغَلِطَ بِهَذَا، فهذا غاية ما قاله» (أحكام القرآن ٢ / ٤٦٤).

قلنا: وأمرٌ آخرٌ يُعَلُّ به هذا الطريق:

وهو ما حكاه ابنُ البراءِ في (العلل) عن عليِّ بنِ المدينيِّ، قال: «الأعمشُ كثيرُ الوهمِ في أحاديثِ هؤلاء الصغار، مثل الحكم، وسلمة بن كهيل، وحبيب بن أبي ثابت، وأبي إسحاق، وما أشبههم»، وقال يعقوب بن شيبة عن ابنِ المدينيِّ: «حديثُ الأعمشِ عن الصغارِ كأبي إسحاق، وحبيب، وسلمة، ليس بذلك». ينظر (شرح علل الترمذي لابن رجب ٢ / ٨٠٠).

الوجه الثاني: عن هشام بن عروة، عن عُرْوَةَ:

رواه الدارقطنيُّ في (سننه ٤٨٨) - ومن طريقه البيهقيُّ في (الخلافيات ٤٥٨) - قال: حدثنا أبو بكر النيسابوري، نا حاجب بن سليمان، نا وكيع، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، به.

وهذا الإسناد رجاله ثقات، أبو بكر النيسابوريُّ هو عبد الله بن محمد بن زياد: أحدُ الأئمةِ الحفاظِ.

وحاجب بن سليمان: وَثَّقَهُ النَّسَائِيُّ، وقال مرَّةً: «لا بأسَ به»، انظر

(١) هو نصر بن علي بن نصر بن علي الجهضمي: أحد الثقات الأثبات الحفاظ، توفي (٢٥٠ هـ).

(٢) هو عيسى بن شاذان القطان: أحد الثقات الحفاظ.

(تهذيب التهذيب ٥ / ٢٠١)، وذكره ابن حبان في (الثقات ٨ / ٢١٢). بينما تكلم فيه الدارقطني - كما سيأتي في كلامه على هذه الرواية -، وقال مسلمة بن قاسم: «روى عن ابن أبي رواد، وابن المديني، ومؤمل، أحاديث منكورة، وهو صالح يكتب حديثه» (إكمال تهذيب الكمال ٣ / ٢٧٤)، (تهذيب التهذيب ٢ / ١٣٣). وفي (التقريب ١٠٠٤): «صدوق يهم».

قلنا: وقد خالف حاجب الثقات الأثبات من أصحاب وكيع، كأحمد في (المسند ٣٥٧٣٢)، وعلي بن حرب عند أبي عوانة في (مستخرجه ٣٠٩٦)، وغيرهما، حيث روه عن وكيع بهذا الإسناد: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ».

وتابع وكيعاً على هذا الوجه، جماعة من الثقات الأثبات من أصحاب هشام،

منهم:

(١) مالك، في (الموطأ ٧٩٨)، ومن طريقه البخاري (١٩٢٨).

(٢) يحيى القطان، عند البخاري (١٩٢٨).

(٣) سفيان بن عيينة، عند مسلم (١١٠٦).

(٤) معمر، عند عبد الرزاق في (المصنف ٧٥٤١).

(٥) ابن جريج، عند عبد الرزاق في (المصنف ٧٥٤١).

(٦) سفيان الثوري، عند البزار (١٨ / ١١٨ / ٦٥).

(٧) أبو معاوية الضري، عند إسحاق بن راهويه في (مسنده ٦٧٢).

(٨) أنس بن عياض، عند البيهقي في (السنن ٨١٧٥).

كلهم: عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، به في القبلة للصائم،

دون ذكر الوضوء .

وبهذا أعلّه الدارقطني، فقال: «تفرّد به حاجبٌ عن وكيع، ووهم فيه، والصوابُ عن وكيعٍ بهذا الإسناد: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ»، وحاجبٌ لم يكن له كتاب إنما كان يُحدّثُ من حفظه» (السنن ١ / ٢٤٧)، ونحوه في (العلل ٩ / ٦٣).

وأقرّه البيهقي في (الخلافيات ٢ / ١٩٥)، والذهبي في (ميزان الاعتدال ١ / ٤٢٩).

قلنا: ومع هذا قال ابنُ دَقِيْقِ العِيْدِ: «ولعلَّ قائلًا يقول: هو تفرّد ثقةً، وتحديثه من حفظه إن كان أوجب كثرة خطئه بحيث يجب ترك حديثه، فلا يكون ثقةً، ولكن النسائي وثقه، وإن لم يوجب خروجه عن الثقة فلعله لم يهتم، وكان نسبه إلى الوهم بسبب مخالفة الأكثرين له» (الإمام ٢ / ٢٤٦).

وتبع ابنُ دَقِيْقِ على ذلك: ابنُ التركماني في (الجوهر النقي ١ / ١٢٦)، والزيلعي في (نصب الراية ١ / ٥٧)، ومغلطاي في (شرح ابن ماجه ٢ / ٨٤).

قلنا: فمن كانت هذه حاله، وخالفه الثقات الأثبات، فلا ريب أن روايته وهم، كما جزم به الدارقطني، ولا مجال هنا لقول: (لعله لم يهتم).

قلنا: وقد روي عن هشام بن عروة من طرقٍ أخرى واهية لا تثبت:

فرواه الدارقطني في (السنن ٤٨٩) - ومن طريقه البيهقي في (الخلافيات ٤٧٣) - قال: حدثنا الحسين بن إسماعيل، نا علي بن عبد العزيز الوراق، نا عاصم بن علي، نا أبو أويس، حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة أَنَّهَا بَلَغَهَا قَوْلُ ابْنِ عُمَرَ: «فِي الْقُبْلَةِ الْوُضُوءُ»، فقالت: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

يُقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ ثُمَّ لَا يَتَوَضَّأُ» .

ورواه أبو محمد الخلدِيُّ في (فوائده ١٥)، والبيهقيُّ في (الخلافيات ٤٧٢)، والضياء المقدسيُّ في (المنتقى من مسموعات مرو) من طريق عليِّ ابن عبد العزيز، به .

قال الدارقطني - عقبه - : «ولا أعلمُ حَدَّثَ به عن عاصمِ بنِ عليٍّ هكذا غير علي بن عبد العزيز» (السنن ١ / ٢٤٨) .

قلنا: وهذا إسنادٌ ضعيفٌ منكرٌ؛ فأبو أويس، وهو عبد الله بن عبد الله أبو أويس، فالجمهورُ على تليينه، ولذا قال عنه الحافظُ: «صدوقٌ يهْمُ» (التقريب ٣٤١٢) .

قلنا: وهذا من أوهامه؛ فقد خالف الثقات الأثبات من أصحابِ هشام بن عروة، كمالك، ويحيى القطان، والسفيانين، وغيرهم، حيثُ رَووه عن هشام بهذا الإسنادِ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ» .

ولذا قال البيهقيُّ: «هذا وهمٌ من علي بن عبد العزيز هذا أو عاصم أو أبي أويس، والمحفوظُ عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ» بغيرِ هذه الزيادة في الوضوء»، ثم ذكر جماعةً من الأئمة الذين رَووا حديث هشام في تقبيل الصائم فقط، (الخلافيات ٢ / ١٩٥) .

وقال أيضًا: «وروي عن أبي أويس، والحسن بن دينار، و(عبد الملك)^(١)

(١) في مطبوعة (المعرفة): «عبد الله»، وهو تصحيفٌ، والمثبت هو الصواب، كما أخرجه غيرٌ واحدٍ، وكذا البيهقي نفسه في (الخلافيات ٤٦٥)، وسيأتي تخريج روايته والكلام عليها في رواية مفردة، لاختلاف سياقها عن هذه. وكذا رواية محمد بن جابر .

ابن محمد، وابن أبي ليلي، ومحمد بن جابر: عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة. وكلهم ضعيف لا يحتج بروايته» (معرفة السنن والآثار ١ / ٣٨٢).

وسياتي تخريج رواية عبد الملك بن محمد ومحمد بن جابر، والكلام عليها في رواية مفردة، لاختلاف سياق روايتهما عن هذه الرواية.

وأما رواية الحسن بن دينار:

فرواها الدارقطني في (السنن ٤٩١)، والبيهقي في (الخلافيات ٤٥٩): من طريق العباس بن الوليد بن مزيد، عن محمد بن شعيب، عن شيان بن عبد الرحمن، عن الحسن بن دينار، عن هشام بن عروة، عن أبيه عروة بن الزبير: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ الرَّجُلِ يُقْبَلُ امْرَأَتَهُ بَعْدَ الْوُضُوءِ؟ (في رواية البيهقي: أَيْعِيدُ الْوُضُوءُ؟) فَقَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقْبَلُ بَعْضَ نِسَائِهِ وَلَا يُعِيدُ الْوُضُوءَ». فَقُلْتُ لَهَا: لَئِنْ كَانَ ذَلِكَ مَا كَانَ إِلَّا مِنْكَ فَسَكَتَتْ.

قال الدارقطني - بإثره - : «هكذا قال فيه: إن رجلاً قال: سألت عائشة».

وقال البيهقي: «الحسن بن دينار كان ديناراً زوج أمه، وهو الحسن بن واصل منكر الحديث...، ثم في هذا الحديث بيان أن عروة لم يسمعه من عائشة؛ فإنه قال: إن رجلاً قال: سألت عائشة» (الخلافيات ٢ / ١٨٦ - ١٨٨).

قلنا: وهذا السند واه؛ لأن الحسن بن دينار متروك.

الوجه الثالث: عن أبي سلمة، عن عروة:

أخرجه الدارقطني في (السنن ٥١٠)، قال: حدثنا أحمد بن شعيب بن صالح البخاري، نا حامد بن سهل البخاري، نا إسماعيل بن موسى، نا

عيسى بن يونس، عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عروة، عن عائشة، قالت: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ ثُمَّ يُصَلِّي وَلَا يَتَوَضَّأُ».

وأخرجه البيهقي في (الخلافيات ٤٥٧): من طريق علي بن إسحاق، عن إسماعيل بن موسى، به.

قال الدارقطني - عقبه -: «هذا خطأ من وجوه». ثم بين ذلك في (العلل) فقال: «فوهم - أي إسماعيل - في إسناده ومنتنه، فأما وهمه في إسناده فقوله: عن أبي سلمة، عن عروة، وإنما رواه عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة. وأما قوله في منتنه: «وَلَا يَتَوَضَّأُ» فهو وهم أيضاً، والمحفوظ: «كَانَ يُقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ» (العلل ٩ / ١٤٢ - ١٤٤ / ٣٩٠٢).

قلنا: وهو كما قال، وإسماعيل بن موسى، هو الفزاري ابن بنت السدي، وهو: «صدوقٌ يُخطئُ» كما في (التقريب ٤٩٢).

وأما عبد الرزاق فتقفة حافظ من رجال الشيخين، ومن أثبت أصحاب معمر، وروايته أخرجها في (المصنف ٧٥٤٠)، وعنه إسحاق بن راهويه في (مسنده ١٠٦٢)، وأحمد بن حنبل في (مسنده ٢٥٩٥٣)، ولفظه: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقْبَلُ بَعْضَ نِسَائِهِ، وَهُوَ صَائِمٌ».

وقال البيهقي: «وروي بإسنادٍ آخر مجهول عن عيسى بن يونس، عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عروة، عن عائشة، . . . ولا يصحُّ شيءٌ من ذلك، وكيف يكون ذلك من جهة الزهري صحيحاً، ومذهبُ الزهري بخلافه» (معرفة السنن والآثار ١ / ٣٨١).

وقال في (الخلافيات): «وروي بإسنادٍ وإيه عن الزهري عن أبي سلمة عن

عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ»، ثم ذكره، وذكر كلامَ الدارقطنيّ في (السنن)، وقال: «لم يزدُ على هذا، وإنما أرادَ به أنه أخطأ في إسنادهِ ومنتنه جميعاً، حيثُ روى عن الزهريّ عن أبي سلمة عن عُرْوَةَ عن عائشة، وزاد في منتنه: «ثُمَّ يُصَلِّي وَلَا يَتَوَضَّأُ» والمحفوظُ ما سَبَقَ ذكره، والحملُ فيه على مَنْ دون عيسى بن يونس» (الخلافيات ٢ / ١٨٤).

الوجه الرابع: عن الزهريّ، عن عُرْوَةَ:

أخرجه الدارقطنيّ في (السنن ٤٨٤) - ومن طريقه البيهقيّ في (الخلافيات ٤٤٩) -، قال: حدثنا عبد الباقي بن قانع، نا إسماعيل بن الفضل، نا محمد ابن عيسى بن يزيد الطرسوسي، نا سليمان بن عمر بن سيار مديني، حدثني أبي، عن ابن أخي الزهري، عن الزهريّ، عن عُرْوَةَ، عن عائشة، قالت: «لَا تُعَادُ الصَّلَاةَ مِنَ الْقُبْلَةِ؛ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقْبَلُ بَعْضَ نِسَائِهِ وَيُصَلِّي وَلَا يَتَوَضَّأُ».

وهذا إسنادهُ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه عِللٌ:

الأولى: عمر بن سيار الرقي، ذكره العُقيليّ في (الضعفاء ٣ / ٣١) فقال: «عن ابن أخي الزهري، لا يتابع على حديثه...» وقد حَدَّثَ عمر بن سيار هذا عن ابن أخي الزهري بما لا يعرف عنه، ولا يتابعه عليه أحد». اهـ. ولذا قال الذهبيّ: «ليس بالمتين» (الميزان ٦١٣٤). وذكره في (ديوان الضعفاء ٣٠٥٩) وقال: «يخالفُ الثقات».

الثانية: ابنه سليمان بن عمر بن سيار: لم نجدْ له ترجمةً.

الثانية: محمد بن عيسى بن يزيد الطرسوسي، وهو محدثٌ رَحَّالٌ، إلا أنه متهمٌ بسرقةِ الحديث، قال ابنُ عَدِيّ: «عامّة ما يرويه لا يتابعونه عليه، وهو في عداد مَنْ يَسْرِقُ الحديث» (الكامل ٩ / ٤٠٧)، وذكره ابنُ حِبَّانَ في

(الثقات ٩ / ١٥٢) وقال: «يُخطئ كثيراً». وينظر ترجمته في (لسان الميزان ٧٢٩٠).

وأما إسماعيل بن الفضل فهو البلخي، قال عنه الدارقطني: «لا بأس به»، وقال الخطيب: «وكان ثقة» (تاريخ بغداد ٧ / ٢٨١).

وابن قانع، فيه كلام معروف.

والسند ضَعْفُهُ البيهقي، فقال عقبه: «رواة هذا الحديث إلى ابن أخي الزهري أكثرهم مجهولون، ولا يجوز الاحتجاج بأخبار المجهولين» (الخلافيات ٢ / ١٧٨).

وقال في (المعرفة): «وروي بإسناد مجهول، عن ابن أخي الزهري، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة،... ولا يصح شيء من ذلك، وكيف يكون ذلك من جهة الزهري صحيحاً، ومذهب الزهري بخلافه» (معرفة السنن والآثار ١ / ٣٨٠ - ٣٨١).

الوجه الخامس: عن معبد بن نباتة، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن عروة:

أخرجه عبد الرزاق (٥١٥)، ومحمد بن الحسن في (المدينة)، كلاهما: عن إبراهيم بن محمد المدني، عن معبد بن نباتة، عن محمد بن عمرو، عن عروة بن الزبير، عن عائشة، قالت: «قَبَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يُحَدِّثْ وَضُوءًا».

وهذا إسناد ساقط؛ فيه علتان:

الأولى: معبد بن نباتة، مجهول.

قال الشافعي رَحِمَهُ اللهُ فِي كِتَابِهِ (القديم): «فخالفنا بعض الناس، فقال: ليس

في القبلة الوضوء، واحتجَّ فيها بحديثٍ ليس بمحفوظٍ، والله أعلم». قال: «ولو ثبت حديثُ معبد بن نباتة في القبلة لم أرَ فيها شيئاً، ولا في اللمس؛ فإن معبد بن نباتة يروي عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن عائشة: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُقْبَلُ ثُمَّ لَا يَتَوَضَّأُ». ولكني لا أدري كيف كان معبد بن نباتة هذا؟ فإن كان ثقةً فالحجة فيه فيما روى عن النبي ﷺ، ولكنني أخاف أن يكون غلطاً من قبل أن عروة إنما روى «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَبِلَهَا صَائِمًا». انتهى كلام الشافعي. ينظر (معرفة السنن والآثار ١ / ٣٧٤ - ٣٧٥).

كذا ذكره من رواية (ابن عطاء عن عائشة) بإسقاط (عروة)، **ولهذا قال البيهقي:** «معبد بن نباتة هذا مجهولٌ، ومحمد بن عمرو بن عطاء لم يثبت له عن عائشة شيء^(١). والصحيحُ رواية عروة بن الزبير، والقاسم بن محمد، وعلي بن الحسين، وعلقمة، والأسود، ومسروق، وعمرو بن ميمون، عن عائشة: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُقْبَلُ أَوْ يُقْبَلُهَا وَهُوَ صَائِمًا» (معرفة السنن والآثار ١ / ٣٧٥).

الثانية: إبراهيم بن محمد، هو ابن أبي يحيى الأسلمي، متروكٌ متهمٌ بالكذبِ والوضع، كما تقدّم مراراً.

وبهاتين العلتين ضَعَّفَهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ، فقال عن معبد: «هو مجهولٌ لا حُجَّةَ فيما رواه عندنا، وإبراهيم بن أبي يحيى عند أهل الحديث ضعيفٌ متروكٌ الحديث» (الاستذكار ٣ / ٥٤).

(١) كذا قال، بناء على ما ذكره الشافعي، والحديث عند عبد الرزاق وغيره من رواية (ابن عطاء عن عروة عن عائشة)، ولم نقف على سندٍ للرواية المنقطعة هذه، فالله أعلم.

الطريق الثاني: عن عطاء عن عائشة، ورؤي عنه من وجوه:

الوجه الأول: عن غالب بن عبيد الله، عن عطاء:

أخرجه الدارقطني في (السنن ٤٩٢) قال: حدثنا عثمان بن أحمد الدقاق، نا محمد بن الحسين الحنيني، نا جندل بن والقي، نا عبيد الله بن عمرو، عن غالب، عن عطاء، عن عائشة، قالت: «رُبَّمَا قَبَّلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ يُصَلِّي وَلَا يَتَوَضَّأُ».

وهذا إسنادٌ واهٍ بمرة؛ فيه غالب وهو ابنُ عبيدِ اللهِ الجزريُّ، قال عنه البخاريُّ: «منكرُ الحديثِ» (التاريخ الكبير ٧ / ١٠١)، وقال ابنُ مَعِينٍ: «ليسَ بثقةٍ، وقال ابنُ المدينيِّ: «كانَ ضعيفاً وليسَ بشيءٍ»، وقال أبو حاتمٍ، والنسائيُّ، والدارقطنيُّ: «متروكٌ»، زاد أبو حاتمٍ: «منكرُ الحديثِ»، وقال البرقيُّ: «لا يكتبُ حديثه»، وَضَعَفَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ. انظر (لسان الميزان ٦ / ٢٩٧ - ٢٩٩ / ٥٩٧٨).

وبه أعلمه الدارقطنيُّ فقال - عقبه - : «غالب بن عبيد الله متروك».

ثم أخرجه الدارقطنيُّ برقم (٥٠٨): من طريق سعدان بن نصر، عن أبي بدر، عن أبي سلمة الجهني، عن عبد الله بن غالب، عن عطاء، عن عائشة: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُقَبَّلُ بَعْضَ نِسَائِهِ، ثُمَّ لَا يُحَدِّثُ وَضُوءًا».

وقال الدارقطنيُّ - عقبه - : «قوله: (عبد الله بن غالب) وهم، وإنما أراد (غالب بن عبيد الله) وهو متروك، وأبو سلمة الجهني هو خالد بن سلمة ضعيف، وليس بالذي يروي عنه زكريا بن أبي زائدة».

وقال الحاكم - عقبه - : «غالب هذا هو ابنُ عبيدِ اللهِ العُقيليِّ، . . . قد خلط في هذا الحديثِ من وجهين . . .» فأسنده عن غالب بن عبيد الله عن نافع

عن ابن عمر نحوه، ثم قال: «غالب بن عبيد الله: ساقط الحديث بإجماع من أهل النقل فيه» (الخلافيات للبيهقي ٢ / ١٩٩ - ٢٠٠).

وقال البيهقي: «ورواه غالب بن عبيد الله الجزري، وقيل: عبد الله بن غالب، عن عطاء، عن عائشة، وغالب ضعيف، وروى من وجه آخر عن عطاء، وكل ذلك ضعيف. والصحيح: عن عطاء، من قوله» (معرفة السنن والآثار ١ / ٣٨٣).

الوجه الثاني: عن عبد الكريم الجزري، عن عطاء:

أخرجه الدارقطني في (سننه ٤٩٣) - ومن طريقه البيهقي في (الخلافيات ٤٨٩) - قال: حدثنا عثمان بن أحمد الدقاق، نا محمد بن غالب، نا الوليد ابن صالح، نا عبيد الله بن عمرو، عن عبد الكريم الجزري، عن عطاء، عن عائشة: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُقْبَلُ ثُمَّ يُصَلِّي وَلَا يَتَوَضَّأُ».

ورواه البيهقي أيضاً في (الخلافيات ٤٨٩) من طريق أحمد بن عبيد الصفار، حدثنا تمام يعني محمد بن غالب، به.

وهذا الإسناد رجاله ثقات، ظاهره الصحة، فعثمان الدقاق «ثقة ثبت» (تاريخ بغداد ٢ / ١١١ - ١١٣)، وقد تابعه الصفار، وهو «ثقة ثبت» أيضاً (تاريخ بغداد ٥ / ٤٣٣).

وأما ابن غالب تمام، فثقة حافظ (تذكرة الحفاظ ٦٤٢).

والوليد بن صالح: ثقة من رجال الشيخين (التقريب ٧٤٢٩).

وقد تابعه عمرو بن عثمان الكلابي، ذكره الدارقطني في (العلل ٣٨٧٧).

ولكن عمرو بن عثمان: ضعيف (التقريب ٥٠٧٤).

وقد خولفا فيه، قال الدارقطني: «... وخالفهما جندل بن والقي، وعبد الله ابن جعفر، فروياه عن عبيد الله بن عمرو، عن غالب بن عبيد، عن عطاء، عن عائشة. وغالبٌ متروكٌ» (العلل ٩ / ١١٦ / س ٣٨٧٧).

وجندل بن والقي: «صدوقٌ يغلطُ، ويصحفُ» كما في (التقريب ٩٧٩). ولكن تابعه عبد الله بن جعفر الرقي، وهو: ثقة من رجال الشيخين (التقريب ٣٢٥٣)، وهو بلدي عبيد الله وصاحبه.

وقد روياه على غير الجادة، فكانت روايتهما أولى بالصواب من رواية الوليد بن صالح والكلابي اللذين سلكا الجادة بذكر (عبد الكريم).

ولذا قال الدارقطني في (السنن): «يقال: إن الوليد بن صالح وهم في قوله: (عن عبد الكريم)، وإنما هو حديث (غالب)، ورواه الثوري عن عبد الكريم عن عطاء من قوله، وهو الصواب، وإنما هو حديث غالب والله أعلم».

قلنا: وقد روي من طريق آخر عن عبد الكريم مرفوعاً:

رواه البزار في (مسنده)، كما في (الأحكام الكبرى ١ / ٤٣٠ - ٤٣١)، و(الأحكام الوسطى ١ / ١٤٢)، و(شرح ابن ماجه ٢ / ٨٥) - ومن طريقه البيهقي في (الخلافيات ٤٨٨) - قال: حدثنا إسماعيل بن يعقوب بن صبيح، حدثنا محمد بن موسى بن أعين، حدثني أبي، عن عبد الكريم، عن عطاء ابن أبي رباح، عن عائشة: «أن النبي ﷺ كَانَ يُقْبَلُ بَعْضَ نِسَائِهِ وَلَا يَتَوَضَّأُ».

وهذا إسنادٌ رجاله ثقات، فإسماعيل بن يعقوب، ثقة من رجال النسائي (التقريب ٤٩٦)، ومحمد بن موسى بن أعين: «صدوق» من رجال البخاري (التقريب)، وأبوه ثقة من رجال الشيخين.

وقال البزار - عقبه - : «هذا الحديث لا نعلمه يُروى عن النبي ﷺ إلا من

رواية عائشة، ولا نعلمه يُروى عن عائشة إلا من حديث حبيب عن عُرْوَةَ،
ومن حديث عبد الكريم عن عطاء عن عائشة».

وقال البزار - في موضع آخر - : «وهذا الحديثُ إسنادهُ حسنٌ، وهو معروفٌ من حديث عبد الكريم، ومحمد بن موسى ليس به بأس، قد احتمل حديثه أهل العلم، ولا نعلم فيه مطعنًا يوجب التوقف عن حديثه، وسائر الرجال يستغنى بشهرتهم عن صفاتهم، وإسماعيل بن صبيح رجل ثقة مشهور، وقد رواه خطاب بن القاسم قاضي حران، وكان مشهورًا أيضًا عن عبد الكريم» (شرح ابن ماجه ٢ / ٨٥، ٨٦).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «إسنادهُ جيدٌ» (شرح العمدة ١ / ٣١٤، ٣١٥).

وقال الحافظ: «رجاله ثقات» (الدراية ١ / ٤٥).

قلنا: ولكن هذا الطريق غير محفوظ كذلك، فقد أعله ابن مَعِينٍ، وابن عَدِيٍّ، وغيرُهما:

قال يحيى بن مَعِينٍ: «حديثُ عبدِ الكريمِ عن عطاءٍ رديٌّ».

أسندهُ ابنُ عَدِيٍّ عنه، ثم قال - عقبه - : «وهذا الحديثُ الذي ذكره يحيى ابنُ مَعِينٍ عن عبدِ الكريمِ عن عطاء، هو ما رواه عبيد الله بن عمرو الرقي عن عبدِ الكريمِ عن عطاء عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقْبَلُهَا وَلَا يُحَدِّثُ وَضُوءًا»، إنما أراد ابنُ مَعِينٍ هذا الحديث؛ لأنه ليس بمحفوظ، . . .» (الكامل ٨ / ٤٥٨).

وتبعه الذهبي، فقال - بعد أن نقل كلامه - : «هذا غريبٌ فردٌ، وليس هو بمحفوظٍ» (السير ٦ / ٨٣).

ولم يرتضِ عبدُ الحَقِّ الإشبيليُّ هذه العلة؛ فقال: «وموسى بن أعين هذا ثقة

مشهور، وابنه مشهور، روى له البخاري، ولا أعلم لهذا الحديث علة توجب تركه، ولا أعلم فيه - مع ما تقدم - أكثر من قول يحيى بن معين: (حديث عبد الكريم عن عطاء حديث رديء)؛ لأنه غير محفوظ، وانفراد الثقة بالحديث لا يضره» (الأحكام الوسطى ١ / ١٤٢).

وأقره ابن الملقن في (غاية السؤل ١ / ١٨٠).

وقال مغلطاي: «قال ابن الحصار في كتابه (تقريب المدارك): وقد طعنوا على عبد الكريم؛ لانفراده برفع هذا الحديث، وليس ذلك مطعناً، وانفراد الثقة برفع الحديث لا يقدح فيه، وحديثه هذا مسندٌ صحيحٌ» (شرح ابن ماجه ٢ / ٨٧).

قلنا: ولكن ليست العلة في مجرد الفرد، بل في المخالفة؛ فقد رواه الثوري عن عبد الكريم الجزري، عن عطاء قال: «ليس في القبلة وضوء». كذا من قوله.

أخرجه ابن أبي شيبة في (المصنف ٤٩١) عن وكيع. وأخرجه الدارقطني في (سننه ٤٩٤، ٥٠٩) - ومن طريقه البيهقي في (الخلافيات ٤٩١) - من طريق ابن مهدي. كلاهما: عن سفيان الثوري، به.

وبهذا أعلمه الدارقطني والبيهقي وغيرهما:

فقال الدارقطني: «ورواه الثوري عن عبد الكريم عن عطاء من قوله، وهو الصواب» (السنن)، وقد تقدم عقب طريق الوليد بن صالح.

وقال البيهقي - عقب طريق ابن أعين - : «هذا وهم، والصحيح عن عبد الكريم عن عطاء من قوله» (الخلافيات ٢ / ٢٠٥).

وقال ابن حجر: «رواه الوليد بن صالح، عن عبيد الله بن عمرو، عن عبد الكريم،

عن عطاء، عن عائشة، ووهم فيه، وهذا هو الصواب موقوف» (إتحاف المهرة ١٩ / ٢٦٠).

وأبى هذه العلة ابنُ دَقِيقِ العيدِ فقال: «أما رواية الثوري له موقوفاً، فالمسألة مشهورة عند الفقهاء وأرباب الأصول، فيما إذا وقف ثقةً، ورَفَعَ ثقةً. وعبيد الله بن عمرو راويه عن عبد الكريم قد تقدّم الشناء عليه، وأيضاً فإن عطاء بن أبي رباح صاحبُ فتوى معروفٌ بذلك، فيجوزُ أن يكون أفتى بما روى، فلا تقوى القرينة في غلط مَنْ رفع كل القوة» (الإمام ٢ / ٢٥٨).

وقال ابنُ التركماني: «الذي رفعه زاد والزيادة مقبولة، والحكم للرافع، ويحتمل أن يكون عطاء أفتى به مرة، ومرة أخرى رفعه» (الجواهر النقي ١ / ١٢٦).

قلنا: وهذا الكلام فيه نظر جملة وتفصيلاً؛ فمن حيث التععيد، فالقول بقبول الزيادة مطلقاً، ليس من منهج أئمة الحديث، بل هو منهج الفقهاء كما أشارَ لذلك ابنُ دَقِيقِ، والعبرة في هذا الفن، بمنهج النقادِ وأئمة الحديث، وهو أن لكل زيادة حكمٌ مستقلٌ، بحسب القرائن المحيطة بها. والثوريُّ أحفظُ من رواه عن عبد الكريم، ولا يقارن به أحدٌ، فضلاً على أن المحفوظ عن عبيد الله بن عمرو، روايته عن غالب بن عبيد الله (المتروك)، وليس (عن عبد الكريم)، كما جزم به الدارقطني، وفي هذا ردٌّ على كلام ابنِ دَقِيقِ العيدِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

الوجه الثالث: عن ليث بن أبي سليم، عن عطاء:

أخرجه الطبريُّ في (التفسير ٧ / ٧٤)، قال: حدثنا أبو زيد عمر بن شبة، قال: حدثنا شهاب بن عباد، قال: حدثنا مندل، عن ليث، عن عطاء، عن

عائشة، قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنَالُ مِنِّي الْقُبْلَةَ بَعْدَ الْوُضُوءِ، ثُمَّ لَا يُعِيدُ الْوُضُوءَ».

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ واهٍ؛ فيه علتان:

الأولى: ليثُ بنُ أبي سليمٍ، وهو لينُ الحديثِ، لا يحتجُّ به، كما قال جمهورُ التُّقَّادِ، وانظر ترجمته في (تهذيب التهذيب ٨ / ٤٦٨). وقال الحافظُ: «صدوقٌ اختلطَ جدًّا ولم يتميزَ حديثُه فترك» (التقريب ٥٦٨٥).
الثانية: مندل بن علي، وهو «ضعيف» كما في (التقريب ٦٨٨٣).

الوجه الرابع: عن ابن أبي ليلي، عن عطاء:

أخرجه البيهقيُّ في (الخلافيات ٤٨٥)، قال: أخبرنا الشريف أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود الحسيب - قراءةً عليه -، أنبأنا عبد الله بن يعقوب الكرمانى، نا محمد بن يعقوب الكرمانى، نا حسان بن إبراهيم الكرمانى، حدثنا سلمة بن صالح الكوفى، عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلي، عن عطاء بن أبي رباح، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - تَعْنِي: ثُمَّ مَسَّ بَعْضَ نِسَائِهِ - ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى لَا يُحَدِّثُ وَضُوءًا».

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ واهٍ؛ فيه علتان:

الأولى: محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلي، ضعيفٌ سيءُ الحفظ. وقد تقدَّم مرارًا.

الثانية: سلمة بن صالح الكوفى وهو الأحمَر: ضعيفٌ واهٍ، قال عنه أحمدٌ: «ليسَ بشيءٍ»، وقال ابنُ مَعِينٍ: «ليسَ بثقةٍ»، وقال مرَّةً: «ليسَ بشيءٍ كتبتُ عنه»، وقال ابنُ المدينيِّ: «كان يروي عن حمادٍ فيقلبها، ولا يضبطها كتبتُ عنه حديثًا كثيرًا ورميتُ به»، وقال أبو حاتمٍ: «واهي الحديث،

[ذاهب الحديث]، لا يكتب حديثه، يُقْرَبُ في الضعف من سوار بن مصعب، وقال أبو داود: «متروك الحديث»، وقال ابنُ عمار: «ضعيف متروك»، وَضَعَفَهُ النسائي والدارقطني^(١) وغيرهما. بل وأشار إلى كذبه يزيد ابنُ هارون وهشيم. ينظر ترجمته في (لسان الميزان ٣٥٦٧). وقال ابنُ حبان: «كان ممن يروي عن الأثبات الأثبات الموضوعات، لا يحلُّ ذكر أحاديثه ولا كتابتها إلا على جهة التعجب» (المجروحين ١ / ٤٢٤). ولهذا قال الذهبي: «تركوه» (ديوان الضعفاء ١٧١١).

وبه أعلمه الحاكم فقال: «هذا تفرد به سلمة بن صالح بإسناده، ولم يتابع عليه».

نقله عنه البيهقي، ثم أسند عن ابن مَعِين قوله: «سلمة الأحمر ليس بشيء» (الخلافيات عقب الحديث ٢ / ٢٠٣).

الطريق الثالث: عن زينب السهمية عن عائشة:

رواه أحمد (٢٤٣٢٩)، وابنُ أبي شيبة - وعنه ابن ماجه (٥٠٦) - عن محمد بن فضيل،

ورواه الدارقطني في (سننه ٥٠٦) من طريق عباد بن العوام،

ورواه في (العلل ٩ / ١٦٢) من طريق زفر بن الهذيل،

ورواه البيهقي في (الخلافيات ٤٤٦) من طريق عبد الواحد بن زياد،

(١) وروى الحاكم عنه توثيقه!!، ونخشى أن يكون ذلك وهمًا من الحاكم، فقد ضَعَفَهُ الدارقطني في (العلل) و(السنن)، بل وذكره في (الضعفاء والمتروكين ٢٤١)، وهذا يعني أنه متروك عنده.

أربعتهم: عن الحجاج عن عمرو بن شعيب عن زينب السهمية عن عائشة قالت: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ، ثُمَّ يُقْبَلُ وَيُصَلِّي وَلَا يَتَوَضَّأُ»، وزاد عند ابن ماجه: «وَرُبِمَا فَعَلَهُ بِي».

والحجاج هو ابن أرمطة، ضعيف مدلس، وقد اختلف عليه: فرواه الطبري في (التفسير ٧ / ٧٤) من طريق حفص بن غياث عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن زينب مرسلًا.

والموصول هو الصواب، فإن لم يكن هذا الاختلاف من حفص، فهو من حجاج نفسه.

وقد قال أبو حاتم، وأبو زرعة عن هذا الحديث: «الحجاج يُدلس في حديثه عن الضعفاء، ولا يحتج بحديثه» (العلل لابن أبي حاتم ١٠٩).

وقال الحاكم: «هذا إسناد لا تقوم به الحجة؛ فإن حجاج بن أرمطة - على جلالة قدره - غير مذكور في الصحيح، وزينب السهمية ليس لها ذكر في حديث آخر» (الخلافيات ٢ / ١٧٦).

قلنا: حجاج قد تابعه الأوزاعي:

فرواه عبد الرزاق في (مصنفه ٥١٤) عن الأوزاعي قال: أخبرني عمرو بن شعيب عن امرأة سماها أنها سمعت عائشة تقول: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ، وَكَانَ يَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ فَيُقْبَلُنِي، ثُمَّ يُصَلِّي فَمَا يُحَدِّثُ وَضُوءًا».

وهذه المرأة التي نسي اسمها الراوي هي زينب، صرح بذلك ابن أبي العشرين في روايته عن الأوزاعي:

فرواه الدارقطني (سننه ٥٠٥) من طريق عبد الحميد، ثنا الأوزاعي، نا

عمرو بن شعيب، عن زينب، «أَنَّهَا سَأَلَتْ عَائِشَةَ عَنِ الرَّجُلِ يُقْبَلُ امْرَأَتَهُ وَيَلْمِسُهَا، أَيَجِبُ عَلَيْهِ الْوُضُوءُ؟ فَقَالَتْ: لَرُبَّمَا تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَبَّلَنِي ثُمَّ يَمْضِي فَيَصَلِّي وَلَا يَتَوَضَّأُ».

وتابعه عليه عثمان بن عمرو بن ساج عن الأوزاعي، ذكره الدارقطني في (العلل / ٩ / ١٦٢).

فنخلص من هذا كله بأن الحديث ثابت عن عمرو بن شعيب من رواية الأوزاعي، والأوزاعي إمام مشهور، وعمرو بن شعيب صدوق.

فانحصرت علة هذا الطريق في زينب السهمية.

وبها أعلته الدارقطني، فقال: «زينب هذه مجهولة ولا تقوم بها حجة»، وأقره: البيهقي في (الخلافات ٢ / ١٧٧)، والذهبي في (الميزان ٣٩٣ / ٣)، وذكرها أيضاً في فصل النسوة المجهولات (الميزان ٩٦٢ / ١٠).

وقال ابن عبد البر: «لا تُعرف» (الاستذكار ٣ / ٥٣).

وقال الحافظ: «لا يُعرف حالها» (التقريب ٨٥٩٧).

وذكر مغلطاي في (شرح ابن ماجه ٢ / ٩٢)، وابن حجر في (تهذيب التهذيب ١٢ / ٤٢٢) أن ابن حبان ذكرها في (الثقات)^(١)، ولذا قال مغلطاي: «فزال عنها - بحمد الله - اسم الجهالة، وصح حديثها على هذا، لما أسلفناه من متابعات وشواهد» (شرح ابن ماجه ٢ / ٩٢).

(١) لم نقف عليه في المطبوع من كتاب (الثقات) لابن حبان، وقد ذكر الدكتور عبد المعطي قلعجي في حاشية كتاب (الاستذكار ٣ / ٥٣) أنه موجود في كتاب (ترتيب ثقات ابن حبان) للهيتمي الترجمة رقم (١٦١٧١)، والله أعلى وأعلم.

وصنعه هذا أفضل حالاً من صنيع الزيلعيّ حينما عقب على طريقها هذا من رواية حجاج فقال: «هذا سندٌ جيدٌ» (نصب الراية ١ / ٧٣).

قلنا: والذي عليه أهل التحقيق أن تفرّد ابن حبان بالتوثيق لا يعتبر، لما عرّف عنه من توثيق المجاهيل.

هذا وقد أعلّه الدارقطني بأمرٍ آخر:

فقال: «ورواه محمد بن إسحاق، عن عمرو بن شعيب، فقال: (عن مجاهد، عن عائشة، أن النبي ﷺ كَانَ يُقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ فِي رَمَضَانَ) وهذا أصحُّ من الذي تقدّم، والله أعلم» (العلل ٩ / ١٦٢).

الطريق الرابع: عن إبراهيم التيمي، عن عائشة:

رواه عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٥١٦) - ومن طريقه الدارقطني في (سننه ٥٠١)، والبيهقي في (الكبرى ٦١٦) - : عن الثوري، عن أبي روق، عن إبراهيم التيمي، عن عائشة: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يُقْبَلُ بَعْدَ الْوُضُوءِ، وَلَا يُعِيدُ»، أَوْ قَالَتْ: «ثُمَّ يُصَلِّي».

ورواه أحمد (٢٥٧٦٧)، وابن أبي شيبة في (مصنفه ٤٨٩) عن وكيع، ورواه أبو داود (١٧٧)، والنسائي في (الصغرى ١٧٥)، و(الكبرى ١٩٨) من طريق ابن مهدي، قرنه أبو داود بالقطان،

ورواه الدارقطني في (سننه ٥٠٠) من طريق أبي عاصم النبيل وغندر قرنهما بابن مهدي ووكيع،

ورواه الدارقطني في (سننه ٥٠٢) من طريق قبيصة، كلهم عن الثوري به بألفاظ متقاربة.

وهذا إسنادٌ رجاله ثقاتٌ رجالُ الشيخين غير أبي روق، واسمه: عطية بن الحارث، روى له أصحابُ السننِ خلا الترمذي، وهو صدوقٌ (التقريب ٤٦١٥).

ولكن هذا الإسنادُ منقطعٌ، إبراهيمُ التيميُّ لم يسمعَ من عائشةَ.

وبهذا أعلُّه غيرُ واحدٍ من الأئمة:

فقال أبو داود - عقبه -: «وهو مرسلٌ، إبراهيمُ التيميُّ لم يسمعَ من عائشةَ شيئاً».

وقال الترمذي: «وهذا لا يصحُّ أيضاً، ولا نعرفُ لإبراهيمَ التيميَّ سماعاً من عائشةَ» (الجامع ١ / ٣٣٠).

وقال النسائي - عقبه في (الصغرى) و(الكبرى) -: «ليس في هذا البابِ حديثٌ أحسن من هذا الحديثِ، وإن كان مرسلًا».

وقال الدارقطني - عقبه -: «لم يروه عن إبراهيمَ التيميَّ غير أبي روق عطية ابن الحارث، ولا نعلمُ حدَّثَ به عنه غير الثوري وأبي حنيفة، واختلفُ فيه: فأسنده الثوري عن عائشة، وأسنده أبو حنيفة عن حفصة، وكلاهما أرسله».

وإبراهيمَ التيميَّ لم يسمعَ من عائشةَ ولا من حفصةَ ولا أدركَ زمانهما» (سنن الدارقطني ١ / ٢٥٦ / عقب رقم ٥٠٠).

وقال الحاكمُ أبو عبد الله - عقبه -: «هذا إسنادٌ لا تقومُ عليه الحجة، فإنه مرسلٌ، لم يسمعَ إبراهيمَ التيميَّ من عائشةَ ولم يرها،...» (الخلافيات للبيهقي ٢ / ١٧٢).

وقال البيهقي: «وهذا مرسل؛ إبراهيم التيمي لم يسمع من عائشة، قاله أبو داود وغيره من الحفاظ» (معرفة السنن والآثار ١ / ٣٧٨).

وقال ابن عبد البر: «وهو مرسل لا خلاف فيه؛ لأنه لم يسمع إبراهيم التيمي، عن عائشة» (الاستذكار ٣ / ٥٣).

قلنا: وقد أعله جماعة بأبي روق الراوي عن إبراهيم التيمي:

فقال الحاكم أبو عبد الله - عقب حديث أبي روق - : «هذا إسناد لا تقوم عليه الحجة، فإنه مرسل، . . . وأبو روق فيه نظر» (الخلافيات للبيهقي ٢ / ١٧٢).

وقال ابن حزم: «وهذا حديث لا يصح؛ لأن راويه أبو روق وهو ضعيف» (المحلى ١ / ٢٤٥).

وقال البيهقي: «وهذا أيضاً فاسدٌ من وجهين: أحدهما: أنه مرسل، إبراهيم التيمي لم يلق عائشة. والآخر: أن أبا روق عطية بن الحارث هذا لا تقوم به الحجة»، ثم أسند من طريق الدوري عن ابن معين أنه قال: «أبو روق ليس بثقة!» (الخلافيات ٢ / ١٧١ - ١٧٣).

وقال في (المعرفة ١ / ٣٧٨): «وأبو روق ليس بالقوي، ضعفه يحيى بن معين وغيره».

وقال ابن عبد البر: «ولم يروه أيضاً غير أبي روق وليس فيما انفرد به حجة» (الاستذكار ٣ / ٥٣).

قلنا: وهذا غير مسلم قطعاً، فقد أثنى على أبي روق جمهورُ النقاد، فقال أبو داود: «سمعتُ أحمدَ يقول: أبو روق مقاربُ الحديثِ ثقة» (سؤالات أبي داود ٣٩٠)، وفي رواية عن أحمد: «ليس به بأس» (الجرح والتعديل

٦ / ٣٨٢)، وكذلك قال النسائي، ويعقوب بن سفيان: (تهذيب التهذيب ٧ / ٢٢٤)، وقال أبو حاتم: «صدوق»، وذكره ابن حبان في (الثقات ١٠٠٥٢)، ولذا قال الحافظ ابن حجر: «صدوق» (التقريب ٤٦١٥).

وأما ما أسنده البيهقي عن ابن معين، فغير معروف عنه، بل المنقول عنه أنه قال فيه: «صالح»، كذا رواه إسحاق بن منصور عن ابن معين، انظر (الجرح والتعديل ٦ / ٣٨٢)، وليس في (تاريخ الدوري) المطبوع شيء مما ذكره البيهقي، ولو كان محفوظاً عنه، فما ذكرناه عن أحمد وغيره من الأئمة هو المعتمد، لاسيما مع اختلاف النقل عن ابن معين، والله أعلم.

فإن قيل: لم ينفرد البيهقي بقوله عن أبي روق: «لا تقوم به الحجة»، فقد قال نحوها ابن عبد البر.

فالجواب أن ابن عبد البر قال أيضاً: «ولم يروه أيضاً غير أبي روق وليس فيما انفرد به حجة، وقال الكوفيون: أبو روق ثقة، ولم يذكره أحدٌ بجرحه، ومراسيل الثقات عندهم حجة، وإبراهيم التيمي أحدُ العبَادِ الْفُضْلَاءِ» (الاستذكار ١ / ٢٥٧).

هذا كلامه، وقد نصَّ على أنه لم يذكره أحدٌ بجرحه، ومع ذلك فقد تعقبه مغلطي في قوله: (وليس فيما انفرد به حجة) بقول ابن عبد البر نفسه في موضع آخر: «هو عندهم صدوق ليس به بأس صالح الحديث» (شرح ابن ماجه ٢ / ٩٠، ٩١).

فانحصرت علة هذا الطريق: في الانقطاع بين إبراهيم التيمي وعائشة، مع كون المحفوظ عن عائشة - مما بلغ حدَّ التواتر عنها - : «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ»، ليس فيه الوضوء.

قلنا: ووصله بعضهم عن الثوري عن أبي روق عن إبراهيم عن أبيه عن عائشة، **قال الدارقطني:** «وقد روى هذا الحديث معاوية بن هشام، عن الثوري، عن أبي روق، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن عائشة، فوصل إسناده. واختلف عنه في لفظه؛ فقال عثمان بن أبي شيبة عنه بهذا الإسناد: «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ»، وقال عنه غير عثمان: «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُقْبَلُ وَلَا يَتَوَضَّأُ»، والله أعلم» (السنن ١ / ٢٥٦).

ورواية عثمان: أخرجها الدارقطني في (السنن ٥٠٤) - ومن طريقه البيهقي في (الخلافيات ٤٤٥) - قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز، نا عثمان بن أبي شيبة، نا معاوية بن هشام، نا سفيان الثوري، عن أبي روق، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن عائشة: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ».

ولم نقف على الرواية التي فيها ذكر الموضوع.

وعلى كل حال، هذه الرواية معلولة برواية الجماعة عن الثوري بدون ذكر (عن أبيه) بين إبراهيم وعائشة. كذا رواه يحيى القطان، وابن مهدي، ووكيع، وعبد الرزاق، والفريابي، وغيرهم من أصحاب الثوري.

وخالفهم جميعاً معاوية بن هشام، وهو: «صدوق له أوهام» كما في (التقريب ٦٧٧١). فمثله لا يحتمل منه التفرد، فكيف بمخالفة هؤلاء الجبال الأثبات؟!

وذكر الدارقطني متابعاً تالفةً لمعاوية بن هشام، فقال: «ورواه إبراهيم بن هراسة، عن الثوري، عن أبي روق، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن عائشة، نحوه، زاد فيه عن أبيه.

وتابعه معاوية بن هشام على قوله: (عن أبيه)، إلا أنه قال فيه: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ»، فأتى بالصواب عن عائشة (العلل ٩ / ١٤٦).
قلنا: وإبراهيم بن هراسة الشيباني متروكٌ متهمٌ بالكذب، ينظر ترجمته في (لسان الميزان ٣٣٩).

وقال الدارقطني أيضًا: «ورواه الثوري، عن أبي روق، عن إبراهيم التيمي، عن عائشة، عن النبي ﷺ. وقال معاوية بن هشام: عن الثوري، عن أبي روق، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن عائشة، وقول الثوري أشبه بالصواب» (العلل ٩ / ٢٠٠ / ٣٩٤٧).

وقال البيهقي: «ورواه معاوية بن هشام، وليس بالقوي، عن سفيان، عن أبي روق، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن عائشة، واختلف عليه في متنه فقليل عنه: في قبلة الصائم. وقيل عنه: في ترك الوضوء منها» (معرفة السنن والآثار ١ / ٣٧٩).

وأشار لذلك أيضًا أبو داود، حيث قال - عقب الطريق السابق - : «هو مرسلٌ؛ إبراهيم التيمي لم يسمع من عائشة. كذا رواه الفريابي وغيره».

قال صاحب (عون المعبود ١ / ٢٠٨): «وغرض المؤلف من إيراد هذه الجملة - يعني قوله (كذا رواه الفريابي وغيره) - أن أكثر الحفاظ من أصحاب الثوري كيحيى بن سعيد القطان، وعبد الرحمن بن مهدي، ومحمد ابن يوسف الفريابي، ووكيع وغيرهم، رووه هكذا عن سفيان مرسلًا غير موصول وفيه تعريضٌ على من وصله من بعض أصحاب الثوري، كمعاوية ابن هشام».

وقال الحافظ ابن حجر: «رواه الدارقطني من وجه آخر عن الثوري فقال

فيه : (عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن عائشة)، لكن إسناده ضعيف» (الدراية / ١ / ٤٤).

وأما ابن التركماني، فاعتمد على هذا الطريق في تصحيح الحديث، فقال: «ومعاوية هذا أخرج له مسلم في (صحيحه) فرأى بذلك انقطاعه» (الجواهر النقي / ١ / ١٢٥).

وقال مغلطاي - متعقباً ابن عبد البر في قوله السابق عن طريق إبراهيم عن عائشة: (هو مرسل بلا خلاف) - : «وأما إجماعهم على إرساله فليس كذلك؛ لما ذكره أبو الحسن في (سننه) مسنداً من طريق صحيحة، فقال: ورواه معاوية بن هشام - يعني: المخرج حديثه في صحيح مسلم - عن الثوري عن أبي روق عن إبراهيم عن أبيه - يعني: المخرج حديثه في الصحيحين - عنها، فوصل إسناده» (شرح سنن ابن ماجه ٢ / ٩١).

قلنا: وقولهما فيه نظر ظاهر؛ فهي على فرض صحتها، فالذي وقفنا عليه عن معاوية بن هشام به ليس فيه الوضوء، فلا يصح التعلق بها حينئذٍ وتصحيح حديث الوضوء لأجلها، فكيف وهذه الرواية الموصولة محض وهم؟!.

الطريق الخامس: عن أبي سلمة عن عائشة:

أخرجه الطبراني في (الأوسط ٤٣٨٥): حدثني عبد الله بن العباس بن الوليد قال: حدثني أبي قال: أخبرني محمد بن شعيب بن شابور قال: نا سعيد بن بشير، عن منصور بن زاذان، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة، قالت: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقْبَلُنِي ثُمَّ يَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ، وَلَا يَتَوَضَّأُ».

وأخرجه الطبراني - أيضاً - في (الأوسط ٤٦٨٦) قال: حدثنا أبو زرعة،

قال: حدثنا محمد بن بكار، قال: حدثنا سعيد بن بشير، عن منصور بن زاذان، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُقْبَلُ بَعْضَ نِسَائِهِ، ثُمَّ يَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَا يَتَوَضَّأُ».

وأخرجه الدارقطني في (السنن ٤٨٥)، وابن عبد البر في (الاستذكار ٣/٥٠): من طريق سعيد بن بشير، به نحوه.

وقال الطبراني - بإثر رقم (٤٣٨٥) - : «لم يرو هذا الحديث عن منصور إلا سعيد بن بشير، ولم يروه عن الزهري إلا منصور».

وقال في الموضوع الآخر: «لم يرو هذا الحديث عن الزهري إلا منصور، تفرّد به سعيد بن بشير».

قلنا: وهذا إسناد ضعيف؛ فيه: سعيد بن بشير وهو ضعيف. وقد خولف فيه:

فقد رواه الثقات الأثبات من أصحاب الزهري عنه عن أبي سلمة، عن عائشة، قالت: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقْبَلُنِي وَهُوَ صَائِمٌ».

كذا رواه عبد الرزاق في (المصنف ٧٥٤٠) عن معمر وابن جريج، عن الزهري به.

وبهذا أعله أبو حاتم الرازي؛ فقال: «هذا حديث منكر لا أصل له من حديث الزهري، ولا أعلم منصور بن زاذان سمع من الزهري، ولا روى عنه. إنما أراد: الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ)».

قال عبد الرحمن: قلت لأبي: الوهم ممن هو؟ قال: «من سعيد بن بشير» (علل الحديث ١ / ٥٦٥ / ١٠٨).

وقال الدارقطني - عقبه -: «تفرّد به سعيد بن بشير، عن منصور، عن الزهري، ولم يتابع عليه، وليس بقوي في الحديث، والمحفوظ عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ». وكذلك رواه الحفاظ الثقات: عن الزهري، منهم معمر، وعقيل، وابن أبي ذئب. وقال مالك عن الزهري: (في القبلة الوضوء)^(١)، ولو كان ما رواه سعيد بن بشير، عن منصور، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة صحيحاً، لما كان الزهري يفتي بخلافه، والله أعلم». اهـ.

وقال البيهقي: «وروي عن سعيد بن بشير - وهو ضعيف -، عن منصور بن زاذان، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة، ... ولا يصح شيء من ذلك، وكيف يكون ذلك من جهة الزهري صحيحاً، ومذهب الزهري بخلافه» (معرفة السنن والآثار ١ / ٣٨١).

وقال في (الخلافات ٢ / ١٧٩): «تفرّد به: سعيد بن بشير وليس بالقوي».

الطريق الخامس: عن علي بن حسين، عن عائشة:

أخرجه أبو علي الرفاء في (فوائده ١٥) قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن وهب، حدثني محمد بن عيسى الدامغاني، حدثنا حكام بن سلم، حدثنا سفيان الثوري، عن عبد الله بن ذكوان، عن علي بن حسين، عن عائشة: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ، وَيُقْبَلُ وَلَا يَتَوَضَّأُ».

وهذا إسناد ضعيف منكر؛ فيه: محمد بن عيسى الدامغاني، قال أبو حاتم: «يكتب حديثه» (الجرح والتعديل ٨ / ٣٩)، وقال الحافظ: «مقبول» (التقريب

(١) رواه مالك في (الموطأ ١٠٨) - ومن طريقه الدارقطني في (السنن ٤٨٧) -: عن ابن شهاب، أنه كان يقول: «مِنْ قِبَلَةِ الرَّجُلِ امْرَأَتُهُ الْوُضُوءُ».

٦٢٠٥) يعني إذا توبع وإلا فليْن، ولم يتابع على روايته هذه.
 وحكام بن سلم: «ثقة له غرائب»، كما في (التقريب).

وقد خولف في هذا الحديث؛ فقد روى هذا الحديث عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان الثوري بهذا الإسناد: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ»، ولم يذكر الوضوء. كما عند أحمد (٢٥٨٠٠)، ومسلم (٧٢/١١٠٦)، وغيرهما.
 وتابع الثوري: ابن أبي الزناد في (مسند الطيالسي ١٦٢٦) عن أبيه بسنده ومثله سواء.

وبهذا أعل الدارقطني هذا الطريق، فقال: «حَدَّثَ بِهِ حَكَّامُ بْنُ سَلَمٍ^(١)، عَنْهُ وَلَمْ يَرَوْهُ عَنْهُ غَيْرَ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى الدَّامِغَانِيِّ، وَوَهُم فِيهِ هُوَ أَوْ حَكَّامٌ، وَالْمَحْفُوظُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنِ الثَّوْرِيِّ: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ) فَقَط. وَكَذَلِكَ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي الزَّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ عَائِشَةَ، وَهُوَ الصَّوَابُ» (العلل ٣٨٦٤).

قلنا: والوهم أقرب إلى الدامغاني، فلم يؤثّق، بخلاف حكّام بن سلم فقد وثّقه جماعة وروى له مسلم، وأما وصف حديثه بالغرابة فقد قيل هذا في روايته عن عنيسة وحده، والله أعلم، وانظر (تهذيب التهذيب ٧٣٥).

الطريق السادس: عن أبي الصديق، عن عائشة:

رواه ابن أبي حاتم في (العلل ١ / ٦٤٢ / ١٦٦) قال: سمعتُ أبي وذكر حديثاً حدثنا به عن محمد بن عبد الله بن بكر الصنعاني، عن أبي سعيد

(١) في مطبوع (العلل): (مسلم)، والصواب المثبت، كما في مصادر التخریج، وكتب التراجم.

مولى بني هاشم، قال: حدثنا أبو سلام، عن زيد العمي، عن أبي الصديق، عن عائشة: «أن رسول الله ﷺ قَبَلَهَا، ثُمَّ مَضَى لَوَجْهِهِ، وَلَمْ يُحَدِّثْ وَضُوءًا». وسمعتُ أبي يقول: «أبو سلام هذا هو خطأ؛ إنما هو سلام الطويل، والحديث منكر، وسلام متروك الحديث».

وقد صَعَّفَ الخبر، بخلاف من تقدم ذكرهم في ثنایا التحقيق:

ابن قدامة المقدسي؛ حيث قال: «وأما حديث القبلة فكلُّ طرقه معلولة» (المغني ١ / ٢٥٨).

وقال العظيم آبادي: «وحدیث البابِ ضعيف» (عون المعبود ١ / ٢٠٧).

ومع ما تقدم فقد صحَّح الحديث غير واحد من العلماء:

فصَّحَّه الطبري في (التفسير ٧ / ٧٣)، وعبد الحق الشبلي في (الأحكام الكبرى ١ / ٤٣٠) - وأقره ابن الملقن في (غاية السؤل ١ / ١٨٠) -، وأبو الحسن بن الحصار كما في (شرح ابن ماجه لمغلطاي ٢ / ٨٧)، وشيخ الإسلام ابن تيمية في (شرح العمدة ١ / ٣١٤، ٣١٥)، وابن التركماني في (الجواهر ١ / ١٢٦)، والزيلعي في (نصب الراية ١ / ٧٢)، ومغلطاي في (الإعلام ٢ / ٨٤)، والسيوطي في (الجامع الصغير ٦٩٨١، ٧١٢٤)، ونور الدين السندي في (حاشيته على سنن النسائي ١ / ١٠٤)، والشوكاني في (نيل الأوطار ١ / ٢٢٤)، والمباركفوري في (تحفة الأحوذى ١ / ٢٣٧)، وأحمد شاكر في (تحقيقه للترمذي ١ / ١٣٥ - ١٤٢)، والألباني في (صحيح سنن أبي داود ١٧٢).

وقد قال ابن عبد البر: «وصحَّحه الكوفيون»، ولم يُسمَّ أحدًا. (الاستذكار

والراجح لدينا: ضَعْفُهُ، كما ذهبَ لذلك جمهورُ النقادِ، وأن كلَّ طريقه معلولةٌ أو واهيةٌ لا تصلحُ للتقوية، ولا تنهضُ للاعتبارِ، والله تعالى أعلم.



١ - رواية: «ليس في القُبلةِ وضوءٌ»:

وفي روايةٍ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبَّلَهَا وَهُوَ صَائِمٌ، وَقَالَ: «إِنَّ الْقُبْلَةَ لَا تَنْقُضُ الْوُضُوءَ، وَلَا^(١) تُفْطِرُ الصَّائِمَ»، وَقَالَ: «يَا حُمَيْرَاءُ إِنَّ فِي دِينِنَا لَسَعَةً».

وفي روايةٍ مختصرةٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «ليس في القُبلةِ وضوءٌ».

🕌 **الحكم:** **ضعيفٌ بهذا السياقِ، وَضَعْفُهُ:** ابنُ راهويه، والبيهقيُّ، والذهبيُّ، والألبانيُّ.

ونقلَ ذلكَ ابنُ عبدِ البرِّ عن الحجازيين ولم يُسَمِّ أحدًا.

التخريج:

تخريج السياقة الأولى: ٦٧٣ حق / واللفظ له " / هقخ ٤٦٥.

تخريج السياقة الثانية: ٤٩٠، ٤٩١ "معلقًا" / هقخ ٤٦٦، ٤٦٨ "معلقًا".

السند:

أخرجه إسحاق بن راهويه في (المسند) - ومن طريقه البيهقيُّ في

(١) في (الخلافيات): «أو لا»، بالشك، وليس بالعطف، ولعلَّه أصح، ويشهدُ له كلام ابن راهويه وتلميذه عقب الحديث.

(الخلافيات) - قال: أخبرنا بقية بن الوليد، حدثني عبد الملك بن محمد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، به.
وعَلَّقَهُ الدارقطنيُّ في (السنن ٤٩٠) فقال: ذكره ابنُ أبي داود قال: نا ابن المصنفى، حدثنا بقية، عن عبد الملك بن محمد، به.
وعَلَّقَهُ البيهقيُّ أيضاً في (الخلافيات)، فقال: «رواه ابنُ مُصَنَّفِي عن بقية بإسناده»، ثم ذكره.

التحقيق

هذا إسنادهُ **ضعيفٌ**؛ فيه: عبد الملك بن محمد، قال الدارقطنيُّ: «ضعيفٌ» (الميزان ٢ / ٦٦٣)، و(اللسان ٤٩٢٦).

وبه **أَعْلَهُ البيهقيُّ**، وذكر أنه الصنعانيُّ الذي قال فيه ابنُ حِبَّانَ: «كان ممن يجيبُ في كلِّ ما يسألُ حتى تفرَّدَ عن الثقاتِ بالموضوعاتِ لا يجوزُ الاحتجاجُ بروايتهِ» (المجروحين ٢ / ١١٨)، وانظر (الخلافيات ٢ / ١٩١).

وقال إسحاقُ ابنُ راهويه - عقب الحديث - : «أخشى أن يكون غلطاً»،
وقال أبو محمد النيسابوريُّ - راوي المسند عنه - : «في المرة الأولى غلطاً».

يعني: أنه أخطأ في قوله الأول: «لَا تَنْقُضُ الوُضُوءَ»، وإنما هو في الصائمِ فقط، وتعبيره بالمرّة يرجح أن الصوابَ في سياق الحديث ما عند البيهقيِّ على الشكِّ، بلفظ: «لَا تَنْقُضُ الوُضُوءَ أَوْ لَا تُفْطِرُ الصَّائِمَ»، والله أعلم.

وأما إعلالُ البيهقيِّ له ببقية بن الوليد فلا مجال له لأن بقية ثقةٌ في نفسه، وإنما يُخشى من تدليسه، وهو قد صرَّحَ بالسماع من شيخه عند ابن راهويه، ولا يُشترطُ ذكره الخبر في جميع الطبقات، لأنه ليس ممن يسوي الخبر كما بيَّناه في غير ما موضع.

وقال ابن عبد البر: «وروي عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَبْلَ وَهُوَ صَائِمٌ، وَقَالَ: «إِنَّ الْقَبْلَةَ لَا تَنْقُضُ الْوُضُوءَ».

وهذا عند الحجازيين خطأ، وإنما هو: «لَا تَنْقُضُ الْوُضُوءَ» (الاستذكار ٣/٥٢).

وأما قولُ الذهبي: «عبد الملك بن محمد عن هشام عن أبيه عن عائشة . . . ، وعنه بقية بعن»، يعني: عنعه، مشيراً إلى رواية الدارقطني المعنونة، فلعله لم يقف على رواية ابن راهويه.

والحديثُ ضَعْفُهُ الْأَبَانِيُّ فِي (الضعيفة ٩٩٩).

وقد وقفنا على متابعة له بهذا اللفظ:

قال الدارقطني في (السنن ٤٩١) - ومن طريقه البيهقي في (الخلافيات ٤٦٨) - وذكره ابن أبي داود، قال: حدثنا جعفر بن محمد بن المرزبان، نا هشام بن عبيد الله، نا محمد بن جابر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، عن النبي ﷺ بهذا.

والذي ذكره قبله من رواية ابن أبي داود بلفظ: «لَيْسَ فِي الْقَبْلَةِ وَضُوءٌ». وكذا أشار البيهقي.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جداً؛ محمد بن جابر، وهو ابنُ سيارٍ اليمامي: واه؛ قال عنه أحمد: «لا يُحَدِّثُ عَنْهُ إِلَّا شَرُّ مَنْهُ»، وقال أيضاً: «كان محمد بن جابر ربما ألحق - أو يلحق - في كتابه يعني الحديث»، وقال ابن مَعِين: «ليس بثقة»، وفي رواية: «ليس بشيء»، وقال أبو زرعة: «ساقط الحديث عند أهل العلم»، وقال عمرو الفلاس: «متروك الحديث»، وقال البخاري: «ليس بالقوي يتكلمون فيه، روى مناكير»، وقال أبو داود: «ليس بشيء»،

وقال النسائي وجماعة: «ضعيف». ينظر (تهذيب التهذيب ٩ / ١١٨ - ١١٩).
وقال الحافظ: «صدوقٌ ذهبَ كتبهُ فساءَ حفظه وخلط كثيراً وعمي فصار
يُلَقَّن» (التقريب ٥٧٧٧).

قلنا: بل الكلام في محمد بن جابر أشد من ذلك، والله أعلم.



[٢٢٩٧ط] حديث أم سلمة:

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ يُقْبَلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ، ثُمَّ لَا يُفْطِرُ، وَلَا يُحَدِّثُ وَضُوءًا».

وفي رواية ٢، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُقْبَلُ، ثُمَّ يَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ، وَلَا يُحَدِّثُ وَضُوءًا».

وفي رواية ٣: «كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يُقْبَلُ نِسَاءَهُ فِي رَمَضَانَ، وَمَا يَجِدُّ وَضُوءًا».

❁ **الحكم: إسناده ضعيف، وضعفه: مغلطاي، وابن حجر.**

التخريج:

تخريج السياق الأول: [طبر (٧ / ٧٤) "واللفظ له" / عيل (كثير - مغلطاي ٩٢ / ٢ - ٩٣)].

تخريج السياق الثاني: [طس ٣٨٠٥ "واللفظ له"].

تخريج السياق الثالث: [حنف (حارثي ١٨٦)].

التحقيق:

له طريقان:

الأول: رواه الطبري في (التفسير) قال: حدثنا سعيد بن يحيى الأموي، قال: حدثني أبي، قال: حدثني يزيد بن سنان، عن عبد الرحمن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أم سلمة، به بلفظ السياق الأول. ورواه الإسماعيلي في (حديث يحيى بن أبي كثير) من طريق يزيد بن

سنان، به مثله.

وأخرجه الطبراني في (الأوسط) قال: حدثنا علي بن سعيد، قال: نا سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي، قال: نا أبي، . . . به. بلفظ السياق الثاني. وهذا إسناد ضعيف؛ فيه: يزيد بن سنان بن يزيد التميمي الجزري أبو فروة، قال ابن حجر: «ضعيف» (التقريب ٧٧٢٧).

وبه أعله مغلطي في (شرح ابن ماجه ٩٣ / ٢)، وابن حجر في (الدراية ١ / ٤٥، ٤٦).

بينما قال الهيثمي: «فيه يزيد بن سنان الرهاوي، ضعفه أحمد، ويحيى، وابن المدني، وثقة: البخاري، وأبو حاتم، وثبته: مروان بن معاوية، وبقية رجاله موثقون!» (المجمع ١٢٨٠).

الطريق الثاني:

أخرجه أبو محمد الحارثي في (مسند أبي حنيفة) قال: كتب إلي أبو سعيد البصري النجيري، حدثنا هاني^(١) بن منصور الجرجاني، حدثنا الحسن بن زياد، حدثنا أبو حنيفة، عن سليمان بن يسار، عن أم سلمة، به.

وهذا إسناد ساقط؛ مسلسل بالعلل:

الأولى: الحسن بن زياد اللؤلؤي الكوفي؛ وهو متروك كذاب؛ كذبه يحيى بن معين، وابن نمير، وأبو داود، ويعقوب بن سفيان، والساجي، وغيرهم. وقال ابن المدني: «لا يكتب حديثه»، وقال أبو حاتم والنسائي: «ليس بثقة، ولا مأمون»، وقال الدارقطني: «ضعيف متروك». انظر (لسان الميزان

(١) في (جامع المسانيد للخوارزمي ١ / ٢٤٦): «علي بن منصور».

الثانية: أبو حنيفة الثعمان بن ثابت؛ فهو وإن كان إماماً في الفقه، إلا أنه ضعيفٌ في الحديث، **قال عنه الإمام البخاري:** «سكنوا عنه وعن رأيه وعن حديثه» (التاريخ الكبير ٨ / ٨١)، **وقال ابن عديّ -** بعد أن سبّر مروياته - : «عامّة ما يرويه غلطٌ وتصاحيفٌ وزياداتٌ في أسانيدِها ومتونها، وتصاحيفٌ في الرجال، وعامّة ما يرويه كذلك، ولم يصحّ له في جميع ما يرويه إلا بضعة عشر حديثاً» (الكامل ١٠ / ١٣٣)، **وقال ابن حبان:** «وكان رجلاً جَدِلاً ظاهرَ الورع، لم يكن الحديثُ صناعته، حدّث بمئةٍ وثلاثين حديثاً مسانيداً، ما له حديثٌ في الدنيا غيرها، أخطأ منها في مئةٍ وعشرين حديثاً، إما أن يكون أقلب إسنادَه، أو غيرَ مثنّه من حيث لا يعلم! فلما غلب خطؤه على صوابه؛ استحق ترك الاحتجاج به في الأخبار» (المجروحين لابن حبان ٢ / ٤٠٥ - ٤٠٦). وانظر أيضاً (الجرح والتعديل ٨ / ٤٤٩)، و(الضعفاء للعقيلي ١٨٨١)، وغير ذلك.

الثالثة: هاني بن منصور الجرجاني لم نجد له ترجمةً.

الرابعة: أبو سعيد البصريّ النجيري^(١)؛ شيخٌ متأخّرٌ ساقطٌ، قال عنه ابن حبان: «رأيتُه قد وضعَ على أبي حنيفة أكثر من ثلاث مئة حديث ما لم يحدث به أبو حنيفة قط، لا نُحِبُّ أن يشتغل بروايته. فقلتُ له: يا شيخ اتقِ الله ولا تكذب على رسول الله ﷺ، فما زادني على أن قال لي: لست مني في حلٍّ، فقممتُ وتركتُه، وإنما ذكرته؛ لأنَّ أحداث أصحابنا يشتغلون بشيءٍ

(١) هو أبا (بهمزة في آخره) بن جعفر، وقيل: (أبان) بالنون، وقيل: (أبا) بالألف المقصورة مع تخفيف الباء، وقيل (أبا) بالتشديد والقصر.

من روايته» (المجروحين ١ / ٢٠٩). وقال الحسن بن علي بن غلام الزهري: «أباً بن جعفر^(١) كان يضع الحديث» (لسان الميزان ١ / ٢٣١). بل راويه أبو محمد الحارثي - المعروف بالأستاذ - قد تكلم فيه أيضاً، انظر (اللسان ٤٤٣٠).

تنبيه:

أخطأ الزيلعي في (نصب الراية ١ / ٧٥) - وتبعه ابن حجر في (الدراية ١ / ٤٥) -، حيث زعم أن الطبراني أخرج من حديث أبي هريرة، وهو عنده من حديث أم سلمة وكذا في (مجمع البحرين ٤٣٦)، أما حديث أبي هريرة، فهو عنده من طريق آخر بلفظ: «كَانَ يُقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ»، وليس هو من رواية يزيد بن سنان.



(١) هو أبو سعيد البصري النجيمي.

[٢٢٩٨ط] حديث حفصة:

عَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «أَنَّهُ كَانَ يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ ثُمَّ يُقْبَلُ وَلَا يُحَدِّثُ وُضُوءًا».

🌟 **الحكم:** إسناده ضعيفٌ جدًا معلولٌ، وأعله: الدارقطني، وتبعه البيهقي.

التخريج:

قط ٥٠٣ "واللفظ له" / هقخ ٤٤٤ / حنف (نعيم ص ٢٠٦، ٢٧٥) / حنف (خسرو ٩٠٦) / حنف (طلحة - خوارزم ١ / ٢٤٦) / حنف (مظفر - خوارزم ١ / ٢٤٦).

السند:

رواه الدارقطني - ومن طريقه البيهقي - قال: حدثنا محمد بن مخلد، ثنا محمد بن الجارود القطان، نا يحيى بن نصر بن حاجب، نا أبو حنيفة، عن أبي روق الهمداني، عن إبراهيم بن يزيد، عن حفصة زوج النبي ﷺ، به. ومداره عندهم على: يحيى بن نصر بن حاجب، عن أبي حنيفة، به.

التحقيق:

هذا إسناده ضعيفٌ جدًا؛ فيه ثلاثٌ عِلل:

الأولى: الانقطاع بين إبراهيم بن يزيد التيمي وحفصة.

قال الدارقطني - عقب حديث عائشة المتقدم - : «لم يروه عن إبراهيم التيمي غير أبي روق عطية بن الحارث، ولا نعلم حَدَّثَ به عنه غير الثوري وأبي حنيفة، واختلف فيه:

فأسنده الثوري عن عائشة، وأسنده أبو حنيفة عن حفصة، وكلاهما أرسله.

وإبراهيم التيمي لم يسمع من عائشة ولا من حفصة ولا أدرك زمانهما» (سنن الدارقطني ١ / ٢٥٦ / عقب رقم ٥٠٠)، وأقره البيهقي في (المعرفة ١ / ٣٧٩). وانظر (جامع التحصيل ١١).

الثانية: أبو حنيفة رحمته الله مع إمامته في الفقه كان ضعيفاً في الحديث.

الثالثة: يحيى بن نصر بن حاجب، متكلم فيه، انظر (الجرح والتعديل ٩ / ١٩٣)، و(لسان الميزان ٨٥٣٣).

الرابعة: المخالفة؛ فقد اختلف فيه على أبي روق، فأسنده أبو حنيفة عن حفصة كما هنا، وخالفه الثوري، فأسنده عن عائشة كما سبق. ولا ريب أن رواية الثوري - وهو أحد الجبال الحفاظ الأثبات -، مقدمة على رواية أبي حنيفة.

قال الدارقطني: «والحديث مرسل لا يثبت، وقول الثوري أثبت من قول أبي حنيفة» (العلل ٩ / ١٤٧).

قلنا: والمحفوظ عن حفصة رضي الله عنها القبلة للصائم دون ذكر الوضوء؛ أخرجه مسلم (١١٠٧) وغيره: من طريق شتير بن شكيل، عن حفصة رضي الله عنها قالت: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ».



[٢٢٩٩ط] حديث أبي أمامة الباهلي:

عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ الرَّجُلُ يَتَوَضَّأُ
لِلصَّلَاةِ ثُمَّ يُقْبَلُ أَهْلُهُ وَيُلَاعِبُهَا، يَنْقُضُ ذَلِكَ وَضُوءَهُ؟ قَالَ: «لَا».

❁ **الحكم:** إسناده ضعيف جداً، وأنكره: ابن حبان، وابن عدي، والبيهقي.

وقال ابن الجوزي: «لا يصح»، وأقره ابن عبد الهادي.

وضعه: الزيلعي، وابن حجر، والسيوطي.

التخريج:

مجمر (١/ ٣٧٧) "واللفظ له" / عد (٤/ ٥٨٨) / عالج ٦٠٢ / تحقيق
١٧٣ / هقخ ٤٨٧ / كر (١٨/ ١٩٤).

السند:

أخرجه ابن حبان في (المجروحين) - ومن طريقه ابن الجوزي في (العلل
والتحقيق) -، وابن عدي في (الكامل) - ومن طريقه البيهقي في
(الخلافيات)، وابن عساكر في (التاريخ) - قالوا - والسياق لابن حبان -:
حدثنا ابن قتيبة بعسقلان، حدثنا عبد العزيز بن إسحاق بن هبار، حدثنا آدم
ابن أبي إياس^(١)، حدثنا ركن بن عبد الله، عن مكحول، عن أبي أمامة،

(١) وقع في طبعة الرشد من (الكامل): «آدم بن الحسين بن ناهية أبو إياس اسمه
ناهية!!»، والصواب: «آدم أبو الحسن بن ناهية أبو إياس اسمه ناهية»، كذا رواه
البيهقي وابن عساكر من طريق ابن عدي، وكذا هو الموجود في كتب التراجم، بل
كذا ورد في بعض نسخ (الكامل)، كما ذكر محققه في الحواشي، ولكنه مع هذا ترك
الأصل على خطئه!! والله المستعان.

به .

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه: ركن بن عبد الله الشامي، وهو متروكٌ كما قال النسائي والدارقطني وغيرهما، انظر (لسان الميزان ٣ / ٤٧٦).

وبه أعله ابن حبان فقال: «رَوَى عن مكحول شبيهاً بمائة حديث، ما لكثيرٍ منها أصل، لا يجوزُ الاحتجاجُ به بحالٍ، روى عن مكحولٍ عن أبي أمامةٍ بنسخةٍ أكثرها موضوعٌ وعن غير أبي أمامة من الصحابة وغيرهم. منها: رَوَى عن مكحولٍ، عن أبي أمامة، قال: قلتُ يا رسولَ اللهِ: الرجلُ يتَوَضَّأُ للصلاةِ ثُمَّ يُقَبِّلُ أَهْلَهُ... الحديث» (المجروحين ١ / ٣٧٧).

وأقره ابن القيسرائي في (تذكرة الحفاظ ١٠٨٦).

وذكره ابن عدي في (الضعفاء)، ونقل عن ابن مَعِينٍ قوله في ركن أنه: «ليس بشيءٍ»، وفي رواية: «ليس بثقة»، ثم روى له هذا الحديث وغيره، ثم قال: «وركن هذا له عن مكحول أحاديث غير ما ذكرته ومقدار ما له مناكير» (الكامل ٤ / ٥٨٨).

وقال البيهقي: «وهذا إسنادٌ مجهولٌ؛ ركن الشامي تكلموا فيه» (الخلافات ٢ / ٢٠٤).

وقال ابن القيسرائي: «ركنٌ ليس بشيءٍ» (ذخيرة الحفاظ ٣٠٩٣).

وقال ابن الجوزي: «هذا حديثٌ لا يصحُّ»، ثم ذكرَ كلامَ ابن حبان وغيره في ركن (العلل المتناهية ٦٠٢)، وأقره ابن عبد الهادي في (تنقيح التحقيق ١ / ٢٥٨).

وكذا أقر بتضعيفه: الزيلعي في (نصب الراية ١ / ٧٥).

وقال ابن حجر: «أخرجه ابن عدي، وإسناده ضعيف» (الدراية ١ / ٤٥).

وقال السيوطي: «فيه ركن بن عبد الله الشامي: متروك» (جمع الجوامع

٢٢ / ٢٧٨).



[٢٣٠٠ط] حديث عبد الله بن عمرو بن العاص:

عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقْبَلُ ثُمَّ يُصَلِّي وَلَا يُحَدِّثُ وَضُوءًا».

❁ الحكم: إسناده ضعيف جداً، وهو ظاهر صنيع البيهقي.

التخريج:

هقخ ٤٤٨.

السند:

قال البيهقي: أخبرناه أبو عبد الله الحافظ، أنبأ أبو أحمد بكر بن محمد ابن حمدان، حدثنا عبد الصمد بن الفضل البلخي، حدثنا شداد بن حكيم، حدثنا زفر بن الهذيل، عن العزمي، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، به.

التحقيق

هذا إسناده ضعيف جداً؛ فيه: العزمي - وهو محمد بن عبید الله بن أبي سليمان -، قال فيه الحافظ: «متروك» (التقريب ٦١٠٨).
وبه أعلله البيهقي فقال: «كذا رواه العزمي عنه، وهو متروك» (الخلافيات ١٧٨ / ٢)، ونحوه في (المعرفة ٣٨٠ / ١).

قلنا: والمحفوظ عن عمرو بن شعيب حديثه عن زينب السهمية عن عائشة، وقد سبق الكلام عليه ضمن طرق حديث عائشة أول الباب.



[٢٣٠١ط] حديث ابن عمر:

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقْبَلُ [وَهُوَ صَائِمٌ]، وَلَا يُعِيدُ الْوُضُوءَ».

✽ **الحكم:** إسناده ضعيف جداً، وضعفه: ابن حبان، وابن عدي، والحاكم، والبيهقي، وابن القيسراني، والذهبي، والزيلي، والعيني.

التخريج:

مجى (٢ / ١٩٧) "واللفظ له" / عد (٨ / ٥٥٨) "والزيادة له" / هخج ٤٨١.

السند:

رواه ابن حبان في (المجروحين) قال: أخبرناه عمران بن فضالة الشعيري بالموصل، قال: حدثنا مسعود بن جويرية، قال: حدثنا عمر بن أيوب الموصلي، قال: حدثنا غالب بن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، به. ورواه البيهقي عن الحاكم، عن الزبير بن عبد الواحد، حدثنا عمران بن فضالة الموصلي به.

وتوبع عمران، فرواه ابن عدي عن زيد بن عبد العزيز الموصلي، حدثنا مسعود بن جويرية، به.

التحقيق:

هذا إسناده ضعيف جداً؛ فيه: غالب بن عبيد الله العُقيليّ الجزريّ، وهو متروك كما قال الدارقطني وغيره، انظر (الميزان ٣ / ٣٣١)، مع (اللسان ٤ / ٤١٤).

وبه أعلّه ابن حبان، فذكره في (المجروحين ٢ / ١٩٦) فقال: «كان ممن يروي المعضلات عن الثقات حتى ربما يسبق إلى القلب أنه كان المتعمد لها، لا يجوز الاحتجاج بخبره»، ثم ذكر له هذا الحديث وغيره.

وقال ابن عدي: «ولغالب غير ما ذكرت، وله أحاديث منكرة المتن مما لم أذكره» (الكامل ٨ / ٥٥٩).

وقال الحاكم - عقبه - : «غالب بن عبيد الله: ساقط الحديث بإجماع من أهل النقل فيه»، نقله عنه البيهقي في (الخلافيات)، وأقره، ثم ذكر بعض أقوال العلماء في ضعف غالب، ثم قال: «وفي هذا غنية لمن تدبره» (الخلافيات ٢ / ٢٠٠ - ٢٠٢).

وقال ابن القيسراني: «فيه غالب بن عبيد الله كان يتهم بالوضع» (معرفة التذكرة ص ١٧٤).

وعده الذهبي من مناكيره، فقال: «ومن مناكيره عن نافع عن ابن عمر»، فذكر حديثين، أحدهما هذا الحديث (تاريخ الإسلام ٤ / ١٨٢).

وضعه العيني في (العمدة ١٦ / ٣٧٥)، والزيلعي في (نصب الراية ١ / ٧٦).



[٢٣٠٢ط] حديث أبي مسعود الأنصاري:

عَنْ أَبِي مَسْعُودِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَجُلًا أَقْبَلَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَاسْتَقْبَلَتْهُ امْرَأَتُهُ، فَأَكَبَّ عَلَيْهَا، فَتَنَاوَلَهَا، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَلَمْ يَنْهَهُ».

❁ الحكم: إسناده ضعيفٌ جدًا.

التخريج:

طس ٧٢٢٧.

السند:

قال الطبراني في (الأوسط): حدثنا محمد بن جابان، نا محمد بن يزيد المستملي، حدثنا أبو علي عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي، حدثنا زفر بن الهذيل، عن ليث بن أبي سليم، عن ثابت بن عبيد، عن أبي مسعود، به. قال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن زفر إلا أبو علي الحنفي».

التحقيق

هذا إسناده ضعيفٌ جدًا؛ فيه: محمد بن يزيد المستملي، قال ابن عدي: «يسرق الحديث وي زيد فيه ويضع» (الكامل ٩ / ٤٠٥)، مع (اللسان ٧٥٦٠)، ومع ذلك ذكره ابن حبان في (الثقات ٩ / ١١٥) وقال: «ربما أخطأ!». وليث بن أبي سليم، وهو ضعيفٌ كما سبق مرارًا.

وقصر الهيثمي، فقال: «رواه الطبراني في (الأوسط) وفيه ليث بن أبي سليم وهو مدلس» (مجمع الزوائد ١ / ٢٤٧).

وهذا خطأ أيضًا، فلم يصف أحدٌ من أئمة النقد ليث بن أبي سليم بالتدليس، وانظر (ظلال الجنة في تخريج السنة لابن أبي عاصم للألباني

حديث رقم (١١٣٠)، و(طبقات المدلسين لابن حجرٍ / ملحق المحقق:
ترجمة ١٦٨).



[٢٣٠٣ط] حديثُ زَيْنَبِ السَّهْمِيَّةِ مرسلاً:

عَنْ زَيْنَبِ السَّهْمِيَّةِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّهُ كَانَ يُقْبَلُ، ثُمَّ يُصَلِّي وَلَا يَتَوَضَّأُ».

الحكم: ضعيفٌ مرسلٌ.

التخريج:

طبر (٧ / ٧٤).

السند:

أخرجه الطبريُّ في (التفسير) قال: حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا حفص ابن غياث، عن حجاج، عن عمرو بن شعيب، عن زينب السهمية، عن النبي ﷺ، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ لإرساله فزينبٌ تابعةٌ، ثم إنها مجهولةٌ، وقد تقدّم الكلامُ عليها بالتفصيلِ في حديثِ عائشةَ، فإن المحفوظَ عن عمرو بن شعيبٍ: (عن زينب السهمية عن عائشة)، كما رواه الأوزاعيُّ وغيره.



٣٨٢- بَابُ مَا وَرَدَ فِي الْوُضُوءِ مِنَ الْمَلَامَسَةِ وَالْقُبْلَةِ

[٢٣٠٤ط] حديثُ مُعَاذٍ:

عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه قَالَ: أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: مَا تَقُولُ فِي رَجُلٍ لَقِيَ امْرَأَةً لَا يَعْرِفُهَا، فَلَيْسَ يَأْتِي الرَّجُلُ مِنْ امْرَأَتِهِ شَيْئًا إِلَّا قَدْ أَتَاهُ مِنْهَا غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يُجَامِعْهَا؟ قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عز وجل هَذِهِ الْآيَةَ ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِّنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُدْهَبْنَ أَلْسِيَّتَاتٍ﴾ [ذَلِكَ ذِكْرِي لِلذَّكْرِينَ] ^١ [هود: ١١٤] الْآيَةَ. قَالَ: فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «تَوَضَّأَ [وُضُوءًا حَسَنًا] ^٢ ثُمَّ [قُمَ فِ] ^٣ صَلَّ». قَالَ مُعَاذٌ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَهُ خَاصَّةٌ أَمْ لِلْمُؤْمِنِينَ عَامَّةٌ؟ قَالَ [ثَلَاثَ مَرَّاتٍ] ^٤: «بَلْ لِلْمُؤْمِنِينَ عَامَّةً».

وفي رواية: «فَأَمَرَهُ أَنْ يَتَوَضَّأَ وَيُصَلِّي».

❁ **الحكم:** ضعيفٌ منكرٌ بهذا السياق، وضعفه: الترمذي، والبيهقي، وابن دقيق العيد، والذهبي، وابن كثير، والزيلعي، ومغلطاي، وابن حجر، والشوكاني، والألباني.

وأصل الحديث في الصحيحين بسياقٍ آخر، ليس فيه ذكرُ الوضوء.

الفوائد:

هذا الحديثٌ يحتجُّ به مَنْ يقولُ بوجوبِ الوضوءِ مِنْ لَمَسِ الْمَرْأَةِ وَهُوَ

قولُ الشافعيِّ، ولا حجةَ لهم فيه لنكارةِ الأمرِ فيه بالوضوء والصلاة. ولو صحَّ لما كان لهم فيه حجةٌ أيضاً؛ قال الحافظُ: «وتعقب بأن الأمرَ بالوضوء فيه للتبركِ بدليلِ حديث: «اَكْتُمِ الخَطِيئَةَ وَتَوَضَّأْ وَضُوءًا حَسَنًا ثُمَّ صَلِّ رَكَعَتَيْنِ» (الدراية ٥٩).

وقال الألباني: «لا يحسنُ الاستدلالُ بالحديثِ على أن لمسَ النساءِ ينقضُ الوضوءَ، كما فعلَ ابنُ الجوزيِّ في (التحقيق ١ / ١١٣) وذلك لأمر: **أولاً:** أن الحديثَ ضعيفٌ لا تنهضُ به حجة.

ثانياً: أنه لو صحَّ سندهُ، فليسَ فيه أن الأمرَ بالوضوءِ إنما كان من أجلِ اللمسِ، بل ليسَ فيه أن الرجلَ كان مُتَوَضِّئًا قبلَ الأمرِ حتى يقال: انتقضَ باللمسِ! بل يحتملُ أن الأمرِ إنما كان من أجلِ المعصيةِ تحقيقاً للحديثِ الآخرِ الصحيحِ بلفظ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُذْنِبُ ذَنْبًا فَيَتَوَضَّأُ وَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ إِلَّا غَفَرَ لَهُ»، أخرجه أصحابُ السننِ وغيرُهُمْ وَصَحَّحَهُ جَمْعٌ، كما بينته في (تخريج المختارة رقم ٧).

ثالثاً: هَبْ أَنْ الأمرِ إنما كان من أجلِ اللمسِ، فيحتملُ أنه من أجلِ لمسِ خاصٍّ، لأن الحالةَ التي وصفها، هي مظنةُ خروجِ المذي الذي هو ناقضٌ للوضوءِ، لا من أجلِ مطلقِ اللمسِ، ومع الاحتمالِ يسقطُ الاستدلالُ. والحقُّ أن لمسَ المرأةِ وكذا تقبيلها لا ينقضُ الوضوءَ، سواء كان بشهوةٍ أو بغيرِ شهوةٍ، وذلك لعدم قيام دليل صحيح على ذلك، وتقبيلُ المرأةِ إنما يكون مقروناً بالشهوةِ عادةً، والله أعلم» (الضعيفة ١٠٠٠).

التخريج:

٣٣٧١ "والرواية له" / حم ٢٢١١٢ "واللفظ له" / حميد ١١٠ /

تعظ ٧٧ "والزيادة له"، ٧٨ / طبر (١٢ / ٦٢٢) / طب (٢٠ / ١٣٦) -
١٣٧ / ٢٧٧ - ٢٧٨) "والزيادة الرابعة له" / ك ٤٧٦ "والزيادتان: الثانية
والثالثة له ولغيره" / قط ٤٨٣ / هق ٦١٣ / هقخ ٤٣٤ / طوسي (قاري ٥ /
١١) / حد (صد ٢٦٨) / وسيط ٤٥٩ / مديني (لطائف ٦٢٧) / تحقيق ١٦٧
/ نبلا (٧ / ٣٧٨) / تذ (١ / ١٥٩).

السند:

أخرجه أحمد قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، وأبو سعيد - عبد الرحمن
ابن عبد الله بن عبيد البصري - قالوا: حدثنا زائدة، عن عبد الملك بن عمير -
وقال أبو سعيد: حدثنا عبد الملك بن عمير -، عن عبد الرحمن بن أبي ليلي،
عن معاذ بن جبل به.

وأخرجه الترمذي وغيره من طرقٍ عن زائدة، به.

وتوبع زائدة:

فأخرجه محمد بن نصر المروزي في (تعظيم قدر الصلاة ٧٧)، والطبراني في
في (المعجم الكبير ٢٧٨)، والحاكم في (المستدرک ٤٧٦)، وغيرهم: من
طريق جرير بن عبد الحميد، عن عبد الملك بن عمير، به.
وعَلَّقَهُ كذلك البيهقي في (السنن عقب رقم ٦١٣) عن أبي عوانة، عن
عبد الملك.

فمداره عند الجميع على: عبد الملك بن عمير، عن عبد الرحمن بن
أبي ليلي، عن معاذ، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ لانقطاعه؛ فعبد الرحمن بن أبي ليلي لم يسمع من

معاذٍ، فقد صحَّح عن عبد الرحمن أنه قال: «ولدتُ لست سنين بقيت من خلافة عمر رضي الله عنه»^(١).

وقد توفي عمر رضي الله عنه (سنة ٢٣هـ)، فيكون مولد عبد الرحمن (سنة ١٧هـ)، وقد توفي معاذ رضي الله عنه (سنة ١٨هـ)، فيكون عمر عبد الرحمن يوم مات معاذ سنة واحدة، فأني له السماع منه؟!!

وقد جزمَ بعدم سماعه منه جماعة من الأئمة:

قال علي بن المديني: «لم يسمع من معاذٍ» (تهذيب التهذيب).
وكذا قال الترمذي - كما سيأتي -، والبخاري (المسند ٧ / ١٠٩ / عقب رقم ٢٦٦٧)، وابن خزيمة كما في (السنن الكبرى للبيهقي ٣ / ١٨٣).
وقال ابن خراش: «وما أظنُّه سمع من معاذٍ» (تاريخ دمشق لابن عساكر ٣٦ / ٨٨).

وسئل الدارقطني: عن سماع عبد الرحمن بن أبي ليلى من معاذ؟ قال: «فيه نظر؛ لأن معاذاً قديماً الوفاة، مات في طاعونِ عمواسٍ، وله نيف وثلاثون سنة» (العلل ٣ / ٤٠).

وقال ابن منده: «ولا يصحُّ سماعُ ابن أبي ليلى من معاذٍ» (الإيمان ١ / ٢٤٥).

(١) رواه البخاري (٥ / ٣٦٨)، ويعقوب بن سفيان في (المعرفة) - ومن طريقه الخطيب في (تاريخ بغداد ١١ / ٤٥٥) -، وابن أبي حاتم في (المراسيل صد ١٢٦) عن علي بن الحسن، كلهم: عن أحمد بن سعيد الدارمي، عن النضر بن شميل، عن شعبة، عن الحكم، عن ابن أبي ليلى، به.
وأحمد الدارمي ثقة حافظ من رجال الشيخين، وبقية رجاله كذلك ثقات أثبات من رجال الشيخين.

وقال البيهقي: «عبد الرحمن بن أبي ليلى لم يدرك معاذًا» (السنن الكبرى ٣ / ١٨٣).

وقال المنذري: «ذكر الترمذي ومحمد بن إسحاق بن خزيمة أن عبد الرحمن ابن أبي ليلى لم يسمع من معاذ بن جبل، وما قالاه ظاهر جدًا؛ فإن ابن أبي ليلى قال: (ولدت لست بقين من خلافة عمر)، فيكون مولده سنة سبع عشرة ومعاذ توفي سنة سبع عشرة أو ثمان عشرة، وقد قيل: إن مولده لست مضي من خلافة عمر، فيكون مولده على هذا بعد موت معاذ» (الفتح الشذي لابن سيد الناس ٤ / ٤١).

وقال الذهبي - عند ذكر شيوخ ابن أبي ليلى - : «ومعاذ بن جبل، وما إخاله لقيه، مع كون ذلك في (السنن الأربعة)» (سير أعلام النبلاء ٤ / ٢٦٣).
وجزم بذلك في (التاريخ) فقال: «وروايته عن معاذ في السنن الأربعة، ولم يلحقه» (تاريخ الإسلام ٢ / ٩٦٦).

وبهذه العلة أعل الحديث عدد من الأئمة:

فقال الترمذي - عقبه - : «هذا حديث ليس إسناده بمتصل؛ عبد الرحمن بن أبي ليلى لم يسمع من معاذ. ومعاذ بن جبل مات في خلافة عمر، وقُتِلَ عمر وعبد الرحمن بن أبي ليلى غلام صغير ابن ست سنين وقد روى عن عمر^(١)».

وقال البيهقي - عقبه - : «وفيه إرسال، عبد الرحمن بن أبي ليلى، لم يدرك معاذ بن جبل» (الكبرى ٦١٣).

وقال مغلطاي - متعقبًا ابن عبد البر في احتجاجه بهذا الخبر على نقض

(١) وقد أنكر جماعة من الأئمة سماعه من عمر رضي الله عنه كذلك لصغر سنه، ينظر (تحفة التحصيل ص ٢٠٥).

الوضوء باللمس - : «وفي استدلاله بحديث معاذٍ نظر؛ لأنَّ آخرَه تبين أن المقصودَ بالوضوء الصلاة، لأجل التَّكْفِيرِ، لا لأجلِ اللِّمْسِ...، وهو منقطعٌ فيما بين عبد الرحمن بن أبي ليلي ومعاذٍ» (شرح سنن ابن ماجه ٢ / ٩٥).

وقال الزبلي: «وهذا الحديثُ مع ضَعْفِهِ وانقطاعه ليس فيه حجةٌ، لأنه إنما أمره بالوضوء للتبرك وإزالة الخطيئة لا للحديث، ولذلك قال له: «تَوَضَّأُ وَضُوءًا حَسَنًا» (نصب الراية ١ / ٧٠).

وقال ابن كثير: «رواه أحمدُ. وقال بعضُ الحفاظ: لم يسمع ابنُ أبي ليلي من معاذٍ، وقال بعضُ العلماء: إنما أمره بالوضوء ههنا، والصلاة للتوبة، لا أنه أحال الأمر بالوضوء على اللمس، ولهذا قرنه بالصلاة، والله أعلم» (إرشاد الفقيه ١ / ٥٠).

وقال - في (التفسير ٢ / ٣١٦) - : «قالوا: فأمره بالوضوء؛ لأنه لمس المرأة ولم يجامعها. وأجيب بأنه منقطعٌ بين أبي ليلي ومعاذٍ، فإنه لم يلقه، ثم يحتمل أنه إنما أمره بالوضوء والصلاة للتوبة».

وقال الشوكاني: «ولا يَحْفَاكَ أنه لا دلالة بهذا الحديث على محمل النزاع، فإن النبي ﷺ إنما أمره بالوضوء ليأتي بالصلاة التي ذكرها الله سبحانه في هذه الآية، إذ لا صلاة إلا بوضوء. وأيضا فالحديث منقطعٌ لأنه من رواية ابن أبي ليلي عن معاذٍ ولم يلقه، وإذا عرفت هذا، فالأصل: البراءة عن هذا الحكم، فلا يثبت إلا بدليلٍ خالص عن الشوائب الموجبة لقصوره عن الحجية» (فتح القدير ١ / ٥٤٣).

قلنا: وقد اختلف على عبد الملك بن عمير في وصله وإرساله وكذا في متنه؛ فرواه زائدة بن قدامة وجرير بن عبد الحميد، كلاهما عن عبد الملك ابن عمير به كما تقدّم متصلاً، وفي روايتهما الأمر بالوضوء.

وخالفهما شعبة بن الحجاج، فرواه عن عبد الملك بن عمير، عن عبد الرحمن بن أبي ليلي، به مرسلًا وبدون ذكر الوضوء.

أخرجه النسائي في (الكبرى ٧٤٨٧): من طريق خالد بن الحارث.

والطبري في (التفسير ١٢ / ٦٢٢) من طريق محمد بن جعفر غندر وأبي داود الطيالسي. ثلاثتهم: عن شعبة، عن عبد الملك بن عمير، عن عبد الرحمن بن أبي ليلي: أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي أَصَبْتُ مِنْ امْرَأَةٍ مَا دُونَ الْجَمَاعِ، فَأَنْزَلَتْ عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِّنَ اللَّيْلِ﴾ إِلَى ﴿ذَكَرَى لِلذَّكْرَيْنِ﴾ فَقَالَ مَعَاذُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَهُ خَاصَّةٌ أَوْ لِلنَّاسِ كَافَّةٌ؟ فَقَالَ: «لِلنَّاسِ كَافَّةً». هذا لفظ النسائي، وعند الطبري: «فَقَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَوْ أَنْزَلَتْ: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِّنَ اللَّيْلِ﴾».

وأشار الترمذي لهذه العلة فقال - عقب كلامه السابق - : «وروى شعبة هذا الحديث عن عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن بن أبي ليلي عن النبي ﷺ مرسلًا». اهـ.

وقال الدارقطني - وسئل عن هذا الحديث - : «يرويه عبد الملك بن عمير، عن ابن أبي ليلي، واختلّف عنه؛ فوصله زائدة، وجريير بن عبد الحميد، عن عبد الملك بن عمير، عن ابن أبي ليلي، عن معاذ».

وأرسله شعبة، ولم يذكر معاذًا فيه» (العلل ٩٧٧). ولم يرّجح.

وأشار لهذه العلة أيضًا الحافظ ابن كثير، فقال - عقبه - : «وأخرجه النسائي من حديث شعبة، عن عبد الملك بن عمير، عن عبد الرحمن بن أبي ليلي مرسلًا» (التفسير ٢ / ٣١٦).

وقال الذهبي: «وعلمته: أن شعبةً رواه عن عبد الملك، فأرسله، لم يذكر معاذًا، وعبد الرحمن ما أدرك معاذًا» (سير أعلام النبلاء ٧ / ٣٧٨).
وكذا صَعَفَةُ الشوكاني في (نيل الأوطار ١ / ٢٤٤)، والألباني في (الضعيفة ١٠٠٠).

ومع هذا قال الحاكم - عقب هذا الحديث، وقد روى قبله بعض الآثار الموقوفة في الوضوء من القُبْلَة - : «هذه الأحاديث والتي ذكرتها أن الشيخين اتفقا عليها غير أنها مخرجة في الكتابين بالتفاريق، وكلها صحيحة دالة على أن اللمس الذي يوجب الوضوء دون الجماع».

وتعقبه ابن دقيق العيد فقال: «ومن العجب تخريجه في المستدرک على الشيخين مع انقطاعه!» (الإمام ٢ / ٢٤٠).

وقال الحافظ ابن حجر: «وصححه الحاكم إلا أنه من رواية عبد الرحمن بن أبي ليلي عن معاذٍ ولم يسمع منه، وتعقب بأن الأمر بالوضوء فيه للتبرك» (الدراية ١ / ٤٣).

قلنا: وأصل القصة في (الصحيحين)، من حديث ابن مسعود رضي الله عنه: **أَنَّ رَجُلًا أَصَابَ مِنْ امْرَأَةٍ قُبْلَةً، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَأُنزِلَتْ عَلَيْهِ: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفَا مِنْ أَلَيْلٍ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُدْهَبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرِي لِلذَّكِرِينَ﴾ [هود: ١١٤] قَالَ الرَّجُلُ: أَلَيْ هَذِهِ؟ قَالَ: «لِمَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ أُمَّتِي» أخرجه البخاري (٥٢٦، ٤٦٨٧، (واللفظ له)، ومسلم (٢٧٦٣).**

فذكر الوضوء في هذا الخبر منكرًا لا يصح، ولو صح، فلا دليل على كون ذلك كان من أجل اللمس، والله أعلم.

٣٨٣ - باب الوضوء لمس المصحف

[٢٣٠٥ط] حَدِيثُ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ:

عَنْ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَتَبَ إِلَى أَهْلِ الْيَمَنِ بِكِتَابٍ فِيهِ الْفَرَائِضُ وَالسُّنَنُ وَالذِّيَّاتُ، بَعَثَ بِهِ مَعَ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ (فَقُرِّيَ) ^(١) عَلَى أَهْلِ الْيَمَنِ. وَهَذِهِ نُسَخَّتُهَا... الْحَدِيثُ بِطُولِهِ، وَفِيهِ: «وَلَا يَمَسُّ الْقُرْآنَ إِلَّا طَاهِرٌ».

🕌 **الحكم: صحيح وجادة^(٢)، مختلف في ثبوته مُسنَدًا.**

(١) في مطبوع ابن حبان: (فُقُرِّتُ)، ولعلَّ المُثَبَّتُ أصح. وهو كذلك في رواية النَّسَائِي برقم (٤٨٥٤).

(٢) **الوجادة:** هي أن يجد الراوي حديثًا أو كتابًا بخط شخصٍ آخر. فله أن يرويّه عنه على سبيل الحكاية، فيقول: «وجدت بخط فلان: حدثنا فلان»، ويرويّه. **قال ابن كثير:** «والوجادة ليست من باب الرواية، وإنما هي حكاية عما وجدته في الكتاب».

وأما العملُ بها:

فَمَنَعَ مِنْهُ طَائِفَةٌ كَثِيرَةٌ مِنَ الْفُقَهَاءِ وَالْمُحَدِّثِينَ، أَوْ أَكْثَرُهُمْ، فِيمَا حَكَاهُ بَعْضُهُمْ. وَنَقَلَ الشَّافِعِيُّ وَطَائِفَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ جَوَازَ الْعَمَلِ بِهَا.

قال ابن الصلاح: وَقَطَعَ بَعْضُ الْمُحَقِّقِينَ مِنْ أَصْحَابِهِ فِي الْأَصُولِ بِوَجُوبِ الْعَمَلِ بِهَا عِنْدَ حُصُولِ الثَّقَةِ بِهِ.

قال أحمد: «أرجو أن يكون هذا الحديث صحيحًا».

وَصَحَّحَهُ: ابنُ راهويه، والحاكم، وابنُ حبان، والبيهقي.

وَضَعَّفَ سَنَدَهُ: ابنُ معين، وأبو داود، والنسائي، والنووي، وابنُ حزم، وابنُ كثير، والذهبي، وابنُ التركماني، رغم تصريح بعضهم بالعمل به.

والراجح: أن هذا الحديث لا يصحُّ مُسْنَدًا، وإنما يصحُّ عن طريق الوجادة، فقد ثبت أن النبي ﷺ كتب لعمر بن حزم كتابًا، وقد عمل بما فيه الصحابة، وتلقاه التابعون بالقبول عندما وجدوه عند آل عمرو بن حزم.

قال الشافعي: «لم يقبلوه حتى ثبتَ عندهم أنه كتابُ رسولِ الله ﷺ».

وقال يعقوبُ الفسوي: «لا أعلم في جميعِ الكتبِ المنقولةِ أصح من كتاب عمرو بن حزم».

وقال الحاكم: «وقد شهدَ عمر بن عبد العزيز والزُّهري لهذا الكتابِ بالصحة».

وقال ابنُ عبد البر: «إنه أشبه المتواتر».

ولكن هذا الكتاب غير مسموع عن فوق الزُّهري بالسند، كما قال العُقيلي، فمن أسنده فقد وهم، وإنما هو وجادة. وإلى ذلك أشار ابنُ معين عندما سأله رجل: «هذا مُسْنَدٌ؟» قال: «لا، ولكنه صالح».

وعلى هذا يُحْمَلُ تَضَعِيفُ مَنْ ضَعَّفَهُ مِنَ الْأُمَّةِ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ بِمُسْنَدٍ، وإنما هو وجادة، والوجادة منقطة الإسناد.

قال ابنُ الصلاح: وهذا هو الذي لا يتجه غيره في الأعصار المتأخرة؛ لتعذر شروط

الرواية في هذا الزمان. يعني: فلم يبقَ إلا مجرد وجادات. انظر (الباعث الحثيث،

أما العملُ بها فواجبٌ إذا ما صَحَّتْ نسبتُها لصاحبها؛ ولذا قال ابنُ كثيرٍ: «وهذه وجادةٌ ينبغي العملُ بها».

هذا عن الكتابِ جملةً، أما عن الفقرةِ المذكورةِ في المتنِ فلها شواهدٌ أخرى صَحَّحَهَا بها الألبانيُّ، وهي صحيحةٌ عن طريقِ الوجادةِ بمفردها، كما سبقُ بيانهُ.

الفوائد:

اختلفَ أهلُ العلمِ اختلافًا شديدًا في حكمِ مسِّ المصحفِ لفاقدِ الطهورينِ:

فقد منعه جمهورُ أهلِ العلمِ محتجين بهذا الحديثِ. وزادَ بعضهم الاحتجاجَ بقوله تعالى: ﴿لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ (٧٩) [الواقعة: ٧٩].

ونقلَ بعضهم الإجماعَ على ذلك؛ فقال ابنُ عبد البرِّ: «وأجمعَ فقهاءُ الأمصارِ الذين تدورُ عليهم الفتوى وعلى أصحابهم - بأن المصحفَ لا يَمَسُّهُ إِلَّا الطَّاهِرُ» (الاستذكار ٨ / ١٠) كذا قال!

وقد أباحَ مسَّ الجنبِ للمصحفِ طائفةٌ من أهلِ العلمِ، منهم: ابنُ عباسٍ، وربيعَةُ، والشَّعْبِيُّ، وعكرمةُ، ومحمدُ بنُ سيرينَ، وسعيدُ بنُ جبيرٍ، وسعيدُ ابنُ المسيبِ، وأهلُ الظاهرِ. (المحلى ١ / ٧٨ - ٨٠)، و(عمدة القاري ٥ / ١٧٣).

وأجابوا عن استدلالِ المانعين بقوله تعالى: ﴿لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ (٧٩) [الواقعة: ٧٩]؛ بأن المقصودَ هنا: اللوحُ المحفوظُ. والمُطَهَّرُونَ: هم الملائكةُ. وهذا ظاهر في سياق الآية وسببها.

وأما حديثُ البابِ: «وَلَا يَمَسُّ الْقُرْآنَ إِلَّا طَاهِرٌ»: فمنهم من لم يأخذ به؛ لكونه وجادةً. ومنهم من تأوَّل الظاهرَ بالمسلم.

التخريج:

مي ٢٢٩٥ / حب ٦٦٠٠ "واللفظ له" / ك ١٤٦٥ /

انظر تخريج وتحقيق هذا الحديث برواياته وشواهدة في كتاب الجنابة،
(باب مس الجنب للمصحف، حديث رقم (؟؟؟؟)).



٣٨٤ - باب ترك الوضوء من وطء الأذى

[٢٣٠٦ط] حَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «كُنَّا لَا نَتَوَضَّأُ مِنْ مَوْطِيٍّ، وَلَا نَكُفُّ شَعْرًا وَلَا ثَوْبًا [فِي الصَّلَاةِ]».

❁ الحكم: صحيح - إن شاء الله -، وَصَحَّحَهُ الحَاكِمُ والألبانيُّ.

التخريج:

٢٠٣ د / واللفظ له " / خز عقب رقم ٣٨ " والزيادة له ولغيره " / ك
٤٩٠، ٤٩١، ٦٢٠ / ...

سبق تخريجه وتحقيقه برواياته وشواهده في (باب طهارة طين المطر)،
حديث رقم (؟؟؟؟).



فهرس الموضوعات

الصفحة

الموضوع

تابع كتاب الوضوء
أبواب ما يجب منه الوضوء وما لا يجب

٣٧٠- باب الوضوء مما مسته النار

- | | | |
|----|-------|--|
| ٥ | | □ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ |
| ١٠ | | ◆ رِوَايَةٌ: «الْوُضُوءُ مِمَّا مَسَّتْ» |
| ١٤ | | ◆ رِوَايَةُ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ |
| ٢٠ | | ◆ رِوَايَةُ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ |
| ٢٧ | | ◆ رِوَايَةُ مُنَاطِرَةَ أَبِي سَلَمَةَ لِأَبِي هُرَيْرَةَ |
| ٢٩ | | ◆ رِوَايَةٌ: «عَدَدَ هَذِهِ الْحَصْبَاءِ» |
| ٣٥ | | ◆ رِوَايَةُ الْمُطَّلِبِ بْنِ حَنْطَبٍ |
| ٣٧ | | ◆ رِوَايَةُ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ |
| ٣٩ | | □ حَدِيثُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ |
| ٤٠ | | ◆ رِوَايَةٌ: «تَوَضَّؤُوا» بِلَفْظِ الْأَمْرِ |
| ٤٣ | | □ حَدِيثُ عَائِشَةَ |
| ٤٦ | | ◆ رِوَايَةٌ: «تَوَضَّيْتُ» |

- ٤٨ □ حَدِيثُ أَبِي طَلْحَةَ
- ٥٣ ◆ رِوَايَةٌ: «أَكَلَ أَثْوَارَ أَفِطٍ فَتَوَضَّأَ»
- ٥٤ ◆ رِوَايَةٌ أَنَسٍ عَنِ أَبِي طَلْحَةَ
- ٥٦ ◆ رِوَايَةٌ: «تَوَضَّأُوا مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ لَوْنَهُ»
- ٥٨ □ حَدِيثُ أُمِّ حَبِيبَةَ
- ٦٢ ◆ رِوَايَةٌ: «أَمَرْنَا بِالْوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ»
- ٦٣ ◆ رِوَايَةٌ: «الْوُضُوءُ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ»
- ٦٥ □ حَدِيثُ أَبِي أَيُّوبَ
- ٦٨ ◆ رِوَايَةٌ: «كَانَ إِذَا أَكَلَ مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ، تَوَضَّأَ»
- ٧٠ ◆ رِوَايَةٌ أُخْرَى
- ٧١ □ حَدِيثُ أُمِّ سَلَمَةَ
- ٧٨ ◆ رِوَايَةٌ: «تَوَضَّأُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ»
- ٨٣ □ حَدِيثُ أَنَسٍ
- ٨٧ □ حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ
- ٩٠ □ حَدِيثُ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ
- ٩١ ◆ رِوَايَةٌ: «غَيَّرَتِ النَّارُ لَوْنَهُ»
- ٩٣ □ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي مُوسَى وَأَنَسٍ
- ٩٤ ◆ زِيَادَةٌ: «لَوْنَهُ»
- ٩٦ □ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ
- ٩٧ ◆ رِوَايَةٌ: «أَوْ حَدَثٍ»
- ٩٩ □ حَدِيثُ أَبِي سَلَمَةَ مُرْسَلًا
- ١٠٠ ◆ رِوَايَةٌ أُخْرَى فِيهَا قِصَّةٌ
- ١٠١ □ حَدِيثُ أَبِي سَعْدِ الْخَيْرِ
- ١٠٣ □ حَدِيثُ إِيَّاسِ بْنِ ثَعْلَبَةَ

- ١٠٥ حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
- ١٠٦ حَدِيثُ رِجَالٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
- ١٠٨ حَدِيثُ بُسْرَةَ
- ١٠٩ حَدِيثُ أَنَسٍ مَوْقُوفًا
- ١١٠ ◆ رَوَايَةٌ: «أَكَلُوا خُبْزًا وَلَحْمًا ثُمَّ صَلَّوْا وَلَمْ يَتَوَضَّأُوا!!»

٣٧١- باب ما روي في الوضوء من أكل اللحم خاصة

- ١١١ حَدِيثُ سَهْلِ بْنِ الْحَنْظَلِيَّةِ

٣٧٢- باب ما روي أن آخر الأمرين

من النبي ﷺ، الوضوء مما مسته النار

- ١١٥ حَدِيثُ عَائِشَةَ
- ١١٨ ◆ رَوَايَةٌ: «مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْوُضُوءَ مِمَّا...»
- ١٢٠ حَدِيثُ أُمِّ سَلَمَةَ
- ١٢٢ حَدِيثُ سَلَمَةَ بْنِ سَلَامَةَ بْنِ وَقْشِ

٣٧٣- باب ما روي في كيفية الوضوء مما تحيرت النار

- ١٢٦ حَدِيثُ عِكْرَاشٍ
- ١٣١ حَدِيثُ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ
- ١٣٤ ◆ رَوَايَةٌ: «قُلْتُ لِمُعَاذٍ»

٣٧٤- باب ترك الوضوء مما مسته النار

- ١٣٦ حَدِيثُ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ
- ١٣٧ ◆ رَوَايَةٌ: «أَكَلَ لَحْمًا»

- ١٣٨ ◆ رَوَايَةٌ: «أَكَلَ طَعَامًا مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ، ثُمَّ صَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ»
- ١٤٠ □ حَدِيثُ مَيْمُونَةَ
- ١٤١ □ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ
- ١٤٧ ◆ رَوَايَةٌ: «اِحْتَزَّ مِنْ كَتِفٍ»
- ١٤٨ ◆ رَوَايَاتٌ مَنْ زَادَ فِيهِ: «وَلَمْ يَمْضِضْ»
- ١٥٢ ◆ رَوَايَةٌ أُخْرَى
- ١٥٣ ◆ رَوَايَةٌ: «انْتَهَسَ مِنْ كَتِفٍ»
- ١٥٦ ◆ رَوَايَةٌ: «أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ»
- ١٥٧ ◆ رَوَايَةٌ: «يَأْكُلُ مِمَّا مَسَّتْهُ النَّارُ»
- ١٥٨ ◆ رَوَايَةٌ: «أَكَلَ مِنْ كَتِفٍ أَوْ ذِرَاعٍ»
- ١٥٩ ◆ رَوَايَةٌ: «أَكَلَ عُضْوًا»
- ١٦٠ ◆ رَوَايَةٌ: «أَكَلَ مِنْ عَظْمٍ، أَوْ تَعَرَّقَ مِنْ ضِلَعٍ»
- ١٦١ ◆ رَوَايَةٌ: «مَسَحَ يَدَهُ بِمَسْحٍ كَانَ تَحْتَهُ»
- ١٦٦ ◆ رَوَايَةٌ: «تَعَرَّقَ عَظْمًا، وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً»
- ١٦٧ ◆ رَوَايَاتٌ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ كَانَ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ
- ١٦٧ ◆ أولاً - رَوَايَةٌ: «لَقِيْتُهُ هَدِيَّةً، عُضْوٌ مِنْ شَاةٍ»
- ١٧٠ ◆ ثانياً - رَوَايَةٌ: «أَكَلَ كَتِفًا فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ»
- ◆ ثالثاً - رَوَايَةٌ: «لَقِيْتُهُ هَدِيَّةً مِنْ حُبْزٍ وَلَحْمٍ (صَحْفَةً فِيهَا حُبْزٌ وَلَحْمٌ)»
- ١٧١
- ١٧٤ ◆ رَوَايَةٌ: «فَأْتِي بِصَحْفَةٍ فِيهَا لَحْمٌ وَحُبْزٌ»
- ١٧٥ ◆ رَوَايَةٌ: «أُتِيَ بِكَتِفٍ مَشْوِيَّةٍ»
- ١٧٧ ◆ رَوَايَةٌ: «دَخَلَ عَلَى ضِبَاعَةَ»
- ١٨٠ ◆ رَوَايَةٌ: «وَمَسَحَ يَدَهُ بِالْحَائِطِ»
- ١٨١ ◆ رَوَايَةٌ: «ثُمَّ مَضَمَضَ، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ»

- ١٨٢ ◆ رِوَايَةٌ: «فِي الْمَسْجِدِ»
- ١٨٣ ◆ رِوَايَةٌ: «فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ أُتِيَ بِعَرَقٍ»
- ١٨٥ ◆ رِوَايَةٌ: «يَسِيلُ عَلَى لِحْيَتِهِ أَمْشَاجٌ مِنْ دَمٍ وَمَاءٍ»
- ١٨٨ □ حَدِيثُ أَبِي زَافِعٍ
- ١٩٠ ◆ رِوَايَةٌ: «ذَبَحْنَا لِرَسُولِ اللَّهِ»
- ١٩٢ ◆ رِوَايَةٌ: «أَكَلَ مِنْ لَحْمِ شَاةٍ»
- ١٩٤ ◆ رِوَايَةٌ: «وَلَمْ يَتَمَضَّمْضْ»
- ١٩٥ ◆ رِوَايَةٌ: «وَأُتِيَ بِكَتِفِ شَاةٍ فَأَكَلَهَا... وَلَمْ يَمَسَّ قَطْرَةَ مَاءٍ» ...
- ٢٠٠ ◆ رِوَايَةٌ: «فَمَرَّ بِقَدْرِ لِبَعْضِ أَهْلِهِ»
- ٢٠٢ ◆ رِوَايَةٌ: «أُهِدِيَتْ لَهُ شَاةٌ، فَشُويَ لَهُ بِطْنِهَا»
- ٢٠٣ ◆ رِوَايَةٌ: «طَبَخْتُ لَهُ بِطْنِ شَاةٍ»
- ٢٠٤ ◆ رِوَايَةٌ: «فَمَضَّمَضَ فَاهُ، وَعَسَلَ أَطْرَافَ أَصَابِعِهِ»
- ٢٠٦ □ حَدِيثُ أَبِي زَافِعٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ
- ٢٠٧ □ حَدِيثُ أُمِّ سَلَمَةَ
- ٢١٠ ◆ رِوَايَةٌ: «أَنَّهَا قَرَّبَتْ جَنْبًا مَشُويًا»
- ٢١٥ ◆ رِوَايَةٌ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ
- ٢١٧ □ حَدِيثُ جَابِرٍ
- ٢١٩ □ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ
- ٢٢١ ◆ رِوَايَةٌ زَادَ: «فِي الصُّفَّةِ»
- ٢٢٣ ◆ رِوَايَةٌ: «فَمَسَحْنَا أَيْدِينَا بِالْحَصْبَاءِ»
- ٢٢٦ ◆ رِوَايَةُ ابْنِ ثُمَامَةَ الْمُرَادِيِّ
- ٢٢٩ □ حَدِيثُ عُثْمَانَ رضي الله عنه
- ٢٣٥ ◆ رِوَايَةٌ: «فَدَعَا بِكَتِفٍ فَتَعَرَّقَهَا»
- ٢٣٧ ◆ رِوَايَةٌ: «فَانْتَشَلَهُ»

- ٢٣٨ ◆ رِوَايَةٌ: «فَاعْتَرَقَ، ثُمَّ صَلَّى»
- ٢٤٠ ◆ رِوَايَةٌ: «رَأَى النَّبِيَّ أَكَلَ...»
- ٢٤٢ □ حَدِيثُ عَائِشَةَ
- ٢٤٦ ◆ رِوَايَةٌ: «أُتِيَ بِخُبْزٍ»
- ٢٤٨ □ حَدِيثُ ثَانَ لِحَابِرٍ
- ٢٥٠ ◆ رِوَايَةٌ مُخْتَصِرَةٌ
- ٢٥١ ◆ رِوَايَةٌ: «قُرَّبَ لِرَسُولِ اللَّهِ»
- ٢٥٢ ◆ رِوَايَةٌ: «أَكَلَ النَّبِيُّ خُبْزًا وَلَحْمًا»
- ٢٥٣ ◆ رِوَايَةٌ: زَادَ عُثْمَانُ
- ٢٥٤ ◆ رِوَايَةٌ
- ٢٥٥ ◆ رِوَايَةٌ مُخْتَصِرًا
- ٢٦٧ ◆ رِوَايَةٌ: «زَارَ عَمْرَةَ امْرَأَةَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ»
- ٢٦٨ ◆ رِوَايَةٌ: «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ إِلَى أَهْلِ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ»
- ٢٧٠ ◆ رِوَايَةٌ ابْنِ عَقِيلٍ مُطَوَّلًا
- ٢٧٤ ◆ رِوَايَةٌ: «مَشَيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ...»
- ٢٧٧ ◆ رِوَايَةٌ: «أَكَلَ ذِرَاعًا - أَوْ: كَتِفًا -...»
- ٢٧٩ ◆ رِوَايَةٌ: «أَكَلَ كَتِفًا»
- ٢٨٠ ◆ رِوَايَةٌ: «أَكَلَ مَرَقًا بِلَحْمٍ»
- ٢٨٣ □ حَدِيثُ عَمْرَةَ بِنْتِ حَزْمٍ
- ٢٨٥ □ حَدِيثُ ابْنِ الْمُكَدِّرِ، عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ
- ٢٨٧ □ حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُكَدِّرِ مُرْسَلًا
- ٢٨٨ □ حَدِيثُ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ
- ٢٩١ ◆ رِوَايَةٌ: «بِلَحْمٍ قَدْ شُوِيَ»
- ٢٩٦ □ حَدِيثُ أُمِّ حَكِيمِ بِنْتِ الزُّبَيْرِ

- ٣٠٦ ◆ رَوَايَةٌ: «وَلَمْ يُحَدِّثْ وَضُوءًا»
- ٣٠٧ ◆ رَوَايَةٌ: «دَخَلَ عَلَى أُخْتِهَا ضُبَاعَةَ»
- ٣٠٨ □ حَدِيثُ أُمِّ الْحَكَمِ بِنْتِ الزُّبَيْرِ «نَاوَلَتْ»
- ٣١٠ □ حَدِيثُ ضُبَاعَةَ
- ٣١٢ ◆ رَوَايَةٌ أُمِّ عَطِيَّةَ عَنْ أُخْتِهَا ضُبَاعَةَ
- ٣١٤ □ حَدِيثُ صَفِيَّةَ
- ٣١٧ □ حَدِيثُ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مُرْسَلًا
- ٣١٨ □ حَدِيثُ أُمِّ مُبَشَّرٍ
- ٣٢١ □ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ
- ٣٢٣ □ حَدِيثُ أُمِّ عَامِرٍ
- ٣٢٦ □ مُرْسَلُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيِّ
- ٣٢٧ □ حَدِيثُ هِنْدَ بِنْتِ سَعِيدٍ عَنْ عَمَّتِهَا
- ٣٣١ □ حَدِيثُ أَوْلَى لَأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ
- ٣٣٢ ◆ رَوَايَةٌ: «وَلَا يَتَوَضَّأُ مِنَ اللَّحْمِ»
- ٣٣٣ □ حَدِيثُ ثَانٍ لَأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ
- ٣٣٩ □ حَدِيثُ ثَالِثٍ لَأَنْسِ
- ٣٤٣ □ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ
- ٣٤٥ □ حَدِيثُ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ
- ٣٤٦ ◆ رَوَايَةٌ: «أَكَلَ ذِرَاعًا»
- ٣٤٧ □ حَدِيثُ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
- ٣٥٤ □ حَدِيثُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ
- ٣٥٦ □ حَدِيثُ جَابِرٍ: دَخَلْتُ عَلَى فَاطِمَةَ
- ٣٥٨ □ حَدِيثُ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ مُرْسَلًا
- ٣٥٩ □ حَدِيثُ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ

- ٣٦١ حَدِيثُ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ عَنْ أَبِيهِ □
- ٣٦٢ حَدِيثُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ □
- ٣٦٣ حَدِيثُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ مُرْسَلًا □
- ٣٦٤ حَدِيثُ عُبَيْدِ اللَّيْثِيِّ □
- ٣٦٥ حَدِيثُ كَثِيرٍ □
- ٣٦٧ حَدِيثُ أُمِّ هَانِيٍّ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ □
- ٣٦٩ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ □
- ٣٧١ ◆ رِوَايَةٌ: «يَتَوَضَّأُ مِنْ ثَوْرٍ أَقِطٍ» □
- ٣٧٣ ◆ رِوَايَةٌ: «نَشَلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ» □
- ٣٧٦ حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ □
- ٣٧٨ حَدِيثُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ □
- ٣٨٠ حَدِيثُ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ □
- ٣٨٤ ◆ رِوَايَةٌ جَابِرٍ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ □
- ٣٨٧ حَدِيثُ بُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ □
- ٣٨٩ حَدِيثُ أَبِي أَمَامَةَ □
- ٣٩١ حَدِيثُ أُكَيْمَةَ بْنِ عُبَادَةَ □
- ٣٩٢ حَدِيثُ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ □
- ٣٩٣ حَدِيثُ مُعَاوِيَةَ □
- ٣٩٦ حَدِيثُ أُمِّ سَلِيمٍ □
- ٣٩٩ حَدِيثُ الرَّبِيعِ □
- ٤٠٢ حَدِيثُ عَمَّارِ الدُّهْنِيِّ عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ □
- ٤٠٣ حَدِيثُ عَمْرِو بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ □

٣٧٥- باب: آخر الأمرين ترك الوضوء مما مسته النار

- ٤٠٥ □ حَدِيثُ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
- ٤١٩ ◆ رَوَايَةٌ: «زَادَ أَنَّهُ أَكَلَ حُبْرًا»
- ٤٢٢ □ حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ

٣٧٦- باب: ما روي في أن الوضوء مما خرج، لا مما دخل

- ٤٢٥ □ حَدِيثُ أَبِي أُمَامَةَ
- ٤٢٩ □ حَدِيثُ جَابِرٍ
- ٤٣١ □ حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ
- ٤٣٤ □ حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ مَوْقُوفًا

٣٧٧- باب: ما روي في الوضوء من كل شيء إلا الحلواء

- ٤٣٧ □ حَدِيثُ ابْنِ جَرَادٍ

٣٧٨- باب: ما روي في أنه لا وضوء من طعام حل أكله

- ٤٤٠ □ حَدِيثُ بِلَالٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ
- ٤٤٧ □ حَدِيثُ عُمَرَ وَعَلِيٍّ

٣٧٩- باب: الوضوء قبل الطعام وبعده

- ٤٤٨ □ حَدِيثُ سَلْمَانَ
- ٤٥٦ □ حَدِيثُ أَنَسٍ
- ٤٥٩ □ حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ
- ٤٦١ ◆ رَوَايَةٌ: «التَّثْلِيمِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ»

- ٤٦٣ حَدِيثُ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ □
- ٤٦٥ حَدِيثُ أَنَسٍ □
- ٤٦٧ حَدِيثُ عَائِشَةَ □
- ٤٦٩ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَرَادٍ □

٣٨٠- باب: في ترك الوضوء من الملامسة

- ٤٧١ حَدِيثُ عَائِشَةَ □
- ٤٧٢ حَدِيثُ آخِرِ لِعَائِشَةَ □
- ٤٧٣ حَدِيثُ الْحَسَنِ مُرْسَلًا □

٣٨١- باب: في ترك الوضوء من القبلة

- ٤٧٤ حَدِيثُ عَائِشَةَ □
- ٥١٤ رواية: «لَيْسَ فِي الْقُبْلَةِ وُضُوءٌ» ◆ □
- ٥١٨ حَدِيثُ أُمِّ سَلْمَةَ □
- ٥٢٢ حَدِيثُ حَفْصَةَ □
- ٥٢٤ حَدِيثُ أَبِي أَمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ □
- ٥٢٧ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ □
- ٥٢٨ حَدِيثُ ابْنِ عَمْرٍ □
- ٥٣٠ حَدِيثُ أَبِي مَسْعُودِ الْأَنْصَارِيِّ □
- ٥٣٢ حَدِيثُ زَيْنَبِ السَّهْمِيَِّّةِ مُرْسَلًا □

٣٨٢- باب: ما ورد في الوضوء من الملامسة والقبلة

- ٥٣٣ حَدِيثُ مُعَاذٍ □

٣٨٣- باب الوضوء لمس المصحف

٥٤١ حَدِيثُ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ □

٣٨٤- باب ترك الوضوء من وطء الأذى

٥٤٥ حَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ □

٥٤٦ فهرس الموضوعات □

